

لابن تيمية

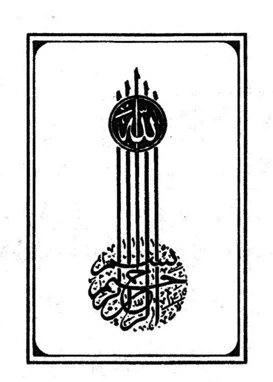
أبي العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم

تحقيق

الدكتور محمد رشاد سالم

الجزء الثامن

١٤٠٦ - ١٩٨٦



الطبعة الأولى

١٤٠٦ - ١٩٨٦

رموز الكتـــاب

١ ـ ن = نسخة نور عثمانية باستانبول.
٢ ـ م = نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة.
٣ ـ ب = النسخة المطبوعة بالمطبعة الأميرية ببولاق.
٤ ـ ع = نسخة عاشر أفندى باستانبول.
٥ ـ ا = نسخة مكتبة الأوقاف الأولى ببغداد.
٦ ـ ق = نسخة مكتبة الأوقاف الثانية (المختصرة) ببغداد.
٧ ـ و = نسخة الولايات المتحدة الأمريكية.
٨ ـ ل = مخطوطة جامعة الإمام الأولى.
٩ ـ ص = مخطوطة جامعة الإمام الثانية.
١٠ـ هـ = مخطوطة جامعة الإمام الثالثة.
١١ـ ح = مخطوطة جامعة الإمام الرابعة.
١٢ـ س = مخطوطة جامعة الإمام الخامسة.
١٣ـ ر = مخطوطة جامعة الملك سعود الأولى.
١٤ـ ى = مخطوطة جامعة الملك سعود الثانية.
١٥ـ ك = كتاب «منهاج الكرامة فى إثبات الإمامة» لابن المطهر الحلّى.

﴿فصـــل﴾

تابع كلام الرافضى على علم علىّ رضى الله عنه

قال الرافضى[1]: «وأما علم الكلام فهو أصله، ومن خُطَبِهِ تعلّم[2] الناس، وكل[3] الناس تلاميذه».

الرد عليه

والجواب: أن هذا الكلام كذب لا مدح فيه؛ فإن الكلام المخالف للكتاب والسنة باطل، وقد نزَّه الله عليًّا عنه، ولم يكن فى الصحابة والتابعين أحدٌ يستدل على حدوث العالم بحدوث الأجسام، ويثبت حدوث الأجسام بدليل الأعراض والحركة والسكون، والأجسام مستلزمة لذلك لا تنفك عنه، وما لا يسبق الحوادث فهو حادث، ويبنى ذلك على حوادث لا أول لها.

بل أول ما ظهر هذا / الكلام فى الإسلام بعد المائة الأولى، من جهة ٤/١٤٥
الجعد بن درهم والجهم بن صفوان، ثم صار إلى أصحاب عمرو بن عبيد، كأبى الهذيل العلاّف وأمثاله.

وعمرو بن عبيد، وواصل بن عطاء إنما كانا يظهران الكلام فى إنفاذ الوعيد، وأن النار لا يخرج منها من دخلها، وفى التكذيب بالقدر. وهذا كله مما نزّه الله عنه[4] عليًّا.

(١) فى (ن) ص ١٧٩ (م).
(٢) ك: استفاد
(٣) ن، س، ب: وكان.
(٤) ن، م: منه.

وليس فى الخطب الثابتة عن علىّ شىء من أصول المعتزلة الخمسة، بل كل ذلك إذا نقل عنه فهو كذب عليه. وقدماء المعتزلة لم يكونوا يعظِّمون عليًّا، بل كان فيهم من يشكّ فى عدالته، ويقول: قد فسق عند إحدى[1] الطائفتين لا بعينها: إما علىّ، وإما طلحة والزبير، فإذا شهد أحدهما لم أقبل شهادته. وفى قبول شهادة علىّ منفردة قولان لهم. وهذا معروف عن عمرو بن عبيد وأمثاله من المعتزلة[2].

والشيعة القدماء كلهم، كالهشامَيْن[3] وغيرهما، يثبتون الصفات، ويقرُّون بالقدر، على خلاف قول متأخرى الشيعة، بل يصرِّحون بالتجسيم، ويُحكى عنهم فيه شناعات، وهم يدَّعون أنهم أخذوا ذلك عن أهل البيت[4].

---

(١) م: عند أحد، وهو تحريف.

(٢) يقول ابن طاهر البغدادى فى كتابه «أصول الدين» (ص ٢٩٠ - ٢٩١): «وقال واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد والنظام وأكثر القدرية: نتولّى عليًّا وأصحابه على انفرادهم، ونتولّى طلحة والزبير وأتباعهما على انفرادهم، ولكن لو شهد علىّ مع رجل من أصحابه قبلت شهادتهما، ولو شهد طلحة أو الزبير مع واحد من أصحابه قبلت شهادتهما، ولو شهد علىٌّ مع طلحة على باقة بقل لم نحكم بشهادتهما، لأن أحدهما فاسق، والفاسق مخلد فى النار وليس بمؤمن ولا كافر». وانظر: مقالات الإسلاميين ٢/١٤٥.

(٣) ن، س، ب: كالهاشميين، وهو تحريف. والمقصود: هشام بن الحكم وهشام بن سالم الجواليقى.

(٤) ذكر الأشعرى فى «مقالات الإسلاميين» ١/١٠٦-١٠٩ مقالات الروافض فى التجسيم وقسمهم فى ذلك إلى ست فرق وذكر تفصيل أقوالهم، ثم قال ١/١٠٩: «وقالوا فى التوحيد بقول المعتزلة والخوارج، وهؤلاء قوم من متأخريهم. فأما أوائلهم فإنهم كانوا يقولون ما حكينا عنهم من التشبيه». وتكلم الأشعرى بعد ذلك ١/١١٤-١١٥ على قول الرافضة فى أعمال العباد فقال إن الفرقة الأولى فرقة هشام بن الحكم يقولون: إن أفعال =

وقد ثبت عن جعفر الصادق أنه سُئل عن القرآن: أخالق هو أم مخلوق؟ فقال: ليس بخالق ولا مخلوق، لكنه كلام الله.

التعليق على قول الرافضي إن واصل بن عطاء أخذ عن أبي هاشم بن محمد ابن الحنفية

وأما قول الرافضي: «إن واصل بن عطاء أخذ عن أبي هاشم ابن محمد بن الحنفية».

فيقال: إن [الحسن بن] محمد بن الحنفية[1] قد وضع كتابا في الإرجاء، نقيض قول المعتزلة. ذكر هذا غير واحد من أهل العلم[2]. وهذا يناقض مذهب المعتزلة، الذي يقول به واصل بن عطاء، ويُقال: إنه أخذه عن أبي هاشم[3].

= الإنسان اختيار له من وجه واضطرار من وجه. وكذلك الفرقة الثانية يزعمون أنه لا جبر، كما قال الجهمي، ولا تفويض كما قالت المعتزلة. وأما الفرقة الثالثة منهم فهم «يزعمون أن أعمال العباد غير مخلوقة لله. وهذا قول قوم يقولون بالاعتزال والإمامة».

(١) في جميع الأصول: محمد بن الحنفية، وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته، وهو الذي يدل عليه كلام ابن تيمية بعد قليل، إذ أنه يتكلم على الحسن وعلى أبي هاشم ابني محمد ابن الحنفية

(٢) المعروف أن الحسن بن محمد بن الحنفية هو ـ لا والده ـ أول من ألف في الإرجاء وهو صاحب أقدم رسالة في الإرجاء وفي الرد على القدرية. انظر: سزكين م ١ جـ ٤ ص ١٥-١٦.

(٣) أبوهاشم هو عبدالله بن محمد بن علي بن أبي طالب (أي ابن الحنفية). قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ٦/١٦: «. . عن الزهري ثنا: عبدالله والحسن ابنا محمد بن علي، وكان الحسن أرضاهما، وفي رواية: وكان الحسن أوثقهما. . . وقال أبوأسامة: أحدهما مرجىء والآخر شيعي» وذكر ابن حجر: قال الزبير: كان أبوهاشم صاحب الشيعة» وقال: «وكان عبدالله يتبع ـ وفي رواية ـ يجمع: أحاديث السبائية. . مات سنة ثمان وتسعين وأرخه الهيثم سنة تسع وتسعين».

وقيل: إن أبا هاشم هذا صنّف كتابا أُنكر عليه، لم يوافقه عليه أخوه ولا أهل بيته، ولا أخذه عن أبيه.

وبكل حال الكتاب الذى نُسب إلى الحسن يناقض ما يُنسب[1] إلى أبى هاشم، وكلاهما قد قيل: إنه رجع عن ذلك[2]، ويمتنع أن يكونا أخذا هذين المتناقضَيْن عن أبيهما محمد بن الحنفية، وليس نسبة أحدهما إلى محمد بأَوْلى من الآخر، فبطل القطع بكون محمد بن الحنفية كان يقول بهذا وبهذا.

بل المقطوع به[3] أن محمدا، مع براءته من قول المرجئة، فهو من قول المعتزلة أعظم براءة، وأبوه علىٌّ أعظم براءة من المعتزلة والمرجئة منه.

وأما الأشعرى فلا ريب عنه أنه كان تلميذا لأبى علىّ الجبّائى، لكنه

---

(١) ن، م، : ما نسب.

(٢) ذكر ابن حجر فى ترجمته للحسن بن محمد بن الحنفية فى «تهذيب التهذيب» ٢/ ٣٢٠-٣٢١ أنه أول من تكلم فى الإرجاء، ثم قال: «وقال سلام بن أبى مطيع عن أيوب: أنا أتبرأ من الإرجاء، إن أول من تكلم فيه رجل من أهل المدينة يقال له الحسن ابن محمد. وقال عطاء بن السائب عن زاذان وميسرة أنهما دخلا على الحسن بن محمد فلاماه على الكتاب الذى وضع فى الإرجاء، فقال لزاذان: يا أبا عمرو لوددت أنى كنت مت ولم أكتبه» وذكر ابن حجر أن الحسن توفى سنة ٩٩ أو ١٠٠ وقيل غير ذلك فى وفاته، ثم ذكر أن الإرجاء الذى تكلم الحسن فيه غير الإرجاء الذى يعيبه أهل السنة المتعلق بالإيمان وقال إنه اطّلع على كتابه المذكور فوجد أن الحسن يقول فيه إنه يرجىء من كان بعد أبى بكر وعمر وأنه يرى عدم القطع على إحدى الطائفتين المقتتلتين فى الفتنة بكونه مخطئا أو مصيبا ثم قال: «وأما الإرجاء الذى يتعلق بالإيمان فلم يعرّج عليه».

(٣) ن، س، ب : عنه.

فارقه ورجع عن جُمَل[1] مذهبه، وإن كان قد بقى عليه شىء من أصول مذهبه، لكنه خالفه فى نفى الصفات، وسلك فيها طريقة ابن كُلَّاب، وخالفهم فى القدر ومسائل الإيمان والأسماء والأحكام، وناقضهم فى ذلك، أكثر من مناقضة حسين النجّار وضرار بن عمرو ونحوهما، ممن هو متوسط فى هذا الباب، كجمهور الفقهاء وجمهور أهل الحديث، حتى مال فى ذلك إلى قول جهم. وخالفهم فى الوعيد، وقال بمذهب الجماعة، وانتسب إلى مذهب أهل الحديث والسنة، كأحمد بن / حنبل وأمثاله، وبهذا اشتهر عند الناس. ظ ٣٣٣

فالقَدْر الذى يُحمد من مذهبه، *هو ما وافق فيه أهل السنة والحديث، كالجمل الجامعة. وأما القَدْر الذى يذمّ من مذهبه، فهو ما وافق فيه بعض المخالفين للسنة والحديث، من المعتزلة والمرجئة والجهمية والقدرية ونحو ذلك.

وأخذ مذهب أهل الحديث عن* زكريا بن يحيى الساجى بالبصرة[2]، وعن طائفة ببغداد من أصحاب أحمد وغيرهم. وذكر فى المقالات ما اعتقد أنه مذهب أهل السنة والحديث، وقال[3]: «بكل ما ذكرنا من قولهم نقول، وإليه نذهب».

---

(١) ن، م : حمل. (*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) أبو يحيى زكريا بن يحيى بن عبدالرحمن بن محمد بن عدىّ الضَّبى البصرى الساجى، محدث البصرة فى عصره، كان من الحفاظ الثقات، ولد سنة ٢٢٠ وتوفى سنة ٣٠٧. انظر ترجمته فى: طبقات الشافعية ٣/٢٩٩-٣٠١؛ الأعلام ٣/٨١.

(٣) فى «المقالات» ١/٣٢٥.

وهذا المذهب هو من أبعد المذاهب عن مذهب الجهمية والقدرية.

وأما الرافضة[1] - كهذا المصنف وأمثاله من متأخرى الإمامية - فإنهم جمعوا أخسَّ المذاهب: مذهب الجهمية فى الصفات، ومذهب القدرية فى أفعال العباد، ومذهب الرافضة فى الإمامة والتفضيل.

فتبين أن ما نُقل عن علىّ من الكلام فهو كذب عليه، ولا مدح فيه.

وأعظم من ذلك أن القرامطة الباطنية ينسبون قولهم إليه، وأنه أعطى علما باطنا مخالفا للظاهر.

١٤٦/٤ وقد ثبت فى الصحيح عنه أنه قال: «والذى/ فلق[2] الحبّة، وبرأ النسمة، ما عهد إلىّ النبى صلى الله عليه وسلم شيئا لم يعهده[3] إلى الناس، إلا ما فى هذه الصحيفة، وكان فيها العقل وفكاك الأسرى، وأن لا يُقتل مسلم بكافر، إلا فهما يؤتيه اللّهُ عبداً فى الكتاب»[4].

ومن الناس من ينسب إليه الكلام فى الحوادث، كالجفر وغيره، وآخرون ينسبون إليه البطاقة وأموراً أخرى، يُعلم أن عليًّا برىء منها.

---

(١) ن، س، ب : والرافضة؛ م : الرافضة.

(٢) ن، س، ب : خلق.

(٣) م : مما لم يعهده.

(٤) جاء هذا الأثر فى ثلاثة مواضع فى البخارى عن الشعبى عن أبى جُحَيْفة: ١/٢٩ (كتاب العلم، باب كتابة العلم)، ٤/٦٨-٦٩ (كتاب الجهاد والسير، باب فكاك الأسير)، ٩/١١، ١٢-١٣ (كتاب الديات، باب العاقلة، باب لا يُقتل المسلم بالكافر)؛ سنن الترمذى ٢/٤٣٢-٤٣٣ (كتاب الديات، باب ما جاء لا يُقتل مسلم بكافر)؛ سنن النسائى ٨/٢١ (كتاب القسامة، باب سقوط القود من المسلم للكافر)؛ سنن الدارمى ٢/١٩٠ (كتاب الديات، باب لا يقتل مسلم بكافر)؛ المسند (ط. المعارف) ٢/٣٥-٣٦.

وكـذلك جعفر الصادق قد كُذب عليه من الأكاذيب مالا يعلمه إلا الله، حتى نُسب إليه القـول فى أحكـام النجـوم والـرعود والبروق، والقرعة، التى هى من الاستقسام بالأزلام، ونُسب إليه كتاب «منافع سور القرآن»، وغير ذلك مما يعلم العلماء أن جعفراً رضى الله عنه برىء من ذلك، وحتى نسب إليه أنواع من تفسير القرآن على طريقة الباطنية، كما ذكر ذلك عنه أبو عبدالرحمن السلمى فى كتاب «حقائق التفسير»، فذكر قطعة من التفاسير التى هى من تفاسيره، وهى من باب تحريف الكلم عن مواضعه، وتبديل مراد الله تعالى من الآيات بغير مراده[1].

وكل ذى علم بحاله يعلم أنه كان بريئاً من هذه الأقوال، والكذب على الله فى تفسير كتابه العزيز.

وكـذلك قد نسب إليه بعضهم الكتاب الذى يسمى «رسائل إخوان الكَدَر»[2]. وهذا الكتاب صُنِّف بعد جعفر الصادق بأكثر من مائتى سنة؛ فإن جعفرا تُوفى سنة ثمان وأربعين ومائة، وهذا الكتاب صنِّف فى أثناء الـدولـة العُبَيْدية الباطنية الإسماعيلية، لما استولوا على مصر، وبنوا[3] القاهرة، صنَّفة طائفة من الذين أرادوا أن يجمعوا بين الفلسفة والشريعة والتشيع، كما كان يسلكه هؤلاء العُبَيْديون، الذين كانوا يدَّعون أنهم من وَلَد علىّ.

(١) انظر عن الكتب الباطنية التى نسبت إلى جعفر الصادق ما سبق أن ذكرته فيما مضى ٢/٤٦٤-٤٦٥.

(٢) م : الصفا.

(٣) س، ب : وتبوّؤا.

وأهل العلم بالنسب يعلمون أن نسبهم باطل، وأن جدّهم[1] يهودى فى الباطن وفى الظاهر، وجدهم ديصانى من المجوس، تزوج امرأة هذا اليهودى، وكان ابنه ربيبا لمجوسى، فانتسب إلى زوج أمه المجوسى، وكانوا ينتسبون إلى باهلة، على أنهم من مواليهم، وادّعى هو أنه من ذرية محمد بن إسماعيل بن جعفر، وإليه انتسب الإسماعيلية، وادّعوا أن الحق معهم دون الاثنى عشرية، فإن الاثنى عشرية يدّعون إمامة موسى ابن جعفر، وهؤلاء يدّعون إمامة إسماعيل بن جعفر.

وأئمة هؤلاء فى الباطن ملاحدة زنادقة، شر من الغالية، ليسوا من جنس الاثنى عشرية، لكن إنما طرقهم على[2] هذه المذاهب الفاسدة ونسبتها إلى علىّ ما فعلته الاثنا عشرية وأمثالهم، كذب أولئك عليه نوعا من الكذب[3]، ففرّعه هؤلاء، وزادوا عليه، حتى نسبوا الإلحاد إليه، كما نسب هؤلاء إليه مذهب الجهمية والقدرية وغير ذلك.

ولما كان هؤلاء الملاحدة، من الإسماعيلية والنُّصيرية ونحوهم، ينتسبون[4] إلى علىّ، وهم طرقية وعشرية وغرباء وأمثال هؤلاء، صاروا يُضيفون إلى علىّ ما برّأه الله منه، حتى صار اللصوص من العشرية يزعمون أن معهم كتاباً من علىّ بالإذن لهم فى سرقة أموال الناس، كما ادعت اليهود الخيابرة أن معهم كتاباً من علىّ بإسقاط الجزية عنهم،

(١) ب : حدهم .
(٢) م : إلى .
(٣) س، ب : وأمثالهم عليه نوع من الكذب.
(٤) م، س، ب : ينسبون.

وإباحة عُشر أموال أنفسهم[1]، وغير ذلك من الأمور المخالفة لدين الإسلام.

وقد أجمع العلماء على أن هذا كله كذب عَلَى عليّ، وهو من أبرأ الناس من[2] هذا كله.

ثم صار هؤلاء يعدّون ما افتروه عليه من هذه الأمور مدحاً له، يفضّلونه بها على الخلفاء قبله، ويجعلون تنزّه أولئك من مثل الأباطيل[3] عيبا فيهم وبغضا، حتى صار[4] رؤوس الباطنية تجعل منتهى الإسلام وغايته هو الإقرار[5] بربوبية الأفلاك، وأنه ليس وراء الأفلاك صانع لها ولا خالق، ويجعلون هذا هو باطن دين الإسلام الذى بُعث به الرسول، وأن هذا هو تأويله، وأن هذا التأويل ألقاه عليّ إلى الخواص، حتى اتصل بمحمد
ابن إسماعيل بن جعفر، وهو عندهم / القائم، ودولته هى القائمة ص ٣٣٤
عندهم، وأنه ينسخ ملة محمد بن عبدالله، ويُظهِر التأويلات الباطنة التى يكتمها التى أسرّها إلى عليّ.

وصار هؤلاء يُسقطون عن خواص أصحابهم الصلاة والزكاة والصيام
والحج، ويبيحون لهم المحرّمات من / الفواحش والظلم والمنكر[6] وغير ١٤٧/٤
ذلك.

(١) م : أموال الناس. (٢) م : عن.

(٣) ن : ويجعلون تنزّه ذلك من مثل الأباطيل؛ م: ويجعلون بين أولئك من مثل الأباطيل؛ س: ويجعلون ذلك من مثل الأباطيل؛ ب: ويجعلون مثل ذلك من الأباطيل. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) م، س: صاروا، وهو تحريف. (٥) م : الاقتداء، وهو تحريف.

(٦) ن، س: الممكن؛ م: المحكى؛ ب: المنكر. ولعل الصواب ما أثبته.

وصنّف المسلمون فى كشف أسرارهم وهتك أستارهم كتباً معروفة لما علموه من إفسادهم الدين والدنيا، وصنّف فيهم القاضي عبدالجبار، والقاضى أبوبكر بن الطيب، وأبو يعلى، والغزالى، وابن عقيل، وأبوعبدالله الشهرستانى، وطوائف غير هؤلاء.

وهم الملاحدة الذين ظهروا بالمشرق والمغرب، واليمن والشام، ومواضع متعددة، كأصحاب الألموت[1] وأمثالهم.

وكان من أعظم ما به دخل هؤلاء على المسلمين[2] وأفسدوا الدين هو طريق الشيعة، لفرط جهلهم وأهوائهم وبعدهم من دين الإسلام.

وبهذا وصّوا دعاتهم أن يدخلوا على المسلمين من باب التشيع، وصاروا يستعينون[3] بما عند الشيعة من الأكاذيب والأهواء، ويزيدون هم على ذلك ما ناسبهم من الافتراء، حتى فعلوا فى أهل الإيمان مالم يفعله عبدة الأوثان والصلبان، وكان حقيقة أمرهم دين فرعون الذى هو شر[4] من دين اليهود والنصارى وعبّاد[5] الأصنام.

وأول دعوتهم التشيع، وآخرها الانسلاخ من الإسلام، بل من الملل كلها.

ومن عرف أحوال الإسلام، وتقلّب الناس فيه، فلابد أنه قد عرف شيئا من هذا.

---

(١) انظر ما سبق أن ذكرته عن الألموت فيما مضى ٣/٤٤٥.

(٢) ن، س: المسلمين، وهو خطأ.

(٣) س : يستغيثون.

(٤) م : أشر.

(٥) ن : وعبادة.

وهذا تصديق لقول النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث المتفق عليه: «لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القُذَّة بالقُذَّة، حتى لو دخلوا جُحر ضبٍّ لدخلتموه». قالوا: يارسول الله: اليهود والنصارى؟ قال: «فَمنَ»[1].

وفى الحديث الآخر المتفق عليه: «لتأخذنَّ أمتى مأخذ الأمم قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع» قالوا: يارسول الله: فارس والروم؟ قال: «ومن الناس إلا هؤلاء؟»[2].

وهـذا بعينـه صار فى هؤلاء المنتسبين إلى التشيع؛ فإن هؤلاء الإسماعيلية أخذوا من مذاهب الفرس، وقولهم بالأصلين: النور والظلمة، وغير ذلك أموراً، وأخذوا من مذاهب الروم من النصرانية، وما كانوا عليه قبل النصرانية من مذهب اليونان، وقولهم بالنفس والعقل، وغير ذلك أموراً، ومزجوا هذا بهذا، وسمُّوا ذلك باصطلاحهم: السابق والتالى، وجعلوه هو القلم واللوح، وأن القلم هو العقل، الذى يقول هؤلاء: إنه أول المخلوقات، واحتجّوا بحديث يُروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: أول ما خلق الله العقل، قال له: أقبل، فأقبل. فقال له: أدبر، فأدبر. فقال: وعزّتى ما خلقت خلقاً أكرم علىَّ منك، فبك آخذ، وبك أعطى، وبك الثواب، وبك العقاب.

وهـذا الحديث رواه بعض من صنّف فى فضائل العقل، كداود بن

---

(1) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢/٢٨، وأراه هناك: «لتتبعن...

(2) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦/٣٦٥.

المحبّـر[1] ونحوه، وهو حديث موضوع كُذِب على النبى صلى الله عليه وسلم عند أهل المعرفة بالحديث، كما ذكر ذلك أبوحاتم بن حبّان البُستى والدارقطنى وابن الجوزى وغيرهم[2]، لكن[3] لما وافق رأى هؤلاء استدلّوا به على عادتهم، مع أن لفظ الحديث يناقض مذهبهم.

فإن لفظه «أوّلَ» بالنصب. ورُوى أنه «لمّـا خلق الله العقل» أى أنه قال له هذا الكـلام فى أول أوقـات خلقه. فالمراد به أنه خاطبه حين خلقه، لا أنه أولُ المخلوقات. ولهذا قال فى أثنائه: «ما خلقت خلقاً أكرم عليَّ منك» فدل عَلَى أنه خلق قبله غيره، ووصفه بأنه «يقبل ويدبر»

(١) س، ب: كداود بن المحبب، وهو تحريف.

(٢) قال ابن الجوزى فى كتابه «الموضوعات» ١/١٧٤ بعد أن روى هذا الحديث بأسانيده المختلفة: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال يحيى بن معين: الفضل رجل سوء. قال ابن حبّان: وحفص بن عمر يروى الموضوعات لا يحل الاحتجاج به، وأما سيف فكذّاب بإجماعهم» ثم روى الحديث من طريق آخر ١/١٧٥ وقـال: إنه غير صحيح. ثم روى (١/١٧٦) عن الـدارقـطنى قولـه: إن كتاب العقل وضعه أربعة: أولهم: ميسرة بن عبد ربّه، ثم سرقه منه داود بن المحبّـر فركّبه بأسانيد غير أسانيد ميسرة، ثم سرقه عبدالعزيز بن أبى رجاء فركّبـه بأسانيد أخر، ثم سرقه سليمان بن عيسى السجزى فأتى بأسانيد أخرى. وزاد ابن الجوزى ١/١٧٧: «وقد رويت فى العقول أحـاديث كثيرة ليس فيهـا شىء يثبت». وانـظر أيضـا: الـلآلىء المصنـوعـة للسيوطى ١/١٢٩-١٣٠؛ المقـاصد الحسنة للسخاوى، ص ١١٨، ١٣٤؛ تنزيه الشريعة لابن عراق الكنانى ١/٢١٣؛ الفوائد المجموعة للشوكانى، ص ٤٧٦؛ تذكرة الموضوعات للفتنى، ص ٢٩-٣٠؛ كشف الخفـاء للعجلونى ١/٢٣٦-٢٣٧، ٢٦٣؛ الموضوعات لعلى القارى، ص ٢٧، ٣٠؛ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألبانى ١/١١. وانظر ما ذكره الذهبى فى «ميزان الاعتدال» ٢/٢٠ عن داود بن المحبّـر. وانظر «الصفدية» ١/٢٣٨-٢٣٩.

(٣) س، ب: ولكن.

والعقل الأول[1] عندهم يمتنع عليه هذا. وقال: «بك آخذ، وبك أعطى، وبك الثواب» وهذا العقل عندهم* هو ربُّ العالم كله، هو المبدع له كله، وهو معلول الأول، لا يختص به أربعة أعراض، بل هو عندهم* مبدع الجواهر كلها: العلوية، والسفلية، والحسيّة[2]، والعقلية.

والعقل فى لغة المسلمين عرض قائم بغيره وإما قوة فى النفس[3].

وأما مصدر [العقل][4]: عَقَل يَعْقِلُ عَقْلاً. وأما العاقل فلا يُسمى فى لغتهم العقل.

وهؤلاء فى اصطلاحهم العقل جوهر قائم بنفسه. وقد بسطنا الكلام على هذا، وبيَّنا حقيقة أمرهم بالمعقول والمنقول، وأن ما يثبتونه من المفارقات عند التحقيق لا يرجع إلا إلى أمر وجودها فى الأذهان لا فى الأعيان، إلا النفس الناطقة، وقد أخطأوا فى بعض صفاتها[5].

وهؤلاء قولهم: إن العالم معلول علةٍ قديمة أزلية واجبة الوجود، وإن العالم لازم لها. لكن حقيقة قولهم: / إنه علة غائية، وإن الأفلاك ١٤٨/٤
تتحرك حركة إرادية شوقية للتشبه به، وهو محرّك لها، كما يحرك

(١) الأول: ساقطة من (س)، (ب).

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) ن، م: الحسية.

(٣) ب: إما قوة النفس، وهو خطأ.

(٤) العقل: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) انظر فى هذا: الرسالة «السبعينية» لابن تيمية، ضمن مجموع الفتاوى الكبرى، نشره فرج الله الكردى، مطبعة كردستان العلمية، القاهرة، ١٣٢٩. وانظر كتابى: مقارنة بين الغزالى وابن تيمية، ط. دار القلم، الكويت، ١٣٩٥/١٩٧٥.

المحبوبُ المتشبَّه به لمحبَّه الذى يتشبه به، ومثل هذا لا يوجب أن يكون هو المحدِث لتصوراته وإرادته وحركاته.

فقولهم فى حركة الفَلَك من جنس قول القدرية فى أفعال[1] الحيوان. لكن هؤلاء يقولون: حركة الفلك هى سبب الحوادث. فحقيقة قولهم: إن الحوادث كلها تحدث بلا محدِث أصلا، وإن اللّه لا يفعل شيئا. ولكل مقام مقال.

وهم جعلوا العلم الأعلى والفلسفة الأولى هو العلم الباطن فى الوجود ولواحقه، وقسّموا الوجود إلى جوهر وعرض، ثم قسموا الأعراض إلى / تسعة أجناس، ومنهم من ردَّها إلى خمسة، ومنهم من ردّها إلى ثلاثة؛ ظ ٣٣٤
فإنه لم يقم لهم دليل على الحصر. وقسّموا الجواهر[2] إلى خمسة أنواع: العقل، والنفس، والمادة، والصورة، والجسم.

وواجب الوجود تارة يسمونه جوهراً، وهو قول قدمائهم كأرسطو وغيره، وتارة لا يسمّونه بذلك، كما قاله ابن سينا. وكان قدماء القوم يتصورون فى أنفسهم أموراً عقلية، فيظنونها ثابتة فى الخارج، كما يُحكى عن شيعة فيثاغورس وأفلاطون[3]، وأن أولئك أثبتوا أعداداً مجرّدة فى الخارج، وهؤلاء أثبتوا المثل الأفلاطونية، وهى الكليّات المجرّدة عن الأعيان، وأثبتوا المادة المجرّدة، وهى الهيولى الأوّلية، وأثبتوا المدّة

---

(١) س، ب: أحوال.

(٢) م: الجوهر.

(٣) ن، س: وأفلاطن.

المجـردة، وهى الـدهـر العقلى المجرّد عن الجسم وأعراضه، وأثبتوا الفضاء[1] المجرّد عن الجسم وأعراضه.

وأرسـطو وأتبـاعـه خالفوا سلفهم في ذلك، ولم يثبتوا من هذه شيئا مجرداً، ولكن أثبتوا المادة المقارنة للصورة، وأثبتوا الكليّـات المقارنة للأعيان، وأثبتوا العقول العشرة. وأما النفس الفلكية فأكثرهـم يجعلها قوة جسمانية، ومنهم من يقول: هى جوهر قائم بنفسه كنفس الإنسان.

ولفظ «الصورة» يريدون به تارة ماهو عرض، كالصورة الصناعية، مثل شكل السرير والخاتم والسيف. وهذه عرض قائم بمحله[2]. والمادة هنا جوهـر قائم بنفســه، ويريدون بالصورة تارة الصورة الطبيعية، وبالمادة المادة[3] الطبيعية.

ولاريب أن الحيوان والمعـادن والنبات[4] لها صورة هى خُلقت من مواد، لكن [يعنون][5] بالصورة جوهراً قائما بنفسه، وبالمادة جوهرا آخر مقارنا لهذه.

وآخـرون فى مقـابلتهم من أهـل الكلام، القائلين بالجوهر الفرد، ويزعمـون أنه ما ثمَّ من حادثٍ يُعلم حدوثه بالمشاهدة إلا الأعراض، وأنهم لا يشهدون حدوث جوهر من الجواهر.

---

(١) ن، م، س : القضـاء، وهـو تحريف. والمقصود هنا إثبات الخلاء أو المكان. المجرد عن الجسم.

(٢) م : بنفسه .

(٣) المادة : ساقطة من (س)، (ب).

(٤) ب : والنباتات .

(٥) يعنون : ساقطة من (ن)، (م)، (س).

وكلا القولين خطأٌ. وقد بسطنا الكلام عليهما فى غير هذا الموضع.

وقد يُراد بالمادة المادة الكلية المشتركة بين الأجسام، وبالصورة[1] الصورة الكليّة المشتركة بين الأجسام، ويدَّعون أن كليهما جوهر عقلى، وهو غلط؛ فإن المشترك بين الأجسام أمرٌ كلى، والكليّات لا توجد كليات[2] إلا فى الأذهان لا فى الأعيان. وكل ما وجد فى الخارج فهو مميَّز بنفسه عن غيره، لا يشركه فيه غيره، إلا فى الذهن إذا أُخذ كليًّا.

والأجسام يعرض لها الاتصال والانفصال، وهو الاجتماع والافتراق، وهما من الأعراض، ليس الانفصال شيئا قائما بنفسه، كما أن الحركة ليست شيئاً قائما بنفسه غيرَ الجسم المحسوس يَرِدُ عليه الاتصال والانفصال، ويسمّونه الهيولى والمادة. وهذا وغيره مبسوط فى غير هذا الموضع[3].

وكثير من الناس قد لا يفهمون حقيقة ما يقولون وما يقول غيرهم، وما جاءت به الرسل، حتى يعرفوا ما فيه من حق وباطل، فيعلمون هل هم موافقون لصريح المعقول، أو هم مخالفون له. ومن أراد التظاهر بالإسلام منهم عبَّر عن ذلك بالعبارات الإسلامية، فيعبِّر عن الجسم بعالم المَلَك، وعن النفس بعالم الملكوت، وعن العقل بعالم الجبروت، أو بالعكس. ويقولون: إن العقول والنفوس هى الملائكة،

---

(١) ن، م، س: والصورة.

(٢) ن، م: كلمات، وهو تحريف.

(٣) انظر مثلا: كتاب «الصفدية» وكتاب «درء تعارض العقل والنقل» وكتاب «الرد على المنطقيين».

وقد يجعلون قوى النفس التى تقتضى فعل الخير هى الملائكة، وقواها التى تقتضى الشر هى الشياطين، وأن الملائكة التى تنزل على الرسل، والكلام الذى سمعه موسى بن عمران إنما/ هو فى نفوس الأنبياء، ليس ١٤٩/٤
فى الخارج، بمنزلة مايراه النائم، وما يحصل لكثير من الممرورين[١] وأصحاب الرياضة، حيث يتخيل فى نفسه أشكالاً نورانية، ويسمع فى نفسه أصواتاً، فتلك هى عندهم ملائكة اللّه، وذلك هو كلام الله، ليس له كلام منفصل.

ولهـذا يدَّعى أحـدهم أن اللّه كلّمه كما كلّم موسى بن عمران، أو أعـظم مما كلّم موسى، لأن موسى كُلِّم عندهم بحروف وأصوات فى نفسه، وهم يكلَّمون بالمعانى المجردة العقلية.

وصاحب «مشكاة الأنوار» و «الكتب المضنون بها على غير أهلها»[٢] وقع فى كلامه قطعة من هذا النمط ، وقد كفَّرهم بذلك فى مواضع أُخر، ورجع عن ذلك، واستقر أمره على مطالعة البخارى ومسلم وغيرهما.

ومن هنا سلك صاحب «خلع النعلين» ابن قَسِيّ[٣] وأمثاله. وكذلك

---

(١) ن، س، ب : الممروزين، وهو تحريف. وفى «لسان العرب»: «والمرارة: التى فيها المِـرَّة. والمِرَّة: إحدى الطبائع الأربع. ابن سيده: والمِرَّة مزاج من أمزجة البدن... والممـرور الـذى غلبت عليه المِـرَّة». ويقول ابن سينا فى «الإشارات والتنبيهات» ٣، ٤/ ٨٧١-٨٧٢ : «قد يشاهد قوم من المرضى والممرورين صوراً محسوسة ظاهرة حاضرة، ولا نسبة لها إلى محسوس خارج، فيكون انتقاشها إذن من سبب باطن أو سبب مؤثر فى سبب باطن».

(٢) وهو الغزالى.

(٣) هو أبو القاسم أحمد بن الحسن بن قَسِيّ، رومى الأصل، من بادية شلب، استعرب وتأدب =

ابن عربى صاحب «فصوص الحكم» و«الفتوحات المكيّة». ولهذا ادّعى أنه يأخذ من المعدن الذى يأخذ منه المَلَك، الذى يوحى به إلى الأنبياء. والنبى عنده يأخذ من المَلَك الذى يوحى به إلى الرسل، لأن النبى عنده يأخذ من الخيالات التى تمثّلت فى نفسه لمّا صوّرت له المعانى[1] العقلية فى الصور[2] الخيالية، وتلك الصور[3] عنده هى الملائكة، وهى بزعمه تأخذ عن عقله المجرد قبل أن تصير خيالا، ولهذا يفضّل الولاية على النبوة، ويقول:

مقام النبوة فى برزخ . . فويق الرسول ودون الولى

ص ٣٣٥ والولىّ على أصله الفاسد يأخذ عن الله بلا/ واسطة، لأنه يأخذ عن عقله، وهذا عندهم هو الأخذ عن الله بلا واسطة[4] إذ ليس عندهم ملائكة منفصلة تنزل بالوحى[5]، والربّ عندهم ليس هو موجوداً مباينا

= وقال الشعر، ثم عكف على الوعظ، وكثر مريدوه، فادّعى أنه المهدى وتسمّى بالإمام. ثار على دولة الملثّمين واشترك فى الأحداث السياسية إلى أن قتل سنة ٥٤٦هـ. انظر ترجمته فى: الحلة السيراء، ص ١٩٩-٢٠٣؛ الأعلام ١/١١٣-١١٤. وكتابه «خلع النعلين» طبع ببيروت.

(١) ن، س: والمعانى.

(٢) س، ب: الصورة.

(٣) ب: الصورة.

(٤) فى هامش (س) أمام هذا الموضع كتب مايلى: «تنبّه لهذا التقرير، فإن مثل هذا لا يقع إلا من سحقات (لعلها: سخافات) العقول، فقد قال فى القصيدة المشهورة:

ومن ساوى وليا مع نبى : نكفّره بذا الكلم اللحاب

فما بالك إذا فضّل الولىّ على النبىّ! اهـ. من هامش الأصل».

(٥) ن، س، ب: تنزل الوحى.

للمخلوقات، بل هو وجود مطلق، أو مشروط بنفى[1] الأمور الثبوتية عن الله، أو نفى الأمور الثبوتية والسلبية، وقد يقولون: هو وجود المخلوقات أو حالٌّ فيها، أو لا هذا ولا هذا.

فهذا عندهم غاية كل رسول ونبى[2]: النبوة عندهم الأخذ عن القوة المتخيّلة التى صوّرت المعانى العقلية فى المثل الخيالية، ويسمّونها القوة القدسية، فلهذا جعلوا الولاية فوق النبوة.

وهؤلاء من جنس القرامطة الباطنية الملاحدة، لكن هؤلاء ظهروا فى قالب التصوف والتنسّك ودعوى التحقيق والتأله[3]، وأولئك ظهروا فى قالب التشيع والموالاة، فأولئك يعظّمون شيوخهم حتى يجعلوهم أفضل من الأنبياء، وقد يعظّمون الولاية حتى يجعلوها أفضل من النبوة، وهؤلاء يعظّمون أمر الإمامة، حتى قد يجعلون الأئمة أعظم من الأنبياء، والإمام أعظم من النبى، كما يقوله الإسماعيلية.

وكلاهما أساطين الفلاسفة[4] الذين يجعلون النبى فيلسوفاً، ويقولون: إنه يختصّ بقوة قدسية، ثم منهم من يفضّل النبى على الفيلسوف، ومنهم من يفضّل الفيلسوف على النبى، ويزعمون أن النبوة

---

(١) ن: ينفى.

(٢) ب: ومبنى.

(٣) ن: والتأله وذلك؛ س، ب: وأمثال ذلك.

(٤) ن: وكلاهما يباطنا الفلاسفة؛ س، ب: وكلاهما يباطنان الفلاسفة؛ م: وكلاهم أساطين الفلاسفة. ولعل الصواب ما أثبته، والمقصود أن كُلاًّ من المتصوفة والشيعة والإسماعيلية من أساطين الفلاسفة مثل ابن سينا وابن عربى وغيرهما يقولون كذا وكذا.. الخ.

مكتسبـة، وهؤلاء يقـولـون[1]: إن النبـوة عبارة عن ثلاث صفات، من حصلت له فهو نبيّ: أن يكون له قوة قدسيّة حدسيّـة ينال بها العلم بلا تعلّـم، وأن تكون نفسه قوية لها تأثير فى هيولى العالم، وأن يكون له قوة يتخيل بها ما يعقله، ومرئياً فى نفسه، ومسموعا فى نفسه.

هذا كلام ابن سينا وأمثاله فى النبوة، وعنه أخذ ذلك الغزالى فى كتبه «المضنون بها على غير أهلها».

وهـذا القـدر الـذى ذكروه يحصل لخلق كثير من آحاد الناس ومن المؤمنين، وليس هو من أفضل عموم المؤمنين، فضلا عن كونه نبيًّـا، كما بُسط فى موضعه.

وهؤلاء قالـوا هذا لمّـا احتاجوا إلى الكلام[2] فى النبوة على أصول سلفهم الـدهـرية، القائلين بأن الأفلاك قديمة أزلية، لا مفعولة لفاعل بقـدرتـه واختياره، وأنكـروا علمه بالجزئيات، ونحو ذلك من أصولهم الفاسدة؛ فتكلم هؤلاء فى النبوة على أصول أولئك.

وأمـا القدماء - أرسطو وأمثاله - فليس لهم فى النبوة كلام محصَّل. والواحد[3] من هؤلاء يطلب أن يصير نبيًّـا، كما كان السهروردى المقتول يطلب أن يصير نبيا، وكان قد جمع بين النظر والتألّه، وسلك نحواً من
٤/ ١٥٠ مسلك الباطنية، وجمع بين/ فلسفة الفرس واليونان، وعظَّم أمر الأنوار، وقرَّب دين المجوس الأول، وهى نسخة الباطنية الإسماعيلية، وكان له

(١) س، ب: ويقولون..
(٢) س، ب: فى الكلام.
(٣) ن، س، ب: فالواحد.

يد فى السحر والسيمياء، فقتله المسلمون على الزندقة بحلب فى زمن صلاح الدين.

وكذلك ابن سبعين، الذى جاء من المغرب إلى مكّة، وكان يطلب أن يصير نبيًّا، وجدّد غار حراء الذى نزل فيه الوحى على النبى صلى الله عليه وسلم ابتداءً، وحُكى عنه أنه كان يقول: لقد ذَرِب ابن آمنة[1] حيث قال: «لا نبيّ بعدى». وكان بارعا فى الفلسفة وفى تصوف المتفلسفة وما يتعلق بذلك.

وهو، وابن عربى، وأمثالهما، كالصدر القونوى، وابن الفارض، والتلمسانى: منتهى أمرهم القول بوحدة الوجود، وأن الوجود[2] الواجب القديم الخالق هو الوجود الممكن المحدَث المخلوق، ما ثمَّ لا غير[3] ولا سوى، لكن لما رأوا تعدد المخلوقات صاروا تارة يقولون: مظاهر ومجالى.

فإذا قيل لهم: فإن كانت المظاهر أمراً وجودياً تعدّد[4] الوجود، وإلا لم يكن لها حينئذ حقيقة. وماهو نحو هذا الكلام، الذى يبيّـن أن الوجود نوعان: خالق ومخلوق.

قالوا: نحن نثبت عندنا فى الكشف ما يناقض صريح العقل، ومن

---

(١) ن، س، ب: لقد ررب (غير منقوطة)؛ م: لقد ردب (غير منقوطة) الرامية، وهو تحريف. ولعل الصواب ما أثبته. وفى «اللسان»: «وقيل: الذَّرِب اللسان: الشتّام الفاحش».

(٢) عبارة «وأن الوجود»: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) م: لا غيره.

(٤) ن: بعدد. والكلمة غير منقوطة فى (م).

أراد أن يكون محققاً مثلنا فلابد أن يلتزم[1] الجمع بين النقيضين، وأن الجسم الواحد يكون فى وقت واحد فى موضعين.

وهؤلاء الأصناف قد بُسط الكلام عليهم فى غير هذا الموضع، فإن هؤلاء يكثرون فى الدول الجاهلية[2]، وعامتهم تميل إلى التشيع، كما عليه ابن عربى وابن سبعين وأمثالهما، فاحتاج الناس إلى كشف حقائق هؤلاء، وبيان أمورهم على الوجه الذى يُعرف به الحق من الباطل، فإن هؤلاء يدّعون فى أنفسهم أنهم أفضل أهل الأرض، وأن الناس لا يفهمون حقيقة إشاراتهم. فلما يسَّرَ اللّه أنى بيّنت لهم حقائقهم،
ظ ٣٣٥ وكتبت/ فى ذلك من المصنّفات ما علموا به أن هذا هو تحقيق قولهم، وتبيّن لهم بطلانه بالعقل الصريح والنقل الصحيح والكشف المطابق، رجع عن ذلك من علمائهم[3] وفضلائهم من رجع، وأخذ هؤلاء يثبتون للناس تناقضهم، ويردّونهم إلى الحق[4].

وكان من أصول ضلالهم[5] ظنهم أن الوجود المطلق يوجد فى الخارج، إما: مطلق لا بشرط[6]، (*وإما مطلق بشرط، فالمطلق لا

(١) م : يلزم.

(٢) ب : الجاهلة.

(٣) م: أعيانهم؛ ن: عيايهم، وهو تحريف.

(٤) ن، س: ويرودتهم من الحق؛ ب: ويراأتهم من الحق: م: ويردونهم من الحق. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) م: إضلالهم.

(٦) ن، س، ب: إما معلولا بشرط. والمثبت من (م).

(*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

بشرط*) الذى يسمونه الكلّى الطبيعى، إذا قيل: إنه موجود فى الخارج، فإن الذى يوجد فى الخارج مقيّداً معيّنا هو مطلق فى الذهن، مقيّد فى الخارج. وأما من زعم أن فى الذهن[1] شيئاً مطلقاً وهو مطلق حال تحققه فى الخارج، فهو غالط غلطاً ضلّ فيه كثير من أهل المنطق والفلسفة.

وأما المطلق بشرط الإطلاق فهو الوجود المقيّد بسلب جميع الأمور الثبوتية والسلبية، كما يوجد الإنسان مجرّدا عن كل قيد. فإذا قلت: موجود أو معدوم، أو واحد أو كثير، أو فى الذهن أو فى الخارج ـ كان ذلك قيداً زائداً على الحقيقة المطلقة بشرط الإطلاق.

وهكذا الوجود تأخذه مجرّداً عن كل قيد ثبوتى وسلبى، فلا تصفه لا بالصفات السلبية ولا الثبوتية.

وهذا[2] هو واجب الوجود عند أئمة الباطنية، كأبى يعقوب السجستانى صاحب «الأقاليد الملكوتية» وأمثاله. لكن من هؤلاء من لا يَعْرِف: يرفع[3] النقيضين، فيقول: لا موجود ولا معدوم[4]، ومنهم من يقول: بل أُمْسِك عن إثبات أحد النقيضين، فلا أقول: موجود ولا معدوم[4]، كأبى يعقوب، وهو منتهى تجريد هؤلاء القائلين بوحدة الوجود.

(١) ن، م: فى الخارج. وفى (س) فى الأصل: فى الخارج، وكتب فى الهامش: لعله: فى الذهن.

(٢) س، ب: وهكذا.

(٣) ن، س: من لا يعرف يرفع؛ م: من لا يرفع..؛ ب: من لا يُعرف برفع.

(٤-٤): ساقط من (م).

وابن سينا وأتباعه يقولون: الوجود الواجب هو الوجود المقيّد بسلب الأمور الثبوتية دون السلبية، وهذا أبعد عن الوجود فى الخارج من المقيّد بسلب الوجود والعدم، وإن كان ذلك ممتنعاً فى الموجود والمعدوم.

فقلت لأولئك المدّعين للتحقيق: أنتم بنيتم أمركم على القوانين المنطقية، وهذا الوجود المطلق بشرط الإطلاق، المقيّد بسلب النقيضين عنه، لا يوجد فى الخارج* باتفاق العقلاء، وإنما يُقدَّر فى الذهن تقديراً، وإلا فإذا قدّرنا إنسانا مطلقاً، واشترطنا فيه أن لا يكون موجوداً ولا معدوماً، ولا واحداً ولا كثيراً، لم يوجد فى الخارج، بل نفرض

١٥١/٤ فى الذهن كما نفرض/ الجمع بين* النقيضين، ففرض رفع[1] النقيضين كفرض الجمع بين النقيضين.

ولهذا كان هؤلاء تارة يصفونه بجمع النقيضين أو الإمساك عنهما، كما يفعل ابن عربى وغيره كثيرا[2]، وتارة يجمعون بين هذا وهذا، كما يوجد أيضا فى كلام أصحاب «البطاقة» وغيرهم.

فإذا قالوا مع ذلك: إنه مبدع العالم، وشرطوا فيه أنه لا يُوصف بثبوت ولا انتفاء[3] ـ كان تناقضا؛ فإن كونه مبدِعاً لا يخرج عن هذا وهذا.

وكذلك إذا قالوا: موجود واجب، وشرطوا فيه التجريد عن النقيضين ـ كان تناقضا.

(*ـ*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) رفع: ساقطة من (م).

(٢) م : بكثرة.

(٣) م : بثبوت الانتفاء.

وحقيقة قولهم: موجود لا موجود، وواجب لا واجب. وهذا منتهى أمرهم، وهو الجمع بين النقيضين، أو رفع النقيضين.

ولهذا يصيرون إلى الحيرة ويعظّمونها، وهى عندهم منتهى معرفة الأنبياء والأولياء والأئمة والفلاسفة.

ومن أصول ضلالهم ظنّهم أن هذا تنزيه عن التشبيه، وأنهم متى وصفوا بصفة إثبات أو نفى كان فيه تشبيه بذلك. ولم يعلموا أن التشبيه المنفى عن الله هو ما كان وصفه بشىء من خصائص المخلوقين، أو أن يُجعل شىء من صفاته مثل صفات المخلوقين، بحيث يجوز عليه ما يجوز عليهم، أو يجب له ما يجب لهم، أو يمتنع عليه ما يمتنع عليهم مطلقا.

فإن هذا هو التمثيل الممتنع المنفى بالعقل مع الشرع، فيمتنع وصفه بشىء من النقائص[1]، ويمتنع مماثلة غيره له فى شىء من صفات الكمال. فهذان جماع لما ينزّه الرب تعالى عنه، كما بسطنا ذلك فى مواضع كثيرة.

وعلى هذا وهذا دلّ قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ *﴾ [سورة الإخلاص]، كما قد بسطنا ذلك فى مصنّف مفرد فى تفسير هذه الشواهد.

فأما الموافقة فى الاسم، كحىّ وحىّ، وموجود وموجود، وعليم وعليم ـ فهذا لابد منه، ويلزم من نفى هذا التعطيل المحض؛ فإن كل

(١) م: النقائض. (٢) وهو كتاب تفسير سورة الإخلاص، وطبع أكثر من مرة.

موجودَيْن قائمَيْـن بأنفسهما فحينئذ[1] لابد أن يجمعهما اسم عام[2] يدل على معنى عام[2]، لكن المعنى العام[3] لا يوجد عامًّـا إلا فى الذهن لا[4] فى الخارج.

فإذا قيل: هذا الموجود وهذا الموجود مشتركان فى مسمّـى الوجود، كان ما اشتركا فيه لا يوجد مشتركا إلا فى الذهن لا فى الخارج[5]. وكل موجود فهو يختص بنفسه وصفات نفسه، لا يشركه غيره فى شىء من ذلك فى الخارج، وإنما الاشتراك هو نوع من التشابه والاتفاق، والمشترك فيه الكلى لا يوجد كذلك إلا فى الذهن، فإذا وجد فى الخارج لم يوجد إلا متميزا عن نظيره، لا يكون هو إياه، ولا هما فى الخارج، مشتركان فى شىء فى الخارج.

ص ٣٣٦ فاسم الخالق إذا وافق / اسم المخلوق، كالموجود والحىّ ـ وقيل: إن هذا الاسم عام كلىّ، وهو من الأسماء المتواطئة أو المشكّكة[6] ـ لم يلزم من ذلـك أن يكون ما يتصف به الربّ من مسمّـى هذا الاسم قد شاركـه فيه المخلوق، بل ولا يكون ما يتصف به أحد المخلوقَيْـن من مسمّـى هذا الاسم قد شاركـه فيه مخلوق آخر، بل وجود هذا يخصّه

---

(١) ن: وحين؛ س: وحينئذ؛ م: ويعتبر.

(٢-٢) : ساقط من (ب) فقط.

(٣) م، س، ب: القائم.

(٤) م: ولا، وهو خطأ.

(٥) م : لا فى الذهن ولا فى الخارج، وهو خطأ.

(٦) م: ومن الأسماء المتواطئة والمشكلة...؛ ن: وهو من الأسماء المتواطئة أو المشكلة.

ووجود هذا يخصّـه، لكن ما يتصف به المخلوق قد يماثل ما يتصف به المخلوق، ويجوز على أحد المثلَيْـن ما يجوز على الآخر.

وأما الرب ـ سبحانه وتعالى ـ فلا يماثله شيء من الأشياء فى شيء من صفاته، بل التباين الذى بينه وبين كل واحد من خلقه فى صفاته، أعظم من التبـاين الذى بين أعظم المخلوقات وأحقرها. وأما المعنى الكلىّ العام المشترك فيه، فذاك ـ كما ذكرنا ـ لا يوجد كليًّا إلا فى الذهن.

وإذا كان المتصفان به بينهما نوع موافقة ومشاركة ومشابهة من هذا الـوجـه، فذاك لا محذور فيه؛ فإنه[1] ما يلزم ذلك القدر المشترك من وجوب وجواز وامتناع فإن الله متصف به، فالموجود من حيث هو موجود، أو العليم أو الحىّ، مهما قيل: إنه يلزمه من وجوب وامتناع وجواز، فالله موصوف به، بخلاف وجود المخلوق وحياته وعلمه، فإن الله لا يوصف بما يختص به المخلوق من وجوب وجواز واستحالة، كما أن المخلوق لا يوصف بما يختصّ به الربّ من وجوب وجواز واستحالة.

فمن فهم هذا انحلت عنه إشكالات كثيرة يعثر فيها كثير من الأذكياء،
١٥٢/٤ الناظرين فى العلوم الكلية والمعارف / الإلـهية، فهذا أحد أقوالهم فى الوجود الواجب، وهو المطلق بشرط الإطلاق عن النفى والإثبات، وهو أكملها فى التعطيل والإلحاد.

والثانى: قول ابن سينا وأتباعه: إنه هو الوجود المقيّـد *بالقيود السلبية

(١) ب: فإن.

(*ـ*): ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

لا الثبوتية، وقد يُعَبَّر عنه بأنه الوجود المقيّد* تارة[1] لا يعرض له شىء من الماهيات، كما يُعبِّـر الرازى وغيره.

وهـذه العبـارات ـ بنـاءً على قولهم: إن الـوجـود يعـرض للمـاهية الممكنة. فإن للناس ثلاثة أقوال. قيل: إن الوجود زائد على الماهية فى الـواجب والممكن، كمـا يقـول ذلك أبو هاشم وغيره، وهو أحد قولَىْ الرازى، وقد يقوله بعض النظّـار من أصحاب أحمد وغيرهم.

وقيل: بل الوجود فى الخارج هو الحقيقة الثابتة فى الخارج، ليس هنـاك شيئـان. وهذا قول الجمهور من أهل الإثبات، وهذا قول عامة النظّـار من مثبتة الصفات من أهل المذاهب الأربعة وغيرهم. لكن ظن الشهرستانى والرازى والآمدى ونحوهم أن قائل هذا القول يقول: إن لفظ الوجود مقول بالاشتراك اللفظى، ونقلوا ذلك عن الأشعرى وغيره، وهو غلط عليهم؛ فإن أصحـاب هذا القول هم جماهير الخلق من الأوّلين والآخـرين، وليس فيهم من يقـول بأن لفظ «الـوجود» مقول بالاشتراك اللفظى، إلا طائفة قليلة، وليس هذا قول الأشعرى وأصحابه، بل هم متفقون على أن الوجود ينقسم إلى قديم ومحدَث، واسم الوجود يعمهما.

لكن الأشعرى ينفى الأحوال، ويقول: العموم والخصوص يعود إلى الأقوال، ومقصوده أنه ليس فى الخارج معنى كلىّ عام، ليس مقصوده أن الذهن لا يقوم به معنى عام كلىّ.

---

(1) ب (فقط): بأن.

وهؤلاء الـذين قالوا: إن من قال: وجود كل شىء هو نفس حقيقته الموجودة، إنما هذا هو قول بالاشتراك اللفظى، لأنهم قالوا: إذا جعلنا الوجود عامًّـا من الألفاظ المتواطئة المتساوية أو المتفاضلة[1] التى تسمى المشكّكة، وقلنا: إن الوجود ينقسم إلى واجب وممكن وقديم ومحدث، كان النوعان قد اشتركا فى مسمَّـى الوجود، وهو كلىّ مطلق، فلابد أن يتميز أحدهما عن الآخر بما يخصّـه، وهو حقيقة، فيلزم أن يكون لكل منهما حقيقة غير الوجود.

فمن قال: إن الشىء المـوجـود فى الخارج ليس شيئا غير الحقيقة المـوجـودة فى الخارج، لم يمكنه أن يقول: لفظ الوجود يعمّهما، بل يقول: هو مقول عليهما بالاشتراك اللفظى.

وهذا غلط ضلّت فيه طوائف، كالرازى وأمثاله.

بيان ذلـك من ثلاثـة وجـوه: أحدها: أن يُقال: لفظ الوجود كلفظ الحقيقـة، وكلفظ الماهية، وكلفظ الذات والنفس. فإذا قلتم: الوجود ينقسم إلى واجب وممكن، أو قديم ومحـدَث ـ كان بمنـزلـة قولكم: الحقيقـة تنقسم إلى واجبـة وممكنـة، أو إلى قديمة ومحدَثة، وبمنزلة قولهم: الـذات تنقسم إلى هذا وهذا وهذا، والماهية تنقسم إلى هذا وهذا، ونحو ذلك من الأسماء العامّـة، وبمنزلة قولهم: الشىء ينقسم إلى واجب وممكن، وقديم وحادث.

وحينئذ فإذا قلتم: يشتركان فى الوجود أو الوجوب[2]، ويمتاز أحدهما

---

(١) م: والمتفاضلة.

(٢) م: فى الوجود والواجب.

عن الآخر بالحقيقة أو الماهية[1] - كان بمنزلة أن يُقال: يشتركان فى الماهية أو الحقيقة[2]، ويمتاز أحدهما عن الآخر بالوجود أو الوجوب[3].

ظ ٣٣٦ فإن قلتم / : إنما اشتركا فى الوجود العام الكلىّ، وامتاز كل منهما بالحقيقة التى تخصّه.

قيل: وكذلك يقال: إنما اشتركا فى الحقيقة العامّة الكليّة، وامتاز كل منهما بالوجود الذى يخصّه. فلا فرق حينئذ بين ما جعلتموه كليًّا مشتركا[4]، كالجنس والعرض العام، وبين ما جعلتموه مختصًّا مميّزا جزئيا، كالفصل والخاصة. لكن عمدتم إلى شيئين متساويين فى العموم والخصوص، فقدّرتم أحدهما فى حال عمومه، والآخر فى حال خصوصه. فهذا كان من تقديركم، وإلا فكل منهما يمكن فيه التقدير كما أمكن فى الآخر، وكل منهما فى نفس الأمر مساوٍ للآخر فى عمومه وخصوصه، وكونه مشتركا ومميزا، فلا فرق فى نفس الأمر بين ما جعلتموه جنسا أو عرضا عاما، وما جعلتموه فصلا أو خاصة، إلا أنكم قدّرتم أحد المتساويين عاما والآخر خاصا.

١٥٣/٤ الوجه الثانى: أن يُقال: إذا قلتم: الموجودان يشتركان / فى مسمّى الوجود، فلابد أن يتميّز أحدهما عن الآخر بأمر آخر.

قيل لكم: المميّز يمكن أن يكون وجوداً[5] خاصا، فلم قلتم: إنه

(١) م: والماهية.

(٢) م: والحقيقة.

(٣) م: والوجوب.

(٤) ب: مشتركا كليا.

(٥) م: موجودا.

يكون شيء خارج[1] عن مسمّى الوجود حتى تثبتون حقيقة أخرى. وهذا كما إذا قلنا: الإنسانان يشتركان فى مسمَّى الإنسانية، وأحدهما يمتاز عن الآخر بخصوصية أخرى ـ كان المميز إنسانيته التى تخصّه، لم يحتج أن يُجعل المميّز شيئا غير الإنسانية يعرض له الإنسانية.

ولكن هؤلاء يظنون أن الأنواع المشتركة فى كلىّ لا يفصل بينها إلا مواد أخرى. وفى هذا الموضع كلام مبسوط على غلط أهل المنطق فيما غلطوا فيه فى الكليات، وتقسيم الكليات، وتركيب الحدود من الذاتيات وغير ذلك، ومواد الأقيسة، والفرق بين اليقينى وغير اليقينى منها، وغير ذلك مما هو مكتوب فى غير هذا الموضع.

الوجه الثالث: أن يُقال: إذا قلنا: الموجودان يشتركان فى مسمّى الوجود، وأحدهما لابد أن يمتاز عن الآخر. فليس المراد أنهما اشتركا فى أمر بعينه موجود فى الخارج، فإن هذا ممتنع، بل المراد أنهما اتفقا فى ذلك وتشابها فيه من هذه الجهة، ونفس ما اشتركا فيه لا يكون بعينه مشتركا فيه إلا فى الذهن، لا فى الخارج، وإلا فنفس وجود هذا لم يشركه فيه هذا.

وحينئذ فإذا قلنا: لفظ «الوجود»[2] من الألفاظ العامة الكلية المتواطئة أو المشكّكة، وهى المتواطئة التى تتفاضل معانيها، لا تتماثل مع الاتفاق فى أصل المسمّى، كالبياض المقول على بياض الثلج القوى وبياض

---

(١) ب (فقط): شيئا خارجا. والمعنى: إنه يوجد شىء خارج.. الخ.

(٢) س، ب: الموجود.

العاج الضعيف، والسواد المقول على سواد القار وعلى سواد الحبشة، والعلو المقول على علو السماء وعلى علو السقف، والواسع المقول على البحر وعلى الدار الواسعة، والوجود المقول على الواجب بنفسه وعلى الممكن الموجود بغيره، وعلى القائم بنفسه والقائم بغيره، والقديم المقول على العرجون وعلى ما لا أول له، والمحدَث المقول على ما أُحدث فى اليوم وعلى كل ما خلقه الله بعد أن لم يكن، والحى الذى يُقال على الإنسان والحيوان والنبات وعلى الحى القيوم الذى لا يموت أبدا.

بل أسماء الله [الحسنى][1] تعالى التى تسمّى بها خلقه، كالملِك والسميع والبصير والعليم والخبير[2] ونحو ذلك، كلها من هذا الباب.

فإذا قيل: فى جميع الألفاظ العامة ومعانيها العامة - سواء كانت متماثلة أو متفاضلة - إن أفرادها اشتركت فيها أو اتفقت ونحو ذلك، لم يُرد به أن فى الخارج[3] معنى عامًّا يوجد[3] عامًّا فى الخارج، وهو نفسه مشترك. بل المراد أن الموجودات المعيّنة اشتركت فى هذا العام الذى لا يكون عاما إلا فى علم العالم، كما أن اللفظ العام لا يكون عاما إلا فى لفظ اللافظ، والخط العام لا يكون عاما إلا فى خط الكاتب.

والمراد بكونه عامّا شموله للأفراد الخارجة، لا أنه[4] نفسه شىء

(١) الحسنى: زيادة فى (م).

(٢) ن، م: والحكيم.

(٣-٣): ساقط من (س)، (ب).

(٤) م: أن.

موجود يكون هو[1] نفسه مع هذا المعيّـن، وهو نفسه مع هذا المعيّـن، فإن هذا[2] مخالف للحسّ والعقل.

والمقصود هنا أن ابن سينا مذهبه أن الوجود الواجب لنفسه هو الوجود المقيّد بسلب جميع الأمور الثبوتية، لا بجعله مقيّدا[3] بسلب النقيضين، أو بالإمساك عن النقيضين، كما فعل السجستانى وأمثاله من القرامطة [وغيرهم][4]، وعبَّر ابن سينا عن قولهم بأنه الوجود المقيّد بأنه لا يعرض لشىء من الحقائق، أو لشىء من الماهيات، * لاعتقادهم أن الوجود يعرض للممكنات، وهو يقول: وجود الواجب نفس ماهيته.

والجمهور من أهل السنة يقولون ذلك، لكن الفرق بينهما أن عنده هو وجود مطلق بشرط سلب الماهيات* عنه، فليس له ماهية سوى الوجود المقيّد بالسلب.

وأما الأنبياء وأتباعهم وجماهير العقلاء فيعلمون أن الله له حقيقة يختص بها، لا تماثل[5] شيئا من الحقائق، وهى موجودة.

وطائفة من المعتزلة ومن وافقهم يقولون: هى موجودة بوجود زائد على حقيقتها.

---

(١) عبارة «يكون هو»: ساقطة من (م).

(٢) عبارة «فإن هذا»: ساقطة من (م).

(٣) م: مقدرا.

(٤) وغيرهم: ساقطة من (ن)، (م). وفى (س): وغيره.

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٥) ن، م، س: لا يماثل.

وأمـا الجمهور فيقولون: الحقائق المخلوقة ليست فى الخارج، إلا الموجود الذى هو الحقيقة التى فى الخارج. وإنما يحصل الفرق بينهما
٤/ ١٥٤ بأن يجعل أحدهما ذهنيا، / والآخر / خارجيا، فإذا جُعلت الماهية أو
ص ٣٣٧ الحقيقة اسماً لما فى الذهن، كان ذلك غير ما فى الخارج. وأما إذا قيل: الوجود الذهنى فهو الماهية الذهنية، وإذا قيل: الماهية الخارجية فهى الوجود الخارجى، فإذا كان هذا فى المخلوق فالخالق أَوْلى.

ومذهب ابن سينا معلوم الفساد بضرورة العقل بعد التصور التام؛ فإنه إذا اشترك الموجودان فى مسمّـى الوجود، لم يميّـز أحدهما عن الآخر بمجـرد السلب، فإن التمييز فى نفس الأمـر بين المشتركَيْـن لا يكون بمجرد العدم المحض، إذ العدم المحض ليس بشىء، وما ليس بشىء لا يحصل منه الامتياز فى نفس الأمر، ولا يكون الفاصل بين الشيئين الموجودَيْن الذى يختص بأحدهما إلا أمرا ثبوتيا، أو متضمنا لأمر ثبوتى.

وهـذا مستقر عندهم فى المنطق. فكيف يكون وجود الرب مماثلا لوجود الممكنات فى مسمّـى الوجود[1] ولا يمتاز عن المخلوقات إلا بعدم محض لا ثبوت فيه؟

بل على هذا التقدير يكون أىّ موجود قُدِّر أكمل من هذا الموجود؛ فإن ذلك الموجود مختص ـ مع وجوده ـ بأمر ثبوتى عنده، والوجود الواجب لا يختص عنده إلا بأمر عدمى، مع تماثلهما فى مسمى الوجود.

فهـذا القـول يستلزم ممـاثلة الـوجود الواجب لوجود كل ممكن فى

(١) م: الموجود.

الوجود، وأن لا يمتاز عنه إلا بسلب الأمور الثبوتية.

والكمال هو فى الوجود لا فى العدم؛ إذ العدم المحض لا كمال فيه، فحينئذ يمتاز عن الممكنات بسلب جميع الكمالات، وتمتاز عنه بإثبات جميع الكمالات.

وهـذا غاية ما يكـون من تعـظيم الممكنـات فى الكمال والوجود، ووصف الوجود الواجب بالنقص والعدم.

وأيضا فهذا الوجود الذى لا يمتاز عن غيره إلا بالأمور العدمية[1] يمتنع وجـودة فى الخـارج، بل لا يمكن إلا فى الذهن؛ لأنه إذا شارك سائر الموجودات فى مسمّـى الوجود كان هذا كليًّـا، والوجود لا يكون كليًّـا إلا فى الذهن، لا فى الخارج، والأمور العدمية المحضة لا توجب ثبوته[2] فى الخارج، فإن ما فى الذهن هو بسلب الحقائق الخارجية عنه أحق بسلبها[3] عمّـا فى الخارج، لو كان ذلك ممكنا فى الخارج، فكيف إذا كان ممتنعا؟

فإذا كان الكلىّ لا يكون إلا ذهنيا، والقيد العدمىّ لا يخرجه عن أن يكون كليًّـا، ثبت أنه لا يكون فى الخارج.

وأيضا فإن ما فى الخارج لا يكون إلا معيّـنا، له وجود يخصه. فما لا يكون كذلك لا يكون إلا فى الذهن.

---

(١) م : إلا بأمور العدم.

(٢) م : ثبوتا.

(٣) س، ب: لسلبها.

فثبت بهذه الوجوه الثلاثة ـ وغيرها ـ أن ما ذكره فى واجب الوجود لا يتحقق إلا فى الذهن لا فى الخارج.

فهذا قول من قيّده بالأمور العدمية.

ولهم قول ثالث، وهو الوجود المطلق لا[1] بشرط الإطلاق، الذى يسمّونه الكلىّ الطبيعى. وهذا لا يكون فى الخارج إلا معيّنا، فيكون من جنس القولين قبله. ومنهم من يظن أنه ثابت فى الخارج، وأنه جزء من المعيّنات[2]، فيكون الوجود الواجب المبدع لكل ما سواه: إما عرضا قائما بالمخلوقات، وإما جزءا منها، فيكون الواجب مفتقراً إلى الممكن عرضاً فيه، أو جزءا منه، بمنزلة الحيوانية فى الحيوانات، لا تكون هى الخالقة للحيوان، ولا الإنسانية هى المبدعة للإنسان، فإن جزء الشىء وعرضه لا يكون هو الخالق له، بل الخالق مباين له منفصل عنه، إذ جزؤه وعرضه داخل فيه، والداخل فى الشىء لا يكون هو المبدع له كله[3].

فما وصفوا به ربَّ العالمين يمتنع معه[4] أن يكون خالقاً[5] لشىء من الموجودات، فضلا عن أن يكون خالقا لكل شىء. وهذه الأمور مبسوطة فى موضع آخر[6].

---

(١) لا : ساقطة من (س)، (ب).

(٢) عبارة «وأنه جزء من المعيّنات» ساقطة فى (م) ومكانها بياض.

(٣) م: كليا.

(٤) م: منه.

(٥) ن، س: جاهلا؛ ب: جاعلا، وهو تحريف.

(٦) م: مواضع أخر.

والمقصود هنا أن هؤلاء الملاحدة حقيقة قولهم[1] تعطيل الخالق، وجحد حقيقة النبوات والمعاد والشرائع، وينتسبون إلى موالاة علىّ، ويدّعون أنه كان على هذه الأقوال، كما تدّعى القدرية والجهمية والرافضة أنه كان على قولهم أيضا، ويدّعون أن هذه الأقوال مأخوذة عنه، وهذا كله باطل كَذِب عَلَى علىّ رضى الله عنه.

﴿فصل﴾

تابع كلام الرافضى على علم علىّ رضى الله عنه

١٥٥/٤

قال الرافضى[2]: «وعلم التفسير إليه يُعزى، لأن ابن عباس كان تلميذه فيه. قال / ابن عباس: حدّثنى أمير المؤمنين فى تفسير «الباء» من بسم الله الرحمن الرحيم من أول الليل إلى آخره».

الرد عليه من وجوه

الوجه الأول

والجواب: أن يقال: أولا: أين الإسناد الثابت بهذا النقل عن ابن عباس؟ فإن أقل ما يجب على المحتج بالمنقولات أن يذكر الإسناد الذى يُعلم به صحة النقل. وإلا فمجرد ما يُذكر فى الكتب من المنقولات لا يجوز الاستدلال به، مع العلم بأن فيه شيئاً كثيرا من الكذب[3].

الوجه الثانى

ويقال: ثانيا: أهل العلم بالحديث يعلمون أن هذا من الكذب؛ فإن هذا الأثر المأثور عن ابن عباس كذب عليه، وليس له إسناد يعرف، وإنما

(١) ن، م، س: الذين حقيقة قولهم...

(٢) فى (ك) ص ١٧٩ (م) - ١٨٠ (م).

(٣) فى هامش (س) أمام هذا الموضع كتب ما يلى: «صحة الإسناد شرط للاستدلال».

يذكر مثل هذه الحكايات بلا إسناد. وهذه يرويها أهل المجهولات،
ظ ٣٣٧ الذين يتكلمون بكلام لا حقيقة له، ويجعلون / كلام عليّ وابن عباس من جنس كلامهم، كما يقولون عن عمر أنه قال: كان النبى صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يتحدثان وكنت كالزنجى بينهما، فإن هذا كذب على عمر باتفاق أهل العلم، وكما ينقلون عن عمر أنه تزوج امرأة أبى بكر (*ليسألها عن علمه فى السرّ، فقالت: كنت أشم من فيه رائحة الكبد المحترقة، وهذا أيضا كذب، وعمر لم يتزوج امرأة أبى بكر*)، وإنما تزوجها عليّ: تزوج أسماء بنت عُميس، ومعها ربيبه محمد بن أبى بكر، فتربّى عنده.

وهذا ابن عباس نُقل عنه من التفسير ماشاء الله بالأسانيد الثابتة، ليس فى شيء منها ذكر عليّ. وابن عباس يروى عن غير واحد من الصحابة: يروى عن عمر، وأبى هريرة، وعبدالرحمن بن عوف، وعن زيد بن ثابت، وأُبيّ بن كعب، وأسامة بن زيد، وغير واحد من المهاجرين والأنصار. وروايته عن عليّ قليلة جدا، ولم يخرّج أصحاب الصحيح[1] شيئا من حديثه عن عليّ، وخرّجوا حديثه عن عمر وعبدالرحمن بن عوف وأبى هريرة وغيرهم.

وأيضا فالتفسير أُخذ عن غير ابن عباس[2]: أخذ عن ابن مسعود وغيره

(*ـ*) : ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

(١) م: الصحيحين.

(٢) ن: عن عمر ابن عباس؛ س، ب: عن عمر وابن عباس. والمثبت من (م) وهو الصواب.

من الصحابة، الذين لم يأخذوا عن علىّ شيئا، وما يُعرف بأيدى المسلمين تفسير ثابت [عنه][1]. وهذه كتب الحديث والتفسير مملوءة بالآثار عن الصحابة والتابعين، والذى فيها عن علىّ قليل جدا.

وما يُنقل فى «حقائق» السلمىّ من التفسير عن جعفر الصادق عامته كذب عَلَى جعفر، كما قد كُذِب عليه غير ذلك، كما تقدم.

«فصل»

تابع كلام الرافضى: علم الطريقة منسوب إليه

قال الرافضى[2]: «وأما علم الطريقة فإليه منسوب؛ فإن الصوفية كلهم يُسندون الخرقة إليه».

الرد عليه من وجوه: الوجه الأول

والجواب: أن يقال أولا: أما أهل المعرفة وحقائق الإيمان، المشهورين فى الأمة بلسان الصدق، فكلهم متفقون على تقديم أبى بكر، وأنه أعظم الأمة فى الحقائق الإيمانية والأحوال العرفانية. وأين من يقدّمونه فى الحقائق التى هى أفضل الأمور عندهم - إلى من ينسب إليه الناس لباس الخرقة؟

وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»[3] فأين حقائق القلوب من لباس الأبدان؟

(١) عنه: زيادة فى (ب).

(٢) فى (ك) ص ١٨٠ (م).

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣١٦/٥.

الوجه الثانى **ويقال: ثانيا:** الخِرَق متعددة، أشهرها خرقتان: خرقة إلى عمر، وخرقة إلى علىّ. فخرقة عمر لها إسنادان: إسناد إلى أُوَيْس القرنى، وإسناد إلى أبى مسلم الخولانى. وأما الخرقة المنسوبة إلى علىّ فإسنادها إلى الحسن البصرى، والمتأخرون يصلونها بمعروف الكرخى؛ فإن الجنيد صحب السرىّ [السقطى][1]، والسرىّ صحب معروفاً الكرخى بلا ريب.

وأما الإسناد من جهة معروف فينقطع، فتارة يقولون: إن معروفا صحب علىّ بن موسى الرضا، وهذا باطل قطعا، لم يذكره المصنّفون لأخبار معروف بالإسناد الثابت المتصل، كأبى نعيم، وأبى الفرج بن الجوزى فى كتابه الذى صنّفه فى فضائل معروف. ومعروف كان منقطعا فى الكرخ، وعلىّ بن موسى كان المأمون قد جعله ولى العهدة[2] بعده، وجعل شعاره لباس الخضرة، ثم رجع عن ذلك وأعاد شعار السواد.

٤/١٥٦ ومعروف لم يكن ممن يجتمع[3] بعلىّ بن موسى، / ولا نقل عنه ثقة أنه اجتمع به، أو أخذ عنه شيئا، بل ولا يُعرف أنه رآه، ولا كان معروف بوّابه، ولا أسلم على يديه، وهذا كله كذب.

وأما الإسناد الآخر، فيقولون: إن معروفا صحب داود الطائى. وهذا أيضا لا أصل له، وليس فى أخباره المعروفة ما يُذكر فيها. وفى إسناد الخرقة أيضا أن داود الطائى صحب حبيباً العجمىّ. وهذا أيضا لم يُعرف له حقيقة.

---

(١) السقطى: زيادة فى (م).

(٢) ن، م: ولى العهد.

(٣) م: اجتمع.

وفيها أن حبيبا العجميّ صحب الحسن البصرى، وهذا صحيح، فإن الحسن كان له أصحاب كثيرون، مثل أيوب السختيانى، ويونس بن عبيد، وعبدالله بن عوف، ومثل محمد بن واسع، ومالك بن دينار، وحبيب العجمى، وفرقد السبخى، وغيرهم من عبّاد البصرة.

وفيها أن الحسن صحب عليًّا، وهذا باطل باتفاق أهل المعرفة؛ فإنهم متفقون على أن الحسن لم يجتمع بعلىّ، وإنما أخذ عن أصحاب علىّ: أخذ عن الأحنف بن قيس، وقيس بن عبّاد وغيرهما عن علىّ. وهكذا رواه أهل الصحيح.

والحسن وُلد لسنتين بقيتا من خلافة عمر، وقُتل عثمان وهو بالمدينة. كانت أمّه أَمَةً لأم سلمة، فلما قُتل عثمان حُمِل إلى البصرة، وكان علىّ بالكوفة، والحسن فى وقته صبى من الصبيان لا يُعرف ولا له ذِكر[1].

والأثر الذى يُروى عن علىّ أنه دخل إلى جامع البصرة وأخرج القصاص إلا الحسن، كذب باتفاق أهل المعرفة. ولكن المعروف أن عليًّا دخل المسجد فوجد قاصًّا يقص، فقال: ما اسمك؟ قال: أبويحيى. قال: هل[2] تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال:

---

(١) الحسن بن أبى الحسن بن يسار أبو سعيد البصرى مولى زيد بن ثابت، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر وتوفى سنة ١١٠. ذكر ابن أبى حاتم من صح له السماع عنهم ومن لم يصح له سماع عنهم ولم يذكر عليًّا فيمن صح له السماع عنهم. انظر ترجمته فى: الجرح والتعديل م ١ ق ٢ ص ٤٠-٤٢؛ تذكرة الحفاظ ١/٧١-٧٢؛ ميزان الاعتدال ١/٥٢٧؛ تهذيب التهذيب ٢/٢٦٣-٢٧٠.

(٢) هل: ساقطة من (س)، (ب).

هلكت وأهلكت، إنما أنت أبو: اعرفونى[1]، ثم أخذ بأذنه، فأخرجه[2] من المسجد.

فروى أبو حاتم فى كتاب «الناسخ والمنسوخ»[3]: حدثنا الفضل بن دكين[4]، حدثنا سفيان، عن أبى حصين، عن أبى عبدالرحمن السلمى قال: انتهى علىّ إلى قاصّ وهو يقصّ، فقال: أعلمت الناسخ والمنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت وأهلكت.

قال: وحدثنا زهير بن عبّاد الرواسى، حدثنا أسد بن حمران[5]، عن جويبر، عن الضحّاك: أن علىّ بن أبى طالب دخل مسجد الكوفة فإذا قاصٌّ يقصّ، فقام على / رأسه فقال: ياهذا تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: أفتعرف مدنىّ القرآن من مكيّه؟ قال: لا. قال: هلكتَ وأهلكتَ. قال: أتدرون من هذا؟ هذا يقول: اعرفونى اعرفونى. ص ٣٣٨

وقد صنّف ابن الجوزى مجلداً فى مناقب الحسن البصرى[6]،

---

(١) ن: أبو عرفونى؛ م: ابوا عن فولى، وهو تحريف.

(٢) م: وأخرجه؛ س، ب: فأخذه.

(٣) لم يذكر سزكين هذا الكتاب ضمن كتب أبى حاتم الرازى المخطوطة. انظر: سزكين م١ جـ٢ ص ٢٩٨.

(٤) م: ذكين. وقال ابن حجر فى «تهذيب التهذيب» ٨/ ٢٧٠: «الفضل بن دكين وهو لقب واسمه: عمرو بن حمّاد بن زهير بن درهم التيمى، مولى آل طلحة، أبو نعيم الملائى الكوفى الأحول»، ثم ذكر ٨/ ٢٧٥ اختلاف الناس فى سنة وفاته وهى ٢١٨ تقريبا.

(٥) م: بن حرّان.

(٦) وهو كتاب «فضائل الحسن البصرى: أدبه حكمته نشأته.. الخ» تأليف ابن الجوزى،

وصنّـف أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسى جزءاً فيمن لقيه من الصحـابـة[1]. وأخبار الحسن مشهورة فى مثل «تاريخ البخارى». وقد كَتَبت أسانيد الخرقة، لأنه كان لنا فيها أسانيد، فبيّنتها ليُعرف الحق من الباطل.

ولهم إسناد آخر[2] بالخرقة المنسوبة إلى جابر، وهو منقطع جدا.

وقـد عُقـل بالنقـل المتواتر أن الصحابة لم يكونوا يُلبسون مريديهم خرقة، ولا يقصون شعورهم، ولا التابعون. ولكن هذا فعله بعض مشايخ المشرق من المتأخرين.

وأخبار الحسن مذكورة بالأسانيد الثابتة من كتب كثيرة، يعلم منها ما ذكرنا. وقد أفرد[3] أبوالفرج بن الجوزى له كتابا فى مناقبه وأخباره.

وأضعف من هذا نسبـة الفتـوّة إلى علـىّ وفى إسنـادها من الرجال المجهولين الذين لا يُعرف لهم ذكر ما يبيّـن كذبها.

وقد علم كلّ من له علم بأحوال الصحابة والتابعين أنه لم يكن فيهم أحد يلبس سراويل، ولا يسقى ملحا، ولا يختص أحد بطريقة تسمى الفتوّة، لكن كانوا قد اجتمع بهم التابعون، وتعلّموا منهم، وتأدّبوا بهم، واستفـادوا منهم، وتخـرّجوا على أيديهم، وصحبوا من صحبوه منهم، وكانوا يستفيدون من جميع الصحابة.

= طبع بالقاهرة سنة ١٣٥٠ ومنه نسخة خطية فى أيا صوفيا رقم ١٦٤٢، انظر سزكين م١ جـ ٤ ص ١٠.

(١) ب: من أصحابه.

(٢) س، ب: أسانيد أخر.

(٣) م: أخرج.

وأصحـاب ابن مسعـود كانوا يأخذون عن عمر وعلـيّ وأبى الدرداء وغيرهم. وكذلك أصحاب معاذ بن جبل رضى الله عنه كانوا يأخذون عن ابن مسعـود وغيره. وكذلك أصحاب ابن عباس يأخذون عن ابن عمر وأبى هريرة وغيرهمـا. وكـذلـك أصحـاب زيد بن ثابت يأخذون عن أبى هريرة وغيره.

وقد انتفع بكل منهم من نفعه الله، وكلهم متفقون على دين واحد
١٥٧/٤ وطـريق واحـدة وسبيل واحدة، يعبدون الله ويطيعون الله / ورسوله[١]
صلّى الله عليه وسلم، ومن بلّغهم من الصادقين عن النبى صلى الله عليه وسلم شيئا قبلوه، ومن فهم من القرآن والسنة[٢] ما دلّ عليه القرآن والسنة استفادوه، ومن دعاهم إلى الخير الذى يحبّه الله ورسوله أجابوه.

ولم يكن أحد منهم يجعل شيخه ربًـا يستغيث به، كالإلـه الذى يسأله ويرغب إليه، ويعبده ويتوكل عليه، ويستغيث به حيًـا وميتا. ولا كالنبى الذى تجب طاعته فى كل ما أمر، فالحلال ما حلله والحرام ما حرّمه.

فإن هذا ونحوه دين النصارى الذين قال الله فيهم: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَـا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَـٰهاً وَاحِداً لَّا إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّـا يُشْرِكُونَ﴾ [سورة التوبة: ٣١].

وكانوا متعاونين على البرّ والتقوى، لا على الإثم والعدوان، متواصين بالحق، متواصين بالصبر.

---

(١) م: ويطيعون رسول الله...

(٢) س، ب: من السنة والقرآن.

والإمام والشيخ ونحوهما عندهم بمنزلة الإمام فى الصلاة، وبمنزلة دليل الحاج. فالإمام يقتدى به المأمومون، فيصلّون بصلاته، لا يُصلّى عنهم[1]، وهو يصلّى بهم الصلاة التى أمر الله ورسوله بها، فإن عَدَل عن ذلك سهواً أو عمدا لم يتّبعوه.

ودليل الحاجّ يدلّ الوفد على طريق البيت ليسلكوه ويحجّوه بأنفسهم، فالدليل لا يحج عنهم، وإن أخطأ الدلالة لم يتبعوه. وإذا اختلف دليلان وإمامان نُظر أيهما كان الحق معه اتُّبع. فالفاصل بينهم الكتاب والسنة.

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِى الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِى شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾. الآية [سورة النساء: ٥٩].

وكلّ من الصحابة الذين سكنوا الأمصار أخذ عنه الناس الإيمان والدين.

وأكثر المسلمين بالمشرق والمغرب لم يأخذوا عن علىّ شيئا، فإنه ـ رضى الله عنه ـ كان ساكنا بالمدينة، وأهل المدينة لم يكونوا يحتاجون إليه إلا كما يحتاجون إلى نظرائه، كعثمان فى مثل قصة شاورهم[2] فيها عمر ونحو ذلك.

ولما ذهب إلى الكوفة، كان أهل الكوفة قبل أن يأتيهم قد أخذوا الدين

---

(١) ن، س، ب: فيصلون فصلاته لا تصلى عنهم..

(٢) ن، س: قصة يشاورهم؛ ب: قضية يشاورهم.

عن سعد بن أبى وقاص، وابن مسعود، وحذيفة، وعمّار، وأبى موسى، وغيرهم ممن أرسله عمر إلى الكوفة.

وأهل البصرة أخذوا الدين عن عمران بن حصين، وأبى بكرة، وعبدالرحمن بن سمرة، وأنس، وغيرهم من الصحابة.

وأهل الشام أخذوا الدين عن معاذ بن جبل، وعبادة بن الصامت، وأبى الدرداء، وبلال، وغيرهم من الصحابة.

والعبّاد والزهّاد من أهل هذه البلاد أخذوا الدين عمّن شاهدوه من الصحابة. فكيف يجوز أن يقال: إن طريق أهل الزهد والتصوف متصل به دون غيره؟

وهذه كتب الزهد، مثل «الزهد» للإمام أحمد، و«الزهد» لابن المبارك، ولوكيع بن الجراح، ولهناد بن السرى، ومثل كتب أخبار الزهاد «كحلية الأولياء» و«صفوة الصفوة» وغير ذلك، فيها من أخبار الصحابة والتابعين أمور كثيرة، وليس الذى فيها لعليّ أكثر مما فيها لأبي بكر وعمر ومعاذ وابن مسعود وأبيّ بن كعب وأبي ذر وأبي الدرداء وأبي أمامة وأمثالهم من الصحابة رضى الله عنهم أجمعين.

«فصل»

تابع كلام الرافضى: علم الفصاحة هو منبعه

قال الرافضى[1]: «وأما علم الفصاحة / فهو منبعه، حتى

(١) فى (ك) ص ١٨٠ (م).

قيل: كلامه فوق[1] كلام المخلوق ودون كلام الخالق، ومنه تعلّم الخطباء».

الرد عليه **والجواب: أن يقال:** لا ريب أن عليًّا كان من أخطب الصحابة[2]، وكان أبوبكر خطيبا، وعمر خطيبا، وكان ثابت بن قيس بن شماس خطيبا معروفا بأنه خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما كان حسّان ابن ثابت وكعب بن مالك وعبدالله بن رواحة شعراءه.

ولكن كان أبوبكر يخطب عن النبى صلى الله عليه وسلم فى حضوره وغَيْبته، فكان النبى صلى الله عليه وسلم إذا خرج فى الموسم يدعو الناس إلى الإسلام، وأبوبكر معه يخطب معه، ويبيّن بخطابه ما يدعو الناس إلى متابعة النبى صلى الله عليه وسلم، ونبىّ الله ساكت يقرّه على ما يقول، وكان كلامه تمهيداً وتوطئة / لما يبلّغه الرسول معونة له، لا ١٥٨/٤
تقدّما بين يدى الله ورسوله.

كما كان ثابت بن قيس بن شماس يخطب أحيانا عن النبى صلى الله عليه وسلم، وكان يسمّى خطيب رسول الله.

وكان عمر من أخطب الناس، وأبوبكر أخطب منه يعترف له عمر بذلك[3]، وهو الذى خطب المسلمين وكشف لهم عن موت النبى صلى الله عليه وسلم، وثبّت الإيمان فى قلوب المسلمين، حتى لا يضطرب الناس لعظيم المصيبة التى نزلت بهم.

---

(١) ك: حتى قيل فى كلامه إنه فوق...

(٢) م: الناس.

(٣) س، ب: يعرف له عمر بذلك.

ولما قدم هو وأبوبكر مهاجرَيْن إلى المدينة، قعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقام أبوبكر يخاطب[1] الناس عنه، حتى ظن من لم يعرفهما أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى أن عرف بعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو القاعد.

وكـان يخـرج معه إلى الوفود، فيخاطب الوفود، وكان يخاطبهم فى مغيبه. ولما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان هو الذى خطب النـاس. وخطب يوم السقيفة خطبة بليغة انتفع بها الحاضرون كلهم، حتى قال عمر: «كنت قد زوّرت فى نفسى مقالة أعجبتنى أريد أن أقدّمها بين يَدَيْ أبى بكر، وكنت أدارى منه بعض الحدّ، فلما أردت أن أتكلّم قال أبـوبكر: على رسلك. فكرهت أن أغضبه، فتكلّم أبوبكر، وكان أحلم[2] منى وأوقر، والله ما ترك من كلمة أعجبتنى فى تزويرى إلا قال فى بديهته مثلها أو أفضل منها»[3].

وقال أنس: خطبنا أبوبكر رضى الله عنه ونحن كالثعالب، فمازال يثبّتنا حتى صرنا كالأسود.

وكان زياد بن أبيه من أخطب الناس وأبلغهم، حتى قال الشعبى: ما تكلم أحدٌ فأحسن، إلا تمنيت أن يسكت، خشية أن يزيد فيسىء، إلا زياداً، كان كلما أطال أجاد ـ أو كما قال. وقد كتب الناس خطب زياد.

---

(١) م: يخطب.

(٢) م: أحكم.

(٣) هذا جزء من حديث السقيفة، وسبق الكلام عليه فيما مضى ١/٥١٨، ٤/٣٦٥.

وكـان معـاوية خطيبا، وكانت عائشة من أخطب الناس، حتى قال الأحنف بن قيس: سمعت خطبـة أبى بكـر وعمـر وعثمـان وعلىّ فما سمعت الكلام من مخلوق أفخم ولا أحسن من عائشة.

وكـان الخـطبـاء الفصحاء كثيرين فى العرب قبل الإسلام وبعده. وجماهير هؤلاء لم يأخذوا عن علىّ شيئا.

فقول القائل: «إنه منبع علم الفصاحة» كذب بيّـن، ولو لم يكن إلا أن النبى صلى الله عليه وسلم كان أخطبَ منه وأفصحَ، ولم يأخذ منه شيئا.

وليست الفصـاحـة التشدّق فى الكلام، والتقعير فى الكلام[1]، ولا سجـع الكـلام، ولا كان فى خطبـة علىّ ولا سائـر خطباء العرب من الصحابة وغيرهم تكلّف الأسجاع، ولا تكلف التحسين الذى يعود إلى مجـرد اللفظ، الـذى يُسمّـى علم البديع، كما يفعله المتأخرون من أصحاب الخطب والرسائل والشعر.

ومـا يُوجـد فى القرآن من مثل قوله: ﴿وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعـاً﴾ [سـورة الكهف: ١٠٤] و﴿إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ﴾ [سـورة العاديات: ١١] ونحو ذلـك، فلم يُتكلف لأجل التجانس، بل هذا تابع غير مقصود بالقصد الأول، كما يوجد فى القرآن من أوزان الشعر، ولم يُقصد به الشعر.

كقوله تعالى: ﴿وَجِفَانٍ كَالْـجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَاتٍ﴾ [سورة سبأ: ١٣]،

---

(١) عبارة «والتقعير فى الكلام»: ساقطة من (س)، (ب).

وقوله: ﴿نَبِّئْ عِبَادِيَ أَنِّيَ أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ سورة الحجر: ٤٩]، ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ * الَّذِيَ أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾ [سورة الشرح: ٢، ٣]، ونحو ذلك.

وإنما البلاغة المأمور بها فى مثل قوله تعالى: ﴿وَقُل لَّهُمْ فِيَ أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً﴾ [سورة النساء: ٦٣]: هى علم المعانى والبيان، فيُذكر[1] من المعانى ما هو أكمل مناسبة للمطلوب، ويُذكر[2] من الألفاظ ماهو أكمل فى بيان تلك المعانى.

فالبلاغة بلوغ غاية المطلوب، أو غاية الممكن، من المعانى بأتم ما يكون من البيان، فيجمع صاحبها بين تكميل المعانى المقصودة، وبين تبيينها بأحسن وجه. ومن الناس من تكون همته إلى المعانى، ولا يوفّيها حقّها من الألفاظ المبيّنة. ومن الناس من يكون مبيّنا لما فى نفسه[3] من المعانى، لكن لا تكون تلك المعانى محصّلة للمقصود المطلوب فى ذلك المقام، فالمخبر مقصوده تحقيق المخبرَ به، فإذا بيّنه[4] وبيّن ما يحقق ثبوته، لم يكن بمنزلة الذى لا يحقق ما يخبِر به، أو لا يبيّن ما يُعلم به ثبوته.

والأمر مقصوده تحصيل الحكمة المطلوبة، فمن أمر ولم يُحْكِم ما أمر به، أو لم يبيّن الحكمة فى ذلك، لم يكن بمنزلة الذى أمر بما هو حكمة، وبيّن وجه الحكمة فيه.

وأما تكلّف الأسجاع والأوزان، والجناس والتطبيق، ونحو ذلك مما

---

(١) ن، س: فتذكر.
(٢) ن، س: وتذكر.
(٣) م: نطقه.
(٤) م: أثبته.

تكلّفه / متأخرو الشعراء والخطباء والمترسلين والوعّاظ ، فهذا لم يكن ١٥٩/٤
من دأب خطباء / الصحابة والتابعين، والفصحاء منهم، ولا كان ذلك ص ٣٣٩
ممّا يهتم به[1] العرب.

وغالب من يعتمد ذلك يزخرف اللفظ بغير فائدة مطلوبة من المعانى، كالمجاهد الذى يزخرف السلاح وهو جبان.

ولهذا يُوجد الشاعر، كلما أمعن فى المدح والهجو، خرج فى ذلك إلى الإفراط فى الكذب، يستعين بالتخيّلات والتمثيلات[2].

وأيضا فأكثر الخطب التى ينقلها صاحب «نهج البلاغة» كذبٌ عَلَى علىّ. وعلىّ ـ رضى الله عنه ـ أجلّ وأعلى قدراً من أن يتكلّم بذلك الكلام، ولكن هؤلاء وضعوا أكاذيب وظنوا أنها مدح، فلا هى صدق ولا هى مدح. ومن قال: إن كلام علىّ وغيره من البشر فوق كلام المخلوق، فقد أخطأ. وكلام النبى صلى الله عليه وسلم فوق كلامه، وكلاهما مخلوق.

ولكن هذا من جنس كلام ابن سبعين الذى يقول: هذا كلام بشير[3] يشبه بوجهٍ مّا كلام البشر، وهذا ينزع إلى أن يجعل كلام الله ما فى نفوس البشر. وليس هذا من كلام المسلمين.

وأيضا فالمعانى الصحيحة التى توجد فى كلام علىّ موجودة فى كلام غيره، لكن صاحب «نهج البلاغة» وأمثاله أخذوا كثيراً من كلام الناس

(١) م : مما يتهم به..
(٢) ب : أو التمثيلات.
(٣) م : تبشير؛ ب : بشر.

فجعلوه من كلام علىّ، ومنه ما يُحكى عن علىّ أنه تكلّم به، ومنه ما هو كلام حقٌّ يليق به أن يتكلم به، ولكن هو فى نفس الأمر من كلام غيره.

ولهذا يوجد فى كلام «البيان والتبيين» للجاحظ وغيره من الكتب كلام منقـول عن غير علىّ، وصاحب «نهج البلاغة» يجعله عن علىّ.

وهـذه الخطب المنقولة فى كتاب «نهج البلاغة» لو كانت كلّها عن علىّ من كلامـه، لكانت موجودة قبل هذا المصنَّف، منقولة عن علىّ بالأسانيد وبغيرها. فإذا عَرَف من له خبرة بالمنقولات أن كثيراً منها - بل أكثرها - لا يُعرف قبل هذا، عُلم أن هذا كذب، وإلا فليبيّـن الناقل لها فى أى كتـاب ذكـر ذلك؟ ومن الذى نقله عن علىّ؟ وما إسناده؟ وإلا فالدعوى المجردة لا يعجز عنها أحد.

ومن كان له خبرة بمعرفة طريقة أهل الحديث، ومعرفة الآثار والمنقول بالأسانيد، وتبيّـن صدقها من كذبها، عَلِم أن هؤلاء الذين ينقلون مثل هذا عن علىّ من أبعد الناس عن المنقولات، والتمييز بين صدقها وكذبها.

تابـع كلام الـرافـضى قال علىّ: سلونـى قبـل أن تفقدونى... الخ

﴿فصـــل﴾

قال الرافضى[1]: «وقال[2]: سلونى قبل أن تفقدونى، سلونى عن طرق السماء فإنى أعلم بها من طرق الأرض».

---

(١) فى (ك) ص ١٨٠ (م).

(٢) ك: وقال عليه الصلاة والسلام.

الجواب

والجواب أن يقال: لاريب أن عليًّا لم يكن يقول هذا بالمدينة، بين المهاجرين والأنصار، الذين تعلّموا كما تعلم، وعرفوا كما عرف. وإنما قال هذا لما صار إلى العراق، وقد دخل فى دين الإسلام خلق كثير، لا يعرفون كثيرا من الدين، وهو الإمام الذى يجب عليه أن يفتيهم ويعلّمهم، فكان يقول لهم ذلك ليعلّمهم ويفتيهم، كما أن الذين تأخرت حياتهم من الصحابة، واحتاج الناس إلى علمهم، نقلوا عن النبى صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة لم ينقلها الخلفاء الأربعة ولا أكابر الصحابة، لأن أولئك كانوا مستغنين عن نقلها، لأن الذين عندهم قد علموها كما علموها.

ولهذا يُروى لابن عمر وابن عباس وعائشة وأنس وجابر وأبى سعيد، ونحوهم من الصحابة، من الحديث ما لا يُروى لعلىّ ولا لعمر. وعمر وعلىّ أعلم من هؤلاء كلهم، لكن هؤلاء احتاج الناس إليهم، لكونهم تأخرت وفاتهم، وأدركهم من لم يدرك أولئك السابقين، فاحتاجوا أن يسألوهم، واحتاج أولئك أن يعلّموهم ويحدّثوهم.

فقول علىّ لمن عنده بالكوفة: «سلونى» هو من هذا الباب، لم يقل هذا لابن مسعود ومعاذ وأبيّ بن كعب وأبي الدرداء وسلمان وأمثالهم، فضلا عن أن يقول ذلك لعمر وعثمان.

ولهذا لم يكن هؤلاء ممن يسأله، فلم يسأله قط لا معاذ ولا أُبيّ ولا ابن مسعود، ولا من هو دونهم من الصحابة، وإنما كان يستفتيه المستفتي، كما يستفتي أمثاله من الصحابة، وكان عمر وعثمان /

٤/ ١٦٠ يشاورانه كما يشاوران أمثاله، فكان عمر يشاور فى الأمور لعثمان وعلىّ وطلحة والزبير وعبدالرحمن بن عوف وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبى موسى ولغيرهم، حتى كان يدخل ابن عباس معهم، مع صغر سنه.

وهذا مما أمر الله به المؤمنين ومدحهم عليه بقوله: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [سورة الشورى: ٣٨].

ولهذا كان رأى عمر وحكمه وسياسته من أسدّ الأمور، فما رؤى بعده مثله [قط][1]، ولا ظهر الإسلام وانتشر وعزّ كظهوره وانتشاره وعزّه فى زمنه. وهو الذى كسّر كسرى، وقصر قيصر والروم والفرس، وكان أميره الكبير على الجيش الشامى أبا عبيدة، وعلى الجيش العراقى سعد بن أبى وقاص، ولم يكن لأحدٍ - بعد أبى بكر - مثل خلفائه ونوّابه وعمّاله وجنده وأهل شوراه.

التعليق على قوله: أنا أعلم بطرق السماء.. الخ

وقوله: «أنا أعلم بطرق السماء من طرق الأرض».

كلام باطل لا يقوله عاقل، ولم يصعد أحد ببدنه إلى السماء من الصحابة والتابعين، وقد تكلم الناس فى معراج / النبى صلى الله عليه ظ ٣٣٩ وسلم: هل هو ببدنه أو بروحه؟ وإن كان الأكثرون على أنه ببدنه، فلم ينازع السلف فى غير النبى صلى الله عليه وسلم أنه لم يعرج ببدنه.

ومن اعتقد هذا من الغلاة فى أحدٍ من المشايخ وأهل البيت فهو من الضُلّال، من جنس من اعتقد من الغلاة فى أحد من هؤلاء النبوة، أو ماهو أفضل من النبوة، أو الإلـٰهية.

---

(١) قط: زيادة فى (م).

وهذه المقالات كلها كفر بيِّنٌ، لا يستريب فى ذلك أحد من علماء الإسلام. وهذا كاعتقاد الإسماعيلية، أولاد ميمون القدّاح، الذين كان جدّهم يهوديا ربيبا لمجوسى، وزعموا أنهم أولاد محمد بن إسماعيل بن جعفر، واعتقد كثير من أتباعهم فيهم الإلـهية أو النبوة، وأن محمد بن إسماعيل بن جعفر نسخ شريعة محمد صلى الله عليه وسلم.

وكذلك طائفة من الغلاة يعتقدون الإلـهية أو النبوة فى علىّ وفى بعض أهل بيته: إما الاثنا عشر وإما غيرهم.

وكذلك طائفة من العامّـة والنسّاك يعتقدون فى بعض الشيوخ نوعاً من الإلـهية أو النبوة، أو أنهم أفضل من الأنبياء، [ويجعلون خاتم الأولياء أفضل من خاتم الأنبياء][1]، وكذلك طائفة من هؤلاء يجعلون الأولياء أفضل من الأنبياء.

ويعتقد ابن عربى ونحوه أن خاتم الأنبياء يستفيد من خاتم الأولياء، وأنه هو خاتم الأولياء.

ويعتقد طائفة أخرى أن الفيلسوف الكامل أعلم من النبى بالحقائق العلمية والمعارف الإلـهية.

فهذه الأقوال ونحوها هى من الكفر المخالف لدين الإسلام باتفاق أهل الإسلام، ومن قال منها شيئا فإنه يُستتاب منه، كما يستتاب نظراؤه

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م) فى هذا الموضع، ووردت هذه العبارات بعد قليل فيهما.

ممن يتكلم بالكفر، كاستتابة المرتدّ إن كان مظهرا لذلك، وإلا كان داخلا فى مقالات أهل الزندقة والنفاق.

وإن قُدِّر أن بعض الناس خَفِىَ عليه مخالفة ذلك لدين الإسلام: إما لكونه حديث عهد بالإسلام، أو لنشأته بين قوم جهّال يعتقدون مثل ذلك - فهذا بمنزلة من يجهل وجوب الصلاة أو بعضها، أو يرى الواجبات تجب على العامّة دون الخاصّة، وأن المحرمات - كالزنا والخمر - مباح للخاصة دون العامة.

وهذه الأقوال قد وقع فى كثير منها كثير من المنتسبين إلى التشيع، والمنتسبين إلى كلامٍ أو تصوفٍ أو تفلسفٍ. وهى مقالات باطلة معلومة البطلان عند أهل العلم والإيمان، لا يخفى بطلانها على من هو من أهل الإسلام والعلم.

«فصل»

تابع كلام الرافضى: وإليه يرجع الصحابة فى مشكلاتهم.. الخ

قال الرافضى[1]: «وإليه يرجع[2] الصحابة فى مشكلاتهم، وردَّ عمر فى قضايا كثيرة، قال[3] فيها: لولا علىّ لهلك عمر».

الرد عليه

والجواب: أن يقال: ما كان الصحابة يرجعون إليه ولا إلى غيره وحده فى شىء من دينه: لا واضحه ولا مشكله، بل كان إذا نزلت النازلة

(١) فى (ك) ص ١٨٠ (م).
(٢) ك: وإليه عليه السلام رجع..
(٣) ك: وقال.

يشاورهم عمر رضى الله عنه، فيشاور عثمان وعليًّا وعبدالرحمن وابن مسعود وزيد بن ثابت وأبا موسى، حتى يشاور ابن عباس، وكان من أصغرهم سنًّا. وكان السائل يسأل عليًّا تارة، وأُبيّ بن كعب تارة، وعمر تارة.

١٦١/٤ وقد سُئل ابن عباس أكثر مما سُئل علىّ، وأجاب / عن المشكلات أكثر من على، وما ذاك لأنه أعلم منه، بل علىّ أعلم منه، لكن احتاج إليه من لم يدرك عليًّا.

فأما أبو بكر رضى الله عنه فما ينقِل عنه أحدٌ أنه استفاد من علىّ شيئاً من العلم، والمنقول أن عليًّا هو الذى استفاد منه، كحديث صلاة التوبة[1] وغيره.

وأما عمر فكان يشاورهم كلهم، وإن كان[2] عمر أعلم منهم. وكان كثير من القضايا يقول فيها أولا ثم يتّبعونه، كالعمريتين والعول وغيرهما؛ فإن عمر هو أول من أجاب فى زوج وأبوين، أو امرأة[3] وأبوين بأن للأم ثلث الباقى، واتّبعه أكابر الصحابة وأكابر الفقهاء، كعثمان وابن مسعود

---

(١) سبق الكلام على حديث صلاة التوبة فيما مضى ٥١٣/٥ وذكرت هناك مكانه فى سنن أبى داود والترمذى وابن ماجة والمسند، وأوله (وهذا نصه فى سنن أبى داود): كنت رجلا إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا نفعنى الله منه بما شاء أن ينفعنى، وإذا حدثنى أحد من أصحابه استحلفته، فإذا حلف لى صدقته. قال: وحدثنى أبوبكر، وصدق أبوبكر رضى الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم.. الحديث.

(٢) ن، س، ب: وكان.

(٣) ن، م: وامرأة.

وعليّ وزيد والأئمة الأربعة. وخفي وجه قوله عَلَى ابن عباس، فأعطى الأم الثلث، ووافقه طائفة. وقول عمر أصوب، لأن الله إنما أعطى الأم الثلث إذا ورثه أبواه.

كما قال: ﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ [سورة النساء: ١١]، فأعطاها الثلث إذا ورثه أبواه، والباقى بعد فرض الزوجين هو ميراث بين الأبوين[1] يقتسمانه كما اقتسما الأصل، كما لو كان عَلَى الميّت دَيْن أو وصيّة فإنهما يقتسمان ما يبقى أثلاثا.

الرد على قوله: إن عليًا رد عمر إلى قضايا كثيرة.. الخ

وأما قوله: «إنه رد عمر إلى قضايا كثيرة قال فيها: لولا عليّ لهلك عمر».

فيقال: هذا لا يُعرف أن عمر قاله إلا فى قضية واحدة، إن صح ذلك. وكان عمر يقول مثل هذا لمن هو دون عليّ.

قال للمرأة التى عارضته فى الصداق: رجل أخطأ وامرأة اصابت. وكان قد رأى أن الصدَاق ينبغى أن يكون مقدَّراً بالشرع، فلا يُزاد على صداق أزواج النبى صلى الله عليه وسلم وبناته، كما رأى كثير من الفقهاء أن أقلّه مقدّر بنصاب السرقة. وإذا كان مقدَّراً بالشرع، والفاضل قد بذله الزوج واستوفى عِوَضه[2]، والمرأة لا تستحقّه، فيُجعل فى بيت المال كما يجعل فى بيت المال ثمن[3] عصير الخمر إذا باعه المسلم،

---

(١) ن: هو من ميراث بين الأبوين؛ م: هو من ميراث الزوجين هو من ميراث الأبوين.

(٢) م: عرضه، وهو تحريف.

(٣) س: فيجعل فى بيت المال ثمن..؛ ب: فيجعل فى بيت المال كثمن...

وأجرة من أجَّر نفسه لحمل الخمر، ونحو ذلك، على أظهر أقوال العلماء.

فإن من استوفى منفعة محرّمة بِعِوَضِها، كالذى يزنى بالمرأة بالـجُعل، أو يستمع الملاهى / بالـجُعل، أو يشرب الخمر بالجعل، إن أعيد إليه جُعله بعد قضاء غرضه، فهذا زيادة فى إعانته على المعصية، فإن كان يطلبها بالعِوض، فإذا حصلت له هى والعوض، كان ذلك أبلغ فى إعانته على الإثم والعدوان، وإن أُعْطِى ذلك للبائع والمؤجّر، كان قد أبيح له العوض الخبيث، فصار مصروف[1] هذا المال فى مصالح المسلمين. ص ٣٤٠

وعمر إمام عدل، فكان قد رأى أن الزائد على المهر الشرعى يكون هكذا، فعارضته امرأة وقالت: لِمَ تمنعنا شيئا أعطانا الله إياه فى كتابه؟ فقال: وأين فى كتاب الله؟ فقالت: فى قوله تعالى ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً﴾ [سورة النساء: ٢٠]، ورُوى أنها قالت له: أمنك نسمع أم من كتاب الله تعالى؟ قال: بل من كتاب الله. فقرأت عليه الآية، فقال: رجل أخطأ وامرأة أصابت[2].

---

(١) ب: مصرف.

(٢) ذكر هذا الأثر ابن كثير فى تفسيره لآية ٢٠ من سورة النساء (ط. الشعب ٢/٢١٢-٢١٣) وأشار إلى رواية الإمام أحمد والترمذى للحديث ولكن من غير مناقشة المرأة لعمر رضى الله عنه، ثم روى الخبر كاملا وفيه اعتراض امرأة من قريش على عمر رضى الله عنه، وقال بعده: «إسناده جيد قوى» ثم ذكر طريقين آخرين لهذا الأثر. والأثر من غير الزيادة المذكورة فى المسند (ط المعارف) الأرقام ٢٨٥، ٢٨٧، ٣٤٠، وهو في سنن أبى داود والترمذى وابن ماجة والمستدرك والسنن الكبرى للبيهقى (انظر تعليق أحمد شاكر رحمه الله ٢/٢٧٧-٢٧٨). وانظر كلامى عليه فيما سبق ٤/٧٤ (ت ٤).

ومع هذا فقد أخبر النبى[1] صلى الله عليه وسلم [فى حق عمر][2] من العلم والدين والإلهام، بما لم يخبر بمثله، لا فى حق عثمان ولا علىّ ولا طلحة ولا الزبير[3].

وفى الترمذى عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه»[4].

قال[5]: وقال ابن عمر: ما نزل بالناس أمرٌ قط، فقالوا فيه، وقال عمر فيه، إلا نزل فيه القرآن على نحو ما قال عمر.

وفى سنن أبى داود عن أبى ذر قال: سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله وضع الحق على لسان عمر يقول به»[6].

وفى الترمذى عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لو كان بعدى نبىّ لكان عمر»[7].

وفى الصحيحين عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد كان فيمن كان قبلكم من الأمم ناس[8] محدّثون من غير أن

---

(١) ب (فقط): فقد أخبر عنه النبى...

(٢) فى حق عمر: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٣) س، ب: ولا فى الزبير.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦/٥٦.

(٥) أى الترمذى بعد الحديث السابق مباشرة فى سننه ٥/٢٨٠.

(٦) الحديث عن أبى ذر الغفارى رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٣/١٩١-١٩٢ (كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب فى تدوين العطاء).

(٧) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦/٦٨.

(٨) ناس: ليست في (م).

يكونوا أنبياء، فإن يكن فى أمتى أحدٌ فعمر»[1]. قال ابن وهب: تفسير محدَّثون: ملهمون. وقال ابن عيينة: محدّثون: أى مفهَّمون.

وفى الصحيحين عن أبى سعيد قال: سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول: «بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون وعليهم قُمُص، فمنها ما يبلغ الثدى، ومنها ما يبلغ دون ذلك، وعُرِض علىَّ عمر وعليه قميص يجرّه». قالوا: فما أوّلته يارسول الله؟ قال: «الدين»[2].

١٦٢/٤ وفى الصحيحين عن ابن عمر / قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «بينا أنا نائم أُتيت بقدح لبن فشربت منه، حتى أنى لأرى[3] الرِّىَّ يخرج من تحت أظفارى، ثم أَعْطَيْتُ فضلى عَمَرَ بن الخطاب». (*قال من حوله: فما أوّلت ذلك يارسول الله؟ قال: «العلم»[4].

وفى الصحيحين أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له: «يا ابن الخطاب*)، والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان سالكاً فجًّا إلا سلك فجًّا غير فجك»[5].

وفى الصحيحين عن أنس أن عمر قال: وافقت ربى فى ثلاث.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦/٢٠.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦/٢١.

(٣) س، ب: أرى.

(*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦/٢١.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦/٥٥.

قلت: لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلّى. فنزلت: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [سورة البقرة: ١٢٥] وقلت: يارسول الله: يدخل على نسائك البر والفاجر، فلو أمرتهن يحتجبن. فنزلت آية الحجاب. واجتمع نساء النبى صلى الله عليه وسلم فى الغَيْرة، فقلت: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجاً خَيْراً مِّنكُنَّ﴾ [سورة التحريم: ٥] فنزلت كذلك»[١].

وهذا الباب فى فضائل عمر كثير جدا.

وأما قصة الحكومة فى الأرغفة[٢]، فهى مما يَحْكُم فيها - وما هو أدق منها - من هو[٣] دون علىّ. وللفقهاء فى تفاريع مسائل القضاء والقسمة وغير ذلك من الدقائق ما هو أبلغ من هذه، وليسوا مثل علىّ.

وأما مسألة القرعة[٤] فقد رواها أحمد وأبو داود عن زيد بن أرقم[٥]،

---

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦/٢٢.

(٢) لم يذكر ابن تيمية فيما سبق هذه القصة، وكلام ابن المطهر عنها فى (ك) ص ١٨٠ (م) هو كما يلى: «وأوضح كثيرا من المشكلات: جاء إليه شخصان، كان مع أحدهما خمسة أرغفة ومع الآخر ثلاثة، فجلسا يأكلان فجاءهما ثالث وشاركهما، فلما فرغوا رمى إليهما ثمانية دراهم، فطلب صاحب الأكثر خمسة، فأبى عليه صاحب الأقل، فتخاصما ورجعا إلى علىّ عليه السلام، فقال: قد أنصفك. فقال: يا أمير المؤمنين عليه السلام إن حقّى أكثر وأنا أريد منه الحق؛ فقال: إذا كان كذلك فخذ درهما واحداً وأعطه الباقى».

(٣) عبارة «من هو»: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) قال ابن المطهر فى (ك) ص ١٨١ (م): «وواقع مالكان جارية لهما فى طهر واحد فحملت، فأشكل الحال، فترافعا إليه عليه السلام، فحكم بالقرعة، فصوّبه رسول الله صلى الله عليه وآله، وقال: الحمد لله الذى جعل فينا أهل البيت من يقضى على سنن داود عليه السلام؛ يعنى به القضاء بالإلهام».

(٥) الحديث عن زيد بن أرقم رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٢/٣٧٦-٣٧٧ (كتاب الطلاق، باب من قال بالقرعة إذا تنازعوا فى الولد) ونصه: «عن زيد بن أرقم قال: كنت جالسا

عند النبى صلى الله عليه وسلم، فجاء رجل من اليمن، فقال: إن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتوا عليا يختصمون إليه فى ولد، وقد وقعوا على امرأة فى طهر واحد، فقال لاثنين منهما: طِيبا بالولد لهذا، فغليا، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا، فقال: أنتم شركاء متشاكسون، إنى مقرع بينكم فمن قرع فله الولد، وعليه لصاحبيه ثلثا الدية، فأقرع بينهما، فجعله لمن قرع، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت أضراسه أو نواجذه».

قال المعلّق: «الأجلح (فى سند الحديث) اسمه يحيى بن عبدالله الكندى، وغليا: أراد به: صاحا. وأصله فعل ماضٍ من: غلت القدر تغلى غليانا. وفى نسخة: غلبا (بالباء الموحدة).

وذكر أبو داود رواية أخرى للحديث. وجاء الحديث ـ مع اختلاف فى اللفظ فى: سنن النسائى ٦/١٥٠ـ ١٥١ (كتاب الطلاق، باب القرعَة فى الولد إذا تنازعوا فيه...)؛ المسند (ط. الحلبى) ٤/٣٧٣.

وقال الشوكانى فى كتابه: «نيل الأوطار» ٧/٧٨ـ٨٠، فى كتاب: اللِّعان، باب: الشركاء يطؤون الأمة فى طهر واحد: «رواه الخمسة إلا الترمذى، ورواه النسائى وأبو داود موقوفا على علىّ بإسناد أجود من إسناد المرفوع. وكذلك رواه الحميدى فى مسنده وقال فيه: فأغرمه ثلثى قيمة الجارية لصاحبيه».

ثم قال الشوكانى: «الحديث فى إسناده يحيى بن عبدالله الكندى المعروف بالأجلح.
قال المنذرى: لا يحتج بحديثه. وقال فى الخلاصة: وثقه يحيى بن معين والعجلى.
وقال ابن عدى: يعدّ فى الشيعة، مستقيم الحديث. وضعّفه النسائى.
قال المنذرى: ورواه بعضهم مرسلا. وقال النسائى: هذا صواب. وقال الخطابى: وقد تُكلم فى إسناد حديث زيد بن أرقم، انتهى. وقد رواه أبو داود من طريقين: الأولى من طريق عبدالله بن الخليل عن زيد بن أرقم عنه.
والثانية من طريق عبد خير عن زيد عنه. قال المنذرى: أما حديث عبد خير فرجال إسناده ثقات غير أن الصواب فيه الإرسال. انتهى. وعلى هذا لم تخل كل واحدة من الطريقين من علة، فالأولى فيها الأجلح، والثانية معلولة بالإرسال، والمراد بالإرسال ههنا الوقف كما عبر عن ذلك المصنف، لا ما هو الشائع فى الاصطلاح من أنه قول التابعى: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم».

لكن جمهـور الفقهاء لا يقولون بهذه، وأما أحمد فنُقل عنه تضعيف[1] الخبر فلم يأخذ به، وقيل: أخذ به. وأحمد أوسع الأئمة أخذاً بالقرعة، وقد أخذ بقضاء عليّ فى الزُّبْيَة[2]، وحديثها أثبت من هذا، رواه سماك ابن‌حرب، وأخذ به أحمد[3]. وأما الثلاثة فما بلغهم لا هذا ولا هذا، أو بلغهم ولم يثبت عنـدهم. وكـان عند أحمد من العلم بالآثار، ومعرفة صحتها من سقمها، ما ليس لغيره.

(١) م، س، ب: بضعف.

(٢) ن: الربية؛ م: بيته؛ س، ب: الرتبة. والصواب ما أثبته. والزبية ـ كما شرحها الشيخ أحمد شاكر رحمه الله ـ: حفيرة تحفر للأسد والصيد، ويغطى رأسها بما يسترها ليقع فيها.

(٣) الحديث فى المسند (ط. المعارف) ٢/ ٢٤، ٢٥، ٢٣٦، ٣٢٧-٣٢٨ ونصه (٢/ ٢٤): حدثنا أبوسعيد، حدثنا إسرائيل، حدثنا سِمَـاك، عن حنش، عن عليّ قال: بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن، فانتهينـا إلى قوم قد بَنَوْا زُبْيَةً للأسد، فبينما هم كذلـك يتـدافعون إذ سقط رجل، فتعلق بآخر، ثم تعلق رجل بآخر، حتى صاروا فيها أربعة، فجرحهم الأسد، فانتدب له رجلٌ بحربة فقتله، وماتوا من جراحتهم كلُّهم، فقاموا أولياء الأول إلى أولياء الآخر، فأخرجوا السلاح ليقتتلوا، فأتاهم عليّ على تفيئة ذلك، فقال: تريدون أن تقاتلوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم حيٌّ؟! إنى أقضى بينكم قضاءً إن رضيتم فهو القضاء، وإلا حَجز بعضكم عن بعض حتى تأتوا النبى صلى الله عليه وسلم فيكونَ هو الذى يقضى بينكم، فمن عَدَا بعد ذلك فلا حقَّ له، اجمعوا من قبائل الذين حفروا البئر رُبُعَ الدية وثلث الدية ونصف الدية والدية كاملة، فللأول الربع، لأنه هلك مَنْ فوقه، وللثانى ثُلث الدية، وللثالث نصف الدية، فأبوا أن يرضوا. فأتوا النبى صلى الله عليه وسلم وهو عند مقام إبراهيم فقصُّوا عليه القصة، فقال: أنا أقضى بينكم، واحتبى، فقال رجل من القوم: إن عليًّا قضى بيننا، فقصوا عليه القصة، فأجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم».

صحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله سند الحديث فى مواضعه الأربعة، وقال فى شرحه: «على تفيئة ذلك: أى على أثره». وقال: «والحديث فى مجمع الزوائد ٦/ ٢٨٧».

وهذا يدل على فضل عليّ، ولا نزاع فى هذا، لكن لا يدل عَلَى أنه أقضى الصحابة.

وأما قوله: «معرفة القضايا بالإلهام»[1] فهذا خطأ؛ لأن الحكم بالإلهام بمعنى أنه من أُلْـهِم أنه صادق حَكَم بذلك بمجرد الإلهام، فهذا[2] لا يجوز فى دين المسلمين.

وفى الصحيح عن أم سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنكم تختصمون إليّ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أقضى بنحو مما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار»[3]. فأخبر أنه يقضى بالسمع لا بالإلهام، فلو كان الإلهام طريقاً لكان النبى صلى الله عليه وسلم أحق بذلك، وكان الله يوحى إليه معرفة صاحب الحق، فلا يحتاج إلى بيِّنة ولا إقرار، ولم يكن ينهى أحداً أن يأخذ مما يُقضى له. ولما حكم فى اللعان بالفرقة قال: «إن جاءت به كذا فهو للزوج، وإن جاءت به كذا فهو للذى رميت به» فجاءت به على النعت المكروه، فقال: «لولا ما مضى من كتاب الله لكان لى ولها شأن»[4]

(١) وهو قوله الذى ذكرناه فى التعليق الأسبق «. . من يقضى على سنن داود عليه السلام، يعنى به القضاء بالإلهام».

(٢) س، ب: وهذا.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦/٤١٢.

(٤) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما فى: البخارى ٦/١٠٠-١٠١ (كتاب التفسير، سورة النور، باب ويدرأ عنها العذاب . .) وأوله: «أن هلال بن أميّة قذف امرأته عند النبى صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء . . . الحديث وفيه . . فقال النبى صلى الله عليه

فأنفذ الحكم باليمين، ولم يحكم بالبيّنة[1].

وأما إن قيل: إنه يُلهم الحكم الشرعى؛ فهذا لابد فيه من دليل
ظ ٣٤١ شرعى، لا يجوز الحكم / بمجرد الإلهام؛ فإن الذى ثبت بالنصّ أنه كان ملهماً هو عمر بن الخطاب، كما فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «قد كان فى الأمم قبلكم محدَّثون، فإن يكن فى أمتى فعمر» ومع هذا فلم يكن يجوز لعمر أن يفتى ولا يقضى ولا يعمل بمجرد ما يُلقى فى قلبه، حتى يعرض ذلك على الكتاب والسنة، فإن وافقه قَبِلَه، وإن خالفه ردَّه.

وأما ما ذكره من الحكومة فى البقرة التى قتلت حمارا[3]، فهذا

= وسلم: «أبصروها فإن جاءت به أكحل العينين سابغ الأليتين خَدَلَّجَ الساقين فهو لشريك ابن سحماء» فجاءت به كذلك، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «لولا ما مضى من كتاب الله لكان لى ولها شأن». والحديث فى: سنن أبى داود ٢/٣٦٩-٣٧٠ (كتاب الطلاق، باب فى اللعان)؛ سنن الترمذى ٥/١٢-١٣ (كتاب التفسير، سورة النور)؛ سنن ابن ماجة ١/٦٦٨ (كتاب الطلاق، باب اللعان). وانظر: نيل الأوطار ٧/٦٧-٦٨.

(١) ب: بالشبة. (٢) سبق هذا الحديث قبل قليل.

(٣) لم يذكر ابن تيمية قبل هذه الواقعة واقعة أخرى ذكرها ابن المطهر فى (ك) ص ١٨١ (م) ونص كلامه: «وركبت جارية جارية أخرى فنخستها ثالثة، فوقعت الراكبة فماتت، فقضى عليه السلام بثلثى ديتها على النّاخسة والقامصة، وصوّبه النبى صلى الله عليه وآله». وأما قصة البقرة فهى فى نفس الصفحة ونصها: «وقتلت بقرة حمارا، فترافع المالكان إلى أبى بكر، فقال: بهيمة قتلت بهيمة، لا شىء على ربّها. ثم مضيا إلى عمر، فقضى بذلك أيضا. ثم مضيا إلى علىّ عليه السلام فقال: إن كانت البقرة دخلت على الحمار فى منامه، فعلى ربّها قيمة الحمار لصاحبه، وإن كان الحمار دخل على البقرة فى منامها فقتلته، فلا غرم على صاحبها. فقال النبى صلى الله عليه وآله: لقد قضى على بن أبى طالب عليه السلام بينكما بقضاء الله عز وجل».

الحديث لا يُعرف، وليس هو فى شىء من كتب الحديث والفقه، مع احتياج الفقهاء فى هذه المسألة إلى نصٍّ، ولم يَذْكر له إسناداً، فكيف يُصدَّق بشىء لا دليل على صحته؟ بل الأدلة المعلومة تدلّ على انتفائه.

ومع هذا فهذا الحكم الذى نقله عن علىّ، وأن النبى صلى الله عليه وسلم أقرّه، إذا حُمل على ظاهره كان مخالفاً لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإجماع المسلمين؛ فإن النبى صلى الله عليه وسلم ثبت عنه أنه قال: «العجماء جُبَار» وهذا فى الصحيحين وغيرهما، واتفق العلماء على صحته وتلقّيه بالقبول[1]، والتصديق والعمل به.

والعجماء تأنيث أعجم، وكل بهيمة فهى عجماء، كالبقرة والشاة وغيرهما. وهذه إذا كانت ترعى فى المراعى / المعتادة، فأفلتت نهاراً ١٦٣/٤
من غير تفريط من صاحبها، حتى دخلت على حمار فأفسدته، أو

(١) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ١٣٠/٢ (كتاب الزكاة، باب فى الركاز الخُمُسُ) ونصه: «العجماء جُبَارٌ، والبئر جُبَار، والمعْدِن جُبَار، وفى الركاز الخمس». وجاء الحديث فى مواضع أخرى فى البخارى (انظر فتح البارى، الأرقام ٢٣٥٥، ٦٩١٢، ٦٩١٣). وقال ابن حجر فى «فتح البارى» ٢٥٥/١٢: «العجماء... البهيمة... جُبَار: بضم الجيم وتخفيف الموحدة، هو الهدر الذى لا شىء فيه، كذا أسنده ابن وهب عن ابن شهاب، وعن مالك: ما لا دية فيه، أخرجه الترمذى... وقال الترمذى: فسّر بعض أهل العلم، قالوا: العجماء الدابة المنفلتة من صاحبها، فما أصابت من انفلاتها فلا غُرم على صاحبها. والحديث فى: مسلم ١٣٣٤/٣-١٣٣٥ (كتاب الحدود، باب جرح العجماء...)؛ سنن أبى داود ٢٧٣/٤ (كتاب الديات، باب العجماء والمعدن والبئر جُبَار)؛ سنن الترمذى ٧٧/٢ (كتاب الزكاة، باب ما جاء أن العجماء جرحها جُبَار...)؛ سنن النسائى ٣٣/٥-٣٤ (كتاب الزكاة، باب المعدن). والحديث فى سنن ابن ماجة ومسند أحمد وموطأ مالك.

أفسدت زرعاً، لم يكن عَلَى صاحبها ضمان باتفاق المسلمين، فإنها عجماء لم يفرّط صاحبها.

وأما إن كانت خرجت بالليل، فعلى صاحبها الضمان عند أكثر العلماء، كمالك والشافعي وأحمد، لقصة سليمان بن داود فى النفش[1]، ولحديث ناقة البراء بن عازب، فإنها دخلت حائطاً فأفسدته، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عَلَى أهل المواشى ما أفسدت مواشيهم بالليل، وقضى على أهل الحوائط[2] بحفظ حوائطهم[3].

---

(١) الإشارة هنا إلى قوله تعالى: ﴿وداود وسليمان إذ يحكمان فى الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين * ففهمناها سليمان. . .﴾ [سورة الأنبياء: ٧٨، ٧٩]. وذكر ابن كثير فى تفسيره للآيتين ما رواه الطبرى عن ابن مسعود وابن عباس، ثم أورد ما رواه ابن أبى حاتم بسنده عن مسروق قال: «الحرث الذى نفشت فيه الغنم إنما كان كرما نفشت فيه الغنم، فلم تَدَع فيه ورقة ولا عنقوداً من عنب إلا أكلته، فأتوا داود، فأعطاهم رقابها، فقال سليمان: لا، بل تُؤخذ الغنم فيعطاها أهل الكرم، فيكون لهم لبنها ونفعها، ويُعطى أهل الغنم الكرم فيصلحوه ويعمروه حتى يعود كالذى كان ليلة نفشت فيه الغنم، ثم يعطى أهل الغنم غنمهم، وأهل الكرم كرمهم. وهكذا قال شُريح ومُرّة ومجاهد وقتادة وابن زيد وغير واحد».

ونفشت فيه غنم القوم، قال ابن قتيبة فى «تفسير غريب القرآن» (ص ٢٨٧): رعت ليلا.

(٢) م: الحائط.

(٣) الحديث عن حرام بن مُحَيِّصة عن أبيه، وعن حرام بن مُحَيِّصة عن البراء بن عازب رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٣/٤٠٣-٤٠٤ (كتاب البيوع والإجارات، باب المواشى تفسد زرع قوم (الحديثان رقم ٣٥٦٩، ٣٥٧٠)؛ سنن ابن ماجة ٢/٧٨١ (كتاب الأحكام، باب الحكم فيما أفسدت المواشى)؛ الموطأ ٢/٧٤٧-٧٤٨ (كتاب الأقضية، باب القضاء فى الضوارى والحريسة). وقال المحقق رحمه الله: «قال ابن عبدالبر: هكذا رواه مالك وأصحاب ابن شهاب عنه مرسلا، والحديث من مراسيل الثقات، وتلقاه أهل

وذهب أبوحنيفة وابن حزم وغيرهما إلى أنه لا ضمان فى ذلك، وجعلوها داخلة فى العجماء. وضعَّف بعضهم حديث ناقة البراء[1].

وأما إن كان صاحبها اعتدى، وأرسلها فى زرع قوم، أو بقرب زرعهم[2]، أو أدخلها إلى اصطبل الحمار بغير إذن صاحبه فأتلفته، فهنا يضمن لعدوانه[3].

فهذه قضية البقرة والحمار، إن كان صاحب البقرة لم يفرّط ، فالتفريط

= الحجاز، وطائفة من أهل العراق، بالقبول، وجرى عمل أهل المدينة عليه. قلت أخرجه أبو داود موصولا فى . . . ». والحديث أيضا فى: المسند (ط. الحلبى) ٢٩٥/٤، ٤٣٥/٥-٤٣٦، ٤٣٧.

(١) قال ابن حزم فى المحلى ١٤٦/٨ (ط. المنيرية ١٣٥٠): «ولا ضمان على صاحب البهيمة فيما جنته فى مال أو دم ليلا أو نهاراً، لكن يؤمر صاحبه بضبطه، فإن ضبطه فذاك، وإن عاد ولم يضبطه بيع عليه، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «العجماء جرحها جُبَار». وهو قول أبى حنيفة وأبى سليمان.

وقال مالك والشافعى: يضمن ما جنته ليلا ولا يضمن ما جنته نهارا. وهو قضاء شريح وحكم الشعبى. واحتجوا فى ذلك بحديث ناقة البراء بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار، وعلى أهل الماشية ما أصابت بالليل.

قال على (بن حزم): لو صح هذا لما سبقونا إلى القول به، ولكنه خبر لا يصح، لأنه إنما رواه الزُهرى عن حرام بن محيصة عن أبيه، ورواه الزهرى أيضا عن أبى أمامة بن سهل ابن حنيف أن ناقة للبراء . . ، فصح أنه مرسل، لأن حراما ليس هو ابن محيصة لصلبه، إنما هو ابن سعد بن محيصة، وسعد لم يسمع من البراء، ولا أبو أمامة، ولا حجة فى منقطع، ولقد كان يلزم الحنيفيِّين القائلين: إن المرسل والمسند سواء أن يقولوا به، ولكن هذا مما تناقضوا فيه».

ثم ذكر ابن حزم الاحتجاج بقصة سليمان عليه السلام، ورد ذلك، وقال: «ولو رووا ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قامت به حجة لأنه مرسل».

(٢) س، ب: زرع.　　(٣) ن: لعداوته.

من صاحب الحمار، كما لو دخلت الماشية نهاراً فأفسدت الزرع، فإن صاحب الحمار لم يغلق عليه الباب[1]، كما لو دخلت البقرة على الحمار[2] *إن كان الحمار نائما، وإن كان هو المفرّط بإدخالها إلى الحمار كان ضامنا. وأما أن يُجعل مجرد اعتداء الحمار على البقرة أو البقرة على الحمار* بدون تفريط[3] صاحبها كاعتداء صاحبها[4]، فهذا يوجب كون البهيمة كالعبد، ما أتلفه يكون فى رقبتها، ولا يكون جباراً، وهذا ليس من حكم المسلين، ومن نقل هذا عن النبى صلى الله عليه وسلم فقد كَذَب عليه.

وقد قلنا غير مرة: إن هؤلاء الجهّال يكذبون ما يظنّونه مدحا ويمدحون به، فيجمعون بين الكذب وبين المدح، فلا صدق ولا علم ولا عدل، فيضلّون[5] فى الخير والعدل. وقد تقدم الكلام على قوله ﴿يَهْدِى إِلَى الْحَقِّ﴾ [سورة يونس: ٣٥].

---

(١) س: فإن صاحبها لم يغلق عليها الباب؛ ب: فإن صاحبه لم يغلق عليه الباب.

(٢) فى جميع النسخ: كما لو دخل الحمار على البقرة، وهو خطأ. وأحسب أن الصواب ما أثبته.

(*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) س: وأما أن يجعل مجرد اعتداء الحمار بدون تفريط؛ ب: وأما أن يجعل مجرد اعتداء البقرة بدون تفريط.

(٤) عبارة «كاعتداء صاحبها» : ساقطة من (م).

(٥) ن: يطلون؛ م: فطلون؛ س، ب: يظنون. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.

﴿فصــــل﴾

تابـع كلام الـرافـضـى الرابع: أنه كان أشـجـع الناس.. الخ

قال الرافضى[1] : «الـرابع : أنه كان أشجع الناس، وبسيفه ثبتت[2] قواعد الإسلام، وتشيَّدت أركان الإيمان، ما انهزم فى مواطـن[3] قطّ ، ولا ضرب بسيفٍ[4] إلاّ قطّ ، طالمــا[5] كشف الكرب عن وجه رسول الله[6] صلى الله عليه وسلم، ولم يفرّ كما فرّ غيره، ووقـاه بنفسـه لما بات على[7] فراشه، مستترا بإزاره، فظنّـه المشركون إيَّـاه، وقد اتفق المشركون على قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم[8] ، فأحدقوا به وعليهم السلاح، يرصدون طلوع الفجر ليقتلوه ظاهرا، فيذهب دمه، لمشاهدة بنى هاشم قاتليه من جميع القبـائـل، ولا يتم لهم الأخـذ بثـأره لاشتراك الجماعة فى دمه، ويعود كل قبيل عن قتال رهطه. وكان ذلك

(١) فى (ك) ص ١٨١ (م) - ص ١٨٢ (م).

(٢) ن، م، س : ثبت.

(٣) ك (ص ١٨٢ م) : موضع .

(٤) ك : بسيفه.

(٥) ك : وطالما.

(٦) ن، س، ب : النبى.

(٧) م : فى .

(٨) ك : وظن المشركون - وقد اتفقوا على قتل رسول الله صلى الله عليه وآله - أنه هو...

سبب حفظ دم رسـول الـله صلى الـله عليه وسلم، وتمّت السلامة، وانتظم به الغرض فى الدعاء إلى الملة، فلما أصبح القوم، ورأوا[1] الفتك به، ثار إليهم، فتفرّقوا عنه حين عرفوه[2]، وانصرفوا وقد ضلت حيلهم[3]، وانتقض تدبيرهم».

الرد عليه **والجواب:** أنـه لا رَيْب أن عليًّا رضى الله عنه كان من شجعان الصحابة، وممن نصر الله الإسلام بجهاده، ومن كبار السابقين الأوَّلين من المهاجرين والأنصار[4]، ومن سادات من آمن بالله واليوم الآخر وجاهد فى سبيل الله، وممن قتل بسيفه عدداً من الكفّار. لكن لم يكن هذا من خصائصه، بل غير واحد من الصحابة شاركه فى ذلك، فلا يثبت بهذا فضله فى الجهاد على كثير من الصحابة، فضلا عن أفضليته على الخلفاء، فضلا عن تعيين[5] للإمامة.

وأما قوله: «إنه كان أشجع الناس».

فهـذا كذب، بل كان أشجـع[6] النـاس رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما فى الصحيحين عن أنس قال: كان النبى صلى الله عليه

(١) ك : وأرادوا.
(٢) ن، م، س، ب: حين عرفهم. والتصويب من (ك).
(٣) ن، س، ب : حيلتهم.
(٤) والأنصار: ليست فى (م).
(٥) ب (فقط) : تعيّنه.
(٦) م: كان أشجع ؛ س، ب: بل أشجع.

وسلم أحسن الناس، وكان أجود الناس، وكان أشجع الناس. ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة، فانطلق ناس قِبَل الصوت، فتلقّاهم النبى صلى الله عليه وسلم راجعاً وقد سبقهم إلى الصوت، وهو على فرس لأبى
طلحة عرى، فى[1] عنقه السيف، وهو يقول: / «لن تراعوا». قال ص ٣٤١
البخارى: استقبلهم وقد استبرأ الخبر[2].

وفى المسند عن علىّ رضى الله عنه قال: «كان إذا اشتد البأس اتقينا
برسول الله / صلى الله عليه وسلم، فهو كان أقرب إلى العدوّ منا»[3]. ١٦٤/٤

والشجاعة تُفَسَّر بشيئين: أحدهما: قوة القلب وثباته عند المخاوف. والثانى: شدة[4] القتال بالبدن، بأن يقتل كثيرا، ويقتل قتلا عظيما. والأول: هو الشجاعة، وأما الثانى فيدل على قوة البدن وعمله.

وليس كل من كان قوى البدن كان قوى القلب، ولا بالعكس. ولهذا

---

(١) م: على.

(٢) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى: البخارى ٣٩/٤، ٥٢ (كتاب الجهاد والسير، باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق، باب مبادرة الإمام عند الفزع، باب السرعة والركض فى الفزع)، ١٣/٨ (كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل)؛ مسلم ١٨٠٢/٤ ـ ١٨٠٣ (كتاب الفضائل، باب فى شجاعة النبى عليه السلام وتقدمه للحرب)؛ سنن الترمذى ١١٧/٣ ـ ١١٨ (كتاب الجهاد، باب ما جاء فى الثبات عند القتال)؛ سنن ابن ماجة ٩٢٦/٢ (كتاب الجهاد، باب الخروج فى النفير)؛ المسند (ط. الحلبى) ١٤٧/٣، ١٨٥، ٢٦١، ٢٧١.

(٣) الحديث ـ مع اختلاف فى اللفظ ـ فى موضعين فى المسند (ط. المعارف) ٢٢٨/٢ (رقم ١٠٤٢)، ٣٤٣/٢ (رقم ١٣٤٦) وصحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله الحديثين. وجاء الحديث مختصرا بمعناه ٦٤/٢ (رقم ٦٥٤) وإسناده صحيح كذلك.

(٤) شدة: ساقطة من (م).

تجد الرجل الذى يقتل كثيراً ويقاتل إذا كان معه من يُؤَمِّنه، إذا خاف أصابه الجبن، وانخلع قلبه. وتجد الرجل الثابت القلب، الذى لم يقتل بيديه كثيرا، ثابتا فى المخاوف، مِقداما على المكاره[1]. وهذه الخصلة يُحتاج إليها فى أمراء الحروب وقوّاده ومقدّميه أكثر من الأولى؛ فإن المقدَّم إذا كان شجاع القلب ثابتاً، أقدم وثبت ولم ينهزم، فقاتل معه أعوانه، وإذا كان جباناً ضعيف القلب ذلّ ولم يقدم ولم يثبت، ولو كان قوى البدن.

والنبى صلى الله عليه وسلم كان أكمل الناس فى هذه الشجاعة، التى هى المقصودة فى أئمة الحرب، ولم يقتل بيده إلا أُبىّ بن خلف، قتله يوم أحد، ولم يقتل بيده أحداً لا قبلها ولا بعدها. وكان أشجع من جميع الصحابة، حتى أن جمهور أصحابه انهزموا يوم حُنين، وهو راكب على بغلة، والبغلة لا تكرّ ولا تفر، وهو يقدم عليها إلى ناحية العدو، وهو يقول

أنا النبى لا[2] كذب * أنا ابن عبدالمطلب

فيُسمِّى نفسه، وأصحابه قد انكفّوا عنه، وعدوه مقدم عليه، وهو مقدم على عدوه على بغلته، والعباس آخذ بعنانها[3].

وكان علىّ - وغيره - يتّقون برسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه

(١) م : مقدما فى المكاره.

(٢) م : بلا.

(٣) سبق حديث غزوة حنين فيما مضى ٥/٦٣، ٦٤

أشجع منهم، وإن كان أحدهم قد قتل بيده[1] أكثر مما قتل النبى صلى الله عليه وسلم.

وإذا كانت الشجاعة المطلوبة من الأئمة شجاعة القلب، فلا ريب أن أبا بكر كان أشجع من عمر، وعمر أشجع من عثمان وعلىّ وطلحة والزبير. وهذا يعرفه من يعرف سيرهم وأخبارهم؛ فإن أبا بكر رضى الله عنه باشر الأهوال التى كان يباشرها النبى صلى الله عليه وسلم من أول الإسلام إلى آخره، ولم يجبن ولم يحرج ولم يفشل، وكان يقدم على المخاوف: يقى النبى صلى الله عليه وسلم بنفسه، يجاهد المشركين تارة بيده وتارة بلسانه وتارة بماله، وهو فى ذلك كله مقدم.

وكان يوم بدر مع النبى صلى الله عليه وسلم فى العريش، مع علمه بأن العدو يقصدون مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو ثابت القلب، ربيط الجأش، يظاهر النبى صلى الله عليه وسلم ويعاونه. ولما قام النبى صلى الله عليه وسلم يدعو ربَّه ويستغيث ويقول «اللهم أنجز لى ما وعدتنى، اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تُعبد، اللهم، اللهم. . .» جعل[2] أبو بكر يقول له: يارسول الله هكذا مناشدتك ربك إنه سينجز لك ما وعدك»[3].

وهذا يدل على كمال يقين الصدِّيق، وثقته بوعد الله، وثباته وشجاعته: شجاعة إيمانية[4] زائدة على الشجاعة الطبيعية.

(١) بيده: ساقطة من (م).

(٢) س، ب: وجعل.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦/ ١٣٠-١٣١.

(٤) م: إيمان.

وكان حال رسول الله أكمل من حاله، ومقامة أعلى من مقامه. ولم يكن الأمر ـ كما ظنّه بعض الجهال ـ أن حال أبى بكر أكمل[1] ـ نعوذ بالله من ذلك ـ ولا نقص فى استغاثة النبى صلى الله عليه وسلم ربَّه فى هذا المقام، كما توهّمه بعض الناس، وتكلّم ابن عقيل وغيره فى هذا الموضع بخطَلٍ من القول مردود على من قاله، بل كان رسول الله صلى الله عليه جامعاً كاملا، له من كل مقام ذروة سنامه ووسيلته، فيعلم أن الالتفات إلى الأسباب شرك فى التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسبابا قدح فى العقل، والإعراض عن الأسباب بالكليّة قدح فى الشرع، ويعلم أن عليه أن يجاهد المشركين ويقيم الدين بكل ما يقدر عليه من جهاده بنفسه وماله وتحريضه للمؤمنين، ويعلم أن الاستنصار بالله والاستغاثة به والدعاء له فيه أعظم الجهاد وأعظم الأسباب فى تحصيل المأمور ودفع المحذور.

١٦٥/٤ ولهذا كان يستفتح بصعاليك / المهاجرين[2]، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أقبلت قريش ـ ومعه أصحابه ـ أخبر[3] أصحابه بمصارعهم، وقال: «هذا مصرع عُتبة بن ربيعة، وهذا مصرع شيبة بن ربيعة، وهذا مصرع أُمَيّة بن خلف، وهذا مصرع أبى جهل بن هشام،

---

(١) س، ب: أكبر.

(٢) سبق الحديث عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه وأوله أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يستفتح بصعاليك المهاجرين ويقول: «هل تنصرون إلا بضعفائكم». انظر ما سبق ٤/٤٨٣.

(٣) ن، م: قريش وقد خرج وأخبر.

وهـذا مصرع فلان»[1] ثم مع علمه أن ذلك سيكون، يعلم أن الله إذا قضى شيئـا يكـون، فلا يمنع ذلك أن يقضيه بأسباب تكون، وأن من الأسباب ما يكون العباد مأمورين به، ومن أعظم ما يُؤمر به الاستغاثة[2] بالله، فقام بما يؤمر به، مع علمه بأنه سيكون ما وُعد به، كما أنه يعبد الله ويطيعه، مع علمه بأن له السعادة فى الآخرة.

والقلب إذا غشيتـه الهيبة والمخافة والتضرع قد يغيب عنه شهود ما يعلمه، ولا يمنعه ذلك أن يكون عالماً به مصدِّقا له، ولا أن يكون فى اجتهادٍ وجهاد بمباشرة الأسباب. ومن علم أنه إذا مات يدخل الجنة[3]،

---

(١) لم أجد حديثا بهذا اللفظ، ولكن جاء حديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى مسلم ٣/١٤٠٣ـ ١٤٠٤ (كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر) فيه أن النبى صلى الله عليه وسلم شاور أصحابه.. الخ وفى آخر هذا الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هذا مصرع فلان» قال: ويضع يده على الأرض، هـهنا وهـهنا. قال فما ماط أحدهم (أى تباعد) عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وجاء حديث آخر بمعناه فى سيرة ابن هشام ٢/٢٦٧؛ السيرة النبوية لابن كثير (تحقيق مصطفى عبدالواحد) ٢/٣٩٢ـ ٣٩٣؛ زاد المعاد ٣/١٧٣ـ ١٧٤. على أن الخبر الذى ذكره ابن تيمية يشبه خبر رؤيا جهيم بن الصلت رضى الله عنه التى ذكرها ابن اسحاق فى السيرة (سيرة ابن هشام ٢/ ٢٧٠) قال: إنى رأيت فيما يرى النائم، وإنى لبين النائم واليقظان، إذ نظرت إلى رجل قد أقبل على فرس حتى وقف، ومعه بعير له، ثم قال: قتل عُتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وأبو الحكم بن هشام، وأمية بن خلف، وفلان وفلان.. الخ. وانظر السيرة النبوية لابن كثير ٢/٣٩٨ـ ٣٩٩.

(٢) س، ب: الاستعانة.

(٣) ن، م، س: لم يدخل الجنة. وكتب فى هامش (س) ما يلى: «لعل «لم» زائدة من سهو الناسخ، والله أعلم ـ ناقله».

لم يمنع[1] أن يجد بعض ألم الموت، والمريض الذى إذا أُخبر أن فى دوائه العافية، لا يمنعه ذلك أن يجد مرارة الدواء - فقام مجتهداً فى الدعاء المأمور به، وكان هو رأس الأمر، وقطب رحى الدين، فعليه أن يقوم بأفضل مما[2] يقوم به غيره.

وذلك الدعاء والاستغاثة كان أعظم الأسباب التى نزل بها النصر.

ظ ٣٤١ ومقام أبى / بكر دون هذا، وهو معاونة الرسول والذبّ عنه، وإخباره بأنّا واثقون بنصر الله تعالى، والنظر إلى جهة العدو، وهل قاتلوا المسلمين أم لا؟ والنظر إلى صفوف المسلمين لئلا تختلّ، وتبليغ المسلمين ما يأمر به النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه الحال.

ولهذا قال تعالى ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠]. وأخبر تعالى أن الناس إذا لم ينصروه فقد نصره الله، إذ أخرجه الذين كفروا ثانى اثنين إذ هما فى الغار.

وهذه الحال كان الخوف فيها على النبى صلى الله عليه وسلم دون غيره. وسيأتى الكلام على هذه القصة فى آخر الكتاب. والوزير مع الأمير له حال وللأمير[3] حال.

والمقصود هنا أن أبا بكر كان أشجع الناس، ولم يكن بعد الرسول

---

(١) ب: لم يمنعه.

(٢) ن، م، س: ما.

(٣) م: والأمين؛ ب: والأمير.

صلى الله عليه وسلم أشجع منه. ولهذا لما مات النبى صلى الله عليه وسلم، ونزلت بالمسلمين أعظم نازلة نزلت بهم، حتى أوهنت العقول، وطيّشت(١) الألباب، واضطربوا اضطراب الأرشية فى الطَّوِىّ(٢) البعيدة القعر، فهذا ينكر موته، وهذا قد أُقعد، وهذا قد دُهش فلا يعرف من يمر عليه ومن يسلّم عليه، وهؤلاء يضجون بالبكاء، وقد وقعوا فى نُسْخَة القيامة، وكأنها قيامة صغرى مأخوذة من القيامة الكبرى، وأكثر البوادى قد ارتدّوا عن الدين، وذلّت كُمَاتُه، فقام الصدِّيق رضى الله عنه بقلب ثابت، وفؤاد شجاع، فلم يجزع، ولم ينكل، قد جُمع له بين الصبر واليقين، فأخبرهم بموت النبى صلى الله عليه وسلم، وأن الله اختار له ما عنده، وقال لهم: «من كان يعبد محمداً فإن محمدا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حيٌّ لا يموت، ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِى اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٤٤]، فكأن الناس لم يسمعوا هذه الآية حتى تلاها الصدِّيق(٣)، فلا تجد أحدا إلا وهو يتلوها، ثم خطبهم فثبّتهم وشجّعهم.

قال أنس: «خطبنا أبوبكر رضى الله عنه، وكنا كالثعالب، فمازال يشجعنا حتى صرنا كالأسود».

---

(١) م: أذهب العقول وطاشت.

(٢) الرشاء: الحبل، أو حبل الدلو ونحوه... والجمع أرشية. والطَّوِىّ: البئر المطوية بالحجارة، مذكر، فإن أنث فعلى المعنى..

(٣) م: تلاها أبو بكر.

وأخذ فى تجهيز أسامة، مع إشارتهم عليه، وأخذ فى قتال المرتدّين، مع إشارتهم عليه بالتمهّل والتربّص، وأخذ يقاتل حتى مانعى الزكاة، فهو مع الصحابة يعلّمهم إذا جهلوا، ويقوّيهم إذا ضعفوا، ويحثّهم إذا فتروا، فقوّى الله به علمهم ودينهم وقوّتهم، حتى كان عمر - مع كمال قوّته وشجاعته - يقول له: يا خليفة رسول الله تألّف الناس، فيقول: علام أتألّفهم؟ أعلى دين مفترى؟ أم على شعر مفتعل؟ وهذا باب واسع يطول وصفه.

فالشجاعة المطلوبة من الإمام لم تكن فى أحدٍ بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أكمل منها فى أبى بكر، ثم عمر. وأما القتل فلا ريب أن
٤/١٦٦ غير علىّ من الصحابة قتل من الكفّار أكثر مما قتل علىّ، / فإن كان من قتل أكثر يكون أشجع، فكثير من الصحابة أشجع من علىّ، فالبراء ابن مالك[1] - أخو أنس - قتل مائة رجلٍ مبارزةً، غير من شورك فى دمه. وأما خالد بن الوليد فلا يُحْصِى عدد من قتله إلا الله، وقد انكسر فى يده فى غزوة مؤته تسعة أسياف، ولا ريب أنه قتل أضعاف ما قتله علىّ.

وكان لأبى بكر مع الشجاعة الطبيعية شجاعة دينية، وهى قوة[2] يقينية بالله عز وجل، وثقة بأن الله ينصره والمؤمنين. وهذه الشجاعة لا تحصل لكل من كان[3] قوىّ القلب، لكن هذه تزيد بزيادة الإيمان واليقين،

---

(١) ن، م: فالبراء بن عازب، وهو خطأ.

(٢) س، ب: دينية وقوة...

(٣) س: لا تحصل لكن من كان (وفى الهامش: لعله: إلا لمن)؛ ب: إلا لمن كان..

وتنقص بنقص ذلـك، فمتى تيقّن أنـه يغلب عدوّه كان إقـدامه عليه، بخلاف إقدام من لم يكن كذلك، وهذا كان من أعظم أسباب شجاعة المسلمين وإقدامهم على عدوهم، فإنهم كانوا أيقنوا بخبر الله ورسوله: أنهم منصورون وأن الله[1] يفتح لهم البلاد.

ومن شجاعة الصدّيق ما فى الصحيحين عن عروة بن الزبير قال: سألت عبدالله بن عمرو[2] عن أشدّ ما صنع المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: رأيت عُقبة بن أبى مُعيط جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم وهو يصلّى، فوضع رداءه فى[3] عنقه فخنقه خنقا شديدا، فجاء أبو بكر فدفعه عنه، وقال: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَن يَقُولَ رَبِّـىَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُم بِالْبَيِّنَاتِ مِن رَّبِّكُمْ﴾ [سورة غافر: ٢٨] »[4].

---

(١) س، ب : والله . .

(٢) م : بن عمر .

(٣) س، ب : من .

(٤) الحديث عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما فى: البخارى ٥/١٠ (كتاب فضـائـل أصحـاب النبى صلى الله عليه وسلم، باب حدثنا الحميدى ومحمـد بن عبدالله. .)، ٤٦/٥ (كتاب مناقب الأنصار، باب ما لقى النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة)، ١٢٧/٦ (كتاب التفسير، سورة المؤمن)؛ المسند ١١/١٤٣-١٤٤ وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: «وهذا الحديث من رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعى ذكره ابن كثير فى التفسير (٧: ٢٩٢) من رواية البخارى عن ابن المدينى، وذكره فى التاريخ (٣: ٤٥-٤٦) من رواية البخارى عن عياش بن الوليد. وقال فى التاريخ: «انفرد به البخارى» يعنى عن صحيح مسلم، ولم يروه من أصحاب الكتب الستة غير البخارى، كما يتبين من ذخائر المواريث (٤٥٣٥)».

﴿فصــل﴾

ومما ينبغى أن يُعلم أن الشجاعة إنما فضيلتها فى الدين لأجل الجهاد فى سبيل الله، وإلا فالشجاعة إذا لم يستعن بها صاحبها على الجهاد فى سبيل الله، كانت: إمّا وبالاً عليه، إن استعان بها صاحبها على طاعة الشيطان، وإما غير نافعة له، إن استعملها فيما لا يقرّبه إلى الله تعالى.

فشجاعة علىّ والزبير وخالد وأبى دجانة والبراء بن مالك وأبى طلحة، وغيرهم من شجعان الصحابة، إنما صارت من فضائلهم، لاستعانتهم بها على الجهاد فى سبيل الله؛ فإنهم بذلك استحقّوا ما حمد الله به المجاهدين.

وإذا كان كذلك، فمعلوم أن الجهاد منه ما يكون بالقتال باليد[1]، ومنه ما يكون بالحـجّـة والبيان والدعوة.

قال الله تعـالى: ﴿وَلَـوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَـا فِـى كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيراً * فَلاَ تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُـم بِهِ جِهَـاداً كَبِيراً﴾ [سورة الفرقان: ٥١، ٥٢] [2]فأمره الله سبحانه وتعالى أن يجاهد الكفّـار بالقرآن جهادا كبيرا[2]. وهذه السورة مكيّـة نزلت بمكة، قبل أن يهاجر / النبى صلى الله عليه وسلم، وقبل أن يُؤمر بالقتال، *ولم يؤذن له. وإنما كان هذا الجهاد[3] بالعلم والقلب والبيان والـدعـوة لا بالقتـال*. وأما القتال فيحتاج إلى التدبير والرأى، ص٣٤٢

(١) باليد: ساقطة من (س)، (ب). (٢-٢): ساقط من (م).

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) ن، م، س: وإنما كان هذا قتال الجهاد...

ويحتاج إلى شجاعة القلب، وإلى القتال باليد. وهو إلى الرأى والشجاعة فى القلب فى الرأس المطاع أحوج منه إلى قوة البدن. وأبو بكر وعمر رضى الله عنهما مقدّمان فى أنواع الجهاد غير قتال البدن.

قال أبو محمد بن حزم[1]: «وجدناهم يحتجّون بأن عليًّا كان أكثر الصحابة جهاداً وطعنا فى الكفّار وضربا، والجهاد أفضل الأعمال. قال[2]: وهذا خطأ، لأن الجهاد ينقسم أقساما ثلاثة: أحدها: الدعاء إلى الله تعالى باللسان. والثانى: الجهاد عند الحرب بالرأى والتدبير. والثالث: الجهاد باليد فى الطعن والضرب. فوجدنا الجهاد باللسان لا يلحق فيه أحد بعد النبى صلى الله عليه وسلم أبا بكر ولا عمر. أما أبو بكر فإن أكابر الصحاب أسلموا على يديه، فهذا أفضل عمل، وليس لعلىّ من هذا كثير حظ. وأما عمر فإنه من يوم أسلم عزّ الإسلام وعُبِدَالله علانية[3]، وهذا أعظم الجهاد. وقد انفرد هذان الرجلان بهذين الجهادين اللذين لا نظير لهما، ولا حظ لعلىّ فى هذا.

وبقى القسم الثانى، وهو الرأى والمشورة[4]، فوجدناه خالصاً لأبى بكر ثم لعمر.

---

(١) فى كتابه «الفِصَل» ٤/٢١١-٢١٢.

(٢) الفصل: قال أبو محمد.

(٣) الفصل: عزّ الإسلام، وعبدالله تعالى بمكة جهرا، وجاهد المشركين بمكة بيديه، فضرب وضُرب حتى ملّوه فتركوه، فعبدالله تعالى علانية.

(٤) ن، م، س: والمشهور. وفى هامش (س) كتب: «كذا فى الأصل». وفى (ب): والتدبير. والمثبت من «الفِصَل».

بقى القسم الثالث، وهو الطعن والضرب والمبارزة، فوجدناه أقل مراتب الجهاد ببرهان ضرورى، وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاشك عند كل مسلم فى أنه المخصوص بكل فضيلة، فوجدنا جهاده صلى الله عليه وسلم إنما كان فى أكثر أعماله وأحواله بالقسمين الأوّلين
١٦٧/٤ من الدعاء إلى الله عز وجل والتدبير والإرادة[١]، / وكان أقل عمله الطعن والضرب والمبارزة، لا عن جبن، بل كان أشجع أهل الأرض قاطبة نفساً ويَداً، وأتمهم نجدة، ولكنه كان يؤثر الأفضل فالأفضل من الأعمال، فيقدّمه[٢] ويشتغل به، ووجدناه[٣] يوم بدر - وغيره - كان أبو بكر معه لا يفارقه، إيثاراً من النبى صلى الله عليه وسلم له بذلك، واستظهاراً برأيه فى الحرب، وأُنساً بمكانه، ثم كان عمر ربما شُورك فى *ذلك، وقد انفرد بهذا المحل دون علىّ ودون سائر الصحابة، إلا فى الندرة.

ثم نظرنا مع ذلك فى* هذا القسم من[٤] الجهاد، الذى هو الطعن والضرب[٥] والمبارزة، فوجدنا عليًّا لم ينفرد بالسيوف[٦] فيه، بل قد شاركه فيه غيره شركة العيان[٧]، كطلحة والزبير وسعد، ومن[٨] قُتل فى صدر الإسلام، كحمزة وعبيدة بن الحارث بن عبدالمطلب ومصعب بن

---

(١) الفصل: والإدارة.
(٢) الفصل: قدمه عليه السلام.
(٣) ن، م، س : ووجدنا.
(*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).
(٤) ن، س، ب : فى.
(٥) ن، س، ب : الضرب والطعن.
(٦) الفصل : بالبسوق.
(٧) م، الفصل : العنان.
(٨) الفصل : وممن . . .

عمير، ومن الأنصار سعد بن معاذ وسماك بن خرشة[1] - يعنى أبا دجانة - وغيرهما، ووجدنا أبا بكر وعمر قد شاركاه فى ذلك بحظ حسن، وإن لم يلحقا بحظوظ هؤلاء، وإنما ذلك لشغلهما بالأفضل من ملازمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومؤازرته فى حين الحرب، وقد بعثهما على البعوث أكثر مما بعث عليًّا، وقد بعث أبا بكر إلى بنى فزارة وغيرهم، وبعث [عمر][2] إلى بنى فلان، وما نعلم لعلىّ بعثا إلا إلى بعض حصون خَيْبر ففتحه[3]. فحصل أرفع أنواع الجهاد[4] لأبى بكر وعمر، وقد شاركا عليًّا فى أقل أنواع الجهاد، مع جماعة غيرهم».

﴿فصل﴾

التعليق على قول الرافضى: بسيفه ثبت قواعد الإسلام ..... الخ

قلت: وأما قوله: «بسيفه ثبت قواعد الإسلام[5] وتشيدت أركان الدين»[6].

فهذا كذب ظاهر لكل من عرف الإسلام، بل سيفه جزء من أجزاء

---

(١) س، ب : وسماك بن حارثة، وهو خطأ. وذكر ابن حجر فى «الإصابة» ٤/٥٩ أبا دجانة الأنصارى وقال: «اسمه: سماك بن خرشة، وقيل: ابن أوس بن خرشة» وكذلك قال ابن عبدالبر فى «الاستيعاب» ٤/٥٩. وذكر ابن حجر فى «الإصابة» ٢/٧٥ صحابيا آخر اسمه «سماك بن خرشة الأنصارى» وقال: «آخر وهو غير أبى دجانة».

(٢) عمر : ساقطة من (ن)، (م)، (س)، (ب)، وأثبتها من الفصل ٤/٢١٢.

(٣) الفصل: ففتحه، وقد بعث إليه قبله أبا بكر وعمر فلم يفتحاه.

(٤) الفصل: الجهاد خالصا . . .

(٥) ن، م، س: الإيمان. وسبقت العبارة فى هذا الجزء، ص ٩٥ وفيها: الإسلام.

(٦) سبقت العبارة من قبل وفيها: أركان الإيمان، وكذا هى فى (ك).

كثيرة، جزء من أجزاء أسباب تثبيت قواعد الإسلام، وكثير من الوقائع التى ثبت بها الإسلام لم يكن لسيفه فيها تأثير، كيوم بدر: كان سيفا من سيوف كثيرة.

وقد قدمنا غير مرّة أن غزوات القتال كلها كانت تسع غزوات، وعلىّ بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم لم يشهد قتال الروم وفارس، ولم يُعرف لعلىّ غزاة أثّـر فيها تأثيرا منفردا كثيرا عن النبى صلى الله عليه وسلم، بل كان نصره فى المغازى تبعاً لنصر رسول الله صلى الله عليه وسلم.

والحروب الكبار التى كان فيها هو الأمير ثلاثة: يوم الجمل والصفّين والنهروان. وفى الجمل والنهروان كان منصوراً، فإن جيشه كان أضعاف المقاتلين له، ومع هذا لم يستظهر على المقاتلين له[1]، بل مازالوا مستظهرين عليه إلى أن استُشهد إلى كرامة الله ورضوانه، وأمره يضعف، وأمر المقاتلين له يقوى.

وهذا مما يدل على أن الانتصار الذى كان يحصل له فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم كان نصراً من الله لرسوله، ولمن قاتل معه على دينه. فإن الله يقول: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ﴾ [سورة غافر: ٥١].

وكذلك انتصار غير علىّ كانتصار أبى بكر وعمر وعثمان على من قاتلوه، إنما كان نصراً من الله لرسوله، كما وعده بذلك فى كتابه.

---

(١) له: ساقطة من (س)، (ب).

التعليق على قول الرافضى: ما انهزم قط.

﴿فصـــل﴾

وأما قوله: «ما انهزم قط».

فهـو فى ذلك كأبى بكر وعمر وطلحة والزبير وغيرهم من الصحابة رضى الله عنهم. فالقول فى أنه ما انهزم، كالقول فى أن هؤلاء ما انهزموا قط. ولم يعرف لأحدٍ[1] من هؤلاء هزيمة، وإن كان قد وقع شىء فى الباطن ولم يُنقل، فيمكن / أن عليًّا وقع منه ما لم يُنقل. ظ ٣٤٢

والمسلمون كانت لهم هزيمتان: يوم أحد، ويوم حنين. ولم يُنقل أن أحداً من هؤلاء انهزم، بل المذكور فى السِّيَر والمغازى أن أبا بكر وعمر ثبتا مع النبى صلى الله عليه وسلم يوم أحد ويوم حنين، ولم ينهزما مع من انهزم. ومن نَقَل أنهما انهزما يوم حُنين فكذبه معلوم. وإنما الذى انهـزم يوم أُحد عثمان، وقد عفا الله عنه. وما نقل من انهزام أبى بكر وعمر بالراية يوم حُنين فمن الأكاذيب المختلقة التى افتراها المفترون.

وعلى قوله: ما ضرب بسيفه إلا قط

وقوله: «ما ضرب بسيفه إلا قط».

فهذا لا يعلم ثبوته ولا انتفاؤه، وليس معنا فى ذلك نقل يعتمد عليه. ولو قال قائل فى خالد والزبير والبراء بن مالك / وأبى دجانة وأبى طلحة ونحوهم: إنه ما ضرب بسيفه إلا قط، كان القول فى ذلك كالقول فى علىّ، بل صدق هذا فى مثل خالد والبراء بن مالك أَوْلى. ١٦٨/٤

فإن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «خالد سيف من سيوف الله سلَّه الله على المشـركين»[2]. فإذا قيل فيمن جعله الله من سيوفه: إنه ما

(١) ن، م: لم يعرف لواحدٍ.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٤٧٧.

ضرب إلا قطّ[1]، كان أقرب إلى الصدق، مع كثرة ما عُلم من قتل خالد فى الحروب، وأنه لم يزل منصورا.

وقوله: وطالما كشف الكروب عن وجه النبى صلى الله عليه وسلم

وأما قوله: «وطالما كشف الكروب عن وجه النبى صلى الله عليه وسلم».

فهذا كذب بيّـن، من جنس أكاذيب الطرقية؛ فإنه لا يعرف أن عليًّـا كشف كربة عن وجه النبى صلى الله عليه وسلم قط، بل ولا يُعرف ذلك عن أبى بكر وعمر، وهما كانا أكثر جهادا منه، بل هو صلى الله عليه وسلم الذى طالما كشف عن وجوههم الكرب.

لكن أبو بكر دفع عنه لما أراد المشركون أن يضربوه ويقتلوه بمكة، جعل يقول: «أتقتلون رجلا أن يقول: ربِّىَ الله» حتى ضربوا أبا بكر. ولم يعرف أن عليًّـا فَعَل مثل هذا.

وأما كون المشركين أحاطوا به حتى خلّصه أبوبكر أو علىّ بسيفه، فهذا لم ينقله أحد من أهل العلم ولا حقيقة له، لكن هذا الرافضى ـ وأمثـالـه ـ كأنهم قد طالعـوا[2] السير والمغـازى التى وضعها الكذّابون والطرقيّـة، مثل كتاب «تنقلات الأنوار» للبكرى الكذّاب وأمثاله، مما هو من جنس ما يذكر فى سيرة البطّال ودلهمة والعيار وأحمد الدنف والزيبق المصـرى، والحكـايات التى يحكونها عن هارون ووزيره مع العامة، والسيرة الطويلة التى وُضعت لعنترة بن شداد.

وقد وضع الكذّابون فى مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم ماهو

(١) فى «لسان العرب»: «القطّ: القطع عامة». (٢) م: كانوا قد طالعوا.

من هذا الجنس، وهذا يصدّقه الجهّال ومن لم يكن عارفا بما ذكره العلماء من الأخبار الصحيحة فى سيرة النبى صلى الله عليه وسلم، وأما أهل العلم فيعلمون أن هذا كذب.

وما ذكره من مبيته على فراشه، فقد قدمنا أنه لم يكن هناك خوف عَلَى علىّ أصلاً. وأشهر ما نقل من ذلك ذبّ المؤمنين عن النبى صلى الله عليه وسلم يوم أحد، لما ولّى أكثر المسلمين مدبرين، فطمع العدو فى النبى صلى الله عليه وسلم، وحرصوا على قتله، وطلب أميّة بن خلف قتله[1]، فقتله النبى صلى الله عليه وسلم بيده، وشج المشركون جبينه، وهشّموا البيضة على رأسه، وكسروا رباعيته. وذبَّ عنه الصحابة الذين حوله، كسعد بن أبى وقاص جعل يرمى والنبى صلى الله عليه وسلم يقول له[2]: «ارم فداك أبى وأمى»[3].

ووقاه طلحة بيده، فشلت يد طلحة[4]. وقُتل حوله جماعة من خيار المسلمين.

---

(١) س: وطمع أمية بن خلف قتله؛ ب: وطمع أمية بن خلف فى قتله.

(٢) له: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) الحديث عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه فى: البخارى ٣٩/٤ (كتاب الجهاد والسير، باب المِجَنّ ومن يتترس بترس صاحبه) ولفظه: «ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يُفدّى رجلا بعد سعد، سمعته يقول: ارم فداك أبى وأمى». والحديث فى: مسلم ١٨٧٦/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب فى فضل سعد بن أبى وقاص..)؛ سنن الترمذى ٣١٤/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب أبى إسحاق سعد بن أبى وقاص..)؛ سنن ابن ماجة ٤٧/١ (المقدمة، باب فى فضائل أصحاب رسول الله...، فضل سعد ابن أبى وقاص..)؛ المسند (ط. المعارف) ٩١/٢، ٢٢٠، ٢٦٦-٢٦٧.

(٤) فى البخارى ٩٧/٥ (كتاب المغازى، باب إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا..)..عن

وفى الحديث أن عليًّا لما أمر فاطمة بغسل سيفه يوم أحد، قال: اغسليه غير ذميم. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «إن تكن أحسنت فقد أحسن فلان وفلان» وعدَّ جماعة من الصحابة[1].

تابع كلام الرافضى: وفى غزاة بدر.. الخ

«فصل»

قال الرافضى[2]: «وفى غزاة بدر، وهى أول الغزوات، كانت على رأس ثمانية عشر شهرا من مقدمه إلى المدينة[3]، وعمره سبع وعشرون سنة، قتل منهم ستة وثلاثين رجلا بانفراده، وهم[4] أعظم من نصف المقتولين، وشَرَك فى الباقين».

الرد عليه

والجواب: أن هذا من الكذب البيِّن المفترى باتفاق أهل العلم، العالمين بالسير والمغازى. ولم يذكر هذا أحدٌ يُعتمد عليه فى النقل، وإنما هو من وضع جهَّال الكذَّابين. بل فى الصحيح قتل غير واحد لم يشرَك علىّ فى واحدٍ منهم، مثل أبى جهل، وعقبة بن أبى مُعيط، ومثل أحد ابنَىْ ربيعة: إما عتبة بن ربيعة، وإما شيبة بن ربيعة، وأبى بن خلف وغيرهم.

وذلك أنه لما برز من المشركين ثلاثة: عتبة، وشيبة، والوليد، فانتُدب

= قيس قال: رأيت يد طلحة شلاَّء وقى بها النبى صلى الله عليه وسلم يوم أحد.

(1) سبق هذا الخبر فيما مضى ٤/٤٨١، وهو فى سيرة ابن هشام ٣/١٠٦ بمعناه.

(2) فى (ك) ص ١٨٢ (م).

(3) ك: من قدومه المدينة.

(4) س، ب: وهو.

لهم ثلاثة من الأنصار، فقالوا: من أنتم؟ فسمُّوا أنفسهم[1]. فقالوا: أكفاء كرام، ولكن نريد بنى عمنا. فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أقاربه بالبروز إليهم، فقال: «قم ياحمزة، قم ياعبيدة، قم ياعليّ» وكان أصغر المشركين هو الوليد، وأصغر المسلمين عليّ، فبرز هذا إلى هذا، /
١٦٩/٤ فقتل عليّ قرنه، وقتل حمزة قرنه. قيل: إنه كان عتبة، وقيل: كان شيبة. وأما عبيدة فجرح قرنه، وساعده حمزة على قتل قرنه، وحُمل عبيدة بن الحارث[2].

وقيل: إن عليًّا لم يقتل ذلك اليوم إلا نفراً دون العشرة، أو أقل، أو أكثر.

وغاية ما ذكره ابن هشام، وقبله موسى بن عقبة، وكذلك الأموى[3]،

---

(١) م: نفوسهم.

(٢) انظر هذا الخبر فى سيرة ابن هشام ١٧٧/٢. وجاء الخبر فى حديث عن عليّ رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٧١/٣ (كتاب الجهاد، باب فى المبارزة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٩٢/٢ـ ١٩٤ (حديث رقم ٩٤٨).

(٣) اشتهر من مؤرخى السيرة الوليد بن مسلم ويعرف بالأموى وهو أبو العباس الوليد بن مسلم الأموى (بالولاء) الدمشقى، ولد سنة ١١٩ وتوفى سنة ١٩٥، كان عالم الشام فى عصره، من حفاظ الحديث ومن كتاب السيرة والمغازى، ألف حوالى ٧٠ كتابا منها كتاب «المغازى» وقد وصل إلينا منه قطع فى صحيح البخارى. انظر: شذرات الذهب ٣٤٤/١؛ الأعلام ١٤٣/٩؛ سزكين م ١ جـ ٢، ص ٩٨. ولكن ابن تيمية يحدد لنا من يقصده بالأموى بعد صفحات (ص ١١٦) فيقول: وسعيد بن يحيى الأموى والوليد بن مسلم، ورجحت أن يكون الخطأ من ابن تيمية أو من النساخ. والصواب هو يحيى بن سعيد بن أبان، أبو أيوب، الأمورى، الكوفى ولد سنة ١١٤ وتوفى سنة ١٩٤ وله كتاب «المغازى» ذكره سزكين م ١ جـ ٢ ص ٩٧ـ٩٨، وتكلم عليه: وانظر أيضا: تهذيب التهذيب ٢١٣/١١ـ٢١٤؛ تذكرة الحفاظ ٣٢٥/١ـ٣٢٦.

ص ٣٤٣ جميع ما ذكروه / أحد عشر نفسا، واختُلف فى ستة أنفس، هل قتلهم هو أو غيره، وشارك فى ثلاثة. هذا جميع ما نقله هؤلاء الصادقون[١].

تابع كلام الرافضى: وفى غزاة أحد لما انهزم الناس كلهم عن النبى صلى الله عليه وسلم إلا على بن أبى طالب.. الخ

«فصــل»

قال الرافضى[٢]: «وفى غَزاة أُحد لمّـا انهزم الناس كلهم عن النبى صلى الله عليه وسلم إلا علىّ بن أبى طالب، ورجع[٣] إلى رسـول الله صلى الله عليه وسلـم نفـرٌ يسير، أولهم عاصم بن ثابت، وأبـو دجـانة، وسهل بن حنيف، وجاء عثمان بعد ثلاثة أيام، فقـال له النبى صلى الله عليه وسلم: لقـد ذهبت فيهـا عريضة. وتعجبت الملائكة من شأن علىّ[٤]، فقال جبريل وهو يعرج إلى السماء:

لا سيف إلا ذو الفقا : ر ولا فتى إلا علىّ

وقتل أكثر[٥] المشركين فى هذه الغزاة، وكان الفتح فيها على يده. وروى قيس بن سعد قال[٦]: سمعت عليًّـا يقول: أصابنى

(١) انظر فى ذلك ابن هشام ٢/٣٦٥-٣٧٤.

(٢) فى (ك) ص ١٨٢ (م) - ١٨٣ (م).

(٣) ك: إلا على بن أبى طالب عليهما السلام وحده ثم رجع..

(٤) ك (ص ١٨٣ م): من ثبات علىّ عليه السلام.

(٥) ك: وقتل علىّ عليه السلام أكثر..

(٦) ك: روى قيس بن سعد عن أبيه قال..

يوم أُحد ستة عشر ضربة[1]، سقطت إلى الأرض فى أربع منهن، فجاءنى رجلٌ حسن الوجه حسن اللمَّة[2] طيّب الريح، فأخذ بضبعىّ، فأقامنى، ثم قال: أقبل عليهم فقاتل فى طاعة الله وطاعة رسوله، فهما عنك راضيان. قال علىّ: فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم وأخبرته. فقال: يا على أما تعرف الرجل؟ قلت: لا، ولكن شبّهته بدِحْيَة الكلبى. فقال: ياعلىّ أقرّ الله عينيك[3]، كان ذاك جبريل»[4].

الرد عليه

والجواب: أن يقال: قد ذكر فى هذه من الأكاذيب العظام التى لا تنفق إلا على من لم يعرف الإسلام، وكأنه يخاطب بهذه الخرافات من لا يعرف ما جرى فى الغزوات. كقوله: «إن عليا قتل أكثر المشركين فى هذه الغزاة، وكان الفتح فيها على يده».

فيقال: آفة الكذب الجهل. وهل كان فى هذه الغزاة فتح؟ بل كان المسلمون قد هزموا العدو أولا، وكان النبى صلى الله عليه وسلم قد وكَّل بثغرة الجبل الرماة، وأمرهم بحفظ ذلك المكان، وأن لا يأتوهم سواء غلبوا أو غُلبوا. فلما انهزم المشركون صاح بعضهم: أى قوم الغنيمة! فنهاهم أميرهم عبدالله بن جبير، ورجع العدو عليهم، وأمير المشركين

(١) ستة عشر ضربة: كذا فى (ك) وفى سائر النسخ نقلا عنها، وهو خطأ. والصواب: ست عشرة ضربة.

(٢) س، ب: اللحية.

(٣) ن، م، س: عيناك.

(٤) ك: فإنه كان جبريل عليه السلام.

إذ ذاك خالد بن الوليد، فأتاهم من ظهورهم، فصاح الشيطان: قُتل محمد. واستشهد فى ذلك اليوم نحو سبعين، ولم يبق مع النبى صلى الله عليه وسلم ذلك اليوم إلا اثنا عشر رجلا، فيهم أبوبكر وعمر.

وأشرف أبو سفيان فقال: أفى القوم محمد؟ أفى القوم محمد؟ والحديث فى الصحيحين[1]، وقد تقدّم لفظه[2]. وكان يوم بلاء وفتنة وتمحيص، وانصرف العدوّ عنهم منتصرا، حتى هم بالعَوْد[3] إليهم، فندب النبى صلى الله عليه وسلم المسلمين لِلِحَاقه.

وقيل إن فى هؤلاء نزل قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾ [سورة آل عمران: ١٧٢] وكان فى هؤلاء المنتَدَبين: أبوبكر والزبير. قالت عائشة لابن الزبير: أبوك وجدّك ممن قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾[4]، ولم يقتل يومئذ من المشركين إلا نفرٌ قليل، وقصد العدو رسول الله صلى الله عليه وسلم واجتهدوا فى قتله، وكان ممن ذبَّ عنه

---

(١) م: فى الصحيح.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/٥٢٣، ٥/٢١.

(٣) س، ب: بالعدو، وهو خطأ.

(٤) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ٥/١٠٢ (كتاب المغازى، باب الذين استجابوا لله والرسول) ونصه: قالت لعروة: يا ابن اختى كان أبوك منهم: الزبير وأبوبكر لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا. قال: «من يذهب فى إثرهم؟» فانتدب منهم سبعون رجلا. قال: كان فيهم أبوبكر والزبير. والحديث فى: مسلم ٤/ ١٨٨٠-١٨٨١ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل طلحة والزبير..)؛ تفسير ابن كثير /١٤٤-١٤٥.

يومئذ سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه، وجعل يرمى عنه، والنبى صلى الله عليه وسلم يقول له: «ارم فداك أبى وأمى».

وفى الصحيحين عن سعد قال: جمع لى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أبويه يوم أحد[1]. وكان سعد مجاب الدعوة مسدّد الرمية.

وكان فيهم أبو طلحة رامياً، وكان[2] شديد النزع، وطلحة بن عبيدالله: وقى النبى صلى الله عليه وسلم بيده فشُلّت يده. وظاهر النبى صلى الله عليه وسلم بين درعين، وقُتل دونه نفر.

قال ابن إسحاق فى «السيرة» فى النفر الذين قاموا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم قال[3]: «ترّس / دون النبى صلى الله عليه وسلم ١٧٠/٤
أبو دجانة بنفسه: يقع النبل فى ظهره وهو منحن عليه، حتى كثر فيه النبل. ورمى سعد بن أبى وقاص دون النبى صلى الله عليه وسلم. قال سعد: فلقد رأيته يناولنى النبل، ويقول[4]: «ارم فداك أبى وأمى»، حتى إنه ليناولنى السهم ماله نصل، فيقول: «ارم»[5].

---

(١) الحديث عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه فى: البخارى ٢٢/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى...)؛ مسلم ١٨٧٦/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب فى فضل سعد...)؛ سنن الترمذى ٣١٤/٥ (كتاب المناقب، باب مناقب أبى إسحاق سعد...)؛ سنن ابن ماجة ٤٧/١ (المقدمة، باب فى فضائل أصحاب رسول الله..، فضل سعد..)؛ المسند (ط. المعارف) رقم ١٤٩٥، ١٥٦٢.

(٢) س، ب: فكان.

(٣) فى: سيرة ابن هشام ٨٧/٣.

(٤) ابن هشام: وهو يقول.

(٥) ابن هشام: ارم به. والكلام التالى بعد هذه العبارة فى سيرة ابن هشام ٨٦/٣.

وقال النبى صلى الله عليه وسلم حين غشيه القوم: «من رجل[1] يشرى لنا نفسه؟». . . . فقام[2] زياد بن السكن فى نفرٍ: خمسة من الأنصار ـ وبعض الناس يقول: إنما هو عمارةَ بن زيد[3] بن السكن ـ فقاتلوا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً، ثم رجلا، يُقتلون دونه، حتى كان آخرهم زياد أو عمارة[4] فقاتل حتى أثبتته الجراحة، ثم فاءت فئة من المسلمين فأجهضوهم عنه. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «أدنوه منى» فأدنوه منه، فوسَّده قدمه، فمات وخدّه على قدم النبى صلى الله عليه وسلم».

قال[5]: «وحدثنى عاصم بن عمر بن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى عن قوسه[6] حتى اندقت سِيَتُها[7]، فأخذها قتادة بن النعمان، فكانت عنده، وأصيبت يومئذ عين قتادة بن النعمان، حتى وقعت علي وجنته[8]. وحدثنى عاصم بن عمر بن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردّها بيده وكانت[9] أحسن عينيه وأحدّهما»[10].

---

(1) رجل: ساقطة من (س)، (ب).

(2) بعد كلمة «نفسه» يوجد فى سيرة ابن هشام عبارات استغرقت سطرا لم يذكرها ابن تيمية.

(3) ابن هشام: بن يزيد . .   (4) ن، م، س: زياد بن عمارة.

(5) أى ابن إسحاق فى «سيرة ابن هشام» ٣/٨٧.

(6) م: رمى بيده عن قوسه.   (7) السية: طرف القوس.

(8) ن، م، س: وجنتيه.   (9) ابن هشام: فكانت.

(10) ذكر ابن حجر هذا الخبر فى ترجمة قتادة بن النعمان فى «الإصابة» ٣/٢١٧ وقال إن الواقعة حدثت فى غزوة بدر، ثم قال: «وجاء من أوجه أخر أنها أصيبت يوم أحد. أخرجه الدارقطنى وابن شاهين من طريق عبدالرحمن بن يحيى العذرى عن مالك عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن قتادة بن النعمان أنه أصيبت عينه يوم أحد فوقعت =

ولم يكن عليّ ولا أبو بكر ولا عمر من الذين كانوا يدفعون عن النبى صلى الله عليه وسلم، بل كانوا مشغولين بقتال آخرين، وجرح النبى صلى الله عليه وسلم فى جبينه، ولم يجرح عليّ.

فقوله: «إن عليًّا قال أصابتنى يوم / أحد ست عشرة[1] ضربة، سقطت إلى الأرض فى أربع منهن»[2]. ظ ٣٤٣

كذب عَلَى عليّ، وليس هذا الحديث فى شىء من الكتب المعروفة عند أهل العلم. فأين إسناد هذا؟ ومن الذى صححه من أهل العلم؟ وفى أى كتاب من الكتب التى يُعتمد على نقلها ذكر هذا؟ بل الذى جُرح رسول الله صلى الله عليه وسلم وكثير من الصحابة.

قال ابن إسحاق[3]: «فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فَم الشِّعب خرج عليّ بن أبى طالب حتى ملأ درقته من المهراس[4] فجاء

على وجنته، فردها النبى صلى الله عليه وآله وسلم فكانت أصح عينيه. وأخرجه الدارقطنى والبيهقى فى «الدلائل» من طريق عياض بن عبدالله بن أبى سرح عن أبى سعيد الخدرى عن قتادة أن عينه ذهبت يوم أحد، فجاء النبى صلى الله عليه وآله وسلم فردها فاستقامت. وساقها ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة مطولة مرسلة».

(١) م: سبعة عشر.

(٢) س، ب: سقطت فى أربع منهن إلى الأرض.

(٣) ابن هشام ٣/ ٩٠-٩١.

(٤) ن، س: حتى ملأ ترسه درقته من المهراس؛ ب: حتى ملأ ترسه من المهراس؛ ابن هشام: حتى ملأ درقته ماءً من المهراس. وفى «اللسان»: «الدرقة الحَجَفة وهى ترس من جلود ليس فيه خشب ولا عَقَب». وفى التعليق على ابن هشام: «قال أبوذر: قال أبو العباس: المهراس: ماء بأحد. وقال غيره: المهراس: حجر ينقر ويجعل إلى جانب البئر، ويصب فيه الماء لينتفع به الناس».

به رسول[1] الله صلى الله عليه وسلم ليشرب منه، فوجد له ريحاً، فعافه فلم يشرب منه، وغسل عن وجهه الدم، وصب على رأسه وهو يقول: «اشتد غضب الله على من أدمى[2] وجه نبيه»[3].

وقوله: «إن عثمان جاء بعد ثلاثة أيام» كذب آخر.

وقوله: «إن جبريل قال وهو يعرج:

لا سيف إلا ذو الفقا : ر ولا فتى إلا عليّ[4]»

كذب باتفاق الناس؛ فإن ذا الفقار لم يكن لعليّ، ولكن كان سيفا لأبى جهل غنمه المسلمون يوم بدر، فروى الإمام أحمد والترمذى وابن ماجه عن ابن عباس قال: تنفّل رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفه

---

(١) ابن هشام: فجاء به إلى رسول... (٢) ابن هشام ٣/٩١: دمّى.

(٣) فى البخارى ٥/١٠١ (كتاب المغازى، باب ما أصاب النبى صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم أحد) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: «اشتد غضب الله على من قتله النبى صلى الله عليه وسلم فى سبيل الله، اشتد غضب الله على قوم دَمَّوْا وجه نبى الله صلى الله عليه وسلم». وجاءت عبارة «اشتد غضب الله على قوم دَمَّوْا وجه رسوله» مرفوعة إلى النبى صلى الله عليه وسلم ضمن حديث مطول عن ابن عباس فى المسند (ط. المعارف) ٤/٢٠٩-٢١١ (رقم ٢٦٠٩) فيه أخبار غزوة أحد وصحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله إسناده وقال إن الحاكم رواه فى المستدرك ٢/٢٩٦-٢٩٧ وصححه هو والذهبى وذكره ابن كثير فى التفسير ٢/٢٦١-٢٦٢ ونقل كلام ابن كثير عنه، ثم ذكر أنه فى «مجمع الزوائد» ٦/١١٠-١١١ وفى «الدر المنثور» ٢/٨٤ ثم قال: «وهو حديث غريب حقا، فى لفظه ما يوهم أن ابن عباس شهد الوقعة، وما كان ذلك قط، فإنه كان إذ ذاك طفلا مع أبيه بمكة. والظاهر عندى أنه حكاه عن واحد من الصحابة ممن شهد أحداً، ونسى بعض الرواة أن يذكر من حدّث ابن عباس به».

(٤) سبق الكلام على هذا الخبر فيما مضى ٥/٦٨-٦٩.

ذا الفقار يوم بدر، وهو الذى رأى فيه الرؤيا يوم أحد. قال: «رأيت فى سيفى ذى الفقار فلًّا فأوَّلتُه فَلًّا يكون فيكم، ورأيت أنّى مُردفٌ كبشا، فأوَّلتـه كبش الكتيبـة، ورأيت أنى فى درع حصينـة، فأوَّلتها المدينة، ورأيت بقراً تذبح، فبقر والله خير» فكان الذى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم[1].

وهذا الكذب المذكور فى ذى الفقار من جنس كذب بعض الجهّـال: أنه كان له سيف يمتدّ إذا ضرب به كذا وكذا ذراعاً، فإن هذا مما يعلم العلماء أنه لم يكن قط : لا سيف علىّ ولا غيره. ولو كان سيفه يمتدُّ لمدَّه يوم قاتل معاوية.

---

(١) الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما فى: المسند (ط. المعارف) ٤/١٤٦-١٤٧. وقـال الشيخ أحمـد شاكـر رحمه الله فى تعليقه: «إسناده صحيح. ابن أبى الزناد هو عبدالرحمن. والحديث ذكره ابن كثير فى التاريخ ٤/١١-١٢ من رواية البيهقى من طريق ابن وهب عن ابن أبى الزناد بأطول مما هنا، وقال: رواه الترمذى وابن ماجة من حديث عبدالرحمن بن أبى الزناد عن أبيه، به. ذوالفَقار (بفتح الفاء): سمى بذلك لأنه كانت فيه حفر صغار حسان، والسيف المفقر: الذى فيه حزوز مطمئنة عن متنه. الفلّ (بفتح الفـاء وتشـديد الـلام): الثلم فى السيف، وأصله الكسر والضرب، ومنه (الفلّ) للقوم المنهـزمين». ووجـدت أن ابن ماجـة ذكر الحديث مختصرا فى سننه ٢/٩٣٩ (كتاب الجهاد، باب السلاح) ولفظه فيه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تنفلّ سيفه ذا الفقار يوم بدر». وجاء الحديث فى المسند (ط. الحلبى) ٣/٢٦٧ عن أنس رضى الله عنه ولفظه رأيت فيما يرى الناس كأنى مردف كبشاً، وكأن ظبّـة سيفى انكسرت، فأوّلت أنى أقتل صاحب الكتيبة، وأن رجلا من أهل بيتى يُقتل». وفى ابن هشام ٣/٦٦-٦٧: «قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنى قد رأيت والله خيرا. رأيت بقراً، ورأيت فى ذُبـاب سيفى ثَلماً، ورأيت أنى أدخلـت يدى فى درع حصينة، فأوّلتها المدينة»، قال ابن هشام: وحدّثنى بعض أهل العلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «رأيت بقراً لى =

وقال بعض الجهال: إنه مدّ يده حتى عبر الجيش على يده بخيبر، وإنـه قال للبغلة: «قطع الله نسلك» فانقطع نسلها. فهذا من الكذب البيّـن؛ فإنه يوم خيبر لم يكن معهم بغلة، ولا كان للمسلمين بغلة على عهـد النبى صلى الله عليه وسلم إلا بغلته التى أهداها له المقوقس، وذلـك بعـد غزوة خيبـر، بعـد أن أرسل إلى الأمم، وأرسل إلى ملوك الأرض[1]: هرقل ملك الشام، وإلى المقوقس ملك مصر، وإلى كسرى ملك الفرس. وأرسل إلى ملوك[2] العرب مثل صاحب اليمامة وغيره.

وأيضا فالجيش لم يعبر أحدٌ منهم على يد علىّ ولا غيره، والبغلة لم تزل عقيما قبل ذلك، ولم تكن قبل ذلك تلد فعقمت، ولو قدر أنه دَعَا على بغلة معيّنة لم تعمّ الدعوة جنس البغال.

ومثـل هـٰذا / الكذب الظاهر قول بعض الكذّابين: إنه لما سُبِى
٤/١٧١ بعض أهل البيت حُـملوا على الجمال عرايا، فنبتت لهم سنامات من يومئذ، وهى البخاتى. وأهل البيت لم يُسب أحد منهم فى الإسلام، ولا حُـمل أحدٌ من نسائهم مكشوف العورة، وإنما جرى هذا على أهل البيت فى هذه الأزمان بسبب الرافضة، كما قد علمه الخاص والعام.

بل هذا الكذب مثل كذب من يقول: إن الحجّـاج قتل الأشراف، والحجّـاج[3] لم يقتـل أحداً من بنى هاشم، مع ظلمه وفتكه بكثير من

= تذبح. قال: فأما البقر فهى ناس من أصحابى يقتلون. وأما الثّلم الذى رأيت فى ذباب سيفى، فهو رجل من أهل بيتى يقتل» ولم أعرف مكان الحديث فى سنن الترمذى.

(١) ن، م، س: الى ملوك الشام ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) ن، م، س: ملك، وهو خطأ. (٣) والحجاج: ساقطة من (ب) فقط.

غيرهم، لكن قتل كثيراً من أشراف العرب، وكان عبدالملك قد أرسل إليه أن لا يقتل أحداً من بنى هاشم، وذكر له أنه لما قُتل الحسين فى ولاية بنى حرب ـ يعنى ملك يزيد ـ أصابهم شرٌّ، فاعتبر عبدالملك بذلك، فنهاه أن يقتل أحداً من بنى هاشم، حتى أن الحجّاج طمع أن يتزوج هاشمية، فخطب إلى عبدالله بن جعفر ابنته، وأصدقها صداقاً كثيرا، فأجابه عبدالله إلى ذلك، فغضب من ذلك مَنْ غضب مِن أولاد عبدالملك، ولم يروا الحجّاج أهلاً لأن يتزوج واحدة من بنى هاشم، ودخلوا على عبدالملك وأخبروه بذلك، فمنع الحجّاج من ذلك، ولم يروه كفؤا لنكاح هاشمية ولا أن يتزوجها.

وبالجملة فالأحاديث التى ينقلها كثير من الجهّال لا ضابط لها، لكن منها ما يُعرف كذبه بالعقل، ومنها ما يُعرف كذبه بالعادة، ومنها ما يُعرف كذبه بأنه خلاف ما عُلم بالنقل الصحيح، ومنها ما يُعرف كذبه بطرق أخرى.

﴿فصل﴾

تابع كلام الرافضى على شجاعة على رضى الله عنه

قال الرافضى[1]: «وفى غزاة الأحزاب، وهى غزاة الخندق، لما فرغ النبى صلى الله عليه وسلم من عمل[2] الخندق، أقبلت

(١) فى (ك) ص ١٨٣ (م) ـ ١٨٤ (م).

(٢) عمل : ساقطة من (س)، (ب).

قريش يقدمها أبو سفيان وكنانة وأهل تهامة فى عشرة آلاف، وأقبلت غطفان ومن تبعها من أهل نجد، ونزلوا من فوق المسلمين ومن تحتهم، كما قال تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ﴾ [سورة الأحزاب: ١٠]، فخرج عليه الصلاة والسلام بالمسلمين مع ثلاثة آلاف(١)، وجعلوا الخندق بينهم، واتفق المشركون مع اليهود، وطمع المشركون بكثرتهم وموافقة اليهود، وركب عمرو بن [عبد] ودّ(٢) وعكرمة بن أبى جهل، ودخلا من مضيق فى الخندق إلى المسلمين، وطلبا(٣) المبارزة، فقام علىّ وأجابه، فقال النبى(٤) صلى الله عليه وسلم: إنه عمرو، فسكت. ثم طلب المبارزة ثانيا وثالثا، وكل(٥) ذلك يقوم علىّ، ويقول له النبى صلى الله عليه وسلم: إنه عمرو، فأذن له فى الرابعة، [فقال له عمرو: ارجع يا ابن أخى فما أحب أن أقتلك](٦). فقال له علىّ: كنت عاهدت / الله أن لا يدعوك رجلٌ من قريش إلى إحدى خلتين(٧) إلا أخذتها منه، وأنا أدعوك ص ٣٤٤

(١) ك: النبى صلى الله عليه وسلم وآله بالمسلمين وهم ثلاثة آلاف.
(٢) ن، م، س، ب: عمرو بن ود. والمثبت من (ك) وهو الصواب.
(٣) ك: وطلب.
(٤) فقال: ساقطة من (س)، (ب). وفى (ك): فقال له النبى..
(٥) ك: وفى كل...
(٦) ما بين المعقوفتين زيادة من هامش (ك) وسقطت من جميع النسخ.
(٧) ن، س: أحد جبلتين؛ م: أحد خلتين؛ ك: بإحدى خصلتين. والمثبت من (ب).

إلى الإسلام. قال عمرو: لا حاجة لى بذلك. قال: أدعوك إلى البراز. قال: ما[1] أحب أن أقتلك. قال علىّ: بل أنا أحب[2] أن أقتلك. فحَمِىَ عمرو، ونزل عن فرسه، وتجاولا[3]، فقتله علىّ[4]، وانهزم عكرمة، ثم انهزم باقى المشركين واليهود. وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قتل علىّ لعمرو بن عبد ودّ أفضل من عبادة الثقلين».

الرد عليه من وجوه

والجواب: أن يقال، أولا: أين إسناد هذا النقل وبيان صحته؟

الوجه الأول

ثم يقال: ثانيا: قد ذكر فى هذه الغزوة أيضا عدة أكاذيب. منها قوله: إن قريشا وكنانة وأهل تهامة كانوا فى عشرة آلاف، فالأحزاب كلهم من هؤلاء، ومن أهل نجد: تميم وأسد وغطفان، ومن اليهود: كانوا قريبا من عشرة آلاف. والأحزاب كانوا ثلاثة أصناف[5]: قريش وحلفاؤها[6]، وهم أهل مكة ومن حولها. وأهل نجد: تميم وأسد وغطفان ومن دخل معهم. واليهود بنو قريظة.

الوجه الثانى

وقوله: إن عمرو بن عبد[7] ود وعكرمة [بن أبى جهل][8] ركبا، ودخلا من مضيق فى الخندق.

---

(1) ك: النزال، قال عمرو: ما... (2) ك: قال له على: لكنى أحب...

(3) ك: وتجادلا.

(4) ك: فقتله علىّ عليه السلام وولده، وهو خطأ. انظر: ابن هشام ٣/٢٣٥-٢٣٦.

(5) س، ب: والأصناف كانوا ثلاثة أحزاب..

(6) م: وحلفاؤهم.

(7) عبد: ساقطة من (س)، (ب). (8) بن أبى جهل: زيادة فى (م).

وقوله: إن عمراً لما قتل وانهزم[1] المشركون واليهود.

هذا من الكذب البارد، فإن المشركين بقوا محاصرين للمسلمين[2] بعد ذلك هم واليهود، حتى خبّب بينهم نعيم بن مسعود، وأرسل الله عليهم الريح الشديدة: ريح الصبا، والملائكة من السماء.

كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحاً وَجُنُوداً لَّمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيراً * إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ
١٧٢/٤ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا * هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالاً شَدِيداً * وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُوراً﴾ [سورة الأحزاب: ٩ - ١٢] إلى قوله: ﴿وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ﴾ [سورة الأحزاب: ٢٥].

وهذا يبيّن أن المؤمنين لم يقاتلوا فيها، وأن المشركين ما ردّهم الله بقتال. وهذا هو المعلوم المتواتر عند أهل العلم بالحديث والتفسير والمغازي والسير والتاريخ.

فكيف يُقال بأنه باقتتال عليّ وعمرو بن عبد ودّ وقتله له[3] انهزم المشركون.

والحديث الذي ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: قتل عليّ لعمرو بن عبد ودّ أفضل من عبادة الثقلين. من الأحاديث

(١) ب: لما قتل انهزم...

(٢) ن، س، ب: المسلمين.

(٣) له: ساقطة من (س)، (ب).

الموضوعة، ولهذا لم يروه أحد من علماء المسلمين فى شىء من الكتب التى يُعتمد عليها، بل ولا يعرف له إسناد صحيح ولا ضعيف[1].

وهو كذب لا يجوز نسبته إلى النبى صلى الله عليه وسلم؛ فإنه لا يجوز أن يكون قتل كافر أفضل من عبادة الجن والإنس، فإن ذلك يدخل فيه عبادة الأنبياء. وقد قُتل من الكفّار من كان قتله أعظم من قتل عمرو بن [عبد][2] ودّ. وعمرو هذا لم يكن فيه من معاداة النبى صلى الله عليه وسلم ومضارّته له وللمؤمنين، مثل ما كان فى صناديد قريش، الذين قُتلوا ببدر، مثل أبى جهل، وعقبة بن أبى معيط، وشيبة بن ربيعة، والنضر بن الحارث، وأمثالهم الذين نزل فيهم القرآن. وعمرو هذا لم ينزل فيه شىء من القرآن، ولا عرف له شىء ينفرد به فى معاداة النبى صلى الله عليه وسلم والمؤمنين.

وعمرو بن عبد ودّ هذا لم يعرف له ذكر فى غزاة بدر ولا أحد، ولا غير ذلك من مغازى قريش التى غزوا فيها النبى صلى الله عليه وسلم، ولا فى شىء من السرايا، ولم يشتهر ذكره إلا فى قصة الخندق، مع[3] أن قصته ليست مذكورة فى الصحاح ونحوها، كما نقلوا فى الصحاح مبارزة الثلاثة يوم بدر إلى الثلاثة: مبارزة حمزة وعبيدة وعلىّ مع عتبة وشيبة والوليد.

وكتب التفسير والحديث مملوءة بذكر المشركين الذين كانوا يؤذون

---

(١) لم أجد هذا الحديث الموضوع.

(٢) عبد: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) س، ب: ومع.

النبى صلى الله عليه وسلم، مثـل أبى جهل، وعقبة بن أبى معيط، والنضـر بن الحـارث، وغيرهم، وبذكر رؤساء الكفّـار، مثل الوليد بن المغيرة وغيره، ولم يذكـر أحدٌ عمرو بن عبد ودّ: لا فى هؤلاء ولا فى هؤلاء، ولا كان من مقدّمى القتال، فكيف يكون قتل مثل هذا أفضل من عبادة الثقلين؟ ومن المنقول بالتواتر أن الجيش لم ينهزم بقتله، بل بقوا بعده محاصرين مجدّين[1] كما كانوا قبل قتله.

﴿فصـــل﴾[2]

ـع كلام ـرافضى على ـجاعة على ـى الله عنه

قال الرافضى[3]: «وفى غزاة بنى النضير قتل علىّ رامى ثنيّـة[4] النبى صلى الله عليه وسلم[5]، وقتل بعده عشرة، وانهزم الباقون».

الرد عليه

والجواب: أن يقال: ما تذكره فى هذه الغزاة وغيرها من الغزوات من المنقولات لابد من ذكر إسناده أولا، وإلا فلو أراد إنسان أن يحتج بنقل لا يُعرف إسناده فى جزرة بقل لم يقبل منه[6]، فكيف يحتج به فى مسائل الأصول؟!

(١) مجدين: ليست فى (م).

(٢) فصل: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) فى (ك) ص ١٨٤ (م).

(٤) ثنيّـة: ساقطة من (م). وفى (ك): قبة.

(٥) ك: صلى الله عليه وآله بسهم..

(٦) س: فى جزرة يقبل منه؛ ب: فى جزئية لا يقبل منه؛ م: فى جزرة بقل لم يعقل منه.

ثم يقال: ثانيا: هذا من الكذب الواضح، فإن بنى النضير هم الذين أنـزل الله فيهم سورة الحشر باتفاق الناس، وكانوا من اليهود، وكانت قصتهم قبل الخندق وأُحد، ولم يذكر فيها[1] مصافّ ولا هزيمة، ولا رَمَى أحد ثنيّـة النبى صلى الله عليه وسلم فيها، وإنما أصيبت ثنيّته يوم أحد.

وكان النبى صلى الله عليه وسلم والمسلمون فى غزاة بنى النضير، قد[2] حاصروهم حصاراً شديداً، وقطعوا نخيلهم.

وفيهم أنزل الله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُـوهَا قَائِمَةً عَلَـى
أُصُولِهَـا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِـيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾ [سورة الحشر: ٥]. ظ ٣٤٤

ولم يخـرجـوا لقتالٍ حتى ينهزم أحدٌ منهم، وإنما كانوا فى حصن يقاتلون مِنْ وَرَائِه. كما قال تعالى: ﴿لاَ يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعاً إِلاَّ فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ أَوْ مِن وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾ [سورة الحشر ١٤].

ثم إن النبى صلى الله عليه وسلم أجلاهم إجلاءً لم يقتلهم فيه. قال تعالى[3]: ﴿هُوَ الَّذِى أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن دِيَارِهِمْ
لأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُواْ وَظَنُّوا أَنَّهُـم مَّـانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ اللَّهِ ١٧٣/٤
فَأَتَـاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُـواْ﴾ [سورة الحشـر: ٢] إلى قوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِـى الأَبْصَارِ﴾ [سورة الحشر: ٢].

---

(١) ن، م، س: فيه.

(٢) ن، س، ب: وقد.

(٣) ن، م: لم يقتلهم، وفيه قال تعالى..

قال ابن إسحاق بعد أن ذكر نقضهم العهد، وأنهم أرادوا قتل النبى صلى الله عليه وسلم، لمـــا خرج إليهم يستعين بهم فى دِية القتيلين اللذين قتلهما عمرو بن أمية، قال[1]: «فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسير إليهم وبالتهيؤ لحربهم[2]. [3]واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم فيما ذكر ابن هشام[3]. ونزل تحريم الخمر[4].

قال ابن إسحاق: فتحصّنوا منه فى الحصون، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطع النخيل والتحريق فيها، فنادوه: أى محمد[5] قد كنت تنهى عن الفساد، وتعيبه على من صنعه، فما بال قطع النخيل وتحريقها!؟».

قال[6]: «وقد كان رهط من بنى عوف بن الخزرج قد بعثوا[7] إلى بنى النضير: أن اثبتوا وتمنّعوا، فإنّا لن نُسلمكم، إن قوتلتم قاتلنا معكم، وإن خرجتم خرجنا معكم. فتربصوا ذلك من نصرهم[8]، فلم يفعلوا، وقذف الله فى قلوبهم الرعب، وسألوا رسول الله[9] صلى الله عليه وسلم أن

---

(١) ابن هشام ٣/٢٠٠.

(٢) ابن هشام: وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتّهيؤ لحربهم والسير إليهم.

(٣-٣): كذا فى ابن هشام نسخة ا. وفى المثبت فيها: قال ابن هشام واستعمل... الخ.

(٤) ابن هشام: «قال ابن هشام: وذلك فى شهر ربيع الأول، فحاصرهم ستّ ليالٍ، ونزل تحريم الخمر».

(٥) ابن هشام: أن يا محمد.

(٦) بعد كلامه السابق مباشرة.

(٧) ابن هشام: .. الخزرج منهم عدو الله عبد الله بن أُبيّ بن سلول ووديعة ومالك بن أبى قوقل، وسويد وداعس، قد بعثوا..

(٨) ب: فتربصوا من ذلك نصرهم.

(٩) س، ب: الرسول.

يجليهم[1] ويكف عن دمائهم، على أن لهم ما حَملت الإبل من أموالهم إلا الحلقة[2]، ففعل، فاحتملوا من أموالهم ما استقلّت به الإبل، فكان الرجل منهم يهدم بيته عن نِجَاف بابه[3]، فيضعه على ظهر بعيره، فينطلق به. فخرجوا إلى خيبر، ومنهم من سار إلى الشام».

قال[4]: «وحدثنى عبدالله بن أبى بكر أنه[5] حُدِّث: أنهم استقلّوا بالنساء والأموال والأبناء[6]، معهم الدفوف والمزامير، والقينات[7] يعزفن خلفهم بزهو وفخر[8] ما رُئى مثله من حىّ من الناس[9]. وخلّوا الأموال لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة، يضعها حيث يشاء، فقسّمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين[10] المهاجرين الأولين دون الأنصار. إلا أن سهل بن حنيف وأبا دجانة[11] ذكرا فاقة وفقرا، فأعطاهما النبى صلى الله عليه وسلم»[12].

---

(١) س، ب : يخليهم.

(٢) فى التعليق على ابن هشام: «الحلقة: السلاح كله، أو خاص بالدروع».

(٣) فى التعليق : النِجاف (بوزن كتاب): العتبة التى بأعلى الباب».

(٤) فى ابن هشام بعد سطرين : قال ابن إسحاق..

(٥) س، ب : بأنه.

(٦) والأموال : ساقطة من (ب). وفى ابن هشام: والأبناء والأموال.

(٧) ابن هشام: والقيان.

(٨) ابن هشام: خلفهم وإن فيهم لأم عمرو، صاحبة عروة بن الورد العبسى، التى ابتاعوا منه، وكانت إحدى نساء بنى غفار، بزهاء وفخر...

(٩) ابن هشام : من الناس فى زمانهم. (١٠) ابن هشام : على.

(١١) ابن هشام ٢٠٢/٣ : وأبا دجانة سِماك بن خرشة.

(١٢) ابن هشام : ذكرا فقرا فأعطاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال[1]: «وأنزل الله تعالى فى بنى النضير سورة[2] الحشر بأسرها يذكر فيها ما أصابهم من نقمة[3]، وما سلّط به رسوله عليهم[4]، وما عمل فيهم[5]».

وفى الصحيحين عن ابن عمر أن يهود بنى النضير و[بنى] قريظة[6] حاربوا رسول الله صلى عليه وسلم، فأجلى بنى النضير، وأقرّ قريظة ومنّ عليهم، حتى حاربت قريظة بعد ذلك، فقَتَل رجالهم، وسبى نساءهم، وأولادهم وأموالهم، وقسّم أنفالهم بين المسلمين، إلا بعضهم لحقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمّنهم وأسلموا، وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم: بنى قينقاع، وهم قوم عبدالله ابن سلام، ويهود بنى حارثة، وكل يهودى كان بالمدينة[7].

---

(١) بعد الكلام السابق بستة أسطر.

(٢) ابن هشام : ونزل فى بنى النضير سورة. . .

(٣) م : نعمة؛ ابن هشام : نقمته.

(٤) ن، س، ب : وما سلّط الله به رسوله عليهم؛ ابن هشام : وما سلّط عليهم به رسوله صلى الله عليه وسلم.

(٥) ابن هشام : وما عمل به فيهم.

(٦) ن، م : وقريظة.

(٧) الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما فى: البخارى ٨٨/٥ (كتاب المغازى، باب حديث بني النضير. .)؛ مسلم ١٣٨٧/٣ـ ١٣٨٨ (كتاب الجهاد والسير، باب إجلاء اليهود من الحجاز)؛ سنن أبى داود ٢١٤/٣ـ ٢١٥ (كتاب الخراج والإمارة والفىء، باب فى خبر النضير).

تابع كلام الرافضى على شجاعة علىّ رضى الله عنه

﴿فصــل﴾ [1]

قال الرافضى: [2]: «وفى غزوة السلسلة جاء أعـرابى فأخبـر النبى صلى الله عليه وسلم أن جماعـة من العرب قصدوا أن يكبسوا عليه بالمدينة[3]، فقال رسول الله صلى الله وسلم: منْ للوائى؟ [4] فقـال أبـوبكر: أنا له، فدفع إليه اللواء، وضم إليه سبعمائة، فلما وصل إليهم، قالوا[5]: ارجع الى صاحبك، فإنّـا فى جمع كثير، فرجع[6]، فقال فى[7] اليوم الثانى: من للوائى؟ [8] فقال عمر: أنا[9]، فدفع إليه الراية، (*ففعل كالأول، فقال فى اليوم الثـالث[10] أين علىّ؟ فقال علىّ: أنا ذا[11] يارسول الله،

---

(١) فصل: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) فى (ك) ص ١٨٤ (م) - ١٨٥ (م).

(٣) ك: أن يُبيِّتوا النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة.

(٤) ن، م: للوادى. (٥) ك: قالوا له.

(٦) فى هامش (ك): «خوفا من الهلاك. وقد قال الله تعالى: (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة).

(٧) ك: فقال عليه السلام فى..

(٨) ن، م: للوادى.

(٩) ك: أنا له.

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م) وجاءت هذه العبارات فى غير موضعها بعد ذلك.

(١٠) ك: فقال صلى الله عليه وآله فى اليوم الثالث.

(١١) ك: أين علىّ بن أبى طالب عليه السلام؟ فقال عليه السلام: أناذا...

فدفع إليه الراية*)، ومضى إلى القوم، ولقيهم[1] بعد صلاة الصبح، فقتل منهم ستة أو سبعة، وانهزم الباقون، وأقسم الله تعالى بفعل أمير المؤمنين فقال: ﴿وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحاً﴾ السورة[2]

[سورة العاديات: ١] ﴾.

الرد عليه **فالجواب:** أن يقال له: أجهل الناس يقول لك: بيِّن لنا سند هذا، حتى نثبت أن هذا نقل صحيح. والعالم يقول له[3]: إن هذه الغزاة ـ وما ذكر فيها ـ من جنس الكذب الذى يحكيه الطرقيّة، الذين يحكون الأكاذيب الكثيرة من سيرة عنترة، والبطّال، وإن كان عنترة له سيرة مختصرة، والبطّال له سيرة يسيرة، وهى ما جرى له فى دولة بنى أمية وغزوة الروم، لكن ولّدها الكذّابون حتى صارت مجلدات، وحكايات الشطّار، كأحمد الدنف والزيبق المصرى، وصاروا يحكون حكايات
١٧٤/٤ يختلقونها / عن الرشيد وجعفر، فهذه الغزاة من جنس هذه الحكايات، لم يعرف فى شىء من كتب المغازى والسير المعروفة عند أهل العلم ذكر هذه الغزاة، ولم يذكرها أئمة هذا الفن فيه، كموسى بن عقبة، وعُروة بن الزبير، والزهرى، وابن إسحاق وشيوخه، والواقدى، ويحيى بن سعيد الأموى[4]، والوليد بن مسلم، ومحمد بن عائذ، وغيرهم، ولا لها ذكر فى الحديث، ولا نزل فيها شىء من القرآن.

---

(١) ك: فلقيهم.
(٢) السورة: ليست فى (ك).
(٣) ب: لك.
(٤) فى جميع النسخ: وسعيد بن يحيى الأموى. وانظر ما سبق ص ٩٥ من هذا الجزء.

وبالجملة مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ لاسيما / غزوات القتال ـ معروفة مشهورة، مضبوطة متواترة عند أهل العلم بأحواله، مذكورة فى كتب أهل الحديث والفقه والتفسير والمغازى والسير ونحو ذلك، وهى مما تتوفر الدواعى على نقلها، فيمتنع عادة وشرعا أن يكون للنبى صلى الله عليه وسلم غزاة يجرى فيها مثل هذه الأمور لا ينقلها أحد من أهل العلم بذلك، كما يمتنع أن يكون قد فُرض فى اليوم والليلة أكثر من خمس صلوات، أو فرض فى العام أكثر من صوم[1] شهر رمضان ولم ينقل ذلك، وكما يمتنع أن يكون النبى صلى الله عليه وسلم قد غزا الفرس بالعراق، وذهب إلى اليمن، ولم ينقل ذلك أحد، وكما يمتنع أمثال ذلك مما تتوفر الهمم والدواعى على نقله لو كان ذلك موجودا. ص ٣٤٥

وسورة «والعاديات» فيها قولان: أحدهما: أنها نزلت بمكة، وهذا يروى عن ابن مسعود وعكرمة وعطاء وغيرهم، فعلى هذا يظهر كذب هذا القول. والثانى: أنها نزلت بالمدينة، وهو مروى عن ابن عباس وقتادة. وهذا القول يناسب قول من فسر «العاديات» بخيل المجاهدين، لكن المشهور عن علىّ المنقول عنه فى كتب التفسير أنه كان يفسر «العاديات» بإبل الحُجَّاج وعدوها من مزدلفة إلى منى. وهذا يوافق القول الأول، فيكون عَلَى ما قاله علىّ يكذب هذا القول. وكان ابن عباس والأكثرون يفسرونها بالخيل العاديات فى سبيل الله[2].

---

(١) صوم: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ذكر ابن كثير فى تفسيره ٨/٤٨٦ أن عليًا وعبدالله فسرا «العاديات» بأنها الإبل وفسرها ابن عباس بأنها الخيل، فبلغ عليا قول ابن عباس فقال: ما كانت لنا خيل يوم بدر، فقال

وأيضـا:ففى هذه الغـزاة أن الكفّـار نصحـوا المسلمين، وقـالـوا لأبى بكـر: ارجـع إلى صاحبك، فإنّـا فى جمع كثير. ومعلوم أن هذا خلاف عادة الكفّـار المحاربين.

وأيضا فأبو بكر وعمر لم ينهزما قط ، وما ينقله بعض الكذّابين من انهزامهما يوم حُنين، فهو من الكذب المفترى.

فلم يقصد أحد المدينة إلا يوم الخندق وأُحُد، ولم يقرب أحد من العدو المدينة للقتال إلا فى هاتين الغزاتين[1].

وفى غزوة الغابة أغار بعض الناس على سرح[2] المدينة.

وأما ما ذُكر فى غزوة السلسلة فهو من الكذب الظاهر الذى لا يذكره إلا من هو من أجهل الناس وأكذبهم.

وأما غزوة ذات السلاسل فتلك سرية بعث فيها النبى صلى الله وسلم عمرو بن العاص أميراً فيها، لأن المقصودين كانوا بنى عذرة[3]، وكان بينهم وبين عمرو بن العاص قرابة، فأرسله إليهم لعلّهم يسلمون، ثم أردفه بأبى عُبَيْدة بن الجراح، وليس لعلىّ فيها ذكر، وكانت قريبا من الشام بعيدة من المدينة، وفيها احتلم عمرو بن العاص فى ليلة باردة فتيمم وصلّى بأصحابه، فلما أخبروا النبى صلى الله عليه وسلم قال:

= ابن عباس: إنما كان ذلك فى سرية بعثت، ثم نقل ابن كثير عن ابن أبى حاتم وابن جرير الخبر مفصلا ٨/٤٨٦-٤٨٧ وفى آخره: «قال ابن عباس: فنزعت عن قولى ورجعت إلى الذى قال على رضى الله عنه». وانظر ٨/٤٨٧؛ زاد المسير لابن الجوزى ٩/٢٠٦-٢٠٨.

(١) م : الحربتين.

(٢) ن، م : سراح.

(٣) م : لأن المقصود كان من بنى عذرة؛ ب: لأن المقصود منها كانوا بنى عذرة.

«يا عمرو: أصليت[1] بأصحابك وأنت جنب؟» قال: إنى سمعت الله يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [سورة النساء: ٢٩] فأقرّه النبى صلى الله عليه وسلم على فعله ولم ينكره لما بيّن له عذره[2].

وقد تنازع الفقهاء هل قوله: أصليت بأصحابك وأنت جنب؟ استفهام، أى: هل صليت مع الجنابة، فلما أخبره أنه تطهّر بالتيمم ولم يكن جنبا أقرّه، أو هو إخبار بأنه جنب، والتيمم يبيح الصلاة وكان يرفع[3] الجنابة، على قولين، والأول هو الأظهر.

﴿فصل﴾

تابع الكلام عن شجاعة على رضى الله عنه

قال الرافضى[4]: «وقتل من بنى المصطلق مالكاً وابنه، وسبى كثيراً، من جملتهم جويرية بنت الحرث بن أبى ضرار، فاصطفاها النبى صلى الله عليه وسلم، فجاءها[5] أبوها فى ذلك

---

(١) م، س، ب: صليت.

(٢) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن عمرو بن العاص رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ١/١٤١ (كتاب الطهارة، باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم؟)؛ المسند (ط. الحلبى) ٤/٢٠٣-٢٠٤؛ المستدرك للحاكم ١/١٧٧. وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبى، وصحح الألبانى الحديث فى إرواء الغليل ١/١٨١-١٨٣، واستدرك على الحاكم والذهبى وقال إن الحديث صحيح على شرط مسلم فقط.

(٣) ن، س، ب: ولا يرفع.

(٤) فى (ك) ص ١٨٥ (م).

(٥) ك: فجاء.

اليوم، فقال: يارسول الله:ابنتى[1] كريمة لا تسبى[2]، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يخيّرهـا[3]، فقـال: أحسنت وأجملت، ثم قال: يا بنيّة لا تفضحى قومك، قالت:اخترت الله ورسوله»[4].

١٧٥/٤ / **والجواب أن يقال:** أولا: لابد من [بيان][5] إسناد كل ما يحتج به من

الرد عليه المنقول، أو عزوه إلى كتاب تقوم به الحجة. [وإلا][6] فمن أين يُعلم أن هذا وقع؟ ثم يقول من يعرف السيرة: هذا كله من الكذب، من أخبار الرافضة التى يختلقونها؛ فإنه لم ينقل أَحَدٌ أن عليًّا فعل هذا فى غزوة بنى المصطلق، ولا سبى جُوَيْرية بنت الحارث، وهى لما سُبيت كاتبت على نفسهـا، فأدّى عنهـا النبى صلى الله عليه وسلم، وعُتقت من الكتابة، وأعتق الناس السبى لأجلها، وقالوا: أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ولم يقدم أبوها أصلاً ولا خيّرها.

وروى أبو داود عن عائشة[7] قالت: وقعت جُوَيْرية بنت الحارث بن

---

(١) ابنتى : ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ك : ولا تسبى.

(٣) ك : فأمره عليه السلام بأن يخيّرها، وفى هامش (ك): بين الكفر والإسلام، فاختارت الإسلام.

(٤) ك : فقالت : اخترت الله ورسوله صلى الله عليه وآله.

(٥) بيان : زيادة فى (م).

(٦) وإلا : زيادة فى (ب).

(٧) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: سنن أبى داود ٤/٣٠ (كتاب العتق، باب فى بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة)؛ المسند (ط. الحلبى) ٦/٢٧٧.

المصطلق فى سهم ثابت بن قيس بن شَمَّـاس،* [أو ابن عم له](١)، فكاتبت على نفسها، وكانت امرأة مُلَّاحَة لها فى العين حظ(٢) [تأخذها العين. قالت عائشة](٣): فجاءت تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كتابتها، فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت مكانها، وعرفت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سَيَرى منها مثل الذى رأيت، فقالت:

يارسول الله أنا جويرية بنت الحارث وإنه كان(٤) من أمرى ما لا يخفى عليك، وإنى وقعت فى سهم ثابت بن قيس بن شَمَّـاس*، وإنى كاتبت على نفسى، وجئتـك تعيننى(٥). فقـال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فهل لك فيما هو خير لك؟» قالت: وماهو يارسول الله؟ قال:

«أؤدى عنك كِتابَتَك وأتزوَّجك» قالت: قد فَعَلْتُ. فلما / تسامع الناس ظ ٣٤٥
أن رســول الله صلى الله عليه وسلم قد تزوّج جُويرية، أرسلوا ما فى أيديهم من السبى واعتقوهم، وقالوا: أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم. قالت: فمـا رأينا [امرأة](٦) كانت أعظم بركة على قومها منها،

(**) : ما بين النجمتين ساقط من (س).

(١) عبارة «أو ابن عم له» فى (ب) فقط، وهى فى سنن أبى داود.

(٢) عبارة «لها فى العين حظ» : ساقطة من (س)، (ب)، وهى ليست فى سنن أبى داود ولا فى المسند.

(٣) عبارة «تأخذها العين. قالت عائشة» فى (ب) فقط، وهى فى سنن أبى داود.

(٤) ب : وأنا كان؛ سنن أبى داود: وإنما كان..

(٥) ب: وجئت تعيننى؛ سنن أبى داود: فجئتك أسألك فى كتابتى.

(٦) امرأة: ساقطة من (ن)، (م)، (س). وهى فى (ب)، سنن أبى داود.

أعتق فى سببها[1] أكثر من مائة أهل بيت من بنى المصطلق[2].

﴿فصل﴾

تابع الكلام على شجاعة عليّ رضى الله عنه

قال الرافضى[3]: «وفى غزوة خيبر[4] كان الفتح فيها على يد أمير المؤمنين، ودفع الراية[5] إلى أبى بكر فانهزم، ثم إلى عمر فانهزم، ثم إلى علىّ وكان أرمد[6]، فتفل فى عينيه[7]، وخرج فقتل مرحبا، فانهزم الباقون، وغلّقوا عليهم الباب، فعالجه أمير المؤمنين فقلعه، وجعله[8] جسراً على الخندق، وكان الباب يغلقه عشرون رجلا، ودخل المسلمون الحصن ونالوا الغنائم، وقال عليه السلام: والله ما قلعه بقوة خمسمائة رجل ولكن بقوة

---

(1) ن، م: فى سببها. والمثبت من (س)، (ب)، سنن أبى داود.

(2) جاء هذا الحديث أيضا فى: ابن هشام ٣/٣٠٧-٣٠٨؛ زاد المعاد (واسم الغزوة فيه: غزوة المُرَيسيع، وقال الأستاذان المحققان: «هو ماء لبنى خزاعة بينه وبين الفُرع (موضع من ناحية المدينة) مسيرة يوم، وتسمى غزوة بنى المصطلق، وهو لقب لجُذيمة بن سعد ابن عمرو، بطن من بنى خزاعة». ثم قال المحققان عن الحديث: «وإسناده صحيح». وجاء هذا الحديث فى: البداية والنهاية لابن كثير ٤/١٥٨- ١٥٩؛ طبقات ابن سعد ٢/٦٤؛ تاريخ الطبرى ٢/٦١٠، ٣/١٦٥.

(3) فى (ك) ص ١٨٥ (م) - ١٨٦ (م).

(4) ك: غزاة.

(5) س، ب: ودفع الراية فيها.

(6) ك: وكان أرمد العين.

(7) م: عينه.

(8) ن، س، ب: وجعل.

ربانية[1]، وكان فتح مكة بواسطته».

الرد عليه

والجواب: بعد أن يُقال: لعنة الله على الكاذبين[2]، أن يُقال: من ذكر هذا من علماء النقل؟ وأين إسناده وصحته؟ وهو من الكذب؛ فإن خيبر لم تُفتح كلها فى يوم واحد، بل كانت حصونا متفرقة، بعضها فُتح عنوة، وبعضها فُتح صلحا، ثم كتموا ما صالحهم عليه النبى صلى الله عليه وسلم، فصاروا محاربين، ولم ينهزم فيها أبو بكر ولا عمر.

وقد رُوى أن عليًّا اقتلع باب الحصن، وأما جعله جسراً فلا.

وقوله: «كان فتح مكة بواسطته».

من الكذب أيضا؛ فإن عليًّا ليس له فى فتح مكة أثر أصلا، إلا كما لغيره ممن شهد الفتح.

والأحاديث الكثيرة المشهورة فى غزوة الفتح تتضمن هذا. وقد عزم علىٌّ عَلَى قتل حموين لأخته أجارتهما أخته أم هانىء، فأجار رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجارت. وقد هم بتزوج[3] بنت أبى جهل، حتى غضب النبى صلى الله عليه وسلم فتركه.

وفى الصحيحين[4] عن أبى هريرة قال[5]: كنا يوم الفتح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل خالد بن الوليد على الـمُجَنِّبَة اليسرى،

---

(١) ك: والله ما قلعت باب خيبر بقوة جسمانية بل بقوة ربّانيّـة.

(٢) م: الكذابين.

(٣) ن، س، ب: بتزويج، وهو تحريف.

(٤) وفى الصحيحين: كذا فى جميع النسخ، والحديث ليس فى البخارى. انظر البخارى ١٤٥/٥-١٥٣.

(٥) الحديث فى: مسلم ١٤٠٧/٣-١٤٠٨ (كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة).

وجعل الزبير على الـمُجَنِّبَة اليمنى[1]، وجعل أبا عبيدة على البياذقة وبطن الوادى. فقال: «يا أبا هريرة ادع لى الأنصار» فجاءوا[3] يهرولون، فقال «يامعشر الأنصار: هل ترون أوباش قريش؟» قالوا: نعم. قال: «انظروا إذا لقيتموهم غداً أن تحصدوهم حصداً» وأحفى[4] بيده، ووضع يمينه على شماله وقال: «موعدكم الصفا» فما أشرف يومئذ [لهم][5] أحد إلا أناموه[6]. قال: فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصفا، وجاءت الأنصار، فأطافوا بالصفا، فجاء أبو سفيان فقال: يارسول الله:
١٧٦/٤ أبيدت خضراء قريش، / لا قريش بعد اليوم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من دخل دار أبى سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن».

وفى الصحيحين[7] من حديث عروة بن الزبير قال: «لما سار رسول

---

(١) الـمجنِّبتان: هما الميمنة والميسرة، ويكون القلب بينهما.

(٢) ن، م، س: الساقة. والمثبت من (ب) وهو فى «مسلم». وفى التعليق: «على البياذقة. هم الرجّالة. وهو فارسى معرّب... قيل سموا بذلك لخفتهم وسرعة حركتهم».

(٣) مسلم: فدعوتهم فجاءوا...

(٤) ن، م، س: وأكفى. والمثبت من (ب). وفى «مسلم»: أخفى، وهو كذلك فى شرح النووى على مسلم ١٢/١٣٢ (ولم يشرحها النووى). وقال ابن الأثير فى «النهاية فى غريب الحديث»: «ومنه حديث الفتح: أن تحصدوهم حصداً، وأحفى بيده، أى أمالها، وصفاً للحصد والمبالغة فى القتل». (٥) لهم: فى (ب) فقط، وهى فى مسلم.

(٦) قال النووى ١٢/١٣٢: «أى ما ظهر لهم أحد إلا قتلوه فوقع إلى الأرض، أو يكون بمعنى: أسكنوه بالقتل كالنائم».

(٧) وفى الصحيحين: كذا فى جميع النسخ. ولم أجد الحديث فى مسلم، وهو فى: البخارى ٥/١٤٦ـ ١٤٧ (كتاب المغازى، باب أين ركَزَ النبى صلى الله عليه وسلم الراية يوم =

الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح، فبلغ ذلك قريشاً، خرج أبو سفيان ابن حرب وحكيم بن حزام، وبُدَيْل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأقبلوا يسيرون حتى أتَوْا مرَّ الظهران، فإذا هم بنيران كأنها نيران عرفة، فقال أبو سفيان: ما هذه لكأنها[1] نيران عرفة؟ فقال بُدَيْل بن ورقاء: نيران بنى عمرو. فقال أبو سفيان: عمرو أقل من ذلك. فرآهم ناسٌ من حرس رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأدركوهم، فأخذوهم، فأتوا بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأسلم أبو سفيان. فلما سار قال للعباس: «أمسك[2] أبا سفيان عند خطم الجبل[3] حتى ينظر إلى المسلمين» فحبسه العباس، فجعلت القبائل تمرُّ مع النبى صلى الله عليه وسلم كتيبةً كتيبةً[4] على أبى سفيان، فمرت كتيبة، فقال: يا عباس من هذه؟ قال: [هذه][5] غفار. قال: مالى ولغفار؟ ثم مرت جُهينة فقال مثل ذلك[*] ثم مرت سعد بن هُذَيْم، فقال

= الفتح) وهو عن هشام عن أبيه. قال ابن حجر فى: فتح البارى ٨/٦: عن هشام (هو ابن عروة) عن أبيه... هكذا أورده مرسلا، ولم أره فى شىء من الطرق عن عروة موصولا، ومقصود البخارى منه ما ترجم به وهو آخر الحديث، فإنه موصول عن عروة عن نافع بن جبير بن مطعم عن العباس بن عبدالمطلب والزبير بن العوام.

(١) م: فكأنها.

(٢) البخارى ٥/١٤٧: احبس.

(٣) قال ابن حجر (فتح البارى ٨/٨): «أى أنف الجبل».

(٤) م: كتيبة بعد كتيبة.

(٥) هذه: فى (ب) فقط. وهى فى «البخارى».

(*ـ*): عبارة «ثم مرت سعد بن هُذيم فقال مثل ذلك»: ساقطة من (س)، (ب). وفى (ن)، (٦) (م): ثم مرت سعد بن هند... والمثبت من «البخارى».

مثل ذلك. ثم مرت سُلَيْم فقال مثل ذلك، حتى أقبلت كتيبةٌ لم يَرَ مثلها. قال: من هؤلاء؟ قال: الأنصار[1] عليهم سعد بن عبادة، معه الراية. فقال سعد بن عبادة: يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة، اليوم تُسْتَحَلُّ الكعبة. فقال أبو سفيان: يا عبّاس حبَّذا[2] يوم الذِّمار[3]، ثم جاءت كتيبةٌ، وهى أقل الكتائب، فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وراية النبى صلى الله عليه وسلم مع الزبير، فلما مرَّ النبى صلى الله عليه وسلم بأبى سفيان قال: ألم تعلم ما قال سعد بن عبادة؟ قال: «وما قال»؟ قال: قال كذا وكذا. فقال: «كذب سعد، ولكن هذا يوم يعظِّم الله فيه الكعبة[4]، ويوم تُكسى فيه الكعبة» ثم أمر أن تُرْكَز رايته بالحُجون.

«فصل»

تابع الكلام على شجاعة علىّ رضى الله عنه

قال الرافضى[5]: «وفى غزاة[6] حُنَيْن خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متوجهاً[7] فى عشرة آلاف من المسلمين،

---

(١) البخارى: قال من هذه؟ قال: هؤلاء الأنصار...

(٢) ن، س: هذا. وسقطت الكلمة من (م). والمثبت من (ب)، البخارى.

(٣) ن، م، س: الدماء. والمثبت من (ب)، البخارى. وقال ابن حجر (فتح البارى ٨/٨): «ومراد أبى سفيان بقوله: يوم الذمار، وهو بكسر المعجمة وتخفيف الميم، أى الهلاك. قال الخطّابى: تمنى أبو سفيان أن يكون له يد فيحمى قومه ويدفع عنهم. وقيل: المراد هذا يوم الغضب للحريم والأهل والانتصار لهم لمن قدر عليه. وقيل: المراد هذا يوم يلزمك فيه حفظى وحمايتى من أن ينالنى مكروه».

(٤) س، ب: تعظَّم فيه الكعبة. والمثبت من (ن)، (م)، البخارى.

(٥) فى (ك) ص ١٨٦ (م). (٦) س، ب: غزوة. (٧) ك: متوجها إليهم فى..

فعانهم[1] أبو بكر، وقال: لن نغلب[2] اليوم من كثرة، فانهزموا، ولـم يبـق مع الـنـبى[3] صلى الله عليه وسلم إلا[4] تسعــة من بنى هاشم، وأيمن بن أم أيمن، وكان أمير المؤمنين [يضرب][5] بين يديه بالسيف، وقتل من المشركين أربعين نفساً فانهزموا». ص ٣٤٦

الرد عليه

والجواب: بعد المطالبة / بصحة النقل، **أما قوله:** «فعانهم أبو بكر» فكذب[6] مفترى، وهذه كتب الحديث والسير والمغازى والتفسير لم يذكر أحد قوله: إن أبابكر عانهم. واللفظ المأثور: لن نغلب اليوم من قلة. فإنه[7] قد قيل: إنه قد[8] قاله بعض المسلمين.

وكذلك قوله: «لم يبق معه إلا تسعة من بنى هاشم» هو كذب أيضا.

قال ابن إسحاق فى «السيرة»[9]: «بقى مع النبى صلى الله عليه وسلم نَفَرٌ من المهاجرين والأنصار وأهل بيته. وممن[10] ثبت معه من المهاجرين أبو بكر وعمر، ومن أهل بيته علىٌّ، والعباس[11]، وأبو سفيان بن الحارث

---

(١) تحت كلمة «عانهم» فى «ك» كتب كلام بالفارسية يبدو أنه شرح لها. وعانهم: أى أصابهم بالعين وحسدهم.

(٢) ك: لن يغلبوا...

(٣) ن، س، ب: مع رسول الله..

(٤) ك: غير.

(٥) يضرب: زيادة من (ك).

(٦) م: فهو كذب.

(٧) فإنه: ليست فى (م).

(٨) قد: ليست فى (م).

(٩) ابن هشام ٤/٨٥-٨٦.

(١٠) ابن هشام: وفيمن..

(١١) ابن هشام: على بن أبى طالب والعباس بن عبدالمطلب.

وابنـه، والفضل [بن العباس] وربيعة بن الحارث[1]، وأسامة بن زيد، وأيمن بن أم أيمن، وبعض الناس يَعُدّ فيهم[2] قُثَم بن العباس ولا يَعُدّ ابن أبى سفيان»[3] هذا من كلام ابن إسحاق.

وقوله: «إن عليًّا كان بين يديه [يضرب][4] بالسيف، وإنه قتل أربعين نفسا».

فكل[5] هذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث والمغازى والسير، والـذى فيها أن النبى صلى الله عليه وسلم والمسلمين لما وافوا وادى حُنَيْـن عند الفجر، وكان القوم رماة فرموهم رمية واحدة فولُّـوا، وكان مع النبى صلى الله عليه وسلم عمّـه العباس وأبو سفيان بن الحارث، وكان شاعراً يهجو النبى صلى الله عليه وسلم فأسلم فحسن إسلامه، فثبت معه يومئذ.

قال العباس: «لزمت أنا وأبو سفيان رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نفارقه»[6]. قال البراء بن عازب: «وأمر النبى صلى الله عليه وسلم العبـاس أن ينـادى فيهم، وكـان العباس جهورى[7] الصوت، فنادى:

---

(1) ن، م: وأبو سفيان بن الحارث، وابنه الفضل، وربيعة بن الحارث؛ ب: وابنه الفضل وأبو سفيان بن الحارث وربيعة بن الحارث. والمثبت من «ابن هشام» وهو الصواب.

(2) ابن هشام ٤/٨٦ : وأيمن بن أم أيمن بن عبيد، قُتل يومئذ. قال ابن هشام: اسم ابن أبى سفيان بن الحارث جعفر، واسم أبى سفيان المغيرة. وبعض الناس يَعُدُّ فيهم.

(3) ابن هشام: ولا يعد ابن أبى سفيان.

(4) يضرب: زيادة من (ك). (5) ب: كل.

(6) هذه العبارة جزء من حديث العباس رضى الله عنه الذى سوف أتكلم عليه بعد قليل إن شاء الله (ص ١٦٢ ن ٤). (7) ن، م، س: جوهرى، وهو خطأ.

يا أهل الشجرة: يا أهل سورة البقرة: يعنى الشجرة التى بايعوا تحتها، فذكّرهم ببيعته لهم هناك على أن لا يفرّوا وعلى الموت[1]، فتنادوا: يالبّيْك، وعطفوا[2] عليه عطفة البقر[3] على أولادها، / فقاتلوا حتى انهزم المشركون». وكان النبى صلى الله عليه وسلم قد أخذ كفًّا من حصباء فرمى بها القوم، وقال: «انهزموا ورب الكعبة»[4]. ١٧٧/٤

وكان على بغلته وهو يقول:

أنا النبىّ لا كذب أنا ابن عبدالمطلب

وهذا ما رواه أهل الصحيحين[5].

وفى الصحيحين عن البراء، وسأله رجل قال: أكنتم ولّيتم يوم حُنين يا أبا عمارة؟ فقال: أشهد أن نبى الله صلى الله عليه وسلم ما ولّى، ولكنه انطلق أخِفَّاءُ من الناس، وحُسَّرٌ[6] إلى هذا الحى من هوازن، وهم

---

(١) م: على أن لا يفروا على الموت.

(٢) س، ب: فعطفوا.

(٣) س، ب: البقرة.

(٤) الحديث عن العباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه - مع اختلاف فى الألفاظ - فى مسلم ١٣٩٨/٣-١٤٠٠ (كتاب الجهاد والسير، باب فى غزوة حنين)؛ المسند (ط. المعارف) ٢٠٨/٣-٢١٠؛ المستدرك للحاكم ٣٢٧/٣-٣٢٨. والحديث ليس فى البخارى وإنما فى البخارى حديث البراء بن عازب رضى الله عنه.

(٥) تفصيل هذا الحديث يأتى فى الكلام التالى إن شاء الله.

(٦) أى انطلق نفر من الناس خفافا لا سلاح معهم. قال ابن الأثير فى «النهاية» ٣٠٧/٢: «خفافهم وأخِفَّاؤهم وهما جمع خفيف» وقال: «حسَّراً: وهم الذين لا متاع معهم ولا سلاح». وقال النووى فى شرحه على مسلم ١١٨/١٢ «الحاسر من لا درع عليه».

قوم رماة، فرموهم بِرِشْقٍ[1] من نَبْلٍ ، كأنها رِجْلٌ من جراد[2]، فانكشفوا، فأقبل القوم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبو سفيان بن الحارث يقود بغلته، فنزل، ودعا، واستنصر وهو يقول:

أنا النبىّ لا كذب   أنا ابن عبدالمطلب

اللهم أنزل نصرك». قال البراء: وكنّا إذا احْمَرَّ البأسُ نتّقى به، وكان الشجاع منا الذى يُحاذى به، يعنى النبى صلى الله عليه وسلم[3].

وفى حديث سلمة بن الأكوع لما غَشُوا النبى صلى الله عليه وسلم نزل عن البغلة، ثم قبض قبضة من تراب الأرض، واستقبل بها وجوههم، فقال: «شاهت الوجوه»[4] فما خلق الله منهم إنسانا إلا ملأ عينيه ترابا بتلك القبضة، فولّوْا مدبرين، فهزمهم[5] الله، وقسّم رسول الله

---

(١) قال النووى ١٢/١١٨: «وأما الرِّشق بالكسر فهو اسم للسهام التى ترميها الجماعة دفعة واحدة.».

(٢) قال النووى ١٢/١٢٠: «يعنى كأنها قطعة من جراد، وكأنها شبهت برجل الحيوان لكونها قطعة منه».

(٣) الحديث ـ مع اختلاف فى الألفاظ ـ عن البراء بن عازب رضى الله عنه فى: مسلم ٣/١٤٠٠ـ ١٤٠١ (كتاب الجهاد والسير، باب فى غزوة حنين). وأورد البخارى الحديث مختصرا: ٥/١٥٣ (كتاب المغازى، باب قول الله تعالى: (ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم...)؛ ٤/٣٢ (كتاب الجهاد والسير، باب بغلة النبى صلى الله عليه وسلم البيضاء)، ٤/٤٣ (كتاب الجهاد والسير، باب من صف أصحابه عند الهزيمة). والحديث فى: سنن الترمذى ٣/١١٧ (كتاب الجهاد، باب ما جاء فى الثبات عند القتال) وقال الترمذى: «وفى الباب عن علىّ وابن عمر»؛ المسند (ط. الحلبى) ٤/٢٨٩، ٣٠٤

(٤) قال النووى ٦٢/١٢٢: «أى قبحت».

(٥) ن، س، ب: وهزمهم.

صلى الله عليه وسلم غنائمهم بين المسلمين» رواه مسلم[1].

«فصل»

كلام الرافضى على إخبار على رضى الله عنه بالغيوب

قال الرافضى[2]: «الخامس: إخباره بالغائب والكائن قبل كونه، فأخبر أن طلحة والزبير لما استأذناه فى الخروج إلى العمرة قال[3]: لا والله ما تريدان[4] العمرة وإنما تريدان[4] البصرة[5]. وكان كما قال[6].

وأخبر وهو بذى قار جالس لأخذ البيعة يأتيكم من قِبَل الكوفة ألف رجل لا يزيدون ولا ينقصون، يبايعوننى[8] على الموت، وكان كذلك، وكان آخرهم أُوَيْس القرنى.

وأخبر بقتل ذى الثدية، وكان كذلك.

وأخبره شخص بعبور القوم فى قصة[9] النهروان، فقال: لن

---

(١) س، ب: مسلم رضى الله عنه. والحديث مطولا عن إياس بن سلمة عن أبيه سلمة بن الأكوع رضى الله عنه فى: مسلم ١٤٠٢/٣ (كتاب الجهاد والسير، باب فى غزوة حنين). والحديث أيضا فى: سنن الدارمى ٢١٩/٢ـ ٢٢٠ (كتاب السير، باب قول النبى صلى الله عليه وسلم: شاهت الوجوه)؛ المسند (ط. الحلبى) ٢٨٦/٥.

(٢) فى (ك) ص ١٨٦ (م) ـ ١٨٨ (م).

(٣) قال: ليست فى (ك).

(٤) ك: يريدان.

(٥) فى (ك): البصرة، وكتب فوق «الغدرة» وعليها علامة التصويب.

(٦) ن: وإن كان كما قالا؛ م: وإن كان كما قال؛ ك: فكان كما قال عليه السلام.

(٧) قِبَل: ساقطة من (ك).

(٨) ن، م، س، ك: يبايعونى، والمثبت من (ب). (٩) ك: قضية.

يعبروا، ثم أخبره آخر بذلك، فقال: لم[1] يعبروا، وإنه ـ والله ـ لمصرعهم، فكان كذلك.

وأخبر بقتل نفسه الشريفة.

وأخبر شهربان بأن اللعين يقطع يديه ورجليه ويصلبه[2]، ففعل به معاوية ذلك.

وأخبر مِيثَم التمَّار[3] بأنه يُصلب على باب دار عمرو بن

---

(١) ب (فقط): لن.

(٢) ن، م، س: وأخبر أن (س: بأن) شهربان اللعين يقطع يديه ورجليه ويصلبه؛ ب: وأخبر بأن شهربان اللعين يقطع يداه ورجلاه ويصلب؛ ك: وأخبر عليه السلام جويرية بن مِسْهَر بأن اللعين يقطع يديه ورجليه ويصلب. وأرجو أن يكون الصواب ما ذكرته. ووجدت أن الكشى قد ذكر جويرية بن مسهر العبدى فى «رجاله» ص ٩٨، ط. كربلاء، بدون تاريخ، وقال المعلق السيد أحمد الحسينى: «جويرية بضم الجيم وفتح الواو وسكون الياء وكسر الراء وفتح الياء الثانى ثم هاء. ومُسهر بضم الميم وسكون السين وكسر الهاء، والعبدى نسبة إلى بنى العبيد، وبنو العبيد مصغرا بطن من بنى عدى بن خباب بن قضاعة. والراجح أن ابن المطهر يقصد باللعين معاوية رضى الله عنه. وذكره ابن حجر فى «لسان الميزان» ١٨/٢ وقال: «روى عن علىّ وعنه الحسن بن محبوب وجابر بن الحر»، كما ذكره الطوسى فى «رجال الطوسى»، ص ٣٧ وقال: «جويرية بن مسهر: عربى كوفى».

(٣) ن، س: مسمار التمار؛ م: مسمر التمار؛ ب: مسماراً التمار؛ ك: ميتم التمار. وذكره الكشى فى «الرجال»، ص ٧٤-٨١ وذكر أخباراً عن صلبه، وذكر المعلق فى تعليقه أنه قتل قبل ورود الحسين إلى العراق بعشرة أيام. وذكره ابن حجر فى «الإصابة» ٤٧٩/٣ وذكر أخباراً عن تسمية الرسول صلى الله عليه وسلم له ولم يذكر درجتها من الصحة، وذكر أنه أول من ألجم فى الإسلام. ونقل عنه الزركلى فى «الأعلام» ٢٩٤/٨ أكثر ما ذكره وحدد سنة مقتله ٦٠هـ. وذكره الطوسى فى «رجال الطوسى» ص ٧٩ وقال المعلق: «ميثم ابن يحيى ـ أو عبدالله التمار النهروانى، حاله أشهر من أن يذكر، وقتل قبل قدوم الحسين (ع) إلى العراق بعشرة أيام وصلب بعد أن قطع لسانه».

حريث[1] عاشر عاشرة، وهو[2] أقصرهم خشبة، وأراه النخلة التى يُصلب[3] عليها، فوقع كذلك.

وأخبر رُشَيْـد الهجرى[4] بقطع يديه ورجليه، وصلبه، وقطع لسانه، فوقع[5].

وأخبر كُمَيْل بن زياد[6] أن الحجاج يقتله[7]، وأن قنبراً يذبحه الحجاج فوقع.

---

(١) م، ك: عمر بن حريث، وهو خطأ. وهو أبو سعيد عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان المخزومى القرشى رضى الله عنه، ولى أمر الكوفة لزياد ثم لابنه عبيدالله ومات بها، له ١٨ حديثا. ولد قبل الهجرة بسنتين وتوفى سنة ٨٥هـ. انظر ترجمته فى: الإصابة ٢/٥٢٤؛ الأعلام ٥/٢٤٣ـ ٢٤٤.

(٢) ك: هو.

(٣) كلمتا «التى يصلب» غير ظاهرتين فى (ك).

(٤) ن، م: رشد الهجرى؛ س: رشد البحرى؛ ب: راشد البحرى. والصواب ما أثبته من (ك). وذكره الطوسى فى «رجال الطوسى» ص ٧٣ ولم يذكر عنه شيئا وذكره الكشى فى «الرجال» ص ٧١ـ ٧٣ وذكر أخبار صلبه وقطع يديه ورجليه، وذكره الذهبى فى «ميزان الاعتدال» ٢/٥١ـ ٥٢ وقال عنه: «قال الجوزجانى: كذّاب غير ثقة... وقال ابن حبان: رُشيد الهجرى كوفى، كان يؤمن بالرجعة» وذكر أن زياداً قطع لسانه وصلبه على باب دار عمرو بن حُريث. وانظر ما ذكره عنه الأستاذ محب الدين الخطيب فى «المنتقى» ص ٥٢٠.

(٥) ك: فوقع كذلك.

(٦) ب: كهيل بن زياد، وهو خطأ. وهو كُـمَيلْ بن زياد بن نهيك، تابعى ثقة من أصحاب علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه، ولد سنة ١٢ وقتله الحجاج سنة ٨٢. انظر ترجمته فى: تهذيب التهذيب ٨/٤٤٧ـ ٤٤٨؛ شذرات الذهب ١/٩١؛ الأعلام ٦/٩٣. وانظر ما نقله الأستاذ الخطيب عن تاريخ الطبرى من أخبار كميل بن زياد وأنه كان ممن قيل عنه إنه أراد أن يغتال عثمان بن عفان رضى الله عنه.

(٧) ك: بأن الحجاج يقتله فوقع.

وقـال للبراء بن عازب: إن ابنى الـحُسَيْن يقتل ولا تنصره، فكان كما قال، وأخبره[1] بموضع قتله.

وأخبر بملك بنى العباس، وأخذ الترك الملك منهم، فقال: ملك بنى العباس يسير[2] لا عسر فيه، لو اجتمع عليهم الترك والـديلم والهنـد[3] والبربر والطيلسان على أن يزيلوا ملكهم ما قدروا أن يزيلوه حتى يشـذ عنهم مواليهم وأربـاب دولتهم، ويُسلط[4][5] عليهم مَلِكٌ من التـرك يأتى عليهم من حيث بدأ[6] ملكهم، لا يمر بمدينة إلا فتحها، ولا يُرفع له راية إلا نكّسها، الويل ثم[7] الويل لمن ناوأه، فلا يزال كذلك حتى يظفر بهم[8]، ثم يدفع ظفره إلى رجل من عترتى يقول بالحق ويعمل به[9]، ألا وإن الأمر[10] كذلك حيث ظهر / هولاكو من ناحية[11] خُراسان، ظ ٣٤٦

(١) س، ب: وأخبر.
(٢) ك: يسر.
(٣) ك: والسند والهند.
(٤) ن، س، ب: تشد عليهم؛ م: تشتد عنهم، والمثبت من (ك).
(٥) ك: تسلط.
(٦) ك: هذا.
(٧) ثم: ساقطة من (ك).
(٨) بهم: ساقطة من (ك).
(٩) م: ويعتمد به.
(١٠) ك: وكان الأمر...
(١١) م: نحو.

ومنه ابتدأ[1] ملك بنى العباس حتى بايع لهم[2] أبو مسلم الخراسانى».

والجواب: أن يقال: أما الإخبار ببعض الأمور الغائبة فمن هو دون علىّ يخبر بمثل ذلك، فعلىٌّ أجلُّ قدرا من ذلك. وفى أتباع أبى بكر وعمر وعثمان من يخبر بأضعاف ذلك، وليسوا ممن يصلح للإمامة، ولا هم أفضل أهل زمانهم، ومثل هذا موجود فى زماننا وغير زماننا. الرد عليه

وحذيفة بن اليمان، وأبو هريرة، وغيرهما من الصحابة كانوا يحدّثون الناس بأضعاف ذلك. وأبو هريرة يسنده إلى النبى / صلى الله عليه ١٧٨/٤ وسلم، وحذيفة تارة يسنده وتارة لا يسنده، وإن كان فى حكم المسند.

وما أخبر به هو وغيره قد يكون مما سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم، وقد يكون مما كُوشف هو به. وعمر رضى الله عنه قد أخبر بأنواع من ذلك.

والكتب المصنّفة فى كرامات الأولياء وأخبارهم، مثل ما فى كتاب «الزهد» للإمام أحمد، و«حلية الأولياء» و«صفوة الصفوة» و«كرامات الأولياء» لأبى محمد الخلّال وابن أبى الدنيا واللالكائى فيها من الكرامات عن بعض أتباع أبى بكر وعمر، كالعلاء بن الحضرمى نائب أبى بكر، وأبى مسلم الخولانى بعض أتباعهما، وأبى الصهباء، وعامر ابن عبد قيس، وغير هؤلاء ممن عَلِىٌّ أعظم منه، وليس فى ذلك ما يدل

---

(١) ن، س، ب: ابتداء.

(٢) م: حتى نازلهم؛ ك: حيث بايع لهم. (٣) ن، م، س: ثابت، وهو تحريف.

على أنه يكون هو الأفضل من أحدٍ من الصحابة، فضلا عن الخلفاء.

وهذه الحكايات التى ذكرها عن علىّ لم يذكر لشىء منها إسناداً، (1) وفيها ما يعرف صحته (1)، وفيها ما يعرف كذبه، وفيها ما لا يُعرف: هل هو صدق أم كذب؟

فالخبر الذى ذكره عن مَلِك الترك كذب عَلَى علىّ؛ فإنه لم يدفع ظفره إلى رجل من العترة، وهذا مما وضعه متأخروهم (2).

والكتب المنسوبة إلى علىّ، أو غيره من أهل البيت، فى الإخبار بالمستقبلات كلها كذب، مثل كتاب «الجفر» و«البطاقة» وغير ذلك (3).

وكذلك ما يُضاف إليه من أنه كان [عنده] (4) علم من النبى صلى الله عليه وسلم خصَّه به دون غيره من الصحابة.

وفى صحيح البخارى عن أبى حذيفة قال: قلت لعلىّ: هل عندكم شىء من الوحى مما ليس فى القرآن؟ فقال: لا والذى فلق الحبة وبَرَأ النسمة، إلا فهماً يعطيه الله رجلا فى القرآن، وما فى هذه الصحيفة. قلت: وما فى هذه الصحيفة؟. قال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يُقتل مسلمٌ بكافر (5).

وكذلك ما ينقل عن غير علىّ من الصحابة أن النبى صلى الله عليه وسلم خصَّه بشىء من علم الدين الباطن، كل ذلك باطل.

(1-1) : ساقط من (م). (2) ن، س، ب: وهذا مما ذكره متأخرهم.

(3) سبق الكلام على هذه الكتب وغيرها فيما مضى ٢/٤٦٤-٤٦٥.

(4) عنده: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(5) سبق الكلام على هذا الأثر فى هذا الجزء، ص ١٠.

ولا ينافى ذلك ما فى الصحيحين عن أبى هريرة قال: «حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم جرابين: أما أحدهما فبثثته فيكم، وأما الآخر فلو أبثُّه لقطعتم هذا البلعوم» فإن هذا حديث صحيح[1]، ليس فيه أن النبى صلّى الله عليه وسلم خص أبا هريرة بما فى ذلك الجراب، بل كان أبو هريرة أحفظ من غيره، فحفظ مالم يحفظه غيره.

وكذلك قال حذيفة: «والله إنى لأعلم الناس بكل فتنة[2] هى كائنة بينى وبين الناس، وما بى أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرَّ إلىَّ فى ذلك شيئا لم يحدّثه غيرى، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يحدّث مجلسا أنا فيه. . الحديث. وقال: إنه لم يبق من الرهط غيره[3].

وفى الصحيحين عن حذيفة رضى الله عنه قال:«قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاما ما ترك شيئاً يكون فى مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدّث به، حفظه من حفظه، ونسيه من نسيه»[4].

وحديث أبى زيد عمرو بن أخطب[5] فى صحيح مسلم: قال: «صلّى

---

(١) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ٣١/١ (كتاب العلم، باب حفظ العلم) وفيه «وعاءين» بدلا من «جرابين». (٢) س، ب: . . . الناس من فتنة. .

(٣) الحديث عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فى: مسلم ٢٢١٦/٤ (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبى صلى الله عليه وسلم فيما يكون إلى قيام الساعة).

(٤) الحديث ـ مع اختلاف فى الألفاظ ـ عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فى: البخارى ١٢٣/٨ (كتاب القدر، باب وكان أمر الله قدراً مقدوراً)؛ مسلم ٢٢١٧/٤ (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبى صلى الله عليه وسلم فيما يكون إلى قيام الساعة).

(٥) س، ب: أبى زيد وعمرو بن أخطب، وهو خطأ. وترجمة أبى زيد عمرو بن أخطب رضى =

بنـا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر، وصعد المنبر، ثم خطبنا حتى حضرت الظهر، فنزل فصلّى بنا، ثم صعد المنبر، فخطبنا حتى حضـرت العصر، فنزل فصلّى بنا، ثم صعد المنبر فخطبنا حتى غربت الشمس، فأخبرنا بما كان وبما هو كائن، فأعلمنا أحفظنا»[1].

وأبو هريرة أسلم عام خيبر، فلم يصحب النبى صلى الله عليه وسلم إلا أقل من أربع سنين، وذلك الجراب لم يكن فيه شيء من علم الدين: علم الإيمان والأمر والنهى، وإنما كان فيه الإخبار عن الأمور المستقبلة، مثل الفتن التى جرت بين المسلمين: فتنة الجمل، وصفّين، وفتنة ابن الزبير، ومقتل الحسين، ونحو ذلك، ولهذا لم يكن أبو هريرة ممن دخل فى الفتن.

ولهـذا قال ابن عمر: لو حدّثكم أبو هريرة أنكم تقتلون خليفتكم، وتفعلون كذا وكذا، لقلتم: كذب أبو هريرة.

وأما الحديث الذى يروى عن حُذيفة أنه صاحب السرّ الذى لا يعلمه غيره، فرواه البخـارى عن إبـراهيم النخعى، قال: ذهب علقمـة إلى الشام، فلما دخل المسجد قال: «اللهم يسّر لى جليساً صالحا، فجلس
٤/ ١٧٩ إلى أبى الدرداء، فقال أبو الدرداء: ممن أنت؟ / قال: من أهل الكوفة. قال: أليس منكم ـ أو فيكم ـ الذى أجاره الله على لسان نبيه ـ يعنى من

= الله عنه فى: الإصابة ٢/ ٥١٥؛ أسد الغابة ٦/ ١٢٨ ـ ١٢٩. وهو عمرو بن أخطب بن رفاعة الأنصارى الخزرجى أبو زيد، مشهور بكنيته، قال ابن الأثير: عاش مائة وعشرين سنة.

(١) الحديث عن أبى زيد عمرو بن أخطب رضى الله عنه فى: مسلم ٤/ ٢٢١٧ (كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إخبار النبى صلى الله عليه وسلم فيما يكون إلى قيام الساعة).

الـشـيطان: يعنى عمَّـارا ـ؟ قال: قلت: بلى. قال: أليس منكم ـ أو فيكم ـ صاحب السرّ الذى لا/ يعلمه غيره؟ قال: قلت: بلى.. الحديث[1]. ص ٣٤٧

وذلـك السـر[2] كان معرفته بأعيان ناس من المنافقين كانوا فى غزوة تبوك، همُّـوا بأن يحلّوا حزام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل ليسقط، فأعلمه الله بهم، وكان حذيفة قريبا، فعرّفه بهم، وكان إذا مات الميِّت المجهول حاله لا يُصلّى عليه عُمَر حتى يصلّى عليه حذيفة، خشية أن يكون من المنافقين.

ومعرفة بعض الصحابة والصالحين ببعض المستقبلات لا توجب أن يكون عالما بها كلها.

والغلاة الذين [كانوا][3] يدّعون علم علىّ بالمستقبلات مطلقا كذب ظاهر، فالعلم ببعضها ليس من خصائصه، والعلم بها كلها لم يحصل له ولا لغيره.

ومما يبين لك[4] أن عليًّـا لم يكن يعرف المستقبلات أنه فى ولايته وحروبه فى زمن خلافته كان يظن أشياء كثيرة فيتبين له الأمر بخلاف ما

---

(١) الحديث ـ مع اختلاف فى الألفاظ ـ عن إبراهيم النخعى عن علقمة فى: البخارى ٢٨/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، باب مناقب عبدالله بن مسعود رضى الله عنه)، ٦٢/٨ (كتاب الاستئذان، باب من أُلقى له وسادة)؛ سنن الترمذى ٣٣٨/٥ـ ٣٣٩ (كتاب المناقب، باب مناقب عبدالله بن مسعود رضى الله عنه) عن قتادة عن خيثمة بن أبى سبرة؛ المسند (ط. الحلبى) ٤٤٩/٦، ٤٥٠، ٤٥٠ـ ٤٥١.

(٢) ن، م، س: لكن ذكر السر...

(٣) كانوا: ساقطة من (ن)، (م). (٤) ن، م، س: ذلك.

ظن، ولو ظن أنه إذا قاتل معاوية وأصحابه يجرى ما جرى لم يقاتلهم، فإنه كان لو لم يقاتل أعزّ وانتصر[1]، وكان أكثر الناس معه، وأكثر البلاد تحت ولايته، فلما قاتلهم ضعف أمره، حتى صار معهم كثير من البلاد التى كانت فى[2] طاعته، مثل مصر واليمن، وكان الحجاز دولا.

ولو علم أنه إذا حكّم الحكمين يحكمان بما حكما لم يحكّمهما. ولو علم أن أحدهما يفعل بالآخر ما فعل حتى يعزلاه، لم يولّ من يوافق على عزله، ولا من خذله الحكم الآخر[3]، بل قد أشار عليه من أشار أن يقرّ معاوية على إمارته فى ابتداء الأمر، حتى يستقيم له الأمر. وكان هذا الرأى أحزم عند الذين ينصحونه ويحبونه.

ومعلوم أن النبى صلّى الله عليه وسلم ولّى أبا سفيان ـ أبا معاوية ـ نجران[4]، وكان واليا عليها حتى مات النبى صلى الله عليه وسلم.

وقد اتفق الناس على أن معاوية كان أحسن إسلاما من أبيه، ولم يتهم أحدٌ من الصحابة والتابعين معاوية بنفاق، واختلفوا فى أبيه.

والصدِّيق كان قد ولّى أخاه ـ يزيد بن أبى سفيان ـ أحد الأمراء فى فتح الشام، لما ولّى خالدا وأبا عبيدة ويزيد بن أبى سفيان لما فتحوا الشام، بقى أميرا إلى أن مات بالشام، وكان من خيار الصحابة، رجلا صالحاً

---

(١) م : لولم يقاتل أعز وأنصر؛ س: لولم يقاتل عز ونصر؛ ب: لولم يقاتل فى عز ونصر.

(٢) م : تحت.

(٣) انظر ما ذكره ابن العربى فى كتابه «العواصم من القواصم» عن مسألة التحكيم وصحة ما وقع فيها، وانظر تعليقات أستاذى الأستاذ محب الدين الخطيب رحمه الله، ص ١٧٢- ١٨١.

(٤) ن، م، س : ولى أبا سفيان نجران، أبا معاوية.

أفضل من أخيه وأبيه، ليس هذا هو يزيد بن معاوية الذى تولّى بعد معاوية الخلافة، فإن ذاك ولد فى خلافة عثمان، لم يكن من الصحابة، ولكن سُمِّىَ[1] باسم عمّه، (*فطائفة من الجهّال يظنون يزيد هذا من الصحابة*)، وبعض غلاتهم[2] يجعله من الأنبياء، كما أن آخرين يجعلونه كافرا أو مرتدًّا، وكل ذلك باطل، بل هو خليفة من بنى أمية[3].

والحسين ـ رضى الله عنه ولعَن قاتله ـ قُتل مظلوما شهيدا فى خلافته بسبب خلافه[4]، لكنه هو لم يأمر بقتله، ولم يُظهر الرضا به، ولا انتصر ممن قتله.

ورأس الحسين حُمل إلى قُدَّام عبيد الله بن زياد، وهو الذى ضربه بالقضيب على ثناياه، وهو الذى ثبت فى الصحيح[5].

---

(١) م : ولكن كان يسمّى.

(*ـ*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٢) م : علمائهم.

(٣) ن، س، ب : خليفة بنى أمية وبنى العباس؛ م : خليفة من بنى أمية وبنى العباس. وفى هامش (س)، (ب) إشارة إلى أن عبارة «وبنى العباس» زيادة من النساخ والكلام يستقيم بدونها.

(٤) ن، س، ب : خلافته.

(٥) الأثر عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : البخارى ٥/٢٦ (كتاب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، باب مناقب الحسن والحسين رضى الله عنهما)؛ سنن الترمذى ٥/٣٢٥ (كتاب المناقب، باب مناقب... الحسن.. والحسين.. رضى الله عنهما)؛ المسند (ط. الحلبى) ٣/٢٦١؛ البداية والنهاية ٨/١٩٠.

وأما حمله إلى عند يزيد[1] فباطل، وإسناده منقطع[2].

وعمه يزيد الرجل الصالح هو من الصحابة، تُوفى فى خلافة عمر، فلما مات ولَّى معاوية مكان أخيه. وعمر من أعلم الناس بأحوال الرجال، وأحـذقهم فى السياسة، وأبعد الناس عن الهوى، لم يُولِّ فى خلافته أحداً من أقاربه، وإنما كان يختار للولاية من يراه أصلح لها، فلم يولِّ معاوية إلا وهو عنده ممن يصلح للإمارة.

ثم لمـا تُوفِّى[3] زاد عثمان فى ولاية معاوية، حتى جمع له الشام. وكانت الشام فى خلافة عمر أربعة أرباع: فلسطين، ودمشق، وحمص، والأردن. ثم بعد ذلك فُصلت قِنَّسْرين والعواصم من ربع حمص، ثم بعد هذا عُمِّرت حلب وخـربت قِنَّسـرين، وصـارت العـواصم دولا بين المسلمين وأهل الكتاب.

وأقـام معاوية نائبا عن عمر وعثمان عشرين سنة، ثم تولَّى عشرين سنة، ورعيته شاكرون لسيرته وإحسانه، راضون به، حتى أطاعوه فى مثل قتال علىّ.

ومعلوم أنه خير من أبيه أبى سفيان، وكانت ولايته أحق بالجواز من
٤/ ١٨٠ ولاية أبيه، فلا يقال: إنه / لم تكن تحل ولايته. ولو قُدِّر أن غيره كان

(١) م : إلى يزيد.

(٢) قال ابن كثير فى «البداية والنهاية» ١٩٢/٨ : «وقد اختلف العلماء بعدها فى رأس الحسين هل سيّره ابن زياد إلى يزيد أم لا، على قولين، والأظهر منهما أنه سيّره إليه، وقد ورد فى ذلك آثار كثيرة، فالله أعلم». وانظر «البداية والنهاية» ١٩١/٨ ـ ١٩٨.

(٣) ن، م : ثم لما تولى عثمان. وفى (م) شطب على كلمة «عثمان».

أحق بالولاية منه، أو أنه ممن[1] يحصل به معونة لغيره ممن فيه ظلم، لكان الشر المدفوع بولايته أعظم من الشر الحاصل بولايته.

وأين أخذ المال، وارتفاع بعض الرجال، من قتل الرجال الذين قُتلوا بصفِّين، ولم يكن فى ذلك عز ولا ظفر؟!

فدلّ هذا ـ وغيره ـ عَلَى أن الذين أشاروا على أمير المؤمنين كانوا حازمين. وعلىٌّ إمام مجتهد، لم يفعل إلا ما رآه مصلحة.

لكن المقصود أنه لو كان يعلم الكوائن كان قد علم ان إقراره عَلَى الولاية أصلح له من حرب صفِّين، التى لم يحصل بها إلا زيادة الشر وتضاعفه، لم يحصل بها من المصلحة شىء، وكانت ولايته أكثر خيرا وأقل شرًّا من محاربته، وكل ما يظن فى ولايته من الشر، فقد كان فى محاربته أعظم منه.

وهذا وأمثاله كثير مما يبيّن جهل من يقول: إنه كان يعلم الأمور المستقبلة، / بل الرافضة تدّعى الأمور المتناقضة: يدّعون عليه علم ظ ٣٤٧ الغيب، مع هذه الأمور المنافية لذلك، ويدّعون له من الشجاعة ما يزعمون معه أنه كان هو الذى ينصر النبى صلى الله عليه وسلم فى مغازيه، وهو الذى قام[2] الإسلام بسيفه فى أول الأمر مع ضعف الإسلام.

ثم يذكرون من عجزه عن مقاومة أبى بكر رضى الله عنه ـ مع ضعفه عندهم ـ بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم ما يناقض ذلك؛ فإن

---

(١) م: فإنه ممن...

(٢) ب: أقام.

أبا بكر رضى الله عنه لم يكن له بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم مالٌ يستعطف به الناس، ولا كان له قبيلة عظيمة ينصرونه ولا موالٍ، ولا دعا الناس إلى بيعته: لا برغبة ولا برهبة. وكان علىّ رضى الله عنه على دفعه أقدر منه على دفع الكفّار الذين حاربوا النبى صلى الله عليه وسلم بكثير، فلو كان[1] هو الذى دفع الكفّار، ولو كان[2] مريداً لدفع أبى بكر رضى الله عنه، لكان على ذلك أقدر، لكنهم يجمعون بين المتناقضَيْن.

وكذلك فى حربه لمعاوية قد قُهر وعسكره أعظم، وتحت طاعته من هم أفضل وأكثر من الذين تحت طاعة معاوية، وهو - رضى الله عنه - لاريب أنه كان يريد أن يقهر معاوية وعسكره، فلو كان هو الذى نصر النبى صلى الله عليه وسلم، مع كثرة الكفّار وضعف المسلمين وقلتهم، لكان مع كثرة عسكره عَلَى عسكر معاوية أقدر على قهر معاوية وجيشه منه على قهر الكفّار الذين قاتلوا النبى صلى الله عليه وسلم، فكيف يجمع بين تلك الشجاعة والقوة وبين هذا العجز والضعف إلا من هو جاهل متناقض؟!

بل هذا يدل على أن النصر كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن الله أيده بنصره وبالمؤمنين كلهم، وعلىّ وغيره من المؤمنين الذين أيّده الله بهم، وكان تأييده بأبى بكر وعمر أعظم من تأييده بغيرهما من وجوه كثيرة.

---

(١) ن، م، س : فلم كان، وهو تحريف.
(٢) ن، س، ب : وكان.

ومما يبين أن عليًا لم يكن يعلم المستقبل أنه نَدِم على أشياء مما فعلها، وكان يقول:

لقد عجزت عجزة لا أعتذر سوف أكيس بعدها وأستمر
وأجمع الرأى الشتيت المنتشر

وكان يقول ليالى صفّين : ياحسن ياحسن، ما ظنّ أبوك أن الأمر يبلغ هذا! لله درّ مقامٍ قامه سعد بن مالك وعبدالله بن عمر، إن كان بِرًّا إنّ أجره لعظيم، وإن كان إثماً إن خطره ليسير. وهذا رواه المصّنفون.

وتواتر عنه أنه كان يتضجر ويتململ من اختلاف رعيته عليه، وأنه ما كان يظن أن الأمر يبلغ ما بلغ.

وكان الحسن رأيه ترك القتال. وقد جاء النص الصحيح بتصويب الحسن.

وفى البخارى عن أبى بكر[1] رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «إن ابنى هذا سيد، وإن الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»[2] فمدح الحسن على الإصلاح بين الطائفتين.

وسائر الأحاديث الصحيحة تدلّ على أن القعود عن القتال والإمساك عن الفتنة كان أحب إلى الله ورسوله. وهذا قول أئمة السنة، وأكثر أئمة الإسلام. وهذا ظاهر فى الاعتبار؛ فإن محبة الله ورسوله للعمل بظهور ثمرته، فما / كان أنفع للمسلمين فى دينهم ودنياهم كان أحب إلى الله ٤/١٨١

(١) عبارة «عن أبى بكر» : ساقطة من (س)، (ب).
(٢) سبق الحديث فيما مضى ١/٥٣٩، ٥٤٠.

ورسوله. وقد دل الواقع على أن رأى الحسن كان أنفع للمسلمين لما ظهر من العاقبة فى هذا و[فى] هذا[1].

وفى صحيح البخـارى أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقـول للحسن وأسامة: «اللهم إنِّى أحبهما فأحبهما، وأحب من يحبهما»[2].

وكلاهما كان يكره الدخول فى القتال. أما أسامة فإنه اعتزل القتال، فطلبه علىّ ومعاوية، فلم يقاتل مع واحدٍ من هؤلاء. كما اعتزل أكثر فضلاء الصحابة رضى الله عنهم، مثل سعد بن أبى وقاص، وابن عمر، ومحمد بن مسلمة، وزيد بن ثابت، وأبى هريرة، وعمران بن حصين، وأبى بكرة، وغيرهم.

وكان ما فعله الحسن أفضل عند الله مما فعله الحسين؛ فإنه وأخاه سيدا شباب أهل الجنة، فقُتل الحسين شهيدا مظلوما.

وصار الناس فى قتله ثلاثة أحزاب:

حزب يرون أنـه قُتـل بحقّ، ويحتجون بما فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من جاءكم وأمركم على رجل واحدٍ يريد أن يفرّق بين جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائنا من كان»[3]. قالوا: وهو جاء والناس على رجلٍ واحدٍ، فأراد أن يفرّق جماعتهم.

وحزب يرون أن الذين قاتلوه كفّـار، بل يرون أن من لم يعتقد إمامته كافر.

---

(1) ن، م: وفى هذا وهذا.

(2) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/ ٣٩.

(3) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/ ٥٦٤.

والحزب الثالث ـ وهم أهل السنة والجماعة ـ يرون أنه قُتل مظلوما شهيدا، والحديث المذكور لا يتناوله بوجهٍ، فإنه رضى الله عنه لـمّا بعث ابن عمه عَقِيلا إلى الكوفة فبلغه أنه قُتل بعد أن بايعه طائفة، فطلب[1] الرجوع إلى بلده، فخرج إليه السريّة التى قتلته، فطلب منهم أن يذهبوا / به إلى يزيد، أو يتركوه يرجع إلى مدينته، أو يتركوه يذهب ص ٣٤٨
إلى الثغر للجهاد، فامتنعوا من هذا وهذا، وطلبوا أن يستأسر لهم ليأخذوه أسيراً.

ومعلوم باتفاق المسلمين أن هذا لم يكن واجباً عليه، وأنه كان يجب تمكينه مما طلب، فقاتلوه ظالمين له، ولم يكن حينئذ مريداً لتفريق الجماعة، ولا طالبا للخلافة، ولا قاتل على طلب خلافة، بل قاتل دفعاً عن نفسه لمن صال عليه وطلب أسره.

وظهر بطلان قول الحزب الأول.

وأما الحزب الثانى فبطلان قوله يُعرف من وجوه كثيرة: من أظهرها أن عليًّا لم يكفّر أحداً ممن قاتله، حتى ولا الخوارج، ولا سبى ذرية أحد منهم، ولا غنم ماله، ولا حكم فى أحدٍ ممن قاتله بحكم المرتدّين، كما حكم أبوبكر وسائر الصحابة فى بنى حنيفة وأمثالهم من المرتدّين، بل علىّ كان يترضّى[2] عن طلحة والزبير وغيرهما ممن قاتله، ويحكم فيهم وفى أصحاب معاوية ممن قاتله بحكم المسلمين.

وقد ثبت بالنقل الصحيح أن مناديه نادى يوم الجمل: «لا يُتبع مدبر،

---

(١) س، ب: .. طائفة فبلغ فطلب، وهو خطأ.

(٢) س، ب: بل كان يترضّى.

ولا يُجهز على جريح، ولا يُغنم مال»[1]. وهذا مما أنكرته الخوارج عليه، حتى ناظرهم ابن عباس رضى الله عنه فى ذلك، كما ذُكر ذلك فى موضعه.

واستفاضت الآثار[2] عنه أنه كان يقول عن قتلى عسكر معاوية: إنهم جميعا مسلمون، ليسوا كفَّارا ولا منافقين، كما قد ذكر فى غير هذا الموضع. وكذلك عمّار وغيره من الصحابة.

وكانت هذه الأحزاب الثلاثة بالعراق، [وكان بالعراق أيضا][3] طائفة ناصبة من شيعة عثمان تبغض عليًّا والحسين، وطائفة[4] من شيعة علىّ تبغض عثمان وأقاربه.

وقد ثبت فى صحيح مسلم عن أسماء عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «سيكون فى ثقيف كذّاب ومبير»[5]. فكان الكذّاب الذى فيها هو المختار بن عبيد، وكان الحجّاج هو المبير، وكان هذا يتشيع لعثمان ويبغض شيعة علىّ، وكان الكذّاب يتشيع لعلىّ، حتى قاتل عبيدالله بن زياد وقتله، ثم ادّعى أن جبريل يأتيه، فظهر كذبه.

وانقسم الناس بسبب هذا يوم[6] عاشوراء ـ الذى قُتل فيه الحسين ـ إلى قسمين: فالشيعة اتخذته يوم مأتمٍ وحزنٍ يُفعل فيه من المنكرات ما

---

(١) انظر: البداية والنهاية ٧/٢٤٥.

(٢) م: الأخبار.

(٣) العبارة بين المعقوفتين ساقطة من جميع النسخ، وأثبتها ليستقيم الكلام.

(٤) م: وفاطمة، وهو تحريف.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢/٦٩.

(٦) ب: فى يوم.

لا يفعله إلا من هو من أجهل الناس وأضلّهم، وقوم اتخذوه[1] بمنزلة العيد، فصاروا يوسِّعون فيه[2] النفقات والأطعمة واللباس، ورووا فيه أحاديث موضوعة، كقوله: «من وسَّع على أهله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنته» وهذا الحديث كذب على النبى صلى الله عليه وسلم[3]. قال حرب الكرمانى: سُئل أحمد بن حنبل / عن هذا ١٨٢/٤
الحديث، فقال: لا أصل له. والمعروف عند أهل الحديث أنه يرويه سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه أنه قال: بلغنا أنه من وسَّع على أهله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنته. قال ابن عيينة: جرّبناه من ستين سنة فوجدناه صحيحا.

قلت: ومحمد بن المنتشر هذا من فضلاء الكوفيين، لكن لم يكن يذكر ممن سمعه ولا عمن بَلَغَه[4]. ولاريب أن هذا أظهره بعض المتعصبين على الحسين، ليتخذ يوم قتله عيدا، فشاع هذا عند الجهال المنتسبين إلى السنة، حتى رُوى فى حديث: أن يوم عاشوراء جرى كذا وجرى كذا، حتى جعلوا أكثر حوادث الأنبياء كانت يوم عاشوراء، مثل مجيء قميص يوسف إلى يعقوب ورد بصره، وعافية أيوب، وفداء الذبيح، وأمثال هذا. وهذا الحديث كذب موضوع، وقد ذكره ابن الجوزى فى «الموضوعات»[5] وإن كان قد رواه هو فى كتاب «النور فى

---

(١) س، ب: اتخذته. (٢) فيه: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) سبق الكلام على هذا الحديث فيما سبق ٢/ ٦٩، ٤/ ٣٢٩.
(٤) ن، س: ولا ممن بلغه؛ م: وإلى من بلغه.
(٥) انظر: «الموضوعات» ٢/ ١٩٩-٢٠٤.

فضـائـل الأيام والشهور»[1] وذكر عن ابن ناصر شيخه أنه قال: حديث صحيح وإسـنـاده على شرط الـصـحـيح، فالصـواب ما ذكـره فى «الموضوعات» وهو آخر الأمرين منه. وابن ناصر راج عليه ظهور حال رجـاله، وإلا فالحديث مخالف للشرع والعقل، لم يروه أحد من أهل العلم المعروفين فى شىء من الكتب، وإنما دُلِّس على بعض الشيوخ المتأخرين.

كما جرى مثل ذلك فى أحاديث[2] أُخر، حتى فى أحاديث نسبت إلى مسند أحمد وليست منه. مثل حديث رواه عبدالقادر بن يوسف، عن ابن المـذهّب، عن القـطيعى، عن عبـدالله، عن أبيه، عن عبـدالله بن المثنى[3]، عن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن عمر، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «القرآن كلام الله غير مخلوق، منه بدأ، وإليه يعود» وهذا القول صحيح متواتر عن السلف أنهم قالوا ذلك، لكن رواية هذا اللفظ عن النبى صلى الله عليه وسلم كذب، وعزوه إلى المسند لأحمد كذب ظاهر[4]، فإن مسنده موجود، وليس هذا فيه.

---

(١) ذكره ابن رجب فى «الذيل على طبقات الحنابلة» ١/ ٤٢٠ وقال عنه: «مجلد».

(٢) م: أكاذيب. (٣) م: عن أبيه ابن المثنى.

(٤) لم أجد هذا الحديث، وهناك أحاديث موضوعة كثيرة مقاربة فى اللفظ والمعنى عن عدد من الصحابة ذكر بعضها السيوطى فى «اللآلىء المصنوعة» ١/ ٤-٧ منها.. عن أبى الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من قال القرآن مخلوق فقد كفر، ومنها عن أنس مرفوعا: كل ما فى السماوات والأرض وما بينهما فهو مخلوق غير الله والقرآن، وذلك أنه كلامه منه بدأ وإليه يعود وسيجىء أقوام.. الخ. وذكر هذه الأحاديث أيضا ابن عراق الكنانى فى «تنزيه الشريعة» ١/ ١٣٤- ١٣٥، وعلى القارى فى «الأسرار المرفوعة» ص

وأحمد إمام أهل السنة فى زمن المحنة، وقد جرى له فى مسألة القرآن ما اشتهر فى الآفاق، وكان يحتج لأن[1] القرآن كلام الله غير مخلوق بحجج كثيرة معروفة عنه، ولم يذكر هذا الحديث قط، ولا احتج به، فكيف يكون هذا الحديث عنده ولا يحتج به؟! وهذا الحديث إنما عرف عن هذا الشيخ، وكان بعض من قرأ عليه دسَّه فى جزء فقرأه عليه مع غيره، فراج ذلك على من لم يكن له معرفة.

وكذلك حديث عاشوراء، والذى صح فى فضله هو صومه، وأنه يكفِّر
سنةً، وأن الله نجَّى / فيه موسى من الغرق، وقد بسطنا الكلام عليه فى ظ ٣٤٨
موضع آخر، وبيّنا أن كل ما يُفعل فيه سوى الصوم بدعة مكروهة، لم يستحبها[2] أحد من الأئمة، مثل الاكتحال والخضاب وطبخ الحبوب وأكل لحم الأضحية والتوسيع فى النفقة وغير ذلك، وأصل هذا من ابتداع قتلة الحسين ونحوهم[3].

وأقبح من ذلك وأعظم ما تفعله الرافضة من اتخاذه مأتما يُقرأ فيه المصرع، وينشد فيه قصائد النياحة، ويعطِّشون فيه أنفسهم، ويلطمون فيه[4] الخدود، ويشقون الجيوب، ويدعون فيه بدعوى الجاهلية.

= ٥٧، ٢٥٩. وانظر قوله (ص ٤٧٩): «قال (الخليلى فى كتاب الإرشاد): وهذا مثل إجماع الصحابة والتابعين وجميع أهل السنة على أن القرآن كلام الله منزلٌ غير مخلوق، وليس هذا اللفظ حديثه عليه الصلاة والسلام».

(١) م: أن. (٢) م: لم يبحها.

(٣) لابن تيمية رسالة أجاب فيها على سؤال عما يفعله الناس فى يوم عاشوراء من البدع نشرت فى فتاوى الرياض جـ ٢٥ ص ٢٩٩-٣١٧. (٤) فيه: زيادة فى (ن).

وقد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية»[1].

وهذا مع حدثان العهد بالمصيبة، فكيف[2] إذا كانت بعد ستمائة ونحو سبعين سنة؟ وقد قتل من هو أفضل من الحسين، ولم يجعل المسلمون ذلك اليوم مأتماً.

وفى مسند أحمد عن[3] فاطمة بنت الحسين، وكانت قد شهدت قتله، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما من مسلم يصاب بمصيبة، فيذكر مصيبته وإن قدمت، فيحدث لها استرجاعاً إلا أعطاه الله من الأجر مثل أجره يوم أصيب بها»[4].

فهذا يبين أن السنّة فى المصيبة إذا ذُكرت، وإن تقادم عهدها، أن يسترجع[5]، كما جاء بذلك الكتاب والسنة.

قال تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُواْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُوْلَـئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٥٥-١٥٧].

١٨٣/٤ وأقبح من ذلك / نتف النعجة تشبيها لها بعائشة، والطعن فى الجبس الذى فى جوفه سمن تشبيها له بعمر، وقول القائل: ياثارات أبى لؤلؤة! إلى غير ذلك من منكرات الرافضة، فإنه يطول وصفها.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/٥٢، ٥٣.

(٢) ن، س، ب: فتكون، وهو تحريف.

(٣) ن، م: أن، وهو تحريف.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٥٥١.

(٥) ن، س: فى المصيبة الاسترجاع إذا ذكرت وإن تقادم عهدها.

والمقصود هنا أن ما أحدثوه من البدع فهو منكر، وما أحدثه من يقابل بالبدعة البدعة، وينسب إلى السنة، هو أيضا منكر مبتدع. والسنة ما سنّه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهى بريّـة من كل بدعة، فما يُفعل يوم عاشوراء من اتخاذه عيداً بدعة أصلها من بدع النواصب، وما يفعل من اتخـاذه مأتمـاً بدعـة أشنـع منهـا، وهى من البـدع المعـروفة فى الروافض، وقد بسطنا هذه الأمور[1].

﴿فصـــل﴾

قول الرافضى السادس: إن عليًا رضى الله عنه كان مستجاب الدعاء

قال الرافضى[2]: «السـادس: أنه كان مستجاب الدعاء[3]. دعا على بُسْر بن أرطأة[4] بأن يسلبه الله عز وجل عقله فخُولط فيه، ودعا على العَيْزَار[5] بالعمى فعمى، ودعا على أنس[6] لما

(١) س، ب : . . . الأمور وبالله المستعان.

(٢) فى (ك) ص ١٨٨ (م) - ١٨٩ (م).

(٣) م : الدعوة.

(٤) ن، م، س، ك: بشر بن أرطاه. والمثبت من (ب) وهو الصواب. وهو عمير بن عويمر ابن عمران. ترجمته فى: الإصابة ١٥٢/١ وقال: «بسر بن أرطاة أو ابن أبى أرطاة. قال ابن حبان: من قال: ابن أبى أرطـاة فقد وهم»؛ طبقات ابن سعد ٤٠٩/٧؛ تهذيب التهذيب ٤٣٥/١- ٤٣٦؛ الأعلام ٢٣/٢ (ووفاته فيه سنة ٢٣).

(٥) ك : الغيزار، وهو تحريف. وهو العيزار بن الأخنس، ذكره الطبرى فى تاريخه ٨٩/٥ (ط. المعارف).

(٦) ك : أنس بن مالك.

كتم شهادته بالبَرَص فأصابه، وعلى زيد بن أرقم بالعمى فعمى»[1].

التعليق عليه

والجواب: أن هذا موجود فى الصحابة أكثر منه، وممن بعد الصحابة، مادام فى الأرض مؤمن. وكان سعد بن أبى وقاص لا تخطىء له دعوة. وفى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «اللهم سدد رميته وأجب دعوته»[2]. وفى صحيح مسلم أن عمر لما أرسل إلى الكوفة من يسأل عن سعد، فكان الناس يثنون خيرا، حتى سُئل عنه رجل من بنى عبس فقال: أما إذ أنشدتمونا سعدا، فكان لا يخرج فى السريّة، ولا يعدل فى الرعيّـة، ولا يقسم بالسويّـة. فقال سعد: «اللهم إن كان كاذباً، قام رياء وسمعة، فأطل عمره، وعظّم فقره، وعرضه للفتن» فكان يرى وهو شيخ كبير، تدلّى حاجباه من الكبر، يتعرض للجوارى يغمزهن فى الطرقات، ويقول: «شيخ كبير مفتون أصابتنى دعوة سعد»[3].

---

(1) ك: ـ فعمى، ودعا على حسّان بن ثابت بعمى قلبه بعدما كان قد عمى، وكان فى زقاق مكة بلا عصا، فلما دعا لم يَعُد (فى الأصل: لم يجد) يهتدى طريقا.

(2) الحديث بهذا اللفظ عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه فى: المستدرك ٣/٥٠٠. وقال الحاكم: «هذا حديث تفرّد به يحيى بن هانى بن خالد الشجرى، وهو شيخ ثقة من أهل المدينة». ووافقه الذهبى.

(3) الحديث ـ مع اختلاف فى الألفاظ ـ عن جابر بن سمرة رضى الله عنه فى: البخارى ١٤٧/١ (كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم فى الصلوات كلها..)؛ مسلم ٣٣٤/١ـ ٣٣٥ (كتاب الصلاة، باب القراءة فى الظهر والعصر)؛ سنن النسائى ١٣٥/٢ (كتاب الافتتاح، باب الركود فى الركعتين الأوليين)؛ المسند (ط. الحلبى) ٢٦٤/٤.

وكذلك سعيد بن زيد، كان مستجاب الدعوة. فروى حمّاد بن زيد، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، أن أروى بنت أوس استَعْدَت مروان على سعيد، وقالت: «سرق من أرضى ما أدخله فى أرضه» فقال سعيد: «اللهم إن كانت كاذبة فأذهب بصرها، واقتلها فى أرضها» فذهب بصرها، وماتت فى أرضها[1].

والبراء بن مالك كان يقسم على الله فيبر قسمه، كما فى الصحيح. «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبرّه، منهم البراء بن مالك»[2]. منهاج ٥٨٧/٤

والعلاء بن الحضرمى، نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم نائب أبى بكر رضى الله عنه على البحرين، مشهور بإجابة الدعاء. روى ابن أبى الدنيا بإسناده، قال سهم بن منجاب: غزونا مع العلاء بن الحضرمى دَارِين[3]، فدعا بثلاث دعوات، فاستجاب الله له فيهن كلهن. قال: سرنا معه، ونزلنا منزلا، وطلبنا الوضوء، فلم نقدر عليه، فقام فصلى ركعتين، ثم دعا الله، فقال: اللهم يا عليم ياحكيم، يا علىّ يا عظيم، إنَّا عبيدك، وفى سبيلك نقاتل عدوك، فاسقنا غَيْثا نشرب منه

---

(١) الحديث عن سعيد بن زيد رضى الله عنه فى: مسلم ٣/١٢٣٠- ١٢٣١ (كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها). وجاء الحديث مختصرا فى المسند (ط. المعارف) الأرقام ١٦٤٠، ١٦٤٩.

(٢) سبق الحديث فيما مضى ٤٨٢/٤.

(٣) قال ياقوت فى «معجم البلدان»: «دَارِينُ فُرْضة بالبحرين يجلب إليها المسك من الهند، والنسبة إليها دارى... وفى كتاب «سيف» أن المسلمين اقتحموا إلى دارين البحر مع العلاء الحضرمى فأجازوا ذلك الخليج بإذن الله... وإن ما بين الساحل ودارين مسيرة يوم وليلة لسفر البحر فى بعض الحالات».

ونتوضأ من الإحداث، وإذا تركناه فلا تجعل فيه نصيبا لأحدٍ غيرنا. قال: فما جاوزنا غيرَ بعيد، فإذا نحن ببئرٍ من ماء السماء تتدفق. قال: فنزلنا فروينا[1]، وملأت إداوتى[2] ثم تركتها وقلت: لأنظرن هل استجيب له؟ فسرنا ميلا أو نحوه، فقلت لأصحابى: إنى نسيت إداوتى[3]، فجئت إلى ذلك المكان، فكأنما لم / يكن فيه ماء قط، فأخذت إداوتى[3]، فلما أتينا دارين، وبيننا وبينهم البحر، فدعا الله فقال: اللهم ياعليم ياحكيم، ياعلىّ ياعظيم، إنّا عبيدك، وفى سبيلك نقاتل عدوك، فاجعل لنا سبيلا إلى عدوك. ثم اقتحم بنا[4] البحر، فوالله ما ابتلت سروجنا، ثم خرجنا إليهم، فلما رجعنا، اشتكى البطن فمات، فلم نجد ماءً نغسّله، فلففناه فى ثيابه، فدفناه، فلما سرنا غير بعيد إذا نحن بماءٍ كثير، فقال بعضهم لبعض: ارجعوا نستخرجه فنغسّله، فرجعنا فخفى علينا قبره، فلم نقدر عليه. فقال رجل من القوم: إنى سمعته يدعو الله يقول: اللهم ياعليم ياحكيم، ياعلىّ ياعظيم، اخف حفرتى، ولا تطلع على عورتى أحداً، فرجعنا، وتركناه[5].

وقد كان عمر دعا بدعوات أجيب فيها. من ذلك أنه لما نازعه بلال
وطائفة معه فى القسمة ـ قسمة الأرض ـ / فقال: «اللهم اكفنى بلالاً ٤/١٨٤
وذويه» فما حال الحول ومنهم عين تطرف[6].

---

(١) ن، م، س: فتروينا. (٢) م: إداوينا؛ س، ب: أدواتى، وهو تحريف.

(٣) س، ب: أدواتى. (٤) س، ب: معنا.

(٥) ذكر هذا الخبر ابن الجوزى فى «صفة الصفوة» ١/٢٩٠ (ط. حيدر آباد، ١٣٥٥).

(٦) سبق ذكر هذا الخبر فيما مضى.

وقال : «اللهم قد[1] كبرت سنّى ، وانتشرت رعيتى ، فاقبضنى إليك غير مفتونٍ ولا مضيّعٍ » فمات من عامه[2].

ومثل هذا كثير جدا . وقد صنّف ابن أبى الدنيا فى «مجابى الدعوة» كتاباً[3]، مع أن هذه القصص المذكورة عن علىّ لم يذكر لها إسنادا ، فتتوقف على معرفة الصحة ، مع أن فيها ماهو كذب لاريب فيه ، كدعائه على أنس بالبَرَص ، ودعائه على زيد بن أرقم بالعمى .

﴿فصــل﴾

تابع كلام الرافضى السابع : أن عليًا رضى الله عنه كان مستجاب الدعوة

قال الرافضى:[4] «السابع : أنه لما توجّه إلى صفّين لحق أصحابه عَطَشٌ شديد ، فعَــدَل بهم قليلا ، فلاح لهم دير ، فصــاحــوا بساكنه ، فسألوه عن الماء ، فقال: بينى وبينه أكثر من فرسخين ، ولولا أنى أوتى ما يكفينى[5] كل شهر على التقتير لتلفت عطشا ،

(١) قد : ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ذكر هذا الخبر ابن الجوزى فى «تاريخ عمر بن الخطاب» ص ١٨٠ عن سعيد بن المسيب، وزاد: «وفى رواية: فما انسلخ ذو الحجة حتى طعن فمات».

(٣) هو أبو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان، ابن أبى الدنيا القرشى الأموى البغدادى محدث، له مصنفات كثيرة فى الوعظ والأخلاق والزهد، ولد سنة ٢٠٨ وتوفى سنة ٢٨١ . انظر ترجمته فى: فوات الوفيات ١/٤٩٤ـ ٤٩٥ ؛ تهذيب التهذيب ٦/١٢ـ١٣ ؛ معجم المؤلفين ٦/١٣١ ؛ الأعلام ٤/٢٦٠ . وتوجد من كتاب «مجابو الدعوة» نسخة خطية فى مكتبة كوبريلى بتركيا رقم ١٥٨٤ ، وتوجد منها مصورة فى معهد المخطوطات بالجامعة العربية بالقاهرة (تصوف وآداب شرعية رقم ٤٥٤).

(٤) فى (ك) ص ١٨٨ (م) - ١٨٩ (م).

(٥) م : أوتى بما يكفينى ؛ ك: أوتى بماءٍ يكفينى.

فأشـار أمير المؤمنين إلى مكان قريب من الدير، وأمر بكشفه، فوجدوا صخرة عظيمة، فعجزوا عن إزالتها، فقلعها وحده، ثم شربوا الماء، فنزل إليهم[1] الراهب، فقال[2]: أنت نبى مرسل أو مَلَك مقرب؟ فقال[3]: لا، ولكنى وصىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأسلم على يده[4]، وقال: إن هذا الدير بُنى على طالب هذه[5] الصخـرة، ومخـرج المـاء من تحتها، وقد مضى جماعة[6] قبلى لم يدركوه. وكان الراهب من جملة من استشهد معه، ونظم القصة[7] السيد الحميرى فى قصيدته»[8].

الرد عليه **والجواب**: أن هذا من جنس أمثاله من الأكاذيب التى يظنها[9] الجهّـال من أعظم مناقب علىّ، وليست كذلك. بل الذى وضع هذه كان جاهلا بفضل علىّ، وبما يستحقه من الممادح؛ فإن الذى فيه من المنقبة أنه أشار إلى صخرةٍ فوجدوا تحتها الماء، وأنه قلعها. ومثل هذا يجرى لخلق كثير، علىّ رضى الله عنه[10] أفضل منهم، بل فى المحبيّـن لأبى بكر

---

(1) ك : إليه. (2) م : وقال؛ ك : فقال له.

(3) ك : أنت مَلَك مقرّب أو نبى مرسل؟ قال..

(4) م : يديه.

(5) ك : على طالب قالع هذه..

(6) س، ب : وقد مضى من تحتها جماعة..

(7) ن، س، ب : القضية.

(8) ك : ... الحميرى رحمه الله تعالى فى قصيدته المذهّبة.

(9) ن، م، س : يطلبها. (10) س، ب : عنهم.

وعمر وعثمان من يجرى لهم أضعاف هذا، وأفضل من هذا وهذا، وإن كان إذا جرى على يد بعض الصالحين كان نعمة من الله وكرامة له، فقد يقع مثل ذلك لمن ليس من الصالحين كثيرا.

وأما سائر ما فيها، مثل قوله: «إن هذا الدير بنى على طالب هذه الصخرة، ومخرج الماء من تحتها».

فليس هذا من دين المسلمين، وإنما تُبنى الكنائس والديّارات والصوامع على أسماء المقتدية بسير النصارى، فأما المسلمون فلا يبنون معابدهم ـ وهى المساجد التى أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه ـ إلا على اسم الله، لا على اسم مخلوق.

وقول[1] الراهب: «أنت نبى مرسل أو مَلَك مقرّب» يدل على جهله، وأنه من أضلّ الخلق؛ فإن الملائكة لا تشرب الماء، ولا تحتاج [إلى][2] أن تستخرجه من تحت صخرةٍ. ومحمد صلى الله عليه وسلم لا نبى بعده، ومعلوم أن هذا الراهب قد سمع بخبر المسلمين الذين فتحوا تلك المواضع، فإن كان يجوّز أن يُبعث رسول بعد المسيح، فمحمد هو الرسول، ومعجزاته ظاهرة باطنة، فإن صدّقه فقد علم أنه لا نبى بعده، وإن لم يصدّقه فكيف يعتقد فى غيره أنه نبى مرسل بمجرد دلالته على ماءٍ تحت صخرة، أو لكون الدير بنى على اسمه، وهم يبنون الديارات على أسماء خلق كثير ليسوا من الملائكة ولا الرسل؟!

وما فيه من قول عليّ: «ولكنى وصىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم»

---

(١) س، ب: فقول.

(٢) إلى: ليست فى (ن).

هو مما يبين أنه كذب عَلَى عليّ ، وأن عليًّا لم يدع هذا قط لا فى خلافة الثلاثة ولا ليالى صفّين. وقد كانت له مع منازعيه مناظرات ومقامات ما ادّعى هذا قط ، ولا ادّعاه أحد له. وقد حكّم الحكمين، وأرسل ابن عباس لمناظرة الخوارج، فذكروا فضائله وسوابقه ومناقبه، ولم يذكر أحد منهم قط أنه وصيّ رسول الله صلى الله عليه وسلم.

ومعلوم أن هذا مما تتوفر الهمم والدواعى على نقله، بدون هذه الأسباب الموجبة لنقله لو كان حقًّا، فكيف مع هذه الأسباب؟!

فلمّا رووا فضائله ومناقبه، كقوله عليه السلام: «لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله، [ويحبه الله ورسوله]»[1].

وكقوله عام تبوك: «ألا ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى،
٤/ ١٨٥ / إلا أنه لا نبى بعدى»[2].

وقوله: «أنت منى وأنا منك»[3]، وغير ذلك من فضائله، ولم يرووا هذا مع مسيس الحاجة إلى ذكره [ولا ادّعاه عليّ قط مع مسيس الحاجة إلى
ظ ٣٤٩ ذكره][4] - / عُلم أنه من جملة ما افتراه الكذّابون.

«فصل»

الثامن: كلام الرافضى على قتل عليّ رضى الله عنه لكفار الجن

قال الرافضى[5]: «الثامن: ما رواه الجمهور: أن النبى صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى بنى المصطلق، حيث خرجوا عن

(١) ويحبه الله ورسوله: ساقطة من (ن). وتقدم الحديث من قبل ٤/ ٢٨٩.
(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/ ٥٠١ وأوله هناك: وأنت منى بمنزلة... ، ٥/ ٤٢.
(٣) تقدم هذا الحديث ٤/ ٣٤.
(٤) ما بين المعقوفتين فى (م) فقط . (٥) فى (ك) ص ١٨٩ (م).

الطريق[1]، وأدركه الليل، بقرب[2] وادٍ وعر، فهبط جبريل وأخبره أن[3] طائفة من كفّار الجن قد استبطنوا الوادى يريدون كيده وإيقاع الشر بأصحابه، فدعا بعليّ وعوَّذه، وأمره[4] بنزول الوادى، فقتلهم».

والجواب: أن يقال أولا: عليّ أجلّ قدرا من هذا، وإهلاك الجن موجود لمن هو دون عليّ، لكن هذا الحديث من الأحاديث المكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى عليّ عند أهل المعرفة بالحديث، ولم يجر فى غزوة بنى المصطلق شيء من هذا. الرد عليه

وقوله: «إن هذا رواه الجمهور» إن أُريد بذلك أنه مروى بإسناد ثابت، أو فى كتاب يُعتمد على مجرد نقله، أو صححه من يرجع إلى تصحيحه - فليس كذلك.

وإن أراد [أن][5] جمهور العلماء رووه، فهذا كذب. وإن أراد أنه رواه من لا يقوم بروايته حجة، فهذا لا يفيد.

ومن هذا الجنس ما يُروى أنه قاتل الجن فى بئر ذات العلم، وهو حديث موضوع عند أهل المعرفة.

---

(1) ك: جُنّب عن الطريق.

(2) ك: . . الليل فنزل بقرب. .

(3) ك: جبرئيل عليه السلام آخر الليل وأخبر النبى صلى الله عليه وآله أن. .

(4) ن، س: وأمرهم؛ م: فأمرهم؛ ك: أمر.

(5) أن: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

وعلىّ أجلّ قدرا من أن تثبت الجن لقتاله، ولم يقاتل أحدٌ من الإنس الجن، بل كان [الجن][1] المؤمنون يقاتلون الجن الكفار.

وكان من أهل العلم أبو البقاء خالد بن يوسف النابلسى رحمه الله، سأله بعض الشيعة عن قتال علىّ[2] الجن، فقال: أنتم معشر الشيعة ليس لكم عقل، أيما أفضل عندكم: عمر أو علىّ؟ فقالوا: بل علىّ. فقال: إذا كان الجمهور يروون عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لعمر: «ما رآك الشيطان سالكا فجًّا إلا سلك فجًّا غير فجك»[3] فإذا كان الشيطان يهرب من عمر، فكيف يقاتل عليًّا؟!

وأيضا فدفع الجن والشياطين وإهلاكهم موجود لكثير من أتباع أبى بكر وعمر وعثمان. وفى ذلك قصص يطول وصفها.

وقد روى ابن الجوزى فى كتاب «الموضوعات» حديثا طويلا فى محاربته للجن، وأنه كان فى الحج عام الحديبية، وأنه حاربهم ببئر ذات العلم، من طريق أبى بكر محمد بن جعفر بن محمد السامرى، حدثنا عبدالله بن أحمد السكونى، حدثنا عمارة بن يزيد، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، حدثنى يحيى بن عبيدالله بن الحارث، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: لما توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية إلى مكة أصاب الناس عطش شديد وحر شديد، فنزل

---

(١) الجن : زيادة فى (ب) فقط وإثباتها تستقيم به العبارة.

(٢) علىّ : فى (ن) فقط.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦/٥٥.

رسول الله صلى الله عليه وسلم (*الـحُجفة معطشا والناس عطاش، فقال رسـول الله صلى الله عليه وسلم*): هل من رجـل يمضى فى نفـر من المسلمـين معهم القِـرَب فيردون بئر[1] ذات العلم، ثم يعود، يضمن له رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة؟».

فذكـر حديثا طويلا فيه أنه بعث رجلا من الصحابة ففزع من الجن فرجع، ثم بعث آخر وأنشد شعراً، فذُعر من الجن فرجع، ثم أرسل علىّ بن أبى طالب فنزل البئر وملأ القرب بعد هول شديد، وأن النبى صلى الله عليه وسلم قال له: الذى هتف بك من الجن هو سماعة بن غراب[2] الذى قتل عدو الله مسعراً شيطان الأصنام الذى يكلّم قريشا منها، وفزع من هجائى.

ثم قال الشيخ أبو الفرج: «وهذا الحديث موضوع محال، والفنيد ومحمد بن جعفـر والسكـونى مجروحـون. قال أبـوالفتـح الأودى: وعمارة يضع الحديث»[3].

قلت: وكتب ابن إسحاق التى رواها عنه الناس ليس فيها شىء من هذا.

(*-*) ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب) ومكانه فيهما: «فقال: هل...

(1) ن، س: ببئر.

(2) ب: سماعة بن عزاب.

(3) لم أجد هذا الحديث فى كتاب «الموضوعات» مع طول بحثى فيه، ولعل نسخة ابن تيمية من الكتاب كانت فيها زيادات ساقطة من النسخ التى بين أيدينا.

تابع كلام الرافضي: التاسع: حديث رد الشمس لعلي رضي الله عنه

«فصـــل»

قال الرافضى[1]: «التاسع: رجوع الشمس له مرتين: إحداهما: فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم. والثانية: بعده. أما الأولى فروى جابر وأبو سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عليه جبريل[2] يوماً يناجيه من عند الله، فلما تغشّاه
١٨٦/٤ الوحى توسّد فخذ أمير / المؤمنين، فلم يرفع رأسه حتى غابت الشمس، فصلّى علىّ العصر[3] بالإيماء، فلما استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم قال له: سل الله تعالى يرد عليك الشمس لتصلى العصر قائما، فدعا، فرُدت الشمس، فصلّى العصر قائما.

وأما الثانية: فلما أراد أن يعبر الفرات ببابل اشتغل كثير من أصحابه [بتعبير] دوابهم[4]، وصلّى لنفسه[5] فى طائفة من أصحابه العصر، وفات كثير منهم، فتكلّموا فى ذلك، فسأل الله رد الشمس فردت. ونظمه الحميرى[6] فقال:

---

(١) فى (ك) ص ١٨٩ (م) - ١٩٠ (م). (٢) ك: جبرئيل عليه السلام بالوحى..

(٣) ك (ص ١٩٠م): فصلّى عليه السلام العصر..

(٤) ن: استعمل كثير من أصحابه دوابهم؛ م: اشتغل كثير من أصحابه دوابهم؛ س، ب: استعمل كثير من أصحابه دوابهم. والمثبت من (ك)، ومعناه: اشتغل كثير من أصحابه بنقل دوابهم عبر النهر.

(٥) ك: بنفسه. (٦) ك: السيد الحميرى.

رُدت عليه الشمسُ لما فاتَهُ ... وقتُ الصلاةِ وقد دنت للمَغْربِ
حتى تبلَّجَ نورهُا فى وقتِها ... للعصرِ ثم هَوَتْ هُوىَّ الكوكبِ
وعليه قد رُدَّت ببابلَ مرةً ... أُخرى وما رُدت لخَلْقٍ مُعْربِ[1]

والجواب: أن يقال: فضل علىّ وولايته لله وعلو منزلته عند الله معلوم[2]، ولله الحمد، من طرق ثابتة أفادتنا العلم اليقينى، لا يُحتاج معها إلى كذب ولا إلى ما لا يُعلم صدقه. وحديث رد الشمس له قد ذكره طائفة، كالطحاوى والقاضى عياض وغيرهما، وعدُّوا ذلك من معجزات النبى / صلى الله عليه وسلم. لكنْ المحققون من أهل العلم والمعرفة بالحديث يعلمون أن هذا الحديث كذب موضوع، كما ذكره ابن الجوزى فى كتاب «الموضوعات»[3] فرواه من كتاب أبى جعفر العقيلى فى الضعفاء، من طريق عبيدالله[4] بن موسى، عن فضيل بن مرزوق، عن إبراهيم بن الحسن بن الحسن[5]، عن فاطمة بنت الحُسين، عن أسماء بنت عُميس، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُوحى إليه ورأسه فى حجر علىّ فلم يصل العصر حتى غربت الشمس، (*فقال النبى صلى الله عليه وسلم: صليتَ يا علىّ؟ قال: لا*)، فقال رسول الله

الرد عليه

ص ٣٥٠

(١) ن، س، ب : مغرب . وفى (ك) بعد هذه الأبيات بيت رابع هو:
إلا ليوشع أوله من بعدها ... ولردها تأويل أمرٍ مُعجب
(٢) س، ب : عند الله معلوم عند الله . . (٣) ١/ ٣٥٥-٣٥٧
(٤) م، «الموضوعات»: عبدالله، وهو خطأ. وسيرد فيما يلى كما أثبته هنا.
(٥) ن، م : بن الحسن بن حسن؛ الموضوعات: بن الحسن بن الحسين. وسقطت «بن الحسن» الثانية من (ب)
(*-*) : ما بين النجمتين ساقط من «الموضوعات» وموجود فى «تنزيه الشريعة»، «اللآلىء المصنوعة»، «الفوائد المجموعة».

صلى الله عليه وسلم: اللهم إنه كان فى طاعتك وطاعة رسولك، فاردد عليه الشمس. فقالت أسماء: فرأيتها غربت، ثم رأيتها طلعت بعد ما غربت». قال أبو الفرج[1]: «هذا حديث[2] موضوع بلاشك، وقد اضطرب الرواة فيه، فرواه سعيد بن مسعود، عن عبيدالله بن موسى، عن فضيل بن مرزوق، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار[3]، عن علىّ بن الحسين[4]، عن فاطمة بنت علىّ[5]، عن أسماء»*. قال: [6] «وفضيل بن مرزوق ضعّفه يحيى، وقال أبوحاتم بن حبّان: يروى الموضوعات، ويخطىء على الثقات. [7]قال أبو الفرج: «وهذا الحديث مداره على عبيدالله بن موسى عنه»[7].

قلت: والمعروف أن سعيد بن مسعود رواه عن عبيدالله بن موسى، عن فضيل بن مرزوق، عن إبراهيم بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن أسماء. ورواه محمد بن مرزوق، عن حسين الأشقر، عن علىّ بن عاصم، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار[8]، عن علىّ بن

---

(١) ص ٣٥٦. (٢) س، ب: الحديث. والمثبت من (م)، الموضوعات.

(٣) ن، س، ب: عبدالرحمن بن عبيد عن عبدالله بن دينار، وهو خطأ.

(٤) م: عن علىّ بن الحسن بن الحسين؛ الموضوعات: عن علىّ بن الحسن.

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٥) ن، س، ب: عن فاطمة بنت الحسين، وهو خطأ. وترجمة فاطمة بنت علىّ بن أبى طالب فى تهذيب التهذيب ٤٤٣/١٢؛ الأعلام ٣٢٨/٥.

(٦) أى ابن الجوزى بعد ثلاثة أسطر.

(٧-٧): هذه العبارات ساقطة من «الموضوعات».

(٨) ب: عبدالرحمن بن عبيد عن عبدالله بن دينار. والمثبت من (ن)، (س) وهو الصواب. وترجمة عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار فى: تهذيب التهذيب ٢٠٦/٦-٢٠٧.

الحسين[1]، عن فاطمة بنت عليّ، عن أسماء*، كما سيأتي ذكره. قال أبو الفرج[2]: «وقد روى هذا الحديث ابن شاهين، حدثنا[3] أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، حدثنا[3] أحمد بن يحيى الصوفي، حدثنا[3] عبدالرحمن بن شريك، حدثني أبي، عن عروة بن عبدالله بن قشير[4] قال: دخلت عَلَى فاطمة بنت عليّ بن أبي طالب فحدثتني [أن أسماء بنت عميس حدثتها][5] أن علي بن أبي طالب.. وذكر حديث رجوع الشمس. قال أبو الفرج[6]: «وهذا حديث باطل. أما عبدالرحمن بن شريك[7]، فقال أبوحاتم[8]: هو واهي الحديث. قال:وأنا لا أتهم بهذا الحديث الا ابن عقدة[9]، فإنه كان رافضيا يحدّث بمثالب الصحابة» «قال أبو أحمد بن عدى الحافظ سمعت أبابكر بن أبى طالب[10] يقول: ابن عقدة لا يتدين بالحديث، كان يحمل شيوخا[11] بالكوفة على الكذب، يسوّي لهم نسخاً، ويأمرهم أن يرووها، وقد بيّنا ذلك منه فى

(1) ن، س: عليّ بن الحسن بن الحسين.
(2) الموضوعات ٣٥٦/١.
(3) الموضوعات : قال : حدثنا.
(4) س، ب : بن قيس.
(5) ما بين المعقوفتين من «الموضوعات» وسقط من جميع النسخ.
(6) بعد كلامه السابق مباشرة.
(7) ن، س، ب : أما حديث عبدالرحمن بن شريك. والمثبت من (م)، الموضوعات.
(8) الموضوعات : أبو حاتم الرازى.
(9) الموضوعات : قال المصنف قلت وأما أنا فلا أتهم بهذا إلا ابن عقدة.
(10) هذه العبارات فى «الموضوعات» ٣٥٧/١ بعد كلامه السابق بسبعة أسطر وفيه: وقال ابن عدى سمعت أبابكر بن أبي غالب.
(11) الموضوعات : لأنه كان يحمل شيوخنا...

غير نسخة[1] ، (*وسئل عنه الدارقطنى فقال: رجل سوء. قال أبو الفرج: وقد رواه ابن مردويه من حديث داود بن فراهيج عن أبى هريرة، قال: وداود ضعيف ضعّفه شعبة»*).

١٨٧/٤ قلت: فليس فى هؤلاء من يُحتج به فيما / دون هذا.

وأما الثانى ببابل فلا ريب أن هذا كذب[2]. وإنشاد الحميرى لا حجة فيه، لأنه لم يشهد ذلك، والكذب قديم، فقد سمعه فنظمه. وأهل الغلو فى المدح والذم ينظمون ما لا تتحقق صحته، لاسيما والحميرى معروف بالغلو[3].

وقد أخرجا فى الصحيحين عن أبى هريرة قال: «غزا نبى من الأنبياء فقال لقومه: لا يتبعنى رجل قد مَلَك بُضع امرأة يريد أن يبنى بها ولما

(١) الموضوعات: وقد تيقّنا ذلك منه فى غير شيخ بالكوفة.

(*ـ*) الكلام بين النجمتين فى «الموضوعات» ولكن اختلف ترتيبه واختلفت بعض ألفاظه. وهذا الحديث الموضوع فى: تنزيه الشريعة ١/٣٧٨ـ ٣٨٢؛ اللآلىء المصنوعة ١/٣٣٦ـ ٣٣٨؛ الفوائد المجموعة، ص ٣٥٠.

(٢) ن، م: أنه كذب.

(٣) أبو هاشم ـ أو أبو عامر ـ إسماعيل بن محمد بن يزيد بن ربيعة بن مفرغ الحميرى، شاعر رافضى ولد سنة ١٠٥ واختلف فى وفاته، قيل: إنه توفى سنة ١٧٣ وقيل سنة ١٧٨ وقيل سنة ١٧٩. قال عنه ابن حجر: «كان رافضيا خبيثاً. قال الدارقطنى: كان يسب السلف فى شعره ويمدح عليا رضى الله عنه». وعده الشهرستانى من المختارية الكيسانية أصحاب المختار بن أبى عبيد الثقفى القائلين بإمامة محمد بن الحنفية بعد علىّ رضى الله عنه. انظر ترجمته ومذهبه فى: لسان الميزان ١/٤٣٦ـ ٤٣٨؛ فوات الوفيات ١/٣٢ـ٣٦؛ البداية والنهاية ١٠/١٧٣ـ ١٧٤؛ روضات الجنات، ص ٢٩ـ٣١؛ الأعلام ١/٣٢٠ـ ٣٢١؛ الملل والنحل ١/١٣٣ـ ١٣٤.

يبـن، ولا رجل قد بنى بيتا ولم يرفع سقفه[1]، ولا رجل اشترى غنما ـ أو خلفَات ـ وهو ينتظر[2] وِلادها. قال: فغزوا، فدنا من القرية، حتى صلى العصـر قريبا من ذلك، فقال للشمس: أنت مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها عليّ شيئا، فحبُست عليه حتى فتح الله عليه» الحديث[3].

فإن قيـل: فهذه الأمة أفضل من بنى اسرائيل، فإذا كانت قد رُدت ليوشع، فما المانع أن ترد لفضلاء هذه الأمة؟

فيقال: يوشع لم تُرد له الشمس، ولكن تأخر غروبها: طُوِّل له النهار، وهذا قد لا يظهر للناس، فإن طول النهار وقصره لا يدرك. ونحن إنما علمنا وقوفها ليوشع بخبر النبى صلى الله عليه وسلم.

وأيضا لا مانع من طول ذلك[4]، لو شاء الله لفعل ذلك. لكن يوشع كان محتاجاً إلى ذلك، لأن القتال كان محرما عليه بعد غروب الشمس، لأجل ما حرّم الله عليهم من العمل ليلة السبت ويوم السبت. وأما أمة محمـد فلا حاجـة لهم إلى ذلك، ولا منفعة لهم فيه، فإن الذى فاتته العصر إن كان مفرّطا لم يسقط ذنبه إلا بالتوبة، ومع التوبة لا يحتاج الى

---

(١) ن، س: سقيفه.

(٢) ن، م: منتظر.

(٣) كلمة «الحديث»: ساقطة من (س)، (ب). والحديث ـ مع اختلاف فى الألفاظ ـ عن أبى هريرة رضى الله عنه فى موضعين فى: البخارى ٤/٨٦ (كتاب فرض الخمس، باب حدثنا أبواليمان...)، ٧/٢١ (كتاب النكاح، باب من أحب البناء قبل الغزو). وجاء فى هذا المـوضع مختصرا. والحديث أيضا فى: مسلم ٣/١٣٦٦ـ ١٣٦٧ (كتاب الجهاد والسير، باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة)؛ المسند (ط. المعارف) ١٦/١٠٢ـ ١٠٣.

(٤) ن، م: لمن طول ذلك..

رد، وان لم يكن مفرّطاً، كالنائم والناسى فلا ملام عليه فى الصلاة بعد الغروب.

وأيضـا فبنفس غروب الشمس خرج الوقت المضروب للصلاة، فالمصلّى بعد ذلك لا يكون مصليًا فى الوقت الشرعى ولو عادت الشمس.

وقول الله تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾ [سورة طه: ١٣٠] يتناول الغروب المعروف، فعلى العبد أن يصلّى قبل هذا الغروب، وإن طلعت ثم غربت. والأحكام المتعلقة بغروب الشمس حصلت بذلك الغروب، فالصائم يفطر، ولو عادت بعد ذلك لم يبطل صومه، مع أن هذه الصورة لا تقع لأحد، ولا وقعت لأحد، فتقديرها تقدير ما لا وجود له. ولهذا لا يوجد الكلام على حكمٍ مثل هذا فى كلام العلماء المفرِّعين.

وأيضـا فالنبى صلى الله عليه وسلم فاتته العصر يوم الخندق، ظ ٣٥٠ فصلاّها / قضاءً، هو وكثير من أصحابه، ولم يسأل الله ردّ الشمس.

وفى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه بعد ذلك، لما أرسلهم إلى بنى قريظة: «لا يصلين أحد العصر إلا فى بنى قريظة» فلما أدركتهم الصلاة فى الطريق قال بعضهم: لم يرد منا تفويت الصلاة فصلّوا فى الطريق، فقالت طائفة: لا نصلّى إلا فى بنى قريظة، فلم يعنف واحدةً من الطائفتين[1].

فهؤلاء الذين كانوا مع النبى صلى الله عليه وسلم صلّوا العصر بعد

---

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣/٤١١.

غروب الشمس، وليس عليّ بأفضلَ من النبى صلى الله عليه وسلم، فإذا صلاّها هو وأصحابه معه بعد الغروب، فعلّى وأصحابه أَوْلى بذلك.

فإن كانت الصلاة بعد الغروب لا تجزىء أو ناقصة تحتاج إلى رد الشمس، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أَوْلى برد الشمس، وإن كانت كاملةً مُجزئة فلا حاجة إلى ردها.

وأيضا فمثل هذه القضية من الأمور العظام الخارجة عن العادة، التى تتوفر الهمم والدواعى على نقلها، فاذا لم ينقلها إلا الواحد والاثنان عُلم بيان كذبهم فى ذلك.

وانشقاق القمر كان بالليل وقت نوم الناس، ومع هذا فقد رواه الصحابة من غير وجه، وأخرجوه فى الصحاح والسنن والمساند[1] من غير وجه[2]، ونزل به القرآن، فكيف برد الشمس التى تكون بالنهار، ولا يشتهر ذلك، ولا ينقله أهل العلم نقل مثله؟!

---

(١) م : فى الصحيح والسنن والمسانيد.

(٢) جاءت أحاديث عديدة ذكرت انشقاق القمر عن عدد من الصحابة منها فى: البخارى ٤/٢٠٦-٢٠٧ (كتاب المناقب، باب سؤال المشركين أن يريهم النبى صلى الله عليه وسلم آية فأراهم انشقاق القمر) وفى هذا الباب عن عبدالله بن مسعود وأنس بن مالك وابن عباس رضي الله عنهم. وتكررت هذه الأحاديث فى: البخارى ٥/٤٩ (كتاب مناقب الأنصار، باب انشقاق القمر) ونص حديث أنس هو: .. أن أهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية فأراهم القمر شِقّتين حتى رأوا حراء بينهما. وأما حديث عبدالله بن مسعود فهو: انشق القمر ونحن مع النبى صلى الله عليه وسلم بمنى فقال: «اشهدوا» وذهبت فرقة نحو الجبل. وأما حديث ابن عباس فهو: أن القمر انشق على زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وجاءت أحاديث انشقاق القمر أيضا فى: البخارى ٦/١٤٢-١٤٣ (كتاب التفسير، سورة =

ولا يعرف قط أن الشمس رجعت بعد غروبها، وإن كان كثير من
الفلاسفة والطبيعيين وبعض أهل الكلام ينكر انشقاق القمر، وما يشبه
ذلك، فليس الكلام فى هذا المقام. لكن الغرض أن هذا من أعظم
خوارق العادات فى الفَلَك، وكثير من الناس ينكر إمكانه، فلو وقع لكان
ظهوره ونقله أعظم من ظهور ما دونه ونقله، فكيف يُقبل / وحديثه ليس ١٨٨/٤
له إسناد مشهور، فإن هذا يوجب العلم اليقينى بأنه كذب لم يقع.

وإن كانت الشمس احتجبت بغيم، ثم ارتفع سحابها، فهذا من الأمور المعتادة، ولعلهم ظنوا أنها غربت، ثم كشف الغمام عنها.

وهذا وإن كان قد وقع، ففيه أن الله بيّن له بقاء الوقت حتى يصلّى فيه. ومثل هذا يجرى لكثير من الناس.

وهذا الحديث قد صنّف فيه مصنف جمعت فيه طرقه، صنّفه أبوالقاسم عبدالله بن عبدالله[١] ابن أحمد الحكانى سماه «مسألة فى تصحيح رد الشمس وترغيب النواصب الشمس»[٢] وقال: هذا حديث رُوى عن النبى صلى الله عليه وسلم من طريق أسماء بنت عُميس الخثعمية، ومن طريق أمير المؤمنين علىّ بن أبى طالب، ومن طريق أبى هريرة وأبى سعيد. وذكر حديث أسماء من طريق محمد بن أبى فديك.

= اقتربت الساعة)؛ مسلم ٢١٥٨/٤ـ ٢١٥٩ (كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب انشقاق القمر)؛ سنن الترمذى ٧١/٥ـ٧٣ (كتاب التفسير، سورة القمر) وفى هذا الباب أيضا عن ابن عمر وجبير بن مطعم وأبى هريرة رضى الله عنهم؛ المسند (ط. المعارف) ٢٠٤/٥، ١٢/٦، ١٣٥، (ط. الحلبى) ١٦٥/٣، ٢٢٠، ٢٧٥، ٨١/٤ـ٨٢.

(١) عبارة بن عبدالله : ليست فى (م).

(٢) لم أجد فيما بين يدى من مراجع شيئا عن المؤلف أو عن الكتاب.

قال: أخبرنى محمد بن موسى ـ وهو القطرى ـ عن عون بن محمد، عن أمه ـ أم جعفر ـ عن جدتها أسماء بنت عميس أن النبى صلى الله عليه وسلم صلّى الظهر، ثم أرسل عليًّا فى حاجة، فرجع وقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، يعنى العصر، فوضع رأسه فى حِجر علىّ ولم يحـرّكه حتى غابت الشمس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم إن عبدك عليًّا [فى طاعتك وطاعة رسولك][1] احتبس نفسه على نبيّه[2]، فرد عليه شرقها. قالت أسماء: فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال، فقام علىّ فتوضأ وصلى العصر، ثم غابت الشمس».

قال أبو القاسم المصنِّف: «أم جعفر هذه هى أم محمد بن جعفر بن أبى طالب، والراوى عنها هو ابنها عون بن محمد بن علىّ، المعروف: أبوه محمد بن الحنفية، والراوى عنه هو محمد[3] بن موسى المدينى، المعروف بالقطرى: محمود فى روايته ثقة. والراوى عنه محمد بن إسماعيل بن أبى فديك المدنى: ثقة. وقد رواه عنه جماعة: منهم هذا الذى ذكرت روايته، وهو أحمد بن الوليد الأنطاكى، وقد رواه[4] عنه نفر منهم أحمد بن عمير بن جوصاء، وذكره بإسناده من طريقه، وفيه أن النبى صلى الله عليه وسلم صلّى الظهر بالصهباء، ثم أرسل عليًّا فى حاجة، فرجع وقد صلّى النبى صلى الله عليه وسلم العصر، فوضع رأسه فى حِجر علىّ، فلم يحركه حتى غربت الشمس، فقال النبى صلى الله عليه

(١) ما بين المعقوفتين فى (م) فقط.

(٢) م: نبيك.

(٣) ن، م، س: محمود، وسبق الاسم قبل قليل كما ورد هنا.

(٤) س: وقد رووا؛ ب: وقد روى.

وسلم: اللهم إن عبدك عليًّا احتبس نفسه على نبيه، فرد عليه شرقها. قالت أسماء: فطلعت الشمس حتى وقعت على الجبال وعلى الأرض، فقام عليّ وتوضأ وصلّى العصر، وذلك فى الصهباء فى غزوة خيبر.

قال: ومنهم أحمد بن صالح المصرى، عن ابن أبى فديك، رواه أبوجعفر الطحاوى فى كتاب «تفسير متشابه الأخبار» من تأليفه من طريقه.

ومنهم الحسن بن داود عن ابن أبى فديك، وذكره بإسناده، ولفظه: أن النبى صلى الله عليه وسلم صلّى الظهر بالصهباء من أرض خيبر، ثم أرسل عليًّا فى حاجة، فرجع وقد صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فى حِجر عليّ، فلم يحـركه حتى غربت الشمس، فاستيقظ. وقـال: ياعلى صليت العصر؟ قال: لا. وذكره. قال: ويرويه عن أسماء فاطمة بنت الحسين الشهيد.

ورواه من طريق أبى جعفـر الحضرمى، حدثنا محمد بن مرزوق، حدثنـا حسين الأشقـر، حدثنا فضيل بن مرزوق، عن إبـراهيم ابن الحسن، عن فاطمة، عن أسماء بنت عميس، قالت: نزل جبريل على النبى صلى الله عليه وسلم بعـد ما صلّى العصـر، فوضـع رأسـه ـ أو خده: / لا أدرى أيهما قال ـ فى حِجر عليّ، ولم يصل العصر حتى ص ٣٥١
غابت الشمس» وذكره.

قال المصنف: «ورواه عن فضيل بن مرزوق جماعة، منهم عبيدالله

ابن موسى العبسى . ورواه الطحاوى من طريقه ، ولفظه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُوحى إليه ورأسه فى حِجر علىّ ، فلم يصل العصر حتى غابت الشمس.

ورواه أيضا من حديث عمّـار بن مطر، عن فضيل(* بن مرزوق، من طريق أبى جعفر العقيلى صاحب كتاب «الضعفاء».

قلت: وهذا اللفظ / يناقض الأول، ففيه أنه نام فى حِجره*) من صلاة ١٨٩/٤
العصـر إلى غروب الشمس، وأن ذلك فى غزوة خيبر بالصهباء. وفى الثانى أنه كان مستيقظاً يُوحِـى إليه جبريل، ورأسه فى حِجر علىّ حتى غربت الشمس. وهـذا التناقض يدل على أنه غير محفوظ ، لأن هذا صرح[1] بأنه كان نائما هذا الوقت، وهذا قال: كان يقظان يُوحى إليه، وكلاهما باطل؛ فإن النوم بعد العصر مكروه منهى عنه، والنبى صلى الله عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه، فكيف تفوت عليًّا صلاة العصر؟

ثم تفـويت الصـلاة بمثـل هذا، إمـا أن يكـون جائـزاً، وإمـا أنـه لا يجوز[2]. فإن كان جائزا لم يكن عَلَى علىّ إثم إذا صلّى العصر بعد الغـروب، وليس علىّ أفضل من النبى صلى الله عليه وسلم، والنبى صلى الله عليه وسلم فاتته العصر يوم الخندق حتى غربت الشمس، ثم صلاّها، ولم ترد عليه الشمس، وكذلك لم ترد لسليمان لما توارت بالحجاب.

(*-*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) م : صريح.

(٢) ن: وإمـا أن لا يجوز؛ س، ب: وإما أن لا يكون.

وقد نام النبى صلى الله عليه وسلم ومعه علىّ وسائر الصحابة عن الفجر حتى طلعت الشمس، ولم ترجع لهم[1] إلى الشرق.

وإن كان التفويت محرّما، فتفويت[2] العصر من الكبائر. وقال النبى صلى الله عليه وسلم: «من فاتته صلاة العصر فكأنما وُتِر أهله وماله»[3].

وعلىّ كان يعلم أنها الوسطى، وهى صلاة العصر. وهو قد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الصحيحين لما قال: «شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، حتى غربت الشمس، ملأ الله أجوافهم وبيوتهم نارا»[4] وهذا كان فى الخندق، وخيبر بعد الخندق.

فعلىّ أجل قدرا من أن يفعل [مثل][5] هذه الكبيرة، ويقرّه عليها جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم. ومن فعل هذا كان من مثالبه لا من مناقبه، وقد نزّه الله عليًّا عن ذلك. ثم إذا فاتت لم يسقط الإثم عنه بعود الشمس.

وأيضا فإذا كانت هذه القصة فى خيبر فى البريّة قدّام العسكر، والمسلمون أكثر من ألف وأربعمائة، كان هذا مما يراه العسكر

---

(١) ن، م: إليهم.

(٢) ن: فنقول، وهو تحريف.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥/٢١٢، ٢٢٠.

(٤) الحديث عن علىّ رضى الله عنه فى: البخارى ٤/٤٣ ـ ٤٤ (كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة...)؛ مسلم ١/٤٣٦ ـ ٤٣٧ (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب التغليظ فى تفويت صلاة العصر، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هى صلاة العصر) الأحاديث ٢٠٢ ـ ٢٠٦؛ سنن الترمذى ٤/٢٨٦ (كتاب التفسير، سورة البقرة حديث ٤٠٦٨)؛ المسند (ط. المعارف) ٢/٣١، ٤٦، ١٧٧، ٢١٣.

(٥) مثل: ساقطة من (ن)، (م).

ويشاهدونه. ومثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعى على نقله، فيمتنع أن ينفرد بنقله الواحد والاثنان، فلو نقله الصحابة لنقله منهم أهل العلم، كما نقلوا أمثاله، لم ينقله المجهولون الذين لا يُعرف ضبطهم وعدالتهم.

وليس فى جميع أسانيد هذا الحديث إسناد واحد يثبت، تُعلم عدالة ناقليه وضبطهم ولا يعلم اتصال إسناده.

وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم عام خيبر: «لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله»[1] فنقل ذلك غير واحد من الصحابة، وأحاديثهم فى الصحاح والسنن والمساند[2].

وهذا الحديث ليس فى شىء من كتب الحديث المعتمدة: لا رواه أهل الصحيح[3] *ولا أهل السنن ولا المساند أصلا[4]، بل اتفقوا على تركه والإعراض عنه، فكيف يكون مثل هذه الواقعة العظيمة، التى هى لو كانت حقًّا من أعظم المعجزات المشهورة الظاهرة، ولم يروها أهل الصحاح* والمساند، ولا نقلها أحد من علماء المسلمين وحفاظ الحديث، ولا يعرف فى شىء من كتب الحديث المعتمدة!!

والإسناد الأول رواه القطرى، عن عون، عن أمه، عن[5] أسماء بنت عميس. وعون وأمه ليسا ممن يُعرف حفظهم وعدالتهم، ولا من

(١) تقدّم هذا الحديث ٤/٢٨٩.

(٢) م: والمسانيد.

(٣) ب: أهل الحديث.

(*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤) أصلا: فى (ن) فقط.

(٥) عن: ساقطة من (م).

المعروفين بنقل العلم، ولا يُحتج[1] بحديثهم فى أهون الأشياء، فكيف فى مثل هذا؟ ولا فيه سماع المرأة من[2] أسماء بنت عميس، فلعلها سمعت من يحكيه عن أسماء فذكرته.

وهذا المصنف ذكر عن ابن أبى فديك أنه ثقة، وعن القطرى أنه ثقة، ولم يمكنه[3] أن يذكر عمن بعدهما أنه ثقة، وإنما ذكر أنسابهم. ومجرد المعرفة بنسب الرجل لا تُوجب أن يكون حافظا ثقة.

وأما الإسناد الثانى فمداره على فُضيل بن مرزوق، وهو معروف بالخطأ على الثقات، وإن كان لا يتعمّد الكذب[4]. قال فيه ابن حبان: يخطىء على الثقات ويروى عن عطية الموضوعات[5]. وقال فيه أبوحاتم الرازى[6]: لا يحتج به. وقال فيه يحيى بن معين مرة: هو ضعيف. وهذا لا يناقضه قول أحمد بن حنبل فيه: لا أعلم إلا خيرا، وقول سفيان: هو ثقة، وقول يحيى[7] مرة: هو ثقة ؛ فإنه ليس ممن يتعمد الكذب، ولكنه

---

(١) ن : ولا يحتجو؛ س، ب: ولا يحتجون.

(٢) س ، ب : عن.

(٣) ن، م، س: ولا يمكنه.

(٤) فضيل بن مرزوق الأغر الرقاشى الكوفى. ترجمته فى: تهذيب التهذيب ٢٩٨/٧ ـ ٣٠٠؛ ميزان الاعتدال ٣٦٢/٣ ـ ٣٦٣. وقال الذهبى عنه: «وثّقه سفيان بن عيينه وابن معين، وقال ابن عدى: أرجو أنه لا بأس، وقال النسائى: ضعيف، وكذا ضعفه عثمان بن سعيد. قلت: وكان معروفا بالتشيع من غير سبّ».

(٥) ذكر هذه العبارات نقلا عن ابن حبّان ابن حجر فى «تهذيب التهذيب» ٢٩٩/٧.

(٦) فى كتابه «الجرح والتعديل» ق٢ م٣ ص٧٥ (ط. حيدر آباد ١٣٦١/١٩٤٢).

(٧) س ، ب : ويحيى.

(٨) هذه الأقوال كلها جاءت فى «الجرح والتعديل».

يخطىء، وإذا روى له / مسلمٌ ما تابعه غيره عليه، لم يلزم أن يُروى ما ٤/١٩٠
انفرد به، مع أنه لم يُعرف سماعه عن إبراهيم، ولا سماع إبراهيم من فاطمة، ولا سماع فاطمة من أسماء.

ولابـد فى ثبـوت هذا الحديث من أن يعلم أن كلًّا من هؤلاء عدل ضابط، وأنه سمع من الآخر. وليس هذا معلوما، وإبراهيم هذا لم يرو له أهـل الكتب المعتمـدة ـ كالصحـاح والسنن ـ ولا له ذكـر فى هذه
الكتب، / بخلاف فاطمة بنت الحسين، فإن لها حديثا معروفاً، فكيف ظ ٣٥١
يُحتـج بحـديث مثـل هذا؟ ولهـذا لم يروه أحـد من علمـاء الحديث المعروفين فى الكتب المعتمدة.

وكـون الـرجـل أبـوه كبير القدر لا يوجب أن يكون هو من العلماء المأمونين على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عنه. وأسماء بنت عُميس كانت عند جعفر، ثم خلف عليها أبوبكر، ثم خلف عليها علىّ، ولها من كل [من][1] هؤلاء ولد، وهم يحبون عليًّـا، ولم يرو هذا أحد منهم عن أسماء. ومحمد بن أبى بكر الذى فى حِجر علىّ هو ابنها، ومحبته لعلىّ مشهورة، ولم يرو هذا عنها.

وأيضـا فأسمـاء كانت زوجـة جعفر بن أبى طالب، وكانت معه فى الحبشة، وإنما قدمت معه بعد فتح خيبر. وهذه القصة قد ذُكر أنها كانت بخيبر. فإن كانت صحيحة كان ذلك بعد فتح خيبر، وقد كان مع النبى صلى الله عليه وسلم ممن شهد خيبر أهل الحديبية: ألف وأربعمائة،

(١) من: زيادة فى (م).

وازداد العسكر بجعفر ومن قَدِم معه من الحبشة، كأبى موسى الأشعرى وأصحابه، والحبشة الذين قدموا مع جعفر فى السفينة، وازدادوا أيضا بمن كان معهم من أهل خيبر، فلم يرو هذا أحد من هؤلاء، وهذا مما يوجب القطع بأن هذا من الكذب المختلق.

والطعن فى فضيل ومن بعده إذا تيقّـن بأنهم[1] رووه، وإلا ففى إيصاله إليهم نظر؛ فإن الراوى الأول عن فُضيل: الحسين بن الحسن الأشقر الكـوفى[2]. (*قـال البخـارى: عنـده منـاكير. وقـال النسـائى وقـال الـدارقطنى[3]: ليس بالقوى. وقال الأزدى: ضعيف. وقال السعدى: حسين الأشقر*) غالٍ من الشاتمين للخِيرة. وقال ابن عدى: روى حديثا منكـرا، والبلاء عندى منه، وكان جماعة من ضعفاء الكوفة يحيلون ما يروون عنه من الحديث فيه[4].

وأما الطريق الثالث ففيه عمّـار بن مطر، عن فضيل بن مرزوق. قال

---

(١) م: أنهم.

(٢) فى جميع النسخ: حسين بن الحسين الأشقر الكوفى. والصواب ما أثبته. وترجمته فى: ميزان الاعتـدال ٥٣١/١ - ٥٣٢؛ تهـذيب التهـذيب ٣٣٥/٢ - ٣٣٧. واسمه الكامل الحسين بن الحسن الأشقر الفزارى الكوفى. قال ابن حجر: «قال البخارى: فيه نظر، وقال مرة: عنده مناكير».

(*-*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) ن، س، ب: وقـال النسبى قال الدارقطنى. والتصويب من ميزان الاعتدال ٥٣١/١؛ تهذيب التهذيب ٣٣٧/٢.

(٤) فى ميزان الاعتدال ٥٣١/١: «وقال ابن عدى: جماعة من الضعفاء يحيلون بالروايات على حسين الأشقر، على أن فى حديثه بعض ما فيه. وذكر له مناكير، قال فى أحدها: البلاء عندى من الأشقر».

العُقيلى: يحـدّث عن الثقـات بالمناكير. وقال الرازى: كان يكذب، أحاديثه بواطل. وقال ابن عدى: متروك الحديث[1].

والطريق الأول من حديث عبيدالله بن موسى العبسى[2]، وفى بعض طرقـه عن فُضيل، وفى بعضهـا: «حـدثنـا»[3] فإذا لم يثبت أنـه قال: «حـدثنـا»[4] أمكن أن لا يكـون سمعـه، فإنه من الدعاة إلى التشيّع، الحراص على جمع أحاديث التشيع، وكان يروى الأحاديث فى ذلك عن الكذّابين، وهو من المعروفين بذلك. وإن كانوا قد قالوا فيه: ثقة، وإنه

(١) انـظر ترجمـة عمّار بن مطر ويكنى أبا عثمان الرهاوى فى: ميزان الاعتدال ٣/١٦٩ ـ ١٧٠؛ لسان الميزان ٤/٢٧٥ ـ ٢٧٦. وقال ابن حجر بعد أن أورد حديث رد الشمس عن طريقه: «وقد روى ابن هشام عن ابن سيرين عن أبى هريرة رضى الله عنه: أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «لم ترد الشمس إلا على يوشع بن نون». وقال الذهبى ـ ونقل عنه ابن حجر ـ عن عمّار بن مطر: «هالك وثّقه بعضهم، ومنهم من وصفه بالحفظ». وقال الذهبى: «قال ابن حبان: كان يسرق الحديث، وقال العُقيلى: يحدث عن الثقات بمناكير».

وذكر أبوحاتم الرازى فى «الجرح والتعديل» م٣ ق١ ص٣٩٤ ـ ونقل كلامه الذهبى وابن حجر ـ: «كان يكذب».

(٢) فى جميع النسخ: عبدالله بن موسى العنسى (فى (م) غير منقوطة)، والصواب ما أثبته، وسبق ورود الاسم كذلـك قبـل صفحات (١٧٥ـ١٧٦) وهو عبدالله بن موسى بن أبى المختار، واسمه باذام العبسى. انظر ترجمته فى: تهذيب التهذيب ٧/٥٠ـ٥٣ وفيها: «وقال ابن سعد: مات فى ذى القعدة سنة ثلاث عشرة ومائتين . . . وقال الحاكم: سمعت قاسم بن قاسم السيارى سمعت أبا مسلم البغدادى الحافظ يقول: عبيد الله بن موسى من المتـروكين، تركـه أحمـد لتشيعـه . . . وقـال ابن قانع: كوفى صالح يتشيع، وقال الساجى: كان يفرط فى التشيع». وقال عنه الذهبى فى ميزان الاعتدال ٣/١٦: « . . . وقال أبو داود: كان شيعيا متحرقا».

(٣) ن، م: حديثا، وهو تحريف.

(٤) ن، م: حديثا.

لا يكذب، فالله أعلم أنه هل كان يتعمد الكذب أم لا؟ لكنه كان يروى عن الكذّابين المعروفين بالكذب بلا ريب. والبخارى لا يروى عنه إلا ما عُرف أنه صحيح من غير طريقه، وأحمد بن حنبل لم يرو عنه شيئا. قال المصنّف: وله روايات عن فاطمة سوى ما قدّمنا[1].

ثم رواه بطريق مظلمة، يظهر أنها كذب لمن له معرفة منوطة بالحديث، فرواه من حديث أبى حفص الكتّانى[2]، حدثنا محمد بن عمر[3] القاضى ـ هو الجعانى ـ حدثنا محمد بن إبراهيم بن جعفر العسكرى من أصل كتابه، حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد بن سليم، حدثنا خلف بن سالم، حدثنا عبدالرزاق، حدثنا سفيان الثورى، عن أشعث بن أبى الشعثاء، عن أمه، عن فاطمة، عن أسماء أن النبى صلى الله عليه وسلم دعا لعلىّ حتى ردت عليه الشمس.

وهذا مما لا يقبل نقله إلا ممن عُرف عدالته وضبطه، لا من مجهول الحال، فكيف إذا كان مما يعلم أهل الحديث أن الثورى لم يحدّث به، ولا حدّث به عبدالرزاق. وأحاديث الثورى وعبدالرزاق يعرفها أهل العلم بالحديث، ولهم أصحاب يعرفونها. ورواه خلف بن سالم. ولو قُدِّر أنهم رووه فأم أشعث مجهولة لا يقوم بروايتها شىء.

١٩١/٤ وذكر طريقا ثانيا من طريق محمد / بن مرزوق، حدثنا حسين الأشقر، عن علىّ بن هاشم، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن

(١) انظر ما ذكرته عن عبيد الله بن موسى العبسى قبل قليل.

(٢) م: أبى جعفر الكنانى. ولم أجد الرجل فيما بين يدى من مراجع.

(٣) م: بن عمرو.

عليّ بن الحسين، عن فاطمة بنت عليّ، عن أسماء بنت عُميس.. الحديث.

قلت[1]: وقد تقدّم كلام العلماء فى حسين الأشقر، فلو كان الإسناد كلهم ثقات، والإسناد متصل، لم يثبت بروايته شىء، فكيف إذا لم يثبت ذلك؟ وعليّ بن هاشم بن البريد. قال البخارى: هو وأبوه غاليان فى مذهبهما. وقال ابن حبّان: كان غاليا فى التشيع، يروى المناكير عن المشاهير[2]. وإخراج أهل الحديث[3] لما عرفوه من غير طريقه لا يوجب أن يثبت ما انفرد به.

ومن العجب أن هذا المصنّف جعل هذا والذى بعده من طريق رواية فاطمة بنت الحسين. وهذه فاطمة بنت عليّ لا بنت الحسين.

وكذلك (*ذكر الطريق الثالث عنها: من رواية عبدالرحمن بن شريك، حدثنا أبى، عن عروة بن عبدالله، عن فاطمة بنت*) عليّ، عن أسماء، عن عليّ بن أبى طالب، رُفع[4] إلى النبى صلى الله عليه وسلم، وقد أوحى إليه فجلله بثوبه، فلم يزل كذلك حتى أدبرت الشمس. يقول: غابت أو كادت تغيب، وأن نبى الله صلى الله عليه وسلم سُرِّى عنه، فقال: أصليت ياعلى؟ قال: لا. قال: اللهم رد عَلَى / علىّ الشمس، ص٣٥٢ فرجعت الشمس حتى بلغت نصف المسجد.

(١) قلت: ساقطة من (ب).

(٢) انظر هذه الأقوال وغيرها عن عليّ بن هاشم بن البريد فى: ميزان الاعتدال ٣/ ١٦٠؛ تهذيب التهذيب: ٧/ ٣٩٢ - ٣٩٣.

(٣) ن، م: الصحيح.

(*-*) ما بين النجمتين ساقط من (م). (٤) ن، م: دفع.

فيقتضى أنها رجعت إلى قريب وقت العصر، وأن هذا كان بالمدينة. وفى ذاك الطريق أنه كان بخيبر، وأنها إنما[1] ظهرت على رؤوس الجبال. وعبدالرحمن بن شريك. قال أبوحاتم الرازى: هو واهى الحديث، وكذلك قد ضعّفه غيره.

ورواه من طريق رابع من حديث محمد بن عمر القاضى - وهو الجعانى - عن العباس بن الوليد[2] (*عن عباد[3] وهو الرواجنى*) حدثنا علىّ بن هاشم، عن صباح بن[4] عبدالله بن الحسين أبى جعفر عن[5] حسين المقتول، عن فاطمة، عن أسماء بنت عُميس قالت: كان يوم خيبر شَغَل عليًا ماكان من قَسْم المغانم[6]، حتى غابت الشمس أو كادت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما صليت؟ قال: لا. فدعا الله فارتفعت حتى توسطت السماء، فصلّى علىّ، فلما غابت الشمس سمعت لها صريرا كصرير المنشار فى الحديد.

وهذا اللفظ الرابع يناقض الألفاظ الثلاثة المتناقضة، وتبين أن

(١) إنما: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ن، س، ب: الجعانى حدثنا علىّ بن العباس بن الوليد، وهو خطأ. ولم أجد راويا بهذا الاسم ووجدت ثلاثة اسمهم العباس بن الوليد. انظر: ميزان الاعتدال ٢/٣٨٦ - ٣٨٧؛ تهذيب التهذيب ٥/١٣١ - ١٣٤.

(*-*) ما بين النجمتين ساقط من (م)

(٣) ن: الوليدى عبّاد..؛ س، ب: بن الوليد بن عباد، وهو خطأ. وانظر ترجمة عبّاد الرواجنى بعد صفحات.

(٤) م: عن.

(٥) عبارة «أبى جعفر عن..» ساقطة من (م).

(٦) ن، م: المغنم

الحديث لم يروه صادق ضابط ، بل هو فى نفس الأمر مما اختلقه واحد وعملته يداه، فتشبّه به آخر، فاختلق ما يشبه حديث ذلك. والقصة واحدة. وفى هذا أن عليًا إنما اشتغل بقسم المغانم لا برسول الله صلى الله عليه وسلم. وعليٌّ لم يقسم مغانم خيبر، ولا يجوز الاشتغال بقسمتها عن الصلاة؛ فإن خيبر بعد الخندق، سنة[1] سبع، وبعد الحديبية، سنة ست. وهذا من المتواتر عند أهل العلم.

والخندق كانت قبل ذلك، إما سنة خمس أو أربع، وفيها أنزل الله تعالى: ﴿حَافِظُواْ عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٨]، ونُسخ التأخير بها[2] يوم الخندق، مع أنه كان للقتال عند أكثر أهل العلم[3]. ومن قال: إنه لم ينسخ ، بل يجوز التأخير للقتال، كأبى حنيفة وأحمد ـ فى إحدى الروايتين ـ فلم يتنازع العلماء أنه لم يجز تفويت الصلاة لأجل قسم الغنائم، فإن هذا لا يفوت، والصلاة تفوت.

وفى هذا أنها توسطت المسجد، وهذا من الكذب الظاهر، فإن مثل هذا من أعظم غرائب العالم، التى لو جرت لنقلها الجم الغفير. وفيه أنها لما غابت سُمع لها صرير كصرير المنشار، وهذا أيضا من الكذب الظاهر، فإن هذا لا موجب له أيضا، والشمس عند غروبها لا تلاقى من الأجسام ما يوجب هذا الصوت العظيم، الذى يصل من الفلك الرابع إلى

---

(١) ن : فى سنة . . .

(٢) ن، س: ونسخ بها التأخير؛ م: ونسخ بها المتأخر.

(٣) مع أنه كان للقتال عند أكثر أهل العلم: كذا فى (ب) وهو الصواب. وفى سائر النسخ: مع أنه كان القتال أكثر عند أهل العلم.

الأرض. ثم لو كان هذا حقًّا لكان من أعظم عجائب العالم التى تنقلها الصحابة، الذين نقلوا ماهو دون هذا مما كان فى خيبر وغير خيبر.

وهذا الإسناد لو رُوى به ما يمكن صدقه لم يثبت به شىء، فإن علىّ ابن هاشم بن البريد كان غاليا فى التشيع، يروى عن كل أحدٍ يحرّضه على ما يقوى به هواه[1]، ويروى عن مثل صباح هذا، وصباح هذا لا يُعرف من هو. ولهم فى هذه الطبقة صباح بن سهل الكوفى، يروى /
١٩٢/٤ عن حصين بن عبدالرحمن. قال البخارى وأبو زرعة وأبوحاتم: منكر الحديث. وقال الدارقطنى: ضعيف. وقال ابن حبان: يروى المناكير عن أقوام مشاهير، لا يجوز الاحتجاج بخبره.

ولهم آخر يُقال له: صباح بن محمد بن أبى حازم البجلى[2] *الأحمسى الكوفى يروى عن مرّة الهمدانى. قال ابن حبان: يروى عن الثقات الموضوعات.

ولهم شخص يقال له صباح* العبدى[3] قال الرازى: هو مجهول. وآخر يُقال له: ابن مجالد، مجهول يروى عنه بقية[4]. قال ابن عدى: ليس بالمعروف، هو من شيوخ بقية[5] المجهولين.

---

(١) ن: عن كل أحد عرضه على مايقوى به هواه؛ س: عن كل واحد (كلام مطموس) يقوى به هواه؛ ب: عن كل واحد غرضه ويأتى بما يقوى به هواه.

(٢) م: محمد بن أبى حاتم البجلى.

(*-*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) العبدى: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) ن، س: ثقته. والكلمة غير منقوطة فى (م).

(٥) ن، س: ثقته. والكلمة منقوطة هنا فى (م): بقية.

وحسين المقتول: إن أريد به الحسين بن عليّ، فذلك أجلّ قدرا من أن يروى عن واحد عن أسماء بنت عميس، سواء كانت فاطمة أخته أو ابنته، فإن هذه القصة لو كانت حقًّا لكان هو أخبر بها من هؤلاء، وكان قد سمعها من أبيه ومن غيره، ومن أسماء امرأة أبيه، وغيرها، لم يروها عن بنته أو أخته، عن أسماء امرأة أبيه.

ولكن ليس هو الحسين بن عليّ، بل هو غيره، أو هو عبدالله بن الحسن أبو جعفر، ولهما أسوة أمثالهما.

والحديث لا يثبت إلا برواية مَنْ عُلِم أنه عَدْلٌ ضَابِطٌ ثقة يعرفه أهل الحديث بذلك. ومجرد العلم بنسبته لا يفيد ذلك، ولو كان من كان. وفى أبناء الصحابة والتابعين من لا يُحتج بحديثه، وإن كان أبوه من خيار المسلمين.

هذا إن كان عليّ بن هاشم رواه، وإلا فالراوى عنه عبّاد بن يعقوب الرواجنى. قال[1]: ابن حبان كان رافضيًّا(* داعية يروى المناكير عن المشاهير فاستحق الترك. وقال ابن عدى: روى أحاديث أُنكرت عليه فى فضائل*) أهل البيت ومثالب غيرهم. والبخارى وغيره روى عنه من الأحاديث ما يعرف صحته، وإلا فحكاية قاسم المطرّز عنه أنه قال: إن عليًّا حفر البحر، وإن الحسن أجرى فيه الماء، مما يقدح فيه قدحاً بيِّناً[2].

(١) ن: الرواحبى؛ م: سقطت كلمتا «الرواجنى قال» منها.

(*-*) ما بين النجمتين ساقط من (م)

(٢) ترجمة عبّاد بن يعقوب الرواجنى الأسدى، أبوسعيد الكوفى فى: ميزان الاعتدال ٢/٣٧٩ - ٣٨٠؛ تهذيب التهذيب ٥/١٠٩ - ١١٠، وفيها هذه الأقوال مفصّلة.

قال المصنف : قد رواه عن أسماء سوى هؤلاء، ورُوى[1] من طريق أبى العباس بن عقدة، وكان مع حفظه جمّـاعاً لأكاذيب[2] الشيعة. قال أبو أحمد بن عدى: رأيت مشايخ بغداد يسيئون[3] الثناء عليه، يقولون: لا يتديّن بالحديث، ويحمل شيوخا بالكوفة على الكذب، ويسوّى[4] لهم نسخـا، ويأمـرهم بروايتهـا. وقال الدارقطنى: كان ابن عقدة / رجل ظ ٣٥٢
سوء[5]. قال ابن عقدة: حدثنا يحيى بن زكريا، أخبرنا يعقوب بن معبد، حدثنا عمرو بن ثابت، قال سألت عبدالله بن حسن بن حسن بن علىّ عن حديث رد الشمس عَلَى علىّ: هل ثبت عندكم؟ فقال لى: ما أنزل الله فى علىّ فى كتابه أعظم من رد الشمس. قلت: صدقت جعلنى الله فداك، ولكنى أحب أن أسمعه منك. قال: [حدثنى عبدالله]، حدثنى أبى الحسن[6]، عن أسماء بنت عميس أنها قالت: أقبل علىٌّ ذات يوم وهو يريد أن يصلّى العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوافق

(١) ن، م: ورواه.

(٢) م: عالم أكاذيب، وهو تحريف.

(٣) ن، س: يسيمـون؛ م: ينـون (غير منقـوطـة)؛ ب: يسـأمـون. والمثبت من «ميزان الاعتدال»، «لسان الميزان».

(٤) ن، س، ب: ويسمّى. والمثبت من (م) وهو موافق للميزان ولسان الميزان.

(٥) ابن عقدة هو أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة أبوالعباس. قال الذهبى: شيعى متوسط، ضعّفه غير واحد وقوّاه آخرون. . . وقال أبوعمر بن حيويه: كان ابن عقده يملى مثالب الصحابة، أو قال: مثالب الشيخين، فتركت حديثه. . مات سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة عن أربع وثمانين سنة. انظر ترجمته فى: ميزان الاعتدال ١/١٣٦ ـ ١٣٨؛ لسان الميزان ١/٢٦٣ ـ ٢٦٦.

(٦) ن، م، س، ب: حدثنى أبى الحسن. وسيرد فيما يلى مايبين أن الخبر رواه عبدالله بن الحسن.

رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انصرف ونزل[1] عليه الوحى ، فأسنده إلى صدره، فلم يزل مسنده إلى صدره حتى أفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أصليت العصر ياعلىّ؟ قال: جئت والوحى ينزل عليك، فلم أزل مسندك إلى صدرى حتى الساعة. فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة وقد غربت الشمس، فقال: اللهم إن عليًّا كان فى طاعتك فارددها عليه. قالت أسماء: فأقبلت الشمس ولها صرير كصرير الرحى حتى ركدت فى موضعها وقت العصر، فقام علىّ متمكنا[2] فصلّى العصر، فلما فرغ رجعت الشمس ولها صرير كصرير الرحى، فلما غابت الشمس اختلط الظلام، وبدت النجوم.

قلت : فهذا اللفظ الخامس يناقض تلك الألفاظ المتناقضة، ويزيد الناظر بياناً فى أنها مكذوبة مختلقة، فإنه ذكر فيها أنها رُدّت إلى موضعها وقت العصر، وفى الذى قبله: إلى نصف النهار، وفى الآخر: حتى ظهرت على رؤوس الجبال. وفى هذا أنه كان مسنده إلى صدره، وفى ذاك أنه كان رأسه فى حجره.

وعبدالله بن الحسن لم يحدث بهذا قط ، وهو كان أجلّ قدراً من أن يروى مثل هذا الكذب، ولا أبوه الحسن روى هذا عن أسماء. وفيه: ما أنزل[3] الله فى علىّ فى كتابه أعظم من رد الشمس[4] / شيئا. (5)ومعلوم أن الله لم ينزّل فى علىّ ولا غيره فى كتابه فى ردّ الشمس شيئا(5).

---

(١) س : أو نزل.. (٢) س ، ب : ممكنا.

(٣) ب : أسماء وما أنزل. . ، وهو خطأ.

(٤) س، ب: فى كتابه فى رد الشمس، وهو خطأ.

(٥ - ٥) ساقط من (س)، (ب).

وهـذا الحـديث، إن كان ثابتا عن عمرو بن ثابت، الذى رواه عن عبدالله[1]، فهو الذى اختلقه؛ فإنه كان معروفا بالكذب. قال أبوحاتم بن حِبَّـان: يروى المـوضوعات عن الأثبات. وقال يحيى بن معين: ليس بشىء. وقال مَرَّةً: ليس بثقة ولا مأمون. وقال النسائى: متروك الحديث[2].

قال المصنف: وأمـا رواية أبى هريرة فأنبـأنـا[3] عقيل بن الحسن العسكـرى، حدثنـا أبومحمد صالح بن أبى الفتح الشناسى[4]، حدثنا أحمد بن عمرو بن حوصاء، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهرى، حدثنا يحيى بن يزيد بن عبدالملك النوفلى[5]، عن أبيه، قال: حدثنا داود بن فراهيج، عن عمارة بن فرو[6]، عن أبى هريرة رضى الله عنه، وذكره.. قال المصنف: اختصرته من حديث طويل.

قلت: هذا إسناد مظلم لا يثبت به شىء عند أهل العلم، بل يُعرف

---

(1) كلام ابن تيمية يدل على أن السند الأخير للحديث يبدأ هكذا: حدثنى عمرو بن ثابت حدثنى عبدالله حدثنى أبى الحسن... الخ.

(2) هذه الأقوال ذكرها الذهبى فى ترجمة أبى المقدام عمرو بن ثابت بن هرمز الكوفى، يكنى أبا ثابت. وذكر الذهبى أيضا: «وقال أبوداود: رافضى». وقال ابن أبى حاتم: «سألت أبى عن عمرو بن ثابت بن أبى المقدام فقال: ضعيف الحديث يكتب حديثه، كان ردى الرأى شديد التشيع». انـظر الجـرح والتعـديل ق١ م٣ ص٢٢٣؛ ميزان الاعتدال ٣/٢٤٩ - ٢٥٠؛ تهذيب التهذيب ٨/٩ - ١٠.

(3) س، ب: فأنبأ.

(4) ن، م: الشاشى.

(5) ن: النوقلى.

(6) م: فرد

كذبـه من وجـوه؛ فإنـه وإن كان داود بن فراهيج مضعّفـا، كان شعبـة يضعّفه، وقال النسائى: ضعيف الحديث لا يثبت الإسناد إليه، فإن فيه يزيد بن عبـدالملك النـوفلى، وهـو الـذى رواه عنه وعن عمارة. قال البخـارى: أحـاديثه شبه لا شىء وضعّفه جدا، وقال النسائى: متروك [ضعيف][1] الحـديث. وقـال الـدارقطنى: منكر الحديث جدا. وقال أحمد: عنده مناكير. وقال الدارقطنى: ضعيف.

وإن[2] كان حدّث به إبراهيم بن سعيد الجوهرى، فالآفة من هذا. وإن كان يُقال: إنه لم يثبته لا إلى إبراهيم بن سعيد الجوهرى ولا إلى ابن حوصاء[3]، فإن هذين معروفان، وأحاديثهما معروفة قد رواها عنهما الناس[4]، ولهذا لما روى ابن حوصاء الطريق الأول كان الإسناد إليه معروفا عنه، رواه بالأسانيد المعروفة، لكن الآفة فيه ممن بعده. وأما هذا فمَنْ قَبْل ابن حوصاء لا يعرفون[5]. وإن قدر أنه ثابت عنه، فالآفة بعده.

وذكـر أبو الفرج بن الجوزى أن ابن مردويه رواه من طريق داود بن فراهيج، وذكر ضعف ابن فراهيج، ومع هذا فالإسناد إليه فيه الكلام أيضا.

قال المصنف: وأمـا رواية أبى سعيد الخـدرى، فأخبرنا محمد بن

---

(١) ضعيف: زيادة فى (م).

(٢) ن، س، ب: ضعيف إن. . ، وهو خطأ.

(٣) س: لم يثبته إلا إبراهيم بن سعيد الجوهرى ولا إلى ابن حوصا؛ ب: لم يثبته إلا ابراهيم ابن سعيد الجوهرى وإلا ابن حوصاء. . (٤) فى جميع النسخ: فإن هذين معروفان، وأحاديثهم معروفة، قد رواها عنهم الناس، وهو خطأ.

(٥) ن، م، س: ولا يعرفون.

إسماعيل الجرجانى كتابةً، أن أبا طاهر محمد بن على الواعظ أخبرهم، أنبأنا محمد بن أحمد بن منعم، أنبأنا القاسم بن جعفر بن محمد بن عبدالله بن محمد بن عمر، حدثنى أبى، عن أبيه محمد، عن أبيه عبدالله، عن أبيه محمد[1]، عن أبيه عمر قال: قال الحسين بن علىّ: سمعت أبا سعيد الخدرى يقول: دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا رأسه فى حِجر علىّ، وقد غابت الشمس، فانتبه النبى صلى الله عليه وسلم، وقال: ياعلىّ صليت العصر؟ قال: لا يارسول الله ماصليت، كرهت أن أضع رأسك من حجرى وأنت وجع. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ادع ياعلى أن تُردّ عليك[2] الشمس. «*فقال علىّ: يارسول الله ادع أنت أُؤَمّن.[3] قال: ياربّ إن عليًّا فى طاعتك وطاعة رسولك، فاردد عليه الشمس*». قال أبوسعيد: فوالله لقد سمعت للشمس صريراً كصرير البكرة، حتى رجعت بيضاء نقية.

قلت: هذا الإسناد لا يثبت بمثله شىء، وكثير من رجاله لا يُعرفون بعدالة ولا ضبط، ولا حمل للعلم[4]، ولا لهم ذكر فى كتب العلم، وكثير من رجاله[5] لو لم يكن فيهم إلا واحد بهذه المنزلة لم يكن ثابتاً، فكيف إذا كان كثير منهم ـ أو أكثرهم ـ كذلك، ومن هو معروف بالكذب، مثل عمرو بن ثابت؟!

---

(١) عبارة «عن أبيه محمد»: ساقطه من (س)، (ب).

(٢) س: ادع عليك أن يرد عليك..؛ ب: ادع الله أن يرد عليك..

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) ب (فقط): ادع أنت وأنا أؤمن.

(٤) ن، س، ب: ولا حمل فى العلم.

(٥) ب (فقط): العلم ورجاله..

وفيه : أنه كان وَجِعا، وأنه سمع صوتها[1] حين طلعت كصرير[2] البكرة، وهذا باطل عقلا، ولم يذكره أولئك. ولو كان مثل هذا الحديث عن أبى سعيد ـ مع محبته لعلىّ وروايته لفضائله ـ لرواه عنه أصحابه المعروفون، كما رووا غير ذلك من فضائل علىّ، مثل رواية أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم لمّا ذكر الخوارج، قال: «تقتلهم أَوْلَى الطائفتين بالحق»[3] ومثل روايته أنه قال لعمّار: «تقتلك الفئة الباغية»[4] فمثل هذا الحديث الصحيح عن أبى سعيد بَيَّنَ فيه أن عليًّا وأصحابه أَوْلَى بالحقّ من معاوية وأصحابه، فكيف لا يروى عنه مثل هذا لو كان صحيحاً؟!

ولم يحدّث بمثل هذا الحسين ولا أخوه عمر ولا علىّ، ولو كان مثل هذا عندهما لحدّث به[5] عنهما[6] المعروفون[7] بالحديث عنهما، / فإن هذا أمر عظيم. ١٩٤/٤

قال المصنف: وأما رواية أمير المؤمنين، فأخبرنا أبو العباس الفرغانى، أخبرنا أبو الفضل الشيبانى، حدثنا رجاء بن يحيى السامانى، حدثنا هارون بن مسلم [بن سعيد][8] بسامرّا[9] سنة أربعين ومائتين،

---

(١) م : صوتا.
(٢) ب : كصريرة.
(٣) انظر أحاديث الخوارج التى سبقت ١/٦٧-٦٨، ٣/٤٦٤، ٥/٤٧، ١٥٠.
(٤) تقدم هذا الحديث ٤/٤١٣-٤٢٠.
(٥) به : ساقطة من (س)، (ب).
(٦) ن ، م : عنهم.
(٧) س ، ب : المعروف
(٨) بن سعيد: زيادة فى (م).
(٩) س ، ب : بسامرّى. وهى مدينة سر من رأى.

حدثنا عبدالله بن عمرو الأشعث، عن داود بن الكميت، عن عمه المستهلّ بن زيد، عن أبى زيد بن سهلب[1]، عن جويرية بنت مسهر[2]، قالت[3]: خرجت مع علىّ فقال: ياجويرية إن النبى صلى الله عليه وسلم كان يُوحى إليه ورأسه فى حِجرى، وذكره..

قلت: وهذا الإسناد أضعف مما تقدم، وفيه من الرجال المجاهيل الذين لا يُعرف أحدهم بعدالة ولا ضبط. وانفرادهم بمثل هذا الذى لو كان علىّ قاله لرواه عنه المعروفون من أصحابه، وبمثل هذا الإسناد عن هذه المرأة - ولا يُعرف حال هذه المرأة[4]، ولا حال هؤلاء الذين رووا عنها، بل ولا تُعرف أعيانهم، فضلا عن صفاتهم - لا يثبت فيه[5] شىء، وفيه ما يناقض الرواية التى هى أرجح منه، مع أن الجميع كذب؛ فإن المسلمين رووا من فضائل علىّ ومعجزات النبى صلى الله عليه وسلم ماهو دون هذا، وهذا لم يروه [أحدٌ][6] من أهل العلم بالحديث.

وقد صنّف جماعة من علماء الحديث فى فضائل علىّ، كما صنف الإمام أحمد فضائله، وصنّف أبونُعيم فى فضائله، وذكر فيها أحاديث

---

(١) ن : سلهب.

(٢) جويرية بنت مسهر: كذا فى النسخ الأربع، وهو خطأ. وسبقت ترجمته جويرية بن مسهر قبل صفحات، وهو جويرية بن مسهر العبدى.

(٣) م : قال.

(٤) وهى ليست مرأة كما ذكرت، ولا يوجد فى كتب الرجال امرأة اسمها جويرية بنت مسهر، بل هو جويرية بن مسهر العبدى، الذى ذكره الكشى وتكلم عليه ونقل كلامه ابن حجر فى «لسان الميزان» كما ذكرت من قبل.

(٥) ب : به.

(٦) أحد : ساقطة من (ن)، (م)، (س).

كثيرة ضعيفة، ولم يذكر هذا، لأن الكذب ظاهر عليه، بخلاف غيره. وكذلك لم يذكره الترمذى، مع أنه جمع فى فضائل علىّ أحاديث، كثير[1] منها ضعيف. وكذلك النسائى وأبوعمر بن عبدالبر. وجمع النسائى مصنّفا فى[2] خصائص علىّ.

قال المصنّف: وقد حكى أبو جعفر الطحاوى[3] عن علىّ بن عبدالرحمن، عن أحمد بن صالح المصرى، أنه كان يقول[4]: لا[5] ينبغي لمن كان سبيله العلم التخلّف عن حفظ حديث أسماء فى ردّ الشمس، لأنه من علامات النبوة[6].

قلت: أحمد بن صالح رواه من الطريق الأول، ولم يجمع طرقه وألفاظه التى تدل من وجوه كثيرة على أنه كذب. وتلك الطريق راويها مجهول عنده، ليس معلوم الكذب عنده، فلم يظهر له كذبه.

والطحاوى ليست عادته نقد الحديث كنقد أهل العلم. ولهذا روى فى «شرح معانى الآثار» الأحاديث المختلفة، وإنما يرجّح ما يرجّحه منها فى الغالب من جهة القياس الذى رآه حجة، ويكون أكثرها مجروحا من جهة[7] الإسناد لا يثبت، ولا يتعرض لذلك؛ فإنه لم تكن معرفته بالإسناد

---

(١) ن، م، س: كثيرة.

(٢) ن، س، ب: من.

(٣) فى كتابه «مشكل الآثار» ٢/ ١١، ط. حيدر آباد الدكن، ١٣٣٣.

(٤) مشكل الآثار: وقد حكى علىّ بن عبدالرحمن بن المغيرة، عن أحمد بن صالح أنه كان يقول...

(٥) لا: ساقطة من (ب).

(٦) مشكل الآثار: عن حفظ حديث أسماء الذى روى لنا عنه لأنه من أجل علامات النبوة.

(٧) ن، م: حجة.

كمعرفة أهل العلم به، وإن كان كثير الحديث فقيها عالما[1]

قال المصنّف: وقال أبو عبدالله البصرى: عود الشمس بعد مغيبها آكد حالاً فيما يقتضى نقله، لأنه وإن كان فضيلة لأمير المؤمنين، فإنه من أعلام النبوة، وهو مفارق لغيره من[2] فضائله فى كثير من أعلام النبوة.

قلت: وهذا من أظهر الأدلة على أنه كذب؛ فإن أهل العلم بالحديث رووا فضائل علىّ التى ليست من أعلام النبوة، وذكروها فى الصحاح والسنن والمسانيد، رووها عن العلماء الأعلام الثقات المعروفين. فلو كان هذا مما رواه الثقات، لكانوا أرغب فى روايته، وأحرص الناس على [بيان][3] صحته، لكنهم لم يجدوا أحداً رواه بإسناد يُعرف أهله بحمل العلم، ولا يعرفون بالعدالة والضبط، مع ما فيه من الأدلة الكثيرة[4] على تكذيبه.

---

(1) هو أبوجعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الأزدى الحجرى المصرى الطحاوى، الفقيه الإمام الحافظ، انتهت إليه رياسة الحنفية بمصر، ولد ونشأ فى طحا من صعيد مصر. ولد سنة ٢٣٩ وتوفى بالقاهرة سنة ٣٢١. من مصنفاته «شرح معانى الآثار»، «المختصر فى الفقه» و«مناقب أبى حنيفة» و«مشكل الآثار» انظر ترجمته فى: تذكرة الحفاظ ٣/٨٠٨ - ٨١٠؛ الجواهر المضية ١/١٠٢ - ١٠٥؛ وفيات الأعيان ١/٥٣ - ٥٥؛ لسان الميزان ١/٢٧٤ - ٢٨٢؛ الأعلام ١/١٩٧. وانظر مانقله ابن حجر عن البيهقى فى «لسان الميزان» ١/٢٧٧: «وقال البيهقى فى المعرفة بعد أن ذكر كلاما للطحاوى فى حديث مس الذكر فتعقبه قال: أردت أن أبيّن خطاءه فى هذا، وسكت عن كثير من أمثال ذلك، فبيّن فى كلامه أن علم الحديث لم يكن من صناعته، وإنما أخذ الكلمة بعد الكلمة من أهله ثم لم يحكمها».

(2) ن، م، س: فى

(3) بيان: ساقطة من (ن)، (س)، (ب)

(4) ن: الكبيرة.

قال: وقال أبوالعباس بن عقدة، حدثنا جعفر بن محمد بن عمرو[1]، أنبأنا[2] سليمان بن عبّاد، سمعت بشّار بن دراع، قال: لقى أبوحنيفة[3] محمد بن النعمان[4] فقال: عمّن رويت حديث ردّ الشمس؟ فقال: عن غير الذى رويت عنه ياسارية الجبل. قال المصنف: وكل هذه أمارات ثبوت الحديث.

قلت: هذا يدلّ على أن أئمة أهل العلم لم يكونوا يصدّقون بهذا الحديث، فإنه لم يروه إمام من أئمة المسلمين. وهذا أبوحنيفة، أحد الأئمة المشاهير، وهو لا يُتهم عَلَى علىّ، فإنه من أهل الكوفة دار الشيعة، وقد لقى من الشيعة، وسمع من فضائل علىّ ما شاء اللّه، وهو يحبّه ويتولاه، ومع هذا أنكر هذا الحديث عَلَى محمد بن النعمان[5]. وأبوحنيفة أعلم وأفقه من الطحاوى وأمثاله، ولم يجبه ابن النعمان بجواب صحيح، بل قال: عن غير من / رويت عنه حديث: ياسارية الجبل. ١٩٥/٤

فيقال له: هب أن ذلك كذب، فأى شىء فى كذبه مما يدل على

---

(١) م: أنا جعفر بن محمد بن عمر.

(٢) س، ب: حدثنا.

(٣) أبوحنيفة النعمان بن ثابت إمام الحنفية، أحد الأئمة الأربعة، أصله من أبناء فارس، ولد بالكوفة سنة ٨٠ وتوفى سنة ١٥٠. انظر ترجمته فى: تاريخ بغداد ٣٢٣/١٣ - ٤٢٣؛ الجواهر المضيّة ٢٦/١ - ٣٢؛ وفيات الأعيان ٣٩/٥ - ٤٧؛ الأعلام ٤/٩ - ٥.

(٤) عرف باسم محمد بن النعمان أكثر من واحد، ولعل المقصود هو: محمد بن النعمان بن بشير الأنصارى. ترجمته فى: تهذيب التهذيب ٤٩٢/٩.

(٥) ن، م: على بن محمد بن النعمان وهو خطأ.

ظ ٣٥٣ صدق هذا. فإن كان / كذلك[1]، فأبوحنيفة لا يُنكر أن يكون لعمر وعلىّ وغيرهما كرامات، بل أنكر هذا الحديث للدلائل الكثيرة على كذبه، ومخالفته للشرع والعقل، وأنه لم يروه أحدٌ من العلماء المعروفين بالحديث، من التابعين وتابعيهم، وهم الذين يروون عن الصحابة، بل لم يروه إلا كذّاب أو مجهول لا يُعلم عدله وضبطه، فكيف يُقبل هذا من مثل هؤلاء؟!

وسائر علماء المسلمين يودّون أن يكون مثل هذا صحيحاً، لما فيه من معجزات النبى صلى الله عليه وسلم وفضيلة علىّ، على الذين يحبونه ويتولّونه، ولكنهم لا يستجيزون التصديق بالكذب، فردّوه ديانة[2].

﴿فصــل﴾

تابع كلام الرافضى على كرامات على رضى الله عنه

قال الرافضى[3]: «العاشر: ما رواه أهل السير: أن الماء زاد بالكوفة[4]، وخافوا الغرق، ففزعوا إلى أمير المؤمنين على بن أبى طالب[5]، فركب بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخرج الناس معه، فنزل على شاطىء الفرات [فصلّى][6]، ثم دعا وضرب صفحة[7] الماء بقضيب كان فى يده[8]، فغاص الماء،

(١) ن، س، ب: ذلك. (٢) س، ب: ديانة، والله أعلم.

(٣) فى (ك) ص ١٩٠ (م).

(٤) م: أنه لما أراد الكوفة، وهو تحريف؛ ك: أن الماء زاد فى الكوفة.

(٥) ك: أمير المؤمنين عليه السلام

(٦) فصلّى: زيادة من (ك). (٧) ن، م، س، ب: صفيحة. والمثبت من (ك)

(٨) م: بقضيب كان بيده؛ ك: بقضيب فى يده.

فسلم عليه كثير[1] من الحيتان، ولم ينطق الجرِّيُّ ولا المرماهى[2]، فسئل عن ذلك، فقال: أنطق الله ما طهّره من السمك، وأسكت ما أنجسه وأبعده»[3].

الرد عليه من وجوه

والجواب من وجوه، أحدها: [المطالبة] بأن يقال[4]: أين إسناد هذه الحكاية الذى[5] يدل على صحتها وثبوتها؟ وإلا فمجرد الحكايات المرسلة بلا إسناد يقدر عليه كل أحد، لكن لا يفيد شيئا.

الثانى: أن بغلة النبى صلى الله عليه وسلم لم تكن عنده.

الثالث: أن هذا لم ينقله أحد من أهل الكتب المعتمد عليهم. ومثل هذه القصة لو كانت صحيحة لكانت مما تتوفر الهمم والدواعى على نقلها. وهذا الناقل لم يذكر لها إسناداً فكيف يُقبل ذلك بمجرد حكاية لا اسناد لها!؟

الرابع: أن السمك كله مباح، كما ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فى البحر: «هو الطهور ماؤه، الحلّ ميتته»[6].

---

(1) ك: وسلّم عليه كثيرة.

(2) ك: الجرِّيُّ والزمّارِ والمارماهى. وسبق الكلام على الجرّى والمارماهى ١/ ٢٦ (ت٢). وأما الزمّار فلم أعرف ماهو، ولكنى وجدت فى «تاج العروس»: «الزمّير كسكيت: نوع من السمك له شوك ناتىء وسط ظهره، وله صخب وقت صيد الصيّاد إياه وقبضه عليه، وأكثر مايصطاد فى الأوحال وأصول الأشجار فى المياه العذبة».

(3) ك : فقال علىّ عليه السلام: أنطق الله لى ماطهر من السموك، وأصمت ماحرّمه وأنجسه وأبعده.

(4) ن، م: أحدها أن يقال.

(5) ن، م: التى.

(6) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣/ ٤٢٦.

وقد قال تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعامُهُ مَتاعاً لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ [سورة المائدة: ٩٦].

وقد أجمع [سلف][1] الأمة وأئمتها على حلّ السمك كله. وعليٌّ مع سائر الصحابة يحلّون هذه الأنواع، فكيف يقولون: إن اللّه أنجسه؟!

ولكن الرافضة جهّال يحرّمون ما أحل اللّه بمثل هذه الحكاية المكذوبة.

الخامس: أن يُقال: نطق السمك ليس مقدوراً له في العادة، ولكن هو من خوارق العادات. فاللّه تعالى هو الذى أنطق ما أنطق منها، وأسكت ما أسكته، إن كان قد وقع، فأى ذنب لمن أسكته اللّه، حتى يقال: هو نجس؟!

ومن جعل للعجماء ذنباً بأن اللّه لم ينطقها كان ظالماً لها.

وإن قال قائل: بل اللّه أقدرها على ذلك فامتنعت منه[2].

فيقال: إقداره لها على ذلك ـ لو وقع ـ إنما كان كرامة لعليّ رضى الله عنه، والكرامة إنما تحصل بالنطق بالسلام عليه، لا بمجرد القدرة عليه مع الامتناع منه، فإذا لم يسلّم عليه، لم يكن فى إقدارها ـ مع امتناعها ـ كرامة له، بل فيه تحريم الطيّبات على الناس، فإن لحمها طيب[3]، وذلك من باب العقوبات.

كما قال تعالى: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً﴾ [سورة النساء: ١٦٠].

---

(١) سلف: زيادة فى (م).

(٢) ن، م، س: فامتنعت به. (٣) س، ب: أطيب.

وقد قيل: إن تحريم ذلك كان من أخلاق اليهود، وما هو من إخوانهم الرافضة ببعيد.

السادس: أن يُقال: المقصود هنا كان حاصلا بنضوب الماء، فأما تسليم السمك فلم يكن إليه حاجة، ولا كان هناك سبب يقتضى خرق العادة لتقوية الإيمان؛ فإن ذلك يكون حجة وحاجة، ولم يكن هناك حجّة ولا حاجة.

ألا ترى أن انفلاق البحر لموسى كان أعظم من نضوب الماء، ولم يسلّم السمك على موسى. ولما ذهب موسى[1] إلى الخضر وكان معه حوت مالح فى مكتل، فأحياه الله حتى انساب ونزل فى الماء، وصار البحر عليه سَرَبا، ولم يسلّم على موسى ولا على يوشع. والبحر دائما يجزر ويمد، ولم يُعرف أن السمك سلّم على أحد من الصحابة والتابعين وغيرهم.

وعلىّ أجلّ قدراً من أن يحتاج إلى / إثبات فضائله بمثل هذه ١٩٦/٤
الحكايات، التى تعلم العقلاء أنها من المكذوبات[2].

﴿فصل﴾

تابع كلام الرافضى على كرامات على رضى الله عنه

قال الرافضى[3]: «الحادى عشر: روى جماعة أهل السيّر أنّ

(١) موسى: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) س، ب: المكذوبات، والله سبحانه وتعالى أعلم.
(٣) فى (ك) ص١٩١ (م).

عليا كان[1] يخطب على منبر الكوفة، فظهر ثعبان فرقى المنبر، وخـاف الناس[2]، وأرادوا قتله، فمنعهم، فخاطبه، ثم نزل[3]. فسأل الناس عنه، فقال: إنه حاكم الجن، التبست عليه قصة[4]، فأوضحتها له. وكان أهل الكوفة يسمّون الباب الذى دخل منه [الثعبان][5]: «باب الثعبان» فأراد بنو أمية إطفاء هذه الفضيلة، فنصبوا على ذلك الباب قتلى مدة حتى سمى باب القتلى»[6].

الرد عليه **والجواب:** أنه لا ريب أن من دون علىّ بكثير تحتاج الجن إليه وتستفتيه وتسأله، وهذا معلوم قديماً وحديثا، فإن كان هذا قد وقع، فقدره أجلّ من ذلك. وهذا من أدنى فضائل من هو دونه. وإن لم يكن وقع، لم ينقص فضله بذلك.

ص ٣٥٤ وإنما يحتاج أن يثبت فضيلة علىّ بمثل هذه الأمور من يكون مجدبا[7] / منهـا، فأمّـا من باشـر أهـل الخير والدين، الذين لهم أعظم من هذه الخوارق، أو رأى فى نفسه ماهو أعظم من هذه الخوارق، لم يكن هذا مما يوجب أن يُفضَّل بها علىّ.

ونحن نعلم أن من هو دون علىّ بكثير من الصحابة خير منّـا بكثير،

(١) ك : جماعة من أهل السيرة أنه عليه السلام كان...

(٢) ك : فخاف الناس منه. (٣) ك : ثم ذهب.

(٤) ك : فقال عليه السلام: إنه حاكم من حكام الجن، التبس عليه قضية..

(٥) الثعبان : زيادة من (ك).

(٦) ك : الباب فيلاً مدة طويلة حتى سمّى بباب الفيل.

(٧) س، ب: محدثا؛ م: محدبا. والكلمة غير منقوطة فى (ن). وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.

فكيف يمكن مع هذا أن يُجعل مثل هذا حجة عَلَى فضيلة عليّ عَلَى الواحد منا، فضلا عن أبى بكر وعمر؟!

ولكن الـرافضـة، لجهلهم وظلمهم وبعدهم عن طريق أولياء اللّه، ليس لهم من كرامات الأولياء المتّقين ما يُعتدّ به، فهم لإفلاسهم منها إذا سمعوا شيئاً من خوارق العادات عظّموه تعظيم المفلس للقليل من النقد، والجائع للكسرة من الخبز.

ولو ذكرنا ما باشرناه نحن من هذا الجنس، مما هو أعظم من ذلك، مما قد رآه الناس، لذكرنا شيئا كثيراً.

والـرافضة ـ لفرط جهلهم وبعدهم عن ولاية اللّه وتقواه ـ ليس لهم نصيب كثير من كرامات الأولياء[1]، فإذا سمعوا مثل هذا عن عليّ ظنّوا أن هذا لا يكـون إلا لأفضل الخلق، بل هذه الخوارق المذكورة ـ وماهو أعـظم منها ـ يكون لخلقٍ كثيرٍ من أمّة محمد صلى الله عليه وسلم، المعـروفين بأن أبـابكـر وعمر وعثمان وعليًّـا خير منهم، الذين يتولّون الجميع ويحبّونهم، ويقدّمون من قدّم الله ورسوله، لاسيما الذين يعرفون قدر الصدِّيق ويقدّمونه، فإنهم أخصّ هذه الأمة بولاية اللّه وتقواه.

واللبيب يعرف ذلك بطرقٍ[2]. إما أن يطالع الكتب المصنّفة فى أخبار الصالحين وكرامات الأولياء، مثل كتاب ابن أبى الدنيا، وكتاب الخلّال، واللالكائى، وغيرهم، ومثل ما يوجد من ذلك فى أخبار الصالحين، مثل «الحلية» لأبى نُعيم، و«صفوة[3] الصفوة» وغير ذلك.

---

(١) الأولياء : ساقطة من (س)، (ب).

(٢) م: بطريق. (٣) ن: صفة..

وإما أن يكون قد باشر من رأى ذلك. وإما أن يخبره بذلك من هو عنده صادق.

فمازال الناس فى كل عصر يقع لهم من ذلك شىء كثير، ويحكى ذلك بعضهم لبعض. وهذا كثير[1] فى كثير من المسلمين.

وإما أن يكون بنفسه وقع له بعض ذلك.

وهذه جيوش أبى بكر وعمر ورعيتهما: لهم من ذلك أعظم من ذلك. مثل العلاء ابن الحضرمى وعبوره على الماء، كما تقدّم ذكره، فإن هذا أعظم من نضوب الماء، ومثل استسقائه. ومثل البقر الذى كلّم سعد بن أبى وقاص فى وقعة القادسية. ومثل نداء عمر: «ياسارية الجبل» وهو بالمدينة، وسارية بنهاوند. ومثل شرب خالد بن الوليد السم.

ومثـل إلقـاء أبى مسلم الخولانى فى النار، فصارت عليه النار برداً وسـلامـاً، لمّـا ألقـاه فيها الأسود العنسى المتنبىء الكذاب، وكان قد استولى على اليمن، فلما امتنع أبومسلم من الإيمان به ألقاه فى النار، فجعلها الله عليه برداً وسلاما، فخرج منها يمسح جبينه. وغير ذلك مما يطول وصفه.

وممـا ينبغى أن يُعلم أن خوارق العادات تكون لأولياء الله بحسب حاجتهم، فمن كان بين الكفّـار أو المنافقين أو الفاسقين، احتاج إليها لتقوية اليقين، فظهرت عليه كظهور النور فى الظلمة.

فلهذا يوجد بعضها لكثير من المفضولين، أكثر مما يوجد للفاضلين، لحاجتهم إلى ذلك.

(١) كثير: ساقطة من (س)، (ب).

وهـذه الخـوارق لا تراد لنفسهـا، / بل لأنهـا وسيلة إلى طاعة الله ١٩٦/٤
ورسـولـه، فمن جعلهـا غايةً له ويعبـد لأجلهـا، لعبت به الشياطين، وأظهـرت له خوارق من جنس خوارق السحـرة والكهّان. فمن كان لا يتوصل إلى ذلك إلا بها، كان أحوج إليها، فتكثر فى حقّه، أعظم مما تكثر فى حق من استغنى عنها. ولهذا كانت فى التابعين أكثر منها فى الصحابة.

ونظير هذا فى العلم: علم الأسماء واللغات؛ فإن المقصود بمعرفة النحو واللغة التوصّل إلى فهم كتاب الله ورسوله وغير ذلك، وأن ينحو الـرجـل بكـلامه نحو كلام العرب. والصحابة لما استغنوا عن النحو، واحتاج إليه من بعدهم، صار لهم من الكلام فى قوانين العربية ما لا يوجد مثله للصحابة[1] لنقصهم وكمال الصحابة، وكذلك صار لهم من الكلام فى أسماء الرجال وأخبارهم ما لا يوجد مثله للصحابة[1]، لأن هذه وسائل تطلب لغيرها، فكذلك كثير من النظر والبحث احتاج إليه كثير من المتأخرين، واستغنى عنه الصحابة.

وكـذلك ترجمة القرآن لمن لا يفهمه بالعربية، يحتاج إليه من لغته فارسية وتركية ورومية. والصحابة لما كانوا عرباً استغنوا عن ذلك.

وكـذلـك كثير من التفسير والغـريب يحتـاج إليه كثير من النـاس، والصحابة استغنوا عنه.

فمن جعل النحو ومعرفة الرجال، والاصطلاحات النظرية والجدلية المعينة على النظر والمناظرة، مقصودة لنفسها، رأى أصحابها أعلم من

(١ - ١) : ساقط من (س)، (ب).

الصحابة، كما يظنه كثير ممن أعمى اللّه بصيرته. ومن علم أنها مقصودة لغيرها، علم أن الصحابة الذين علموا المقصود بهذه، أفضل ممن لم تكن معرفتهم مثلهم فى معرفة المقصود، وإن كان بارعاً فى الوسائل.

وكذلك الخوارق: كثير من المتأخرين صارت عنده مقصودة لنفسها، فيكثر العبادة والجوع والسهر والخلوة، ليحصل له نوع من المكاشفات والتأثيرات، كما يسعى الرجل ليحصل له من السلطان والمال. وكثير من الناس إنما يعظّم الشيوخ لأجل ذلك، كما تُعَظَّم الملوك والأغنياء لأجل مُلْكِهم ومِلْكِهم.

ظ ٣٥٤ وهذا الضرب قد يرى / أن هؤلاء أفضل من الصحابة، ولهذا يكثر فى هذا الضرب المنكوس الخروج عن الرسالة، وعن أمر اللّه ورسوله، ويقفون مع أذواقهم وإراداتهم[1]، لا عند طاعة اللّه ورسوله، ويبتلون بسلب الأحوال، ثم الأعمال، ثم أداء الفرائض، ثم الإيمان.

كما أن [من][2] أُعطى مُلْكا ومالا، فخرج فيه عن الشريعة وطاعة الله ورسوله، واتبع فيه هواه، وظلم الناس - عوقب على ذلك: إما بالعزل، وإما بالخوف والعدو، وإما بالحاجة والفقر، وإما بغير ذلك.

والمقصود لنفسه فى الدنيا هو الاستقامة على ما يرضاه اللّه ويحبه باطنا وظاهراً. فكلما كان الرجل أتبع لما يرضاه الله ورسوله، وأتبع لطاعة الله ورسوله، كان أفضل. ومن حصل له المقصود من الإيمان واليقين والطاعة بلا خارق، لم يحتج إلى خارق.

---

(١) م، س، ب: وإرادتهم.

(٢) من : ساقطة من (ن)، (س).

كما أن صدِّيق الأمة أبا بكر وعمر وعثمان وعليًا وطلحة والزبير وأمثالهم من السابقين الأوّلين، لما تبيّن لهم أن محمداً صلى الله عليه وسلم رسول الله آمنوا به[1]، ولم يحتاجوا مع ذلك من الخوارق إلى ما احتاج إليه من لم يعرف كمعرفتهم.

ومعرفة الحق له أسباب متعددة، وقد نبهنا على ذلك فى غير هذا الموضع، فى تقرير الرسالة وأعلام النبوة، وبيَّنا أن الطريق إلى معرفة صدق الرسول كثيرة جدا، وأن طريق المعجزات طريق من الطرق، وأن من قال من النظّار: إن (*تصديق الرسول لا يمكن إلا بالمعجزة، كان كمن قال: إن معرفة الصانع لا تحصل إلا بالمعرفة بحدوث العالم[2].

وهذا وأمثاله مما يقوله كثير من النظّار*) الذين يحصرون نوعاً من العلم بدليل معيّن يدّعون أنه لا يحصل إلا بذلك، مما أوجب تفرّق الناس، فطائفة توافقهم على ذلك، فيوجبون على كل أحد مالم يوجبه اللّه ورسوله، لاسيما إن كان ذلك الطريق الذى استدلّوا به مقدوحاً فى بعض مقدماته، كأدلتهم على حدوث العالم بحدوث الأجسام.

وطائفة تقدح فى الطرق[3] النظرية جملة، وتسد باب النظر والمناظرة، وتدّعى تحريم ذلك مطلقاً، واستغناء الناس عنه، فتقع الفتنة بين هؤلاء وهؤلاء[4].

---

(1) به: ساقطة من (س)، (ب).

(*-*) : مابين النجمتين ساقط من (م).

(2) انظر فى ذلك القاعدة الكلية التى ذكرهاابن تيمية بعنوان «قاعدة أولية: أصل العلم الإلهى ومبدؤه ودليله الأول... الخ فى «مجموع فتاوى الرياض» ٢/١-٩٧.

(3) م: الطريق.

(4) س، ب: بين هؤلاء وبين هؤلاء وهؤلاء.

وحقيقة الأمر أن طرق العلم متعددة، وقد يغنى الله كثيراً من الناس
١٩٨/٤ عن تلك / الطرق المعيّنة، بل عن النظر بعلوم ضرورية تحصل لهم، وإن كانت العبادة قد تُعدّ النفس لتلك العلوم الضرورية حتى تحصل إلهاما. وطائفة من الناس يحتاجون إلى النظر، أو إلى تلك الطرق: إما لعدم ما يحصل لغيرهم، وإما لشُبَهٍ عرضت لهم لا[١] تزول إلا بالنظر.

وكذلك [كثير][٢] من الأحوال التى تعرض لبعض السالكين[٣]: من[٤] الصعق والغشى والاضطراب عند الذكر وسماع القرآن وغيره، ومن الفناء عن شهود المخلوقات، بحيث يصطلم[٥] ويبقى لا يشهد قلبه إلا الله، حتى يغيب بمشهوده عن نفسه. فمن الناس من يجعل هذا لازماً لابد لكل من سلك[٦] منه، ومنهم من يجعله هو الغاية ولا مقام وراءه، ومنهم من يقدح فى هذا ويجعله من البدع التى لم تُنقل عن الصحابة.

والتحقيق أن هذا أمر [يقع][٧] لبعض السالكين بحسب قوة الوارد

(١) م: ولا..

(٢) كثير: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٣) ن، م: المساكين؛ س: المشاكين.

(٤) ن، م، س: فى.

(٥) قال ابن عربى فى «اصطلاحات الصوفية» الواردة فى الفتوحات الملكية (ط. مع التعريفات للجرجانى): «الاصطلام: نوع وَلَهٍ يَرِدُ على القلب فيسكن تحت سلطانه». وقال القاشانى فى كتابه «اصطلاحات الصوفية» ص٣٠ (ط. الهيئة العامة للكتاب، تحقيق الدكتور محمد كمال جعفر، القاهرة، ١٩٨١): «الاصطلام هو الوله الغالب على القلب، وهو قريب من الهيمان».

(٦) ن، م، س: سال، وهو تحريف.

(٧) يقع: ساقطة من (ن)، (م).

عليه، وضعف القلب عن التمكين بحبه. فمن لم يجد ذلك: قد يكون لكمال قوته وكمال إيمانه، وقد يكون لضعف إيمانه، مثل كثير من البطّالين والفسّاق وأهل البدع. وليس هذا من لوازم الطرق، بل قد يستغنى عنه كثير من السالكين، وليس هو الغاية، بل كمال الشهود، بحيث يميّز بين المخلوق والخالق، ويشهد معانى أسماء اللّه وصفاته، ولا يشغله هذا عن[1] هذا - هو أكمل فى الشهود، وأقوى فى الإيمان. ولكن من عرض له تلك الحال [التى تعرض][2] احتاج إلى ما يناسبها. وهذه الأمور مبسوطة فى غير هذا الموضع.

لكن المقصود أن تُعرف مرتبة الخوارق، وأنها عند أولياء اللّه الذين يريدون وجهه، ويحبون ما أحبه اللّه ورسوله: فى مرتبة الوسائل التى يُستعان بها، كما يُستعان بغير الخوارق، فإن لم يحتاجوا إليها استغناءً بالمعتادات لم يلتفتوا إليها. وأما عند كثير ممن يتبع هواه ويحب الرياسة، عند الجهّال ونحو ذلك، فهى عندهم أعلى المقاصد.

كما أن كثيراً من طلبة العلم ليس مقصودهم به إلا تحصيل رياسة أو مال، ولكل امرىءٍ ما نوى. وأما أهل العلم والدين الذين هم أهله، فهو[3] مقصود عندهم لمنفعته[4] لهم، وحاجتهم إليه فى الدنيا والآخرة. كما قال معاذ بن جبل فى صفة العلم: إن[5] طلبه لله عبادة، ومذكراته

---

(١) ب: عنه، وهو تحريف.

(٢) التى تعرض: زيادة فى (م).

(٣) ن، م، س: وهو، وهو تحريف.

(٤) ن، م، س: لمنفعة، وهو تحريف.

(٥) ن، س: بأن؛ م: بأنه.

تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، به يُعرف الله ويعبدونه، ويمجّد الله ويوحّد[1].

ولهذا تجد أهل الانتفاع به يزكّون به نفوسهم، ويقصدون فيه اتّباع الحق لا اتباع الهوى، ويسلكون فيه سبيل العدل والإنصاف، ويحبّونه ويلتذون به، ويحبون كثرته وكثرة أهله، وتنبعث هممهم على العمل به وبموجبه ومقتضاه[2]، بخلاف من لم يذق حلاوته وليس مقصوده إلا مالاً أو رياسة، فإن ذلك لو حصل له بطريق آخر سلكه، وربمّا رجّحه إذا كان أسهل عليه.

ومن عرف هذا تبين له أن المقاصد التى يحبها الله ويرضاها التى حصلت لأبى بكر، أكمل مما حصل لعمر، والتى حصلت لعمر أكمل مما حصل لعثمان، والتى حصلت لعثمان أكمل مما حصل لعلىّ، وأن الصحابة كانوا أعلم الخلق بالحق، وأتبعهم له، وأحقهم بالعدل وإيتاء كل ذى حق حقّه، وأنه لم / يقدح فيهم إلا مفرط فى الجهل بالحقائق ص ٣٥٥
التى بها[3] يُستحق المدح والتفضيل، وبما آتاهم اللّه من الهدى إلى سواء السبيل.

ولهذا من لم يسلك فى عبادته الطريق الشرعية التى أمر الله بها

(١) عبارة «ويمجّد الله ويوحّد». ساقطة من (س)، (ب) ولعل الصواب: به يعرف الله ويعبد، وبه يمجّد الله ويوحّد. وأورد ابن عبدالبر هذا الأثر مرفوعا وموقوفا على معاذ رضى الله عنه فى كتابه «جامع بيان العلم» ١/٥٤-٥٥ ورجّح وقفه، وليس فيه عبارة: «به يعرف الله... الخ».

(٢) س، ب: وبمقتضاه.

(٣) بها: ساقطة من (س)، (ب).

ورسـولـه، وتعلقت همّتـه بالخوارق، فإنـه قد يقترن به من الجن والشياطين[1] من يحصل له به نوع من الخبر عن بعض الكائنات، أو يطير به فى الهواء، أو يمشى به على الماء، فيُظَنّ ذلك من كرامات الأولياء، وأنه ولىّ للّه، ويكون سبب شركه أو كفره، أو بدعته أو فسقه

فإن هذا الجنس قد يحصل لبعض الكفّار وأهل الكتاب وغيرهم، وقد يحصل لبعض الملحدين المنتسبين إلى المسلمين، مثل من لا يرى الصلوات واجبة، بل ولا يقرّ بأن محمداً رسول الله، بل يبغضه ويبغض القرآن، ونحو ذلك من الأمور التى توجب كفره، ومع هذا تغويه الشياطين ببعض الخوارق، كما تغوى المشركين، كما كانت تقترن بالكهّان
١٩٩/٤ والأوثان، وهى اليوم كذلك فى المشركين من أهل الهند والترك / والحبشة، وفى كثير من المشهورين فى البلاد التى فيها الإسلام، ممن هو كافر أوفاسق أو جاهل مبتدع، كما قد بُسط فى موضع آخر.

﴿فصل﴾

تابع كلام الرافضى على فضائل على رضى الله عنه

قال الرافضى[2]: «الثانى عشر: الفضائل: إما نفسانية، أو بدنية، أو خارجية. وعلى التقديرين الأوّلَين: فإما أن تكون متعلقة بالشخص نفسه، أو بغيره. وأمير المؤمنين علىّ جمع[3]

(١) س: من الجن من الشياطين؛ ب: من الجن ومن الشياطين.
(٢) فى (ك) ص١٩١ (م) - ١٩٢ (م).
(٣) ك: وأمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام جمع..

الكل. أما فضائله[1] النفسانية المتعلّقة به ـ كعلمه وزهده وكرمه وحلمه ـ فأشهر من أن تحصى[2]، والمتعلقة بغيره كذلك، كظهور[3] العلوم[4] عنه، واستيفاء[5] غيره منه. وكذا فضائله[6] البدنية كالعبادة والشجاعة والصدقة. وأما الخارجية كالنسب فلم يلحقه فيه أحد لقربه من النبى صلى الله عليه وسلم[7]، وتزويجه إيّاه بابنته[8] سيدة نساء العالمين.

وقد روى أخطب[9] خوارزم من كتاب «السنة»[10] بإسناده عن جابر قال: لمّا تزوج علىّ فاطمة زوّجها الله إياه[11] من فوق سبع سماوات، وكان الخاطب جبريل[12]، وكان ميكائيل وإسرافيل فى

---

(١) ك: أما فضل؛ م: أما فضيلة.
(٢) ك: فهى أشهر من أن تخفى.
(٣) ك: لظهور.
(٤) س، ب: العلم.
(٥) ن، م: واستفتاء؛ ك: واستفادة.
(٦) ك: فضائل.
(٧) ك: فكالنسب ولم يلحقه أحد فيه لقربه من رسول الله صلى الله عليه وآله.
(٨) ن، س: بابنت، وهو تحريف؛ ك: بنته. وفى هامش (س) كتب أمام هذا الموضوع كتب مايلى: «قد زوّج عثمان بابنتيه، وقال له: لو كان عندنا ثالثة لزوجناها لك. فعلى هذا يكون عثمان أفضل. اهـ فى هامش الأصل».
(٩) م: خطيب.
(١٠) ك: وهو من كبار أهل السنة.
(١١) ك: . . فاطمة عليها السلام زوّجه الله تعالى إياها . . .
(١٢) ك (ص١٩٢م): جبرئيل.

سبعين ألفا من الملائكة شهودا، فأوحى الله إلى شجرة طوبى انثرى ما فيك من الدر والجوهر[1]، ففعلت، فأوحى الله إلى الحور العين أن القطن، فلقطن منهن إلى يوم القيامة[2]، وأورد أخباراً كثيرة فى ذلك.

وكان أولاده رضى الله عنه أشرف الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد أبيهم[3]. وعن حذيفة بن اليمان[4] قال: رأيت النبى صلى الله عليه وسلم أَخَذَ[5] بيد الحسين بن علىّ، فقال: أيها الناس[6] هذا الحسين[7]، ألا فاعرفوه وفضّلوه، فوالله لجدّه أكرم على الله من جد يوسف بن يعقوب[8]، هذا الحسين جده[9] فى الجنة، وجدته فى الجنة، (*وأمّه فى الجنة، وأبوه فى الجنة، وخاله فى الجنة، وخالته فى الجنة، وعمه فى الجنة،

(١) ك: أن انثرى ما فيك من الدرر والجواهر..

(٢) ك: فلقطن، فهن يتهادين بينهن إلى يوم القيامة.

(٣) ك: وكان أولاده عليهم السلام أشرف الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وبعد أبيهم عليهم السلام.

(٤) س، ب: وعن حذيفة اليمانى؛ ك: وعن حذيفة بن اليمانى.

(٥) ن: آخذاً.

(٦) ك: الحسين عليه السلام، وقال: ياأيها الناس..

(٧) ك: الحسين بن علىّ عليه السلام.

(٨) ك: من يوسف بن يعقوب.

(٩) ك: هذا الحسين بن علىّ عليه السلام جده..

(*-*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

وعمته فى الجنة[1]، وأخوه فى الجنة*، وهو فى الجنة، ومحبوه[2] فى الجنة، ومحبو محبيهم فى الجنة.

وعن حذيفة[3] قال: بتّ عند النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، فرأيت عنده[4] شخصا، فقال لى: هل رأيت[5]؟ قلت: نعم. قال: هذا[6] مَلَك لم ينزل إلىّ منذ بعثت، أتانى من الله، فبشّرنى أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة.

والأخبار فى ذلك كثيرة، وكان محمد بن الحنفية فاضلا عالما، حتى ادّعى قوم فيه الإمامة».

الردّ عليه

والجواب: أما الأمور الخارجية[7] عن نفس الإيمان والتقوى، فلا يحصل بها فضيلة عند الله تعالى، وإنما يحصل بها الفضيلة عند الله إذا كانت مُعينة على ذلك؛ فانها من باب الوسائل لا المقاصد، كالمال والسلطان والقوة والصحة ونحو ذلك، فإن هذه الأمور لا يفضُل بها الرجل عند الله إلا إذا أعانته على طاعة الله بحسب ما يعينه.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ

(١) ك: وجدته فى الجنة، وأبوه فى الجنة، وأمه فى الجنة، وعمه فى الجنة، وعمته فى الجنة، وخاله فى الجنة، وخالته فى الجنة..

(٢) ك: ومحبوهم.

(٣) ك: وعن حذيفة بن اليمانى..

(٤) عنده: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) ك: هل: رأيته؟

(٦) ك: قلت: نعم يارسول الله، فقال صلى الله عليه وآله: هذا..

(٧) ب: الخارجة.

﴿شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١٣].

وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه سئل: أىّ الناس أكرم؟ فقال: «أتقاهم لله». قيل: ليس عن هذا نسألك[٢]. قال: «يوسف نبىّ الله بن يعقوب نبىّ الله بن إسحاق نبىّ الله بن إبراهيم خليل الله». قيل: ليس عن هذا نسألك[١]. قال: «أفعن[٢] معادن العرب تسألونى[٣]؟ خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الإسلام إذا فقهوا»[٤].

بيّـن لهم أولا: أن أكرم الخلق عند الله أتقاهم، وإن لم يكن ابن نبى ولا أبا نبى، فإبراهيم صلّى الله عليه وسلم أكرم على الله من يوسف، وإن كان أبـوه آزر، وهذا أبوه يعقوب. وكذلك نوح أكرم على الله من إسرائيل، وإن كان هذا أولاده أنبياء، وهذا أولاده ليسوا بأنبياء.

فلما ذكروا أنه ليس مقصودهم إلا الأنساب. قال لهم: فأكرم أهل الأنساب من انتسب إلى الأنبياء، وليس فى ولد آدم مثل يوسف؛ فإنه نبى ابن نبى ابن نبى.

فلما أشاروا إلى أنه ليس مقصودهم إلا ما يتعلق بهم. قال: «أفعن معادن العرب تسألونى؟ الناس معادن كمعادن الذهب والفضة خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الإسلام إذا فقهوا» بيَّـن أن الأنساب كالمعادن، فإن الرجـل يتـولّـد منـه كما يتولد من المعدن الذهب / والفضة /. ٤/ ٢٠٠ ظ ٣٥٥

(١) ن: نسلك.

(٢) م: فعن.

(٣) ن: تسلونى.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/ ٦٠١.

ولا ريب أن الأرض التى تُنبت الـذهب أفضـل من الأرض التى تنبت الفضة. فهكذا من عُرف أنه يلد الأفاضل، كان أولاده أفضل ممن عُرف أنه يلد المفضول. لكن هذا سبب ومظنّة، وليس هو لازما، فربما تعطلت أرض الذهب، وربما قلّ نبتها، فحينئذ تكون أرض الفضة أحبّ إلى الإنسان من أرضٍ معطّلة. والفضة الكثيرة أحبّ إليهم من ذهب قليل لا يماثلها فى القدر.

فلهـذا كانت أهـل الأنسـاب[1] الفاضلة يُظنّ بهم الخير، ويكرمون لأجل ذلك. فإذا تحقق من أحدهم[2] خلاف ذلك، كانت الحقيقة مقدّمة على المـظنّـة. وأمـا [مـا][3] عند الله فلا يثبت على المظانّ ولا على الدلائل، إنما يثبت على ما يعلمه هو من الأعمال الصالحة، فلا يحتاج إلى دليل، ولا يجتزىء بالمظنة.

فلهذا كان أكرم الخلق عنده أتقاهم[4]. فإذا قُدِّر[5] تماثل اثنين عنده فى التقوى تماثلا فى الدرجة، وإن كان أبو أحدهما أو ابنه أفضل من أبى الآخر أو ابنه، لكن إن حصل له بسبب نسبه زيادة فى التقوى كان أفضل لزيادة تقواه.

ولهذا حصل لأزواج النبى صلى الله عليه وسلم - إذا قنتن لله ورسوله وعملن صالحا - لا لمجرد المصاهرة، بل لكمال الطاعة. كما أنهن لو أتين بفاحشة مبيّنة لضوعف لهن العذاب ضعفين، لقبح المعصية.

(١) ن، س، ب: الأسباب، وهو تحريف.

(٢) س، ب: من أحد.

(٣) ما: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٤) م: أزكاهم.

(٥) قدر: ساقطة من (م).

فإن ذا الشرف إذا ألزم نفسه التقوى، كان تقواه أكمل من تقوى غيره. كما أن الـمَلِك إذا عَدَل، كان عدله أعظم من عدل الرجل فى أهله. ثم إن الرجل إذا قصد الخير قصداً جازماً[1]، وعمل منه ما يقدر عليه، كان له أجر كامل[2].

كما قال النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح: «إن بالمدينة رجالا[3] ما سرتم مسيراً ولا قطعتم واديا إلا كانوا معكم». قالوا: وهم فى المدينة؟ قال: «وهم بالمدينة، حبسهم العذر»[4].

ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم فى الصحيح: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتّبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من اتّبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا»[5]. وهذا مبسوط فى موضع آخر.

---

(1) ن، م: حازما. (2) ن، م، س: أجر عامل.

(3) ن، س: ان بالمدينة لرجالا؛ م: إن بالمدينة لرجال.

(4) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى: البخارى ٤/٢٦ (كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الغزو)؛ سنن أبى داود ٣/١٧ ـ ١٨ (كتاب الجهاد، باب فى الرخصة فى القعود من العذر)؛ سنن ابن ماجة ٢/٩٢٣ (كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الجهاد)؛ المسند (ط. الحلبى) ٣/١٠٣، ١٦٠، ٣٠٠، ٣٤١. وجاء حديث آخر بألفاظ مقاربة عن جابر بن عبدالله رضى الله عنه فى: مسلم ٣/١٥١٨ (كتاب الإمارة، باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر)؛ سنن ابن ماجة (فى الموضع السابق).

(5) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: مسلم ٤/٢٠٦٠ (كتاب العلم، باب من سنّ سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة؛ سنن ابى داود ٤/٢٨١ ـ ٢٨٢ (كتاب السنة، باب لزوم السنة)؛ سنن الترمذى (ط. المدينة) ٥/١٤٩ كتاب العلم، باب فيمن دعا إلى هدى فاتبع أو إلى ضلالة)؛ سنن ابن ماجه ١/٧٥ (المقدمة، باب من سنّ سنة حسنة أو سيئة)، المسند (ط. المعارف) ١٨/٣.

ولهذا لم يُثن الله على أحدٍ فى القرآن بنسبه أصلا: لا عَلَى ولد نبىّ، ولا على أبى نبىّ، وإنما أثنى على الناس بإيمانهم وأعمالهم. وإذا ذكر صنفاً وأثنى عليهم، فلما فيهم من الإيمان والعمل، لا لمجرد النسب.

ولما ذكر الأنبياء ـ ذكرهم فى الأنعام ـ وهم ثمانية عشر، قال: ﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [سورة الأنعام: ٨٧]. فبهذا حصلت الفضيلة باجتبائه سبحانه وتعالى وهدايته إياهم إلى صراط مستقيم، لا بنفس القرابة.

وقد يُوجب النسب حقوقاً، ويوجب لأجله حقوقاً، ويعلق فيه أحكاما من الإيجاب والتحريم والإباحة، لكن الثواب والعقاب والوعد والوعيد على الأعمال لا على الأنساب.

ولما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحاً وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٣٣]، وقال: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكاً عَظِيماً﴾ [سورة النساء: ٥٤]، كان هذا مدحا لهذا المعدن الشريف، لما فيهم من الإيمان والعمل الصالح.

ومن لم يتصف بذلك منهم لم يدخل فى المدح[1]، كما فى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحاً وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِى ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِنْهُم مُّهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ [سورة الحديد: ٢٦]، وقال تعالى: ﴿وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ مُبِينٌ﴾ [سورة الصافات: ١١٣].

---

(١) عبارة «لم يدخل فى المدح»: ساقطة من (س)، (ب).

وفى القرآن الثناء والمدح للصحابة بإيمانهم وأعمالهم فى غير آية، كقوله: ﴿والسَّابقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْـمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [سورة التوبة: ١٠٠].

وقوله: ﴿لا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُوْلَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْـحُسْنَى﴾ [سورة الحديد: ١٠].

وقوله: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْـمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحاً قَرِيباً﴾[سورة الفتح: ١٨].

وقوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْـمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَاناً مَّعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [سورة الفتح: ٤].

وقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْـمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ * وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلاَ يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [سورة الحشر: ٨-٩]. وقوله: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [سورة الفتح: ٢٩] الآية.

وهكذا فى القرآن الثناء على المؤمنين من الأمة: أولها وآخرها، على المتقين، والمحسنين، والمقسطين، والصالحين، وأمثال هذه الأنواع.

وأما النسب ففى القرآن إثبات حقٍّ / لذوى القربى كما ذُكروا هم فى ص ٣٥٦

آية الخُمس والفيء. وفي القرآن أمر لهم[1] بما يذهب عنهم الرجس ويطهّرهم تطهيرا. وفي القرآن الأمر بالصلاة على النبيّ صلى الله عليه وسلم، وقد فُسِّر ذلك بأن يُصلّى عليه وعلى آله. وفي القرآن الأمر بمحبة الله ومحبة رسوله، ومحبة أهله من تمام محبته. وفي القرآن أن أزواجه أمّهات المؤمنين.

وليس في القرآن مدح أحدٍ لمجرد كونه من ذوي القربى وأهل البيت، ولا الثناء عليهم بذلك، ولا ذكر استحقاقه الفضيلة عند الله بذلك، ولا تفضيله على من يساويه في التقوى بذلك.

وإن كان قد ذَكَر ما ذكره من اصطفاء آل إبراهيم واصطفاء بني إسرائيل، فذاك أمر ماضٍ، فأخبرنا به في[2] جعله عبرة لنا، فبيّن مع ذلك أن الجزاء والمدح بالأعمال.

ولهذا ذَكَر ما ذكره من اصطفاء بني إسرائيل، وذَكَر ما ذكره مِنْ كفر مَنْ كفر منهم وذنوبهم وعقوبتهم، فذكر فيهم النوعين: الثواب والعقاب.

وهذا من تمام تحقيق أن النسب الشريف قد يقترن به المدح تارة، إن كان صاحبه من أهل الإيمان والتقوى، وإلا فإن ذم صاحبه أكثر، كما كان الذم لمن ذَمَّ من بني إسرائيل وذرية إبراهيم، وكذلك المصاهرة.

قال تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا

(١) ن، س، ب: لذوي القربى كما ذكروهم، وفي القرآن آية الخمس والفيء، وفي (ب: وفيه) أمر لهم... والمثبت، وهو الصواب من (م).

(٢) ن، س: فأخبر بأنه في...؛ ب: فأخبر بأن في...

وَقِيلَ ادْخُلاَ النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ * وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلاً لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة التحريم: ١٠-١١].

وإذا تبين هذا فيقال: إذا كان الرجل أعجميا، والآخر من العرب، فنحن وإن كنا نقول مجملا: إن العرب أفضل جملة، فقد قال النبى صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبو داود وغيره: «لا فضل لعربىّ على عجمىّ، ولا لعجمىّ على عربىّ، ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى. الناس من آدم وآدم من تراب»[١].

وقال: «إن الله قد أذهب عنكم عُبِّيَّة الجاهلية وفخرها بالآباء. الناس رجلان: مؤمن تقىّ، وفاجر شقىّ»[٢].

ولذلك إذا كان الرجل من أفناء العرب [والعجم][٣]، وآخر من قريش، فهما[٤] عند الله بحسب تقواهما: إن تماثلا فيها تماثلا فى الدرجة عند الله، وإن تفاضلا فيها تفاضلا فى الدرجة. وكذلك إذا كان رجل من بنى هاشم، ورجل من الناس أو العرب[٥] أو العجم، فأفضلهما عند الله أتقاهما، فإن تماثلا فى التقوى تماثلا فى الدرجة، ولا يفضل أحدهما عند الله لا[٦] بأبيه، ولا ابنه، ولا بزوجته، ولا بعمه، ولا بأخيه.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٦٠٦.
(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/٥٢١.
(٣) والعجم: زيادة فى (م).
(٤) ن، م، س: فهم.
(٥) ن، س، ب: ورجل من أفناء قريش أو العرب، وهو خطأ.
(٦) لا: ساقطة من (س)، (ب).

كما أن الرجلين إذا كانا عالِمَيْـن بالطب أو الحساب أو الفقه أو النحو أو غير ذلك، فأكملهما بالعلم بذلك أعلمهما به، *فإن تساويا فى ذلك تساويا فى العلم، ولا يكون أحدهما أعلم بكون أبيه أو ابنه[1] أعلم من الآخر. وهكذا فى الشجاعة والكرم والزهد والدين.

إذا تبين ذلك فالفضائل الخارجية لا عبرة بها عند الله تعالى*، إلا أن تكون سبباً فى زيادة الفضائل الداخلية[2]. وحينئذ فتكون الفضيلة بالفضائل الداخلية[2]، وأما الفضائل البدنية فلا اعتبار بها إن لم تكن صادرة عن الفضيلة النفسانية.

وإلا فمن صلّى، وصام، وقاتل، وتصدَّق بغير نيّـة خالصة، لم يفضل بذلك، فالاعتبار بالقلب.

كما فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ألا إن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد، ألا وهى القلب»[3].

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(1) ن: يكون ابنه أو أبيه. (2) ن، س، ب: الداخلة.

(3) الحديث عن النعمان بن بشير رضى الله عنه فى: البخارى ١٦/١ (كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه) ونصه: «الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما مشبَّهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتّقى المشبّهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع فى الشبهات كراعٍ يرعى حوْل الحمى يوشك أن يُواقعه، ألا وإن لكل ملكٍ حمًى، ألا إن حِمَى الله فى أرضه محارمه، ألا وإن فى الجسد مضغة إذا صَلَحت صَلَح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهى القلب». والحديث مع اختلاف فى الألفاظ ـ فى: مسلم ١٢١٩/٣ ـ ١٢٢٠ (كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات)؛ سنن ابن ماجة ١٣١٨/٢ ـ ١٣١٩ (كتاب الفتن، باب الوقوف عند الشبهات)؛ المسند (ط. الحلبى) ٢٧٠/٤، ٢٧٤.

وحينئذ فمن كان أكمل[1] فى الفضائل / النفسانية فهو أفضل مطلقا.

وأهـل السنـة لا ينازعون[2] فى كمال علىّ، وأنه فى الدرجة العليا من الكمال، وإنما النزاع فى كونه أكمل من الثلاثة[3]، وأحقّ بالإمامة منهم، وليس فيما ذكره ما يدل على ذلك.

وهذا الباب للناس فيه طريقان:

منهم من يقول: إن تفضيل بعض الأشخاص على بعض عند الله لا يُعلم إلا بالتـوقيف[4]؛ فإن حقائق ما فى القلوب ومراتبها عند الله مما استأثر الله به، فلا يُعلم ذلك إلا بالخبر[5] الصادق الذى يخبر عن الله.

ومنهم من يقول: قد يُعلم ذلك بالاستدلال.

وأهل السنة يقولون: إن كلا من الطريقين إذا أُعطى حقه من السلوك دلَّ على أن كلًّا من الثلاثة أكمل من علىّ. ويقولون: نحن نقرر ذلك فى عثمان، فإذا ثبت ذلك فى عثمان، كان فى أبى بكر وعمر بطريق الأَوْلى؛ فإن تفضيل أبى بكر وعمر على عثمان لم ينازع فيه أحد، بل[6] وتفضيلهما عَلَى عثمان وعلىّ لم يتنازع[7] فيه من له عند الأمة قدر: لا من الصحابة، ولا التابعين، ولا أئمة السنة، بل إجماع المسلمين [على

---

(1) ن، س، ب: أعظم.
(2) م: لا يتنازعون.
(3) م: أكمل الثلاثة.
(4) ن، س: إلا بالتوقف.
(5) ب: بخبر.
(6) بل: ساقطة من (س)، (ب).
(7) م: لم ينازع.

ذلك][1] قرنا بعد قرن، أعظم من إجماعهم على إثبات شفاعة نبيّنا فى أهل الكبائر وخروجهم من النار، وعلى إثبات الحَوْض والميزان، وعلى قتال الخوارج ومانعى الزكاة، وعلى صحة إجارة العقار، وتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها.

بل إيمان[2] أبى بكر وعمر وعدالتهما مما[3] وافقت عليه الخوارج ـ مع تعنتهم ـ وهم ينازعون فى إيمان علىّ وعثمان. واتفقت الخوارج على تكفير علىّ، وقدحهم فيه أكثر[4] من قدحهم فى عثمان، والزيدية بالعكس. والمعتزلة كان قدماؤهم يميلون إلى الخوارج، ومتأخروهم يميلون إلى الزيدية. كما أن الرافضة[5] قدماؤهم يصرِّحون بالتجسيم، ومتأخروهم على قول الجهمية والمعتزلة. وكانت الشيعة الأولى لا يشكُّون فى تقديم أبى بكر وعمر. وأما عثمان فكثير من الناس يفضِّل
ظ ٣٥٦ عليه / عليًّا. وهذا قول كثير من الكوفيين وغيرهم، وهو القول الأول للثورى، ثم رجع عنه. وطائفة أخرى لا تفضّل أحدهما على صاحبه.

وهو الذى حكاه ابن القاسم[6] عن مالك عمّن أدركه من المدنيين، لكن قال: ما أدركت أحدا ممن يُقتدى به يفضّل أحدهما على صاحبه. وهذا يحتمل السكوت عن الكلام فى ذلك، فلا يكون قولاً، وهو الأظهر، ويحتمل التسوية بينهما. وذكر ابن القاسم[6] عنه أنه لم يدرك

(١) على ذلك: زيادة فى (ب).
(٢) ن، م، س: بل على إيمان..
(٣) س: بما.
(٤) م: أعظم.
(٥) ن، م: الروافض.
(٦) م: أبوالقاسم.

أحداً ممن يُقتدى به يشكّ فى تقديم أبى بكر وعمر على عثمان وعلىّ.

وأما جمهور الناس ففضّلوا عثمان، وعليه استقر أمر[1] أهل السنة، وهو مذهب أهل الحديث، ومشايخ الزهد والتصوف، وأئمة الفقهاء: كالشافعى وأصحابه، وأحمد وأصحابه، وأبى حنيفة وأصحابه، وإحدى الروايتين عن مالك وعليها أصحابه[2].

قال مالك: لا أجعل من خاض فى الدماء كمن لم يخض فيها. وقال الشافعى وغيره: إنه بهذا قصد والى المدينة الهاشمىّ، ضرب مالك، وجعل طلاق المكره سبباً ظاهراً.

وهو أيضا مذهب جماهير أهل الكلام: الكرَّامية والكُلاَّبية والأشعرية والمعتزلة.

وقال أيوب السختيانى: من لم يقدّم عثمان عَلَى علىّ فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار. وهكذا قال أحمد والدارقطنى وغيرهما: أنهم اتفقوا على تقديم عثمان. ولهذا تنازعوا فيمن لم يقدّم عثمان: هل يعد مبتدِعا؟ على قولين، هما روايتان عن أحمد.

فإذا قام الدليل على تقديم عثمان كان ما سواه أوكد.

وأما الطريق التوقيفى[3] فالنصّ والاجماع. أما النص ففى الصحيحين عن ابن عمر قال: كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حىّ: أفضل أمة النبى صلى الله عليه وسلم بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان[4].

---

(١) م: وعليه استقرار.

(٢) س، ب: عن مالك وأصحابه.

(٣) ن، م: التوفيقى، وهو تحريف.

(٤) سبق هذا الأثر بمعناه من قبل وأوله هناك: كنا نفاضل.. الخ.

وأما الإجماع فالنقل الصحيح قد أثبت أن عمر قد جعل الأمر شورى فى ستة، وأن ثلاثة تركوه لثلاثة: عثمان وعلىّ وعبدالرحمن، وأن الثلاثة اتفقوا على أن عبدالرحمن يختار واحداً منهما، وبقى عبدالرحمٰن ثلاثة أيام: حَلَف أنه لم ينم فيها كبير نوم[1] يشاور المسلمين.

وقد اجتمع[2] بالمدينة أهل الحل والعقد، حتى أمراء الأنصار، وبعد
٢٠٣/٤ ذلك اتفقوا على مبايعة عثمان بغير رغبة / ولا رهبة، فيلزم أن يكون عثمان هو الأحقّ، ومن كان هو الأحق كان هو الأفضل؛ فإن أفضل الخلق من كان أحق أن يقوم مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر.

وإنما قلنا: يلزم أن يكون هو الأحقّ، لأنه لو لم يكن ذلك للزم: إما جهلهم، وإما ظلمهم. فإنه إذا لم يكن أحقّ، وكان غيره أحقّ، فإن لم يعلموا ذلك كانوا جهّالا، وإن علموه، وعدلوا عن الأحق[3] إلى غيره، كانوا ظلمة. فتبين أن عثمان إن لم يكن أحق، لزم: إما جهلهم وإما ظلمهم، وكلاهما منتف، لأنهم أعلم بعثمان وعلىّ منّا، وأعلم بما قاله الرسول فيهما منا، وأعلم بما دلّ عليه القرآن فى ذلك منا، ولأنهم خير القرون، فيمتنع أن نكون نحن أعلم منهم بمثل هذه المسائل، مع أنهم أحوج إلى علمها منا فإنهم لو جهلوا مسائل أصول دينهم وعلمناها نحن لكنا أفضل منهم، وذلك ممتنع.

(١) ن، س: كثيرا يوم، وهو تحريف، ب: كثيرا.
(٢) ن، س، ب: أجمع، وهو تحريف.
(٣) م: الأحوال، وهو تحريف؛ س، ب: الحق.

وكـونهم علموا الحق وعدلوا عنه أعظم وأعظم؛ فإن ذلك قدح فى عدالتهم، وذلك يمنع أن يكونوا خير القرون بالضرورة. ولأن القرآن أثنى عليهم ثناءً[1] يقتضى غاية المدح، فيمتنع[2] إجماعهم وإصرارهم على الظلم الذى هو ضرر فى حق الأمة كلها؛ فإن هذا ليس ظلماً للممنوع من الـولاية فقط ، بل هو ظلم لكـل من منـع نفعـه من ولاية الأحق بالولاية، فإنه إذا كان راعيان: أحدهما هو الذى يصلح للرعاية ويكون أحق بها، كان منعه من رعايتها يعود بنقص الغَنَم حقَّهَا من نفْعِهِ.

ولأن القـرآن والسنـة دلاّ على أن هذه الأمة خير الأمم، وأن خيرها أوّلهـا، فإن كانوا مصرّين على ذلك، [لزم][3] أن تكون هذه الأمة شر الأمم، وأن لا يكون أوّلها خيرها.

ولأنّا[4] نحن نعلم أن المتأخرين ليسوا مثل الصحابة، فإن كان أولئك ظالمين مصرّين على الظلم، فالأمة كلها ظالمة، فليست خير الأمم.

وقد قيل لابن مسعود لما ذهب إلى الكوفة: من ولّيتم؟ قال: «ولّيـنا أعلانا ذا فُوقٍ ولم نأل». وذو الفوق هو السهم[5]؛ يعنى: أعلانا سهماً فى الإسلام.

فإن قيل: قد يكون أحق بالإمامة، وعلىّ أفضل منه.

(١) م: بثناء.

(٢) ن، ش، ب: فيمنع.

(٣) لزم: ساقطة من (ن).

(٤) م: فإنا.

(٥) فى «لسان العرب»: «والفُوق: مشتق رأس السهم حيث يقع الوَتَر».

قيل: أوّلا : هذا السؤال لا يمكن أن يورده أحد من الإمامية، لأن الأفضل عندهم أحق بالإمامة، وهذا قول الجمهور من أهل السنة.

وهنا مقامان: إما أن يُقال: الأفضل أحق بالإمامة، لكن يجوز تولية المفضول: إما مطلقا، وإما للحاجة. وإما أن يُقال: ليس كل من كان أفضل عند الله يكون أحق بالإمامة.

وكلاهما منتف هنهنا. أما الأول، فلأن الحاجة إلى تولية المفضول فى الاستحقاق كانت منتفية؛ فإن القوم كانوا قادرين على تولية علىّ، وليس هناك من ينازع أصلا، ولايحتاجون إلى رغبة ولا رهبة، ولم يكن هناك لعثمان شوكة تُخاف، بل التمكن من تولية هذا كان كالتمكن من تولية هذا. فامتنع أن يُقال: ما كان يمكن إلا تولية المفضول.

وإذا كانوا قادرين، وهم يتصرفون للأمة[1] لا لأنفسهم، لم يجز لهم[2] تفويت مصلحة الأمة من ولاية الفاضل؛ فإن الوكيل والولىّ المتصرف لغيره، ليس له أن يعدل عمّـا هو أصلح لمن ائتمنه، مع كونه قادراً على ص ٣٥٧ تحصيل المصلحة، فكيف إذا كانت قدرته على الأمرين / سواء.

وأما الثانى، فلأن النبى صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق، وكل من كان به أشبه فهو أفضل ممن لم يكن كذلك. والخلافة كانت خلافة نبوة، لم تكن مُلكا، فمن خلف النبى وقام مقامه كان أشبه به، ومن كان أشبه به كان أفضل، فالذى يخلفه أشبه به من غيره، والأشبه به أفضل، فالذى يخلفه أفضل.

(١) ن، م، س: للإمامة، والمثبت من (ب).
(٢) لهم: ساقطة من (س)، (ب).

وأما الطريق النظرية فقد ذكر ذلك من ذكره من العلماء، فقالوا: عثمان كان أعلم بالقرآن، وعلىّ أعلم بالسنة، وعثمان أعظم جهاداً بماله، وعلى أعظم جهادا بنفسه، وعثمان أزهد فى الرياسة، وعلى أزهد فى المال، وعثمان أورع عن الدماء[1]، وعلىّ أورع عن الأموال، وعثمان حصل له من جهاد نفسه[2] حيث صبر عن القتال ولم يقاتل مالم يحصل مثله لعلىّ.

وقال النبى صلى الله عليه وسلم: «المجاهد من جاهد نفسه فى ذات الله»[3].

وسيرة[4] عثمان فى الولاية كانت[5] أكمل من سيرة علىّ، فقالوا: فثبت أن عثمان أفضل، لأن علم القرآن أعظم / من علم السنة. ٤/٢٠٤

وفى صحيح مسلم - وغيره - أنه قال: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة»[6].

وعثمان جمع القرآن كله بلاريب، وكان أحيانا يقرؤه فى ركعة. وعلىّ قد اُختلف فيه: هل حفظ القرآن كله أم لا؟

---

(١) م: أورع فى الدنيا.

(٢) م: من جهاده نفسه.

(٣) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن فَضَالة بن عُبيد رضى الله عنه فى: سنن الترمذى ٣/٨٩ (كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء فى فضل من مات مرابطا). وقال الترمذى: «وفى الباب عن عقبة بن عامر وجابر. حديث فضالة بن عبيد حديث حسن صحيح». والحديث أيضا فى: المسند (ط. الحلبى) ٦/٢٠، ٢١، ٢٢.

(٤) ن، س: وسيّما؛ ب: وسير.

(٥) ن، س، ب: كان. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٢٨٠.

والجهـاد بالمـال مقدّم على الجهاد بالنفس، كما فى قوله تعالى: ﴿وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ سورة التوبة: ٤١] الآية، وقوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ [سورة التوبة: ٢٠] الآية، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَّنَصَرُوا أُولَٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [سورة الأنفال: ٧٢](1).

وذلك لأن الناس يقاتلون دون أموالهم؛ فإن المجاهد بالمال قد أخرج ماله حقيقة لله، والمجاهد بنفسه لله يرجو النجاة، لا يوافق أنه يقتل فى الجهاد. ولهذا أكثر القادرين على القتال يهون على أحدهم أن يُقَاتِل، ولا يهـون عليه إخـراج مالـه، ومعلوم أنهم كلهم جاهـدوا بأمـوالهم وأنفسهم، لكن منهم من كان جهاده بالمال أعظم، ومنهم من كان جهاده بالنفس أعظم.

وأيضا فعثمان له من الجهاد بنفسه بالتدبير فى الفتوح ما لم يحصل مثله لعلىّ، وله من الهجرة إلى أرض الحبشة ما لم يحصل مثله لعلىّ، وله من الذهاب إلى مكة يوم صلح الحديبية ما لم يحصل مثله لعلىّ، وإنمـا بايع النبى صلى الله عليه وسلم بيعـة الرضـوان لمّـا بلغـه أن المشركين قتلوا عثمان، وبايع بإحدى يديه عن عثمان، وهذا من أعظم الفضل، حيث بايع عنه النبى صلى الله عليه وسلم.

(1) ن، م، س: والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقا. وهو خطأ، والصواب ما أثبته من (ب).

وأما الزهد والورع فى الرياسة والمال، فلاريب أن عثمان تولّى ثنتى عشرة سنة، ثم قصد الخارجون عليه قتله، وحصروه وهو خليفة الأرض، والمسلمون كلهم رعيته، وهو مع هذا لم يقتل مسلماً، ولا دفع عن نفسه بقتالٍ، بل صبر حتى قُتل.

لكنه فى الأموال كان يعطى لأقاربه من العطاء ما لا يعطيه لغيرهم، وحصل منه نوع توسّع فى الأموال، وهو رضى الله عنه ما فعله إلا متأوّلا فيه[1]، له اجتهاد وافقه عليه جماعة[2] من الفقهاء، منهم من يقول: إن ما أعطاه الله للنبى من الخمس والفىء هو لمن يتولّى الأمر بعده، كما هو قول أبى ثور وغيره. ومنهم من يقول: ذوو القربى المذكورون فى القرآن هم ذوو قربى الإمام. ومنهم من يقول: الإمام العامل على الصدقات يأخذ منها مع الغنى. وهذه كانت مأخذ[3] عثمان رضى الله عنه، كما هو منقول عنه. فما فعله هو نوع تأويل يراه طائفة من العلماء.

وعلىّ رضى الله عنه لم يخص أحداً من أقاربه بعطاء، لكن ابتدأ بالقتال لمن لم يكن متبدئا له بالقتال[4]، حتى قُتل بينهم ألوف مؤلفة من المسلمين، وإن كان ما فعله هو متأوّل فيه تأويلا وافقه عليه طائفة من العلماء. وقالوا: إن هؤلاء بغاة، والله تعالى أمر بقتال البغاة بقوله: ﴿فَقَاتِلُوا الَّتِى تَبْغِى﴾ [سورة الحجرات: ٩].

(١) ن، م، س: . . مافعله متأول فيه.
(٢) م: طائفة.
(٣) ن: مآخذ. ومعنى المثبت: أن هذه هى الطريقة التى أخذ بها عثمان رضى الله عنه.
(٤) بالقتال: ساقطة من (س)، (ب).

لكن نازعه أكثر العلماء، كما نازع عثمان أكثرهم، وقالوا إن الله تعالى قال: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ﴾ الآية [سورة الحجرات: ٩].

قالوا: فلم يأمر الله بقتال البغاة ابتداءً، بل إذا وقع قتال بين طائفتين من المؤمنين فقد أمر الله بالإصلاح بينهما، فإن بغت إحداهما على الأخرى قُوتلت. ولم يقع الأمر كذلك.

ولهذا قالت عائشة رضى الله عنها: «ترك الناس العمل بهذه الآية»، رواه مالك بإسناده المعروف عنها[١].

ومذهب أكثر العلماء أن قتال البغاة لا يجوز [إلا] أن يبتدؤوا[٢] الإمام بالقتال، كما فعلت الخوارج مع علىّ، فإن قتاله الخوارج متفق عليه بين العلماء، ثابت بالأحاديث الصحيحة عن النبى صلى الله عليه وسلم، بخلاف قتال صفّين، فإن أولئك لم يبتدؤوا بقتالٍ، بل امتنعوا عن مبايعته.

---

(١) لم أجد هذا الأثر مروياً عن مالك، ولكن جاء فى سنن البيهقى ١٧٢/٨ (ط. حيدرآباد، ١٣٥٤) عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت: ما رأيت مثل ما رغبت عنه هذه الأمة من هذه الآية: (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغي حتى تفيء إلى أمر الله). وذكر هذا الأثر السيوطى فى «الدر المنثور» ٩١/٦ وقال: أخرجه ابن مردويه والبيهقى فى سننه.

(٢) ن، س: لا يجوز أن يبتدؤوا. . ؛ م: لا يجوز أن يبتدأ. . . وهو خطأ، والصواب ما أثبته من (ب).

ولهـذا كان أئمة السنة، كمالك وأحمد وغيرهما، يقولون: إن قتاله للخوارج مأمور به، وأما قتال الجمل وصفّين فهو قتال فتنة.

فلو قال قوم: نحن نقيم الصـلاة ونؤتى الزكاة، ولا ندفع زكاتنا إلى الإمـام، ونقوم بواجبات الإسلام[1]، لم يجز / للإمام قتلهم عند أكثر ٤/ ٢٠٥
العلماء، كأبى حنيفة وأحمد.

وأبو بكر الصدِّيق رضى الله عنه إنما قاتل مانعى الزكاة لأنهم امتنعوا عن أدائها مطلقاً، وإلا فلو قالوا: نحن نؤدِّيها بأيدينا ولا ندفعها إلى أبى بكر، لم يجز قتالهم عند الأكثرين، كأبى حنيفة وأحمد وغيرهما.

ولهذا كان علماء الأمصار على أن القتال / كان قتال فتنة، وكان من ظ ٣٥٧
قعد عنه أفضل ممن قاتل فيه. وهذا مذهب مالك وأحمد وأبى حنيفة والأوزاعى، بل والثورى ومن لا يحصى عدده، مع أن أبا حنيفة ونحوه من فقهاء الكوفيين ـ فيما نقله القدورى وغيره ـ عندهم لا يجوّز قتال البغاة، إلا إذا ابتدؤوا الإمام بالقتال، وأما إذا أدّوا الواجب من الزكاة وامتنعوا عن دفعها إليه، لم يجز قتالهم.

وكذلك مذهب أحمد وغيره، وهكذا جمهور الفقهاء، على أن ذوى القربى هم قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنه ليس للإمام ما كان للنبى صلى الله عليه وسلم[2].

والمقصود أن كليهما ـ رضى الله عنه ـ وإن كان ما فعله فيه هو متأوّل

---

(١) م: إلى إمام يقوم بواجبات الإسلام، وهو تحريف.

(٢) في هامش (م) أمام هذا الموضع كتب ما يلي: «قف على بيان الوجوه التى يرجّح بها عثمان عَلَى عليّ رضي الله تعالى عنهما، ويرجح بها شيعة عثمان على شيعة عليّ».

مجتهـد، يوافقـه عليه طائفـة من العلمـاء المجتهدين، الذين يقولون بمـوجب العلم والـدليل، ليس لهما عمل يتهمون فيه[1]، لكن اجتهاد عثمان كان أقرب إلى المصلحة وأبعد عن المفسدة؛ فإن الدماء خطرها أعظم من الأموال.

ولهـذا كانت خلافة عثمان هادية مهدية ساكنة، والأمة فيها متفقة، وكانت ست سنين لا يُنكر الناس عليه شيئًا، ثم أنكروا أشياء فى السّت الباقية، وهى دون ما أنكروه عَلَى علىّ من حين تولّى، والذين خرجوا على عثمـان طائفـة من أوبـاش الناس، وأما علىّ فكثير من السابقين الأوّلين لم يتّبعوه ولم يبايعوه، وكثير من الصحابة والتابعين قاتلوه، وعثمان فى خلافته فُتحت الأمصار وقوتلت[2] الكفّار، وعلىّ فى خلافته لم يُقتل كافر ولم تُفتح مدينة.

فإن كان ما صدر عن الـرأى، فرأى عثمـان أكمـل، وإن كان عن القصد، فقصده أتم.

قالوا: وإن كان علىّ تزوج بفاطمة رضى الله عنهما، فعثمان قد زوّجه النبى صلى الله عليه وسلم ابنتين من بناته، وقال: «لو كان عندنا ثالثة لزوجناها عثمان[3]» وسُمِّى ذو النورين[4] بذلك، إذ لم يعرف أحد جمع بين بنتى نبىّ غيره.

---

(١) ن، م، س، ب: ليس لهم عمل يتوهمون فيه، وهو كلام غير مستقيم ولعل ما أثبته هو الصواب. (٢) م: وقاتل.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/١٤٦.

(٤) س، ب: ذا النورين؛ ن، م: ذى النورين، والصواب ما أثبته.

وقـد صاهـر النبى صلى الله عليه وسلم من بنى أميّة من هو دون عثمان: أبو العاص بن الربيع، فزّوجه زينب أكبر بناته، وشكر مصاهرته محتجّا به عَلَى علىّ، لما أراد أن يتزوج بنت أبى جهل، فإنه قال: «إن بنى المغيرة استأذنونى فى أن ينكحوا فتاتهم علىّ بن أبى طالب، وإنى ٤/ ٣٦٩
لا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبى طالب أن يطلّق ابنتى ويتزوج ابنتهم. والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل أبدا، إنما فاطمة بضعة منى يريبنى ما أرابها[1]، ويؤذينى ما آذاها» ثم ذكر صهـراً له من بنى عبـد شمس فأثنى عليه وقـال: «حدّثنى فصدقنى، ٤/ ١٦٧، ٢٩٢
ووعدنى فوفى لى[2]».

وهكذا مصاهرة عثمان له، لم يزل فيها حميدا، لم يقع منه[3] ما يعتب عليه فيها، حتى قال: «لو كان[4] عندنا ثالثة لزوّجناها عثمان».

وهـذا يدل على أن مصاهرته للنبى صلى الله عليه وسلم أكمل من مصاهرة علىّ له[5]. وفاطمة كانت أصغر بناته، وعاشت بعده، وأصيبت به، فصـار لها من الفضل ما ليس لغيرها. ومعلوم أن كبيرة البنات فى العادة تزوَّج قبل الصغيرة، فأبو العاص تزوّج أولاً زينب بمكة، ثم عثمان تزوّج برُقيّة وأم كلثوم: واحدةً بعد واحدة.

(١) ن، م: ما رابها.
(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/ ١٤٥.
(٣) ن، م، س: منها.
(٤) ن، م: كانت.
(٥) في جميع النسخ: أكمل من مصاهرته لعلى. ولعل ما أثبته يستقيم به الكلام.

قالـوا: وشيعـة عثمـان المختصّـون به كانـوا أفضل من شيعة عليّ المختصين به، وأكثـر خيرا، وأقل شرا. فإن شيعة عثمان أكثر ما نُقم عليهم من البِدع انحرافهم عن عليّ، وسبّهم له على المنابر[1]، لمّا جرى بينهم وبينه من القتال ما جرى، لكن مع ذلك لم يكفّروه ولا كفّروا من يحبه.

وأمـا شيعـة عليّ ففيهم من يكفّـر الصحـابـة والأمة ويلعن[2] أكابر الصحابة ما هو أعظم[3] من ذاك بأضعاف مضاعفة.

وشيعة عثمان تقاتل الكفّار، والرافضة لا تقاتل الكفّار، وشيعة عثمان لم يكن فيهم زنـديق ولا مرتـد، وقد دخل فى شيعة عليّ من الزنادقة والمرتدّين / ما لا يحصى عدده إلا الله تعالى. ٤/٢٠٦

وشيعـة عثمـان لم توال الكفّـار، والرافضة يوالون اليهود والنصارى والمشركين على قتال المسلمين، كما عُرف منهم وقائع[4].

وشيعة عثمان ليس فيهم من يُدّعى فيه الإلـهية ولا النبّوة، وكثير من الداخلين فى شيعة عليّ من يُدّعى نبوته أو إلـهيته.

وشيعة عثمان ليس فيهم من قال: إن عثمان إمام معصوم ولا منصوص عليه، والرافضة تزعم أن عليًّا منصوص عليه معصوم.

---

(١) م: وسبّه على المنابر.

(٢) ن، س، ب: ولعنه..

(٣) ن: أكبر؛ س، ب: أكثر.

(٤) ب: كما قد عرف عنهم في وقائع.

وشيعة عثمان متّفقة على تقديم أبى بكر وعمر وتفضيلهما عَلَى عثمان، وشيعة علىّ المتأخرون أكثرهم يذمّونهما ويسبّونهما، وأما الرافضة فمتفقة على بغضهما وذمهما، وكثير منهم يكفّرونهما، وأما الزيدية فكثير منهم أيضا يذمّهما ويسبّهما، بل ويلعنهما، وخيار الزيدية الذين يفضّلونه[1] عليهما، ويذمّون عثمان أو يقعون فيه.

وقد كان أيضا فى شيعة عثمان من يؤخّر الصلاة عن وقتها: يؤخر الظهر أو العصر. ولهذا لما تولّى بنو العباس كانوا أحسن مراعاة للوقت من بنى أمية، لكن شيعة علىّ المختصون به، الذين لا يقرّون بإمامة أحدٍ من الأئمة الثلاثة وغيرهم، أعظم تعطيلا للصلاة، بل ولغيرها من الشرائع، وأنهم لا يصلّون جمعة ولا جماعة، فيعطلون المساجد، ولهم فى / ص ٣٥٨
تقديم العصر والعشاء وتأخير المغرب ما هم أشد انحرافاً فيه من أولئك[2]، وهم مع هذا يعظّمون المشاهد مع تعطيل المساجد مضاهاة للمشركين وأهل الكتاب، الذين كانوا إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، فأين هذا من هذا ؟!

فالشر والفساد الذى فى شيعة علىّ أضعاف أضعاف الشر والفساد الذى فى شيعة عثمان، والخير والصلاح الذى فى شيعة عثمان، (*)أضعاف أضعاف الخير الذى فى شيعة علىّ. وبنو أمية كانوا شيعة

(١) ن، م، س: الذين يفضلون..

(٢) ن، س: أشد انحرافا فيه من الشيعة من أولئك؛ م: أشد انحرافا فيه عن الشيعة من أولئك. والصواب ما أثبته من (ب).

(*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

عثمان*، فكان الإسلام وشرائعه فى زمنهم أظهر وأوسع مما كان بعدهم.

وفى الصحيحين عن جابر بن سَمُرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «لا يزال هذا الأمر عزيزا إلى اثنى عشر خليفة كلهم من قريش». ولفظ البخارى: «اثنى عشر أميراً». وفى لفظ: «لا يزال أمر الناس ماضياً ولهم اثنا عشر رجلاً». وفى لفظ: «لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثنى عشر خليفة كلهم من قريش»[1].

وهكذا كان، فكان الخلفاء: أبو بكر وعمر، وعثمان، وعلىّ، ثم تولّى من اجتمع الناس عليه وصار له عزّ ومنعة: معاوية، وابنه يزيد، ثم عبدالملك وأولاده الأربعة، وبينهم عمر بن عبدالعزيز. وبعد ذلك حصل فى دولة الإسلام من النقص ما هو باقٍ إلى الآن؛ فإن بنى أمية تولّوا على جميع أرض الإسلام، وكانت الدولة فى زمنهم عزيزة[2]، والخليفة يُدعى باسمه: عبدالملك، وسليمان، لا يعرفون عضد الدولة، ولا عزّ الدين، وبهاء الدين[3]، وفلان الدين، وكان أحدهم هو الذى يصلّى بالناس الصلوات[4] الخمس، وفى المسجد يعقد الرايات، ويؤمّر الأمراء، وإنما يسكن داره، لا يسكنون الحصون، ولا يحتجبون عن[5] الرعية.

---

(1) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣/٥٣٣ - ٥٣٤.

(2) ن، س، ب: عربية، وهو تحريف.

(3) م: ولا عز الدولة وبهاء الدولة.

(4) س، ب: يصلى بالصلوات..

(5) ن، س، ب: على..

وكـان من أسبـاب ذلـك أنهم كانـوا فى صدر الإسلام فى القرون المفضّلة: قرن الصحابة، والتابعين، وتابعيهم. وأعظم ما نقمه الناس على بنى أمية شيئان: أحدهما: تكلّمهم فى علىّ. والثانى تأخير الصلاة عن وقتها.

ولهذا رؤى عمر بن مرّة الجملى بعد موته، فقيل له: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لى بمحافظتى على الصلوات فى مواقيتها، وحبّى[1] علىّ بن أبى طالب. فهذا حافظ على هاتين السنتين[2] حين ظهر خلافهما، فغفر الله له بذلك. وهكذا شأن من تمسّك *بالسنّة إذا ظهرت بدعة، مثل من تمسّك* بحب الخلفاء الثلاثة حيث يظهر خلاف ذلك وما أشبهه.

ثم كان من نعم الله سبحانه ورحمته بالإسلام أن الدولة لما انتقلت إلى بنى هاشم صارت فى بنى العبـاس؛ فإن الدولة الهاشمية أول ما ظهرت[3] كانت الدعوة إلى الرضا من آل محمد، وكانت شيعة الدولة[4] محبّين لبنى هاشم، وكان الذى تولّى الخلافة من بنى هاشم يعرف قدر الخلفاء الراشدين والسابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار، فلم يظهر فى دولتهم إلا تعظيم الخلفاء الراشدين، وذكرهم عَلَى المنابر، / والثناء عليهم[5]، وتعظيم الصحابة، وإلاّ فلو تولّى ـ والعياذ بالله ـ رافضى يسبّ الخلفاء والسابقين الأوّلين لقلب الإسلام. ٢٠٧/٤

(١) م: .. محافظتى على الصلوات وحبّى..

(٢) م: على هـٰذين الشيئين.

(*ـ*): ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

(٣) م: .. الهاشمية لما ظهرت..

(٤) م: فكانت الدولة..

(٥) م: وذكرهم عليّ بالبر والثناء خلفهم.

ولكن دخل فى غمار الدولة من كانوا لا يرضون باطنه، ومن كان لا يمكنهم دفعه، كما لم يمكن عليًّا قمع الأمراء الذين هم أكابر عسكره، كالأشعث بن قيس، والأشتر النخعى، وهاشم المرقال وأمثالهم.

ودخل من أبناء المجوس، ومن فى قلبه غِلٌّ على الإسلام من أهل البدع والزنادقة، وتتّبعهم المهدى بقتلهم[1]، حتى اندفع بذلك شرٌّ كبير[2]، وكان من خيار خلفاء بنى العباس.

وكذلك الرشيد[3] كان فيه من تعظيم العلم والجهاد والدين، ما كانت به دولته من خيار دول بنى العباس، وكأنها كانت تمام سعادتهم، فلم ينتظم بعدها الأمر لهم، مع أن أحداً من العباسيين لم يستولوا على الأندلس، ولا على أكثر المغرب، وإنما غلب بعضهم على إفريقيّة مدة، ثم أُخذت منهم.

بخلاف أولئك، فإنهم استولوا على جميع المملكة الإسلامية، وقهروا جميع أعداء الدين، وكانت جيوشهم جيشاً بالأندلس يفتحه، وجيشا ببلاد الترك يقاتل القان الكبير[4]، وجيشاً ببلاد العبيد[5]، وجيشاً بأرض الروم، وكان الإسلام فى زيادة وقوة، عزيزاً فى جميع الأرض.

وهذا تصديق ما أخبر به النبى صلى الله عليه وسلم حيث قال: «لا

(١) ن: يقتلهم.
(٢) م: كثير.
(٣) الرشيد: ساقطة من (س)، (ب).
(٤) م: الكثير.
(٥) م: العبد.

يزال هذا الدين عزيزا ما تولّى اثنا عشر خليفة كلهم من قريش»[1].

وهؤلاء الاثنا عشر خليفة هم المذكورون فى التوراة، حيث قال فى بشارته بإسماعيل: «وسيلد اثنى عشر عظيما».

ومن ظن أن هؤلاء الاثنى عشر هم الذين تعتقد الرافضة إمامتهم فهو فى غاية الجهل؛ فإن هؤلاء ليس فيهم من كان له سيف إلا علىّ بن أبى طالب[2]، ومع هذا فلم يتمكّن فى خلافته من غزو الكفّار، ولا فتح مدينة، ولا قتل كافراً، بل كان المسلمون قد اشتغل بعضهم بقتال بعض، حتى طمع فيهم الكفّار بالشرق والشام، من المشركين وأهل الكتاب، حتى يقال إنهم أخذوا بعض بلاد المسلمين[3]، وإن بعض الكفّار كان يُحمل إليه كلامٌ حتى يكفّ عن المسلمين، فأى عز للإسلام فى هذا، والسيف يعمل فى المسلمين، وعدوهم قد طمع فيهم ونال منهم؟!

وأما سائر الأئمة غير علىّ، فلم يكن لأحدٍ منهم سيف، لا سيما المنتظر، بل هو عند من يقول بإمامته: / إما خائف عاجز، وإما هارب[4] ظ ٣٥٨
مختفٍ من أكثر من أربعمائة سنة، وهو لم يهد ضالاً، ولا أَمَر بمعروف، ولا نهى عن منكر، ولا نصر مظلوما، ولا أفتى أحداً فى مسألة، ولا حكم

---

(١) سبق هذا الحديث قبل صفحات، وسبق فيما مضى ٣/ ٥٣٣.

(٢) المقصود هنا أن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه كان هو الوحيد من الأئمة الاثنى عشر الذي تولّى الخلافة وكانت له رئاسة الدولة، والسلطة على جيوش المسلمين.

(٣) ن، م: الإسلام.

(٤) م: أو هارب..

فى قضية، ولا يُعـرف له وجـود، فأى فائـدة حصلت من هذا لو كان موجودا، فضلا عن أن يكون الإسلام به عزيزا ؟!

"*ثم إن النبى صلى الله عليه وسلم أخبر أن الإسلام لا يزال عزيزا*"، ولا يزال أمر هذه الأمة مستقيما[1] حتى يتولّى اثنا عشر خليفة، [فلو كان المراد بهم هؤلاء الاثنا عشر][2] وآخرهم المنتظر، وهو موجود الآن إلى أن يظهـر عنـدهم، كان[3] الإسـلام لم يزل عزيزاً فى الـدولتين الأمـويّة والعبّـاسية، وكـان عزيزا وقـد خرج الكفّار بالمشرق والمغرب، وفعلوا بالمسلمين ما يطول وصفه، وكان الإسلام لا يزال عزيزا إلى اليوم ـ وهذا خلاف ما دلّ عليه الحديث.

وأيضا فالإسلام عند الإمامية هو ما هم عليه، وهم أذلّ فرق الأمة، فليس فى أهل الأهواء أذلّ من الرافضة، ولا أكتم لقوله منهم، ولا أكثر استعمالا للتقيّة[4] منهم، وهم ـ على زعمهم ـ شيعة الاثنى عشر، وهم فى غاية الذل، فأى عز للإسلام بهؤلاء الاثنى عشر على زعمهم ؟!

وكثير من اليهـود إذا أسلم يتشيّع، لأنـه رأى فى التوراة ذكر الاثنى عشر، "*فظن أن هؤلاء هم أولئك، وليس الأمر كذلك، بل الاثنا عشر هم*" الـذين وُلُّـوا على الأمة من قريش ولاية عامة، فكان الإسلام فى زمنهم عزيزا، وهذا معروف.

(*ـ*) : ما بين النجمتين ساقط من (ن)، (س)، (ب).

(١) مستقيما: ساقطة من (س)، (ب). (٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (س)، (ب).

(٣) م: أن؛ ب: أكان (٤) س: للنفقة، وهو تحريف؛ ب: للنفاق.

(*ـ*) : ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

وقد تأوّل ابن هبيرة[1] الحديث على أن المراد أن قوانين المملكة باثنى عشر، مثل الوزير والقاضى ونحو ذلك. وهذا ليس بشىء، بل الحديث على ظاهره لا يحتاج إلى تكلّف.

وآخرون قالوا فيه مقالة ضعيفة، كأبى الفرج بن الجوزى وغيره. ومنهم من قال: لا أفهم معناه كأبى بكر بن العربى.

وأما مروان وابن الزبير فلم يكن لواحد[2] منهما ولاية عامة، بل كان زمنه زمن فتنة، لم يحصل فيها من عزّ الإسلام وجهاد أعدائه ما يتناوله الحديث.

٢٠٨/٤ ولهذا جعل طائفة / من الناس خلافة علىّ من هذا الباب. وقالوا: لم تثبت بنصّ ولا إجماع. وقد أنكر الإمام أحمد وغيره على هؤلاء، وقالوا: «من لم يربّع بعلىّ فى الخلافة فهو أضل من حمار أهله». واستدلّ على ثبوت خلافته بحديث سفينة عن النبى صلى الله عليه وسلم. قال: «تكون خلافة النبّوة ثلاثين سنة ثم تكون ملكا». فقيل للراوى: إن بنى أميّة يقولون: إن عليًّا لم يكن خليفة. فقال: كذبت أستاه بنى الزرقاء»[3] والكلام على هذه المسألة لبسطه موضع آخر.

---

(١) سمى بابن هبيرة عدة أشخاص، ولكنى أرجح أن الذي يقصده ابن تيمية هو ابن هبيرة الوزير وهو يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلى الشيبانى، أبو المظفر، عون الدين، من كبار الوزراء في الدولة العباسية، عالم بالفقه والأدب، ولد سنة ٤٩٩ وتوفى سنة ٥٦٠، كان ابن الجوزى من تلاميذه وجمع ما استفاده منه في كتاب. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٢٧٤/٥ـ ٢٨٧؛ شذرات الذهب ١٩١/٤ـ ١٩٧؛ الأعلام ٢٢٢/٩.

(٢) س، ب: لأحد..

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥١٥/١، ٥٣٧.

والمقصود هنا أن الحديث الذى فيه ذكر الاثنى عشر خليفة، سواء قُدِّر أن عليًّا دخل فيه، أو قُدِّر أنه لم يدخل، فالمراد بهم من تقدَّم من الخلفاء من قريش، وعلىٌّ أحق الناس بالخلافة فى زمنه بلا ريب عند أحد من العلماء.

فصـــل

إذ تبين هذا، فما ذكره من فضائله، التى هى عند الله فضائل، فهى حق. لكن للثلاثة ما هو أكمل منها.

ما ذكره من الفضيلة بالقرابة عنه أجوبة الأول

وأما ما ذكره من الفضيلة بالقرابة، فعنه أجوبة:

أحدها: أن هذا ليس هو عند الله فضيلة، فلا عبرة به؛ فإن العباس أقرب منه نسباً، وحمزة من السابقين الأوَّلين من المهاجرين، وقد رُوى أنه «سيد الشهداء»[1]، وهو أقرب نسبا منه.

وللنبى صلى الله عليه وسلم من بنى العمّ عدد كثير، كجعفر، وعقيل، وعبدالله[2]، وعبيدالله، والفضل، وغيرهم من بنى العباس. وكربيعة، وأبى سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب.

---

(١) ذكر الهيثمى في «مجمع الزوائد» ٢٦٨/٩ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء حمزة بن عبدالمطلب». قال الهيثمى: «رواه الطبرانى وفيه علي بن الحزور وهو متروك». ثم قال الهيثمى: «وعن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «سيد الشهداء حمزة بن عبدالمطلب، ورجل قام إلى إمام جائر ونهاه فقتله». قال الهيثمى: «رواه الطبرانى في الأوسط وفيه ضعف».

(٢) ن، م: وكعبد الله.

وليس هؤلاء أفضل من أهل بدر، ولا من أهل بيعة الرضوان، ولا من السابقين الأوّلين، إلا من تقدّم بسابقته، كحمزة وجعفر؛ فإن هـٰذين - رضى الله عنهما - من السابقين الأوّلين. وكذلك عبيدة بن الحارث الذى استُشهد يوم بدر.

وحينئذ فما ذكره من فضائل فاطمة والحسن والحسين لا حجة فيه، مع أن هؤلاء لهم من الفضائل الصحيحة ما لم يذكره هذا المصنّف، ولكن ذكر ما هو كذب، كالحديث الذى رواه أخطب[1] خوارزم: أنّه لما تزوج علىّ بفاطمة زوّجه الله إياها من فوق سبع سمـٰوات، وكان الخاطب جبريل، وكان إسرافيل وميكائيل فى سبعين ألفا من الملائكة شهوداً.

وهذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث.

وكذلك الحديث الذى ذكره عن حذيفة.

الثانى: أن يُقال: إن كان إيمان الأقارب فضيلة، فأبو بكر متقدّم فى هذه الفضيلة. فإن أباه آمن بالنبى صلى الله عليه وسلم باتفاق الناس، وأبـو طالب لم يؤمن. وكذلك أمّه آمنت بالنبى صلى الله عليه وسلم، وأولاده، وأولاد أولاده. وليس هذا لأحدٍ من الصحابة غيره. فليس فى أقارب أبى بكر - ذرية أبى قحافة - لا من الرجال ولا من النساء إلا من قد آمن بالنبى صلى الله عليه وسلم. الثانى

وقد تزوّج النبى صلى الله عليه وسلم بنته، وكانت أحبَّ أزواجه إليه. وهذا أمر لم يشركه فيه أحد من الصحابة إلا عمر، ولكن لم تكن حفصة

(١) م: خطيب.

ابنته بمنزلة عائشة، بل حفصة طلّقها ثم راجعها، وعائشة كان يقسم لها
ص ٣٥٩ ليلتين، لما وهبتها سودة / ليلتها.

ومصاهرة أبى بكر للنبى صلى الله عليه وسلم كانت على وجه لا يشاركه فيه أحد، وأما مصاهرة علىّ فقد شركه فيها عثمان، وزوّجه النبى صلى الله عليه وسلم بنتاً بعد بنت، وقال: «لو كان عندنا ثالثة لزوجناها عثمان» ولهذا سُمِّى ذو النورين، لأنه تزوّج بنتى نبىّ. وقد شركه فى ذلك أبو العاص بن الربيع: زوّجه النبى صلى الله عليه وسلم أكبر بناته زينب، وحمد مصاهرته، وأراد أن يتشبّه به علىّ فى حكم المصاهرة، لمّا أراد علىّ أن يتزوج بنت أبى جهل، فذكر[1] صهره هذا. قال: «حدَّثنى فصدقنى، ووعدنى فوفى لى»[2].

وأسلمت زينب قبل إسلامه بمدة، وتأيّمت عليه، حتى أعادها إليه النبى صلى الله عليه وسلم. قيل: أعادها بالنكاح الأول. وقيل: بل جدّد لها نكاحاً. والصحيح أنه أعادها بالنكاح الأول. هذا الذى ثبّته أئمة الحديث، كأحمد وغيره.

وقد تنازع الناس فى مثل هذه المسألة: إذا أسلمت الزوجة[3] قبل زوجها، على أقوال مذكورة فى غير هذا الموضع[4].

---

(١) س، ب: فذكره، وهو خطأ.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/ ١٦٧.

(٣) م: المرأة.

(٤) س، ب: الموضع، والله أعلم.

/ بـاب

الفصل الرابع من : منهاج الكرامة في إمامة باقي الأئمة الاثنى عشر قال الرافضى: لنا في ذلك طرق: احدها: النص

قال[١] الرافضى[٢]: «الفصل الرابع فى إمامة باقى الأئمة الاثنى عشر[٣]. لنا فى ذلك طرق: أحدها: النصّ. وقد توارثته الشيعة[٤] فى البلاد المتباعدة، خلفاً عن سلف، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال للحسين[٥]: «هذا إمام[٦] ابن إمام أخو إمام، أبو أئمة تسعة، تاسعهم قائمهم، اسمه كاسمى[٧]، وكنيته كنيتى، يملأ الأرض عدلا وقسطاً، كما ملئت جوراً وظلما».

الجواب من وجوه الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن يقال: أولا: هذا كذب على الشيعة؛ فإن هذا لا ينقله إلا طائفة[٨] من طوائف الشيعة، وسائر طوائف الشيعة تكذّب هذا. والزيدية بأسرها تكذّب هذا[٩]، وهم أعقل الشيعة وأعلمهم وخيارهم. والإسماعيلية كلهم يكذّبون بهذا، وسائر فرق الشيعة تكذب بهذا، إلا الاثنى عشرية، وهم فرقة من نحو سبعين فرقة من طوائف الشيعة.

---

(١) م: قول.

(٢) في هامش (م) أمام هذا الموضع كتب: «قف: في الرد على الشيعة في دعواهم الاثنى عشر الأئمة». والكلام التالى في (ك) ص١٩٣ (م).

(٣) ك: الاثنى عشر عليهم السلام.

(٤) ك: وقد تواترت به الشيعة.

(٥) ك: عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال للحسين عليه السلام.

(٦) ك: هذا ابنى إمام...

(٧) ك: اسمه اسمى.

(٨) س، ب: طوائف.

(٩) م: بهذا.

وبالجملة فالشيعة فرق متعددة جدا، وفرقهم الكبار أكثر من عشرين فرقة، كلهم تكذّب هذا[1] إلا فرقة واحدة، فأين تواتر الشيعة ؟!

الوجه الثاني **الثاني**: أن يقال: هذا معارض بما نقله غير الاثنى عشرية من الشيعة من نصّ آخر يناقض هذا، كالقائلين بإمامة غير الاثنى عشر، وبما نقله الـراوندية أيضا؛ فإن كلا من هؤلاء يدّعى من النص [غير][2] ما تدعيه الاثنا عشرية.

الوجه الثالث **الثالث**: أن يقال: علماء الشيعة المتقدمون ليس فيهم من نقل هذا النص، ولا ذكره فى كتاب، ولا احتج به فى خطاب. وأخبارهم مشهورة متواترة، فعلم أن هذا من اختلاق المتأخرين، وإنما اختُلق[3] هذا لما مات الحسن بن علىّ العسكرى، وقيل: إن ابنه محمداً غائب، فحينئذ ظهر هذا النص، بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم بأكثر من مائتين وخمسين سنة.

الوجه الرابع **الـرابع**: أن يقال: أهل السنة وعلماؤهم أضعاف أضعاف الشيعة، كلهم يعلمون أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم علماً يقينيا لا يخالطه الريب، ويباهلون الشيعة على ذلك، كعوام الشيعة مع علىّ. فإن ادّعى علمـاء الشيعة أنهم يعلمون تواتر هذا، لم يكن هذا أقرب من دعوى علماء السنة بكذب هذا.

---

(١) م: بهذا.

(٢) غير: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٣) م: اختلقوا.

الوجه الخامس

الخامس: أن يقال: إن من شرط التواتر حصول من يقع به العلم من الطرفين والوسط. وقبل موت الحسن بن علىّ العسكرى لم يكن أحد يقول بإمامة هذا المنتظر، ولا عُرف من زمن علىّ ودولة بنى أميّة أحدٌ ادّعى إمامة[1] الاثنى عشر وهذا القائم. وإنما كان المدَّعون يدّعون النصّ عَلَى علىّ، أو على ناسٍ بعده. وأما دعوى النص على الاثنى عشر وهذا القائم فلا يُعرف أحد قاله متقدماً، فضلا عن أن يكون نقله متقدما.

الوجه السادس

السادس: أن الصحابة لم يكن فيهم أحد رافضىّ أصلا، وإن ادعى مدعٍ على عدد قليل منهم أنهم كانوا رافضة فقد كذب عليهم. ومع هذا فأولئك لا يثبت بهم التواتر، لأن العدد القليل المتفقين على مذهب يمكن عليهم التواطؤ على الكذب. والرافضة تجوّز الكذب على جمهور الصحابة[2] فكيف لا يجوز عَلَى من نقل هذا النص - مع قلتهم - إن كان نقله أحد منهم ؟ وإذا لم يكن فى الصحابة من تواتر به هذا النقل انقطع التواتر من أوله.

الوجه السابع

السابع: أن الرافضة يقولون: إن الصحابة ارتدّوا عن الإسلام بجحد النص إلا عدداً قليلاً[3] نحو العشرة، أو أقل أو أكثر، مثل عمّار، وسلمان، وأبى ذر، والمقداد. ومعلوم أن أولئك الجمهور لم ينقلوا هذا النص، فإنهم قد كتموه - عندهم - فلا يمكنهم أن يضيفوا نقله إلى هذه

---

(١) ن، م، س: أئمة. والصواب هو المثبت من (ب).

(٢) م: على الجمهور والصحابة.

(٣) ن، س، ب: على عدد قليل. وفى (م): إلا عدد قليل، وهو خطأ.

الطائفة. وهؤلاء كانوا ـ عندهم ـ مجتمعين على موالاة عليّ، متواطئين على ذلك.

وحينئذ فالطائفة القليلة التى يمكن تواطؤها على النقل لا يحصل بنقلها[1] تواتر، لجواز اجتماعهم على الكذب. فإذا كانت الرافضة تجوّز على جماهير الصحابة ـ مع كثرتهم ـ الارتداد عن الإسلام، وكتمان ما يتعذّر فى العادة التواطؤ على كتمانه، فلأن يجوز على قليل منهم تعمّد
الكذب[2] / بطريق الأَوْلى والأحرى. ٤/ ٢١٠

وهم يصرّحون بكذب الصحابة إذا نقلوا ما يخالف هواهم[3]، فكيف
يمكنهم مع ذلك تصديقهم / فى مثل هذا، إذا كان الناقلون [له][4] ممن ظ ٣٥٩
له هوى ؟

ومعلوم أن شيعة عليّ لهم هوى فى نَصْرِه، فكيف يَصْدُقُون فى نقل النصّ عليه، هذا مع أن العقلاء وأهل العلم بالنقل يعلمون أنه ليس فى فرق المسلمين أكثر تعمداً للكذب وتكذيباً للحق من الشيعة؟ بخلاف غيرهم؛ فإن الخوارج[5] ـ وإن كانوا مارقين ـ فهم يصدقون، لا يتعمّدون الكذب، وكذلك المعتزلة يتديّنون بالصدق. وأما الشيعة فالكذب عليهم غالب من حين ظهروا.

---

(١) س، ب: لا يحصل بها. . .

(٢) ن: تعمداً للكذب.

(٣) عبارة «إذا نقلوا ما يخالف هواهم»: ساقطةمن (س)، (ب).

(٤) له: ساقطة من (ن)، (م).

(٥) س، ب: بخلاف غيرهم من الخوارج. . .

الوجه الثامن: أن يقال: قد علم أهل العلم أن أول ما ظهرت الشيعة الإمامية المدّعية للنص فى أواخر أيام الخلفاء الراشدين. وافترى ذلك عبدالله بن سبأ وطائفته الكذّابون، فلم يكونوا موجودين قبل ذلك. فأى تواتر لهم ؟! الوجه الثامن

التاسع: أن الأحاديث التى نقلها الصحابة فى فضائل أبى بكر وعمر وعثمان أعظم تواتراً عند العامة والخاصة من نقل هذا النص. فإن جاز أن يُقدح فى نقل جماهير الصحابة لتلك الفضائل، فالقدح فى هذا أوْلى. وإن كان القدح فى هذا متعذراً ففى تلك أوْلى. وإذا ثبتت فضائل الصحابة التى دلّت عليها تلك النصوص الكثيرة المتواترة، امتنع اتفاقهم على مخالفة هذا النصّ، فإن مخالفته ـ لو كان حقًّا ـ من أعظم الإثم والعدوان. الوجه التاسع

العاشر: أنه ليس أحد من الإمامية ينقل هذا النص بإسناد متصل، فضلا عن أن يكون متواترا. وهذه الألفاظ (*تحتاج إلى تكرير، فإن لم يدرس ناقلوها عليها لم يحفظوها، وأين العدد الكبير[1] الذين حفظوا هذه الألفاظ*) كحفظ ألفاظ القرآن، وحفظ التشهد والأذان، جيلا بعد جيل إلى الرسول ؟ الوجه العاشر

ونحن إذا ادّعينا التواتر فى فضائل الصحابة: ندّعى تارة التواتر من جهة المعنى، كتواتر خلافة الخلفاء الأربعة، ووقعة الجمل وصفّين،

(*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) س، ب: الكثير.

وتزوّج النبى صلى الله عليه وسلم بعائشة وعلىّ بفاطمة، ونحو ذلك مما لا يحتاج فيه إلى نقل لفظ معين يحتاج إلى درس، وكتواتر ما للصحابة من السابقة والأعمال وغير ذلك. وتارة التواتر فى نقل ألفاظ حفظها من يحصل العلم بنقله.

الوجه الحادى عشر

الـوجه الحادى عشر: أن المنقول بالنقل المتواتر عن أهل البيت[1] يكذّب مثل هذا النقل، وأنهم لم يكونوا يدّعون أنهم[2] منصوص عليهم، بل يكذّبون من يقول ذلك، فضلا عن أن يثبتوا النص على اثنى عشر.

الوجه الثانى عشر

الوجه الثانى عشر: أن الذى ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم فى عدد الاثنى عشر مما أخرجاه فى الصحيحين عن جابر بن سَمُرة، قال: «دخلت مع أبى على النبى صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول: «لا يزال أمر الناس ماضيا ولهم اثنا عشر رجلا»، ثم تكلم النبى صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت عنى، فسألت أبى: ماذا قال النبى صلى الله عليه وسلم؟ قال: قال: «كلهم من قريش» وفى لفظ: «لا يزال الإسلام[3] عزيزا إلى اثنى عشـر خليفة» ثم قال كلمة لم أفهمها، قلت لأبى: ما قال؟ قال: كلهم من قريش». وفى لفظ: «لا يزال هذا الأمر عزيزا إلى اثنى عشر خليفة»[4].

---

(١) م: أهل السنة.

(٢) ن، س، ب: أنه.

(٣) س، ب: لا يزال هذا الأمر.

(٤) سبق هذا الحديث برواياته فيما مضى ٣/٥٣٣ ت ٤.

والذى فى التوراة يصدّق هذا. وهذا النصّ لا يجوز أن يراد به هؤلاء الاثنا عشر، لأنه قال: «لا يزال الإسلام عزيزا»، و«لا يزال هذا الأمر عزيزا»، و«لا يزال أمر الناس ماضيا» وهذا يدل على أنه يكون أمر الإسلام قائماً فى زمن ولايتهم، ولا يكون قائما إذا انقضت ولايتهم. وعند [هؤلاء][1] الاثنى عشرية لم يقم أمر الأمة فى مدة أحدٍ من هؤلاء الاثنى عشر، بل ما زال أمر الأمة فاسداً منتقضاً[2] يتولّى عليهم الظالمون المعتدون، بل المنافقون الكافرون، وأهل الحق أذلّ من اليهود.

وأيضا فإن عندهم ولاية المنتظر دائمة إلى آخر الدهر، وحينئذ فلا يبقى زمان يخلو عندهم من الاثنى عشر. وإذا كان كذلك لم يبق الزمان نوعين: نوع يقوم فيه أمر الأمة[3]، ونوع لا يقوم، بل هو قائم فى الأزمان كلها، وهو خلاف الحديث الصحيح.

وأيضا فالأمر الذى لا يقوم بعد ذلك إلا إذا قام المهدى: إما المهدى الذى يقرّ به أهل السنة، وإما مهدى الرافضة، ومدته قليلة لا ينتظم فيها أمر الأمة[4].

وأيضا فإنه قال / فى الحديث: «كلهم من قريش» ولو كانوا مختصّين ٤/ ٢١١
بعليّ وأولاده لذكر ما يُمَيِّزون به. ألا ترى أنه لم يقل: كلهم من ولد

(١) هؤلاء: زيادة في (م).

(٢) ن: منتقصا.

(٣) ن، م، س: يقوم فيه من الأمة. وهو تحريف، ويبين صواب ما أثبته من (ب) العبارات التالية بعد قليل..

(٤) ن، م، س: لا ينتظم زمان الأمة.

إسماعيل، ولا من العرب، وإن كانوا كذلك، لأنه قصد القبيلة التى يمتازون بها ؟ فلو امتازوا بكونهم من بنى هاشم، أو من قبيل علىّ مع علىّ لذكروا بذلك، فلما جعلهم من قريش مطلقاً، عُلم أنهم من قريش، بل لا يختصون بقبيلة، بل بنو تيم[1]، وبنو عدى، وبنو عبد شمس، وبنو هاشم، فإن الخلفاء الراشدين كانوا من هذه القبائل.

فصـــــل

حديث المهدى كما يرويه الرافضى

وأما الحديث الذى رواه[2]: عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم[3]: «يخرج فى آخر الزمان رجلٌ من ولدى اسمه كاسمى[4]، وكنيته كنيتى، يملأ الأرض / عدلا[5] كما ملئت جوراً، وذلك[6] هو المهدى»[7].

الجواب من وجوه الوجه الأول

فالجواب: أن الأحاديث التى يحتجّ بها على خروج المهدى أحاديث صحيحة، رواها أبو داود والترمذى وأحمد وغيرهم، من حديث ابن مسعود وغيره.

---

(١) م: بنو تميم، وهو تحريف.

(٢) أى ابن المطهر في (ك) ص ١٩٣ والكلام التالي فيه بعض اختلاف عن (ك) كما سنذكر إن شاء الله.

(٣) ك: وقد روى ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله..

(٤) ك: اسمه اسمى. (٥) ك: قسطا وعدلا.

(٦) ن، م، س: وكذلك، وهو تحريف؛ ك: فذلك.

(٧) ك: المهدى عليه الصلاة والسلام. ورواه ابن الجوزى الحنبلى عن أبي داود وصحيح الترمذي..

كقولـه صلى الله عليه وسلم فى الحـديث الذى رواه ابن مسعود: «[لو][1] لم يبق من الدنيا إلّا يوم لطوّل الله ذلك اليوم، حتى يخرج فيه رجل منىّ، أو من أهل بيتى، يواطىء اسمه اسمى، واسم أبيه اسم أبى، يملأ الأرض قسطاً وعدلا، كما ملئت جوراً وظلما». ورواه الترمذى وأبو داود من رواية أم سلمة[2].

وأيضا فيه: «المهدى من عترتى من ولد فاطمة»[3]. ورواه أبو داود من طريق أبى سعيد، وفيه: «يملك الأرض سبع سنين»[4].

ورواه عن علىّ رضى الله عنه أنه نظر إلى الحسن وقال: «إن ابنى هذا سيد، كما سمّاه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسيخرج من صلبه رجل يُسمَّى باسم نبيكم، يشبهه فى الْخُلُق ولا يشبهه فى الخَلْق، يملأ الأرض قسطا»[5].

---

(1) لو: ساقطة من (ن). (2) سبق هذا الحديث فيما مضى ٩٥/٤.

(3) الحديث عن أم سلمة رضي الله عنها فى: سنن أبي داود ١٥١/٤ (كتاب المهدى، الباب الأول) الحديث رقم ٤٢٨٤. ورواه ابن ماجة مختصرا بلفظ: «المهدى من ولد فاطمة» في سننه: ١٣٦٨/٢ (كتاب الفتن، باب خروج المهدى). وصححه الألبانى في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ١٠٨/١ وقال ان الحاكم أخرجه ٥٥٧/٤.. الخ».

(4) الحديث عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه في: سنن أبي داود ١٥٢/٤ (كتاب المهدى، الباب الأول) ونصه فيه: «المهدى منّى أجلى الجبهة، أقنى الأنف، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، كما ملئت جوراً وظلما، ويملك سبع سنين». وحسّن الألبانى الحديث في «صحيح الجامع الصغير» ٢٢/٦-٢٣، وفي «مشكاة المصابيح» للتبريزى ٢٤/٣ (ت١٠).

(5) الحديث ـ مع اختلاف يسير في الألفاظ ـ عن شعيب بن خالد عن أبي إسحاق في: سنن أبي داود ١٥٣/٤ (الموضع السابق). وقال المحقق رحمه الله: «هذا الحديث منقطع. أبو إسحاق السبيعى رأى عليًّا رضي الله عنه رؤية، ولم تثبت له رواية عنه».

وهـذه الأحـاديث غلط فيهـا طوائف: طائفـة أنكـروها، واحتجّوا[1] بحـديث ابن ماجة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «لا مهدى إلا عيسى بن مريم» وهذا الحديث ضعيف، وقد اعتمد أبو محمد بن الوليد البغدادى وغيره عليه وليس مما يعتمد عليه، ورواه ابن ماجة عن يونس عن الشافعى، والشافعى رواه عن رجل من أهل اليمن، يُقال له: محمد ابن خالـد الجَنَـدِىّ، وهـو ممن لا يحتـج به[2]. وليس هذا فى مسند الشافعى، وقد قيل: إن الشافعى لم يسمعه من الجَنَدى، وأن يونس لم يسمعه من الشافعى.

الوجه الثانى

الثانى: أن الاثنى عشرية الذين ادّعوا أن هذا هو مهديهم، مهديهم اسمه محمد بن الحسن. والمهدى المنعوت[3] الذى وصفه النبى صلى

(١) ن، م، س: واحتجت.

(٢) الحديث في: سنن ابن ماجة ٢/١٣٤٠ـ ١٣٤١ (كتاب الفتن، باب شدة الزمان) ونصه فيه: حدثنا يونس بن عبدالأعلى. حدثنا محمد بن إدريس الشافعي. حدثنى محمد بن خالد الجَنَدِيّ عن أبان بن صالح، عن الحسن، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا يزداد الأمر إلا شدة، ولا الدنيا إلا إدبارا، ولا الناس إلا شحا، ولا تقوم الساعة إلا على شرار الناس، ولا المهدى إلا عيسى بن مريم». وتكلم المحقق رحمه الله على الحديث بما يفيد تصحيحه، وخالفه الالبانى في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (رقم ٧٧) ١/١٠٣ـ ١٠٥ وقال إنه حديث منكر وإن الحاكم أخرجه ٤/٤٤١ وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ١/١٥٥، وذكر أن محمد بن خالد الجندى مجهول كما قال الحافظ (ابن حجر) في «التقريب» وأن الذهبي قال في «الميزان» إنه خبر منكر ثم قال: «وقال الصغانى: موضوع كما في «الأحاديث الموضوعة» للشوكانى (ص١٩٥) ونقل السيوطى في «العرف الوردى في أخبـار المهـدى» ٢/٢٧٤ من الحـاوى عن القـرطبي أنـه قال في «التـذكـرة»: إسناد ضعيف. . . وقد أشار الحافظ في «الفتح». . . إلى رد هذا الحديث لمخالفته لأحاديث المهدى».

(٣) ن، م، س: المبعوث، وهو تحريف.

الله عليه وسلم اسمه محمد بن عبدالله. ولهذا حذفت طائفة ذكر الأب من لفظ الرسول[1] حتى لا يناقض ما كذبت. وطائفة حرّفته، فقالت: جده الحسين، وكنيته أبو عبدالله، فمعناه محمد بن أبى عبدالله، وجعلت الكنية اسماً.

وممن سلك هذا ابن طلحة فى كتابه الذى سمّاه «غاية السول فى مناقب الرسول»[2]، ومن له أدنى نظر يعرف أن هذا تحريف صريح[3] وكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهل يفهم أحد من قوله: «يواطىء اسمه اسمى واسم أبيه اسم أبى» إلا أن اسم أبيه عبدالله ؟ وهل يدل هذا اللفظ على أن جدّه كنيته أبو عبدالله ؟

ثم أى تمييز يحصل له بهذا ؟ فكم من ولد الحسين من اسمه محمد، وكل هؤلاء يُقال فى أجدادهم: محمد بن أبى عبدالله كما قيل فى هذا ؟ وكيف يعدل من يريد البيان إلى من اسمه محمد بن الحسن، فيقول: اسمه محمد بن عبدالله ويعنى بذلك أن جده أبو عبدالله ؟

وهذا كان تعريفه[4] بأنه محمد بن الحسن، أو ابن أبى الحسن، لأن

---

(١) س: حذفت طائفة ذكر الأب من لفظ الأب؛ ب: حذفت طائفة لفظ الأب.

(٢) هو أبو سالم محمد بن طلحة بن محمد بن الحسن، القرشى النصيبى (من قرى نصيبين) العدوى الشافعى، ولد سنة ٥٨٢ وتوفى سنة ٦٥٢، وزير من الأدباء الكتاب، ولي الوزارة بدمشق ثم تركها وتزهد. انظر ترجمته في: شذرات الذهب ٥/٢٥٩ـ ٢٦٠؛ طبقات الشافعية ٨/٦٣؛ الأعلام ٧/٤٥ (وذكر الزركلي الكتاب واسمه: مطالب السول في مناقب آل الرسول، وقال إنه مخطوط).

(٣) س، ب: صحيح، وهو تحريف.

(٤) م: يعرّفه.

جدّه علىّ كنيته أبو الحسن ـ أحسن من هذا، وأبْيَن لمن يريد الهدى والبيان.

وأيضا فإن المهدى المنعوت[1] من ولد الحسن بن علىّ، لا من ولد الحسين، كما تقدّم لفظ حديث علىّ.

الوجه الثالث الثالث: أن طوائف ادّعى[2] كل منهم أن المهدى المبشّر به مثل مهدى القرامطة الباطنية، الذى أقام دعوتهم بالمغرب، وهم من ولد ميمون القدّاح، وادعَوْا أن ميمونا هذا هو[3] من ولد محمد بن إسماعيل، وإلى ذلك انتسب الإسماعيلية، وهم ملاحدة فى الباطن، خارجون عن

٢١٢/٤ جميع الملل، أكفر من / الغالية كالنُّصيرية، ومذهبهم مركّب من مذهب المجوس والصابئة والفلاسفة، مع إظهار التشيع، وجدهم رجل يهودى كان ربيبا لرجل مجوسى، وقد كانت لهم دولة وأتباع.

وقد صنّف العلماء كتباً فى كشف أسرارهم وهتك أستارهم، مثل كتاب القاضى أبى بكر الباقلانى، والقاضى عبدالجبار الهمدانى، وكتاب الغزالى، ونحوهم.

وممن ادّعى أنه المهدى ابن التومرت، الذى خرج أيضا بالمغرب، وسمّى أصحابه الموحّدين، وكان يقال له فى خطبهم: «الإمام المعصوم» و «المهدى المعلوم» الذى يملأ الأرض قسطا وعدلا، كما ملئت جوراً

(١) ن، م، س: المبعوث، وهو تحريف.

(٢) م: ادعت.

(٣) هو: ساقطة من (س)، (ب).

وظلما. وهذا ادّعى أنه من ولد الحسن دون الحسين؛ فإنه لم يكن رافضيا، وكان له من الخبرة بالحديث ما ادّعى به دعوى تطابق الحديث. وقد عُلم بالاضطرار أنه ليس هو الذى ذكره النبى صلى الله عليه وسلم.

ومثل عدّة آخرين ادّعوا ذلك: منهم من قُتل[1]، ومنهم من ادّعى ذلك فيه أصحابه، وهؤلاء كثيرون لا يحصى عددهم إلا الله، وربما حصل بأحدهم نفعٌ لقوم، وإن حصل به ضرر لآخرين، كما حصل بمهدى المغرب: انتفع به طوائف، وتضرّر به طوائف[2]، وكان فيه ما يُحمد وإن كان[3] فيه ما يُذم.

وبكل حال فهو وأمثاله خير من مهدى الرافضة، الذى ليس له عين ولا أثر، ولا يُعرف له حسٌّ ولا خبر، لم ينتفع به أحدٌ لا فى الدنيا ولا فى الدين، بل حصل باعتقاد وجوده من الشرّ والفساد، ما لا يحصيه إلا رب العباد.

وأعرف فى زماننا غير واحد من المشايخ، الذين فيهم زهد وعبادة، يظن كلٌّ منهم أنه المهدى، وربما يخاطَب أحدهم بذلك مرات متعددة، ويكون المخاطِب له بذلك الشيطان، وهو يظن أنه خطاب من قِبَل الله. ويكون أحدهم اسمه أحمد بن إبراهيم، فيقال له: محمد وأحمد سواء،

---

(1) ن، س، ب: منهم من قبل. والكلمة غير منقوطة في (م). ورجحت أن يكون الصواب ما أثبته.

(2) س: وانتصر به طوائف؛ ب: وانضرّ به طوائف. والمثبت من (ن). وسقطت العبارة من (م).

(3) ب: وكان.

وإبراهيم الخليل هو جد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبوك إبراهيم، فقد واطأ اسمك اسمه، واسم أبيك اسم أبيه.

ومع هذا فهؤلاء، مع ما وقع لهم من الجهل والغلط، كانوا خيراً من منتظر الرافضة، ويحصل بهم[1] من النفع ما لا يحصل بمنتظر / الرافضة، ولم يحصل بهم من الضرر ما حصل بمنتظر الرافضة، بل ما حصل بمنتظر الرافضة من الضرر أكثر منه[2]. ظ ٣٦٠

فصل

كلام الرافضي على الطريق الثاني في إثبات إمامة الأئمة الأثنى عشر

قال الرافضي[3]: «الثاني: أنّا[4] قد بيّنا أنه يجب في كل زمان إمام معصوم، ولا معصوم غير هؤلاء إجماعا»[5].

الرد عليه من وجوه

الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: منع[6] المقدمة الأولى كما تقدّم.

الوجه الثاني

والثاني: منع طوائف لهم المقدمة الثانية[7].

---

(١) ن، م، س: به، وهو خطأ.

(٢) ن: ولم يحصل بهم من الضرر إلا ما حصل بمنتظر الرافضة أكثر منه؛ م: لم يحصل لهم من الضرر إلا ما حصل بمنتظر الرافضة أكثر منه؛ س: ولم يحصل بهم من الضرر إلا ما حصل بمنتظر الرافضة، بل ماحصل بمنتظر الرافضة من الضرر أكثر منه. والصواب ما أثبته من (ب).

(٣) في (ك) ص١٩٣ (م).

(٤) ك: أنه.

(٥) ك: هؤلاء عليهم السلام إجماعا. (٦) ن، س: نمنع؛ ب: نمنع.

(٧) المعنى هنا أن طوائف من الشيعة تنكر قول الاثنى عشرية وتقول إن هناك أئمة معصومين غير الأئمة الاثنى عشر.

الوجه الثالث

الثالث[1]: أن هذا المعصوم الذى يدّعونه فى وقتٍ ما له مذ وُلد عندهم أكثر من[2] أربعمائة وخمسين سنة؛ فإنه دخل السرداب عندهم سنة ستين ومائتين، وله خمس سنين عند بعضهم، وأقل من ذلك عند آخرين[3]، ولم يظهر عنه شىء مما يفعله أقل الناس تأثيرا[4]، مما يفعله آحاد الولاة والقضاة والعلماء، فضلا عمّا يفعله الإمام المعصوم. فأى منفعة للوجود[5] فى مثل هذا لو كان موجوداً؟ فكيف إذا كان معدوماً؟!

والذين آمنوا بهذا المعصوم. أى لطف وأى منفعة[6] حصلت لهم به نفسه فى دينهم أو دنياهم؟!

وهل هذا إلا أفسد مما يدّعيه كثير من العامّة فى القطب والغوث ونحو ذلك من أسماء يعظّمون مسمّاها، ويدّعون فى مسمّاها[7] ما هو أعظم من رتبة[8] النبوة، من غير تعيينٍ لشخصٍ معيّن يمكن أن يُنتفع به الانتفاع المذكور فى مسمّى هذه الأسماء.

---

(١) في جميع النسخ: الثانى القول بالموجب، الثالث... إلخ. وسبق الوجه الثانى، وماذكر في النسخ لا معنى له، ولعل في الكلام نقصا أو تحريفا، ورأيت أن حذفه أولى.

(٢) ن، س: له قد ولد عندهم أكثر من، وهو تحريف؛ ب: قد ولد عندهم لأكثر من. والمثبت من (م) وهو الصواب.

(٣) ن، م، س: وعند بعضهم أقل من ذلك عند آخرين. والصواب ما أثبته من (ب).

(٤) ن: تأبيرا؛ س، ب: تأميرا.

(٥) للوجود: ساقطة من (م).

(٦) م: مصلحة.

(٧) عبارة: «ويدّعون في مسمّاها»: ساقطة من (س)، (ب).

(٨) ن: ربية، وهو تحريف.

وكمـا يدّعى كثير منهم حياة الخضـر، مع أنهم لم يستفيدوا بهـذه الدعوى منفعة: لا فى دينهم ولا فى دنياهم.

وإنما غاية من يدّعى ذلك أنه يدّعى جريان بعض ما يُقدِّره[1] الله على يدَىْ[2] مثل هؤلاء. وهذا مع أنه[3] لا حاجة لهم [4]به، فلا حاجة بهم[4] إلى معرفته، ولم ينتفعوا بذلك لو كان حقًّا، فكيف إذا كان ما يدّعونه باطلا ؟!

ومن هؤلاء من يتمثّل له الجنىّ فى صورة، ويقـول: أنـا الخضـر، ويكون كاذبا. وكذلك الذين يذكرون رجال الغيب / ورؤيتهم إنما رأوا ٤/ ٢١٣ الجن، وهم رجـال غائبون، وقد يظنون أنهم إنس. وهذا قد بيّناه فى مواضع تطول حكايتها مما تواتر عندنا.

وهـذا الـذى تدّعيه الـرافضـة إمـا مفقود عندهم، وإما معدوم عند العقـلاء. وعلى التقـديرين فلا منفعـة لأحدٍ به، لا فى دينٍ ولا [فى] دنيا[5]. فمن علّق دينه بالمجهولات التى لا يُعلم ثبوتها[6] كان ضالاً فى دينه، لأن ما علّق به دينه لم يُعلم صحته، ولم يحصل له به منفعة، فهل يفعل مثل هذا إلا جاهل ؟!

لكن الذين يعتقدون حياة الخضر لا يقولون: إنه يجب على الناس طاعته، مع أن الخضر كان حيًّا موجوداً.

---

(١) ن، س، ب: ما يقدر. (٢) م: على يد.

(٣) س، ب: أنهم.

(٤-٤) : ساقط من (س)، (ب).

(٥) ن: ولا دنيا.

(٦) س، ب: موتها، وهو تحريف؛ ن، م: الكلمة غير منقوطة. وأحسب أن الصواب ما أثبته.

فصـــــل

الطريق الثالث عند الرافضى

قال الرافضى[1]: «**الثالث**: الفضائل التى اشتمل كل واحد منهم عليها الموجبة لكونه إماما».

الجواب من وجوه

الوجه الأول

والجواب من وجوه: **أحدها**: أن تلك الفضائل غايتها أن يكون صاحبها أهلًا أن تُعقد[2] له الإمامة، لكنه لا يصير إماما بمجرد كونه أهلا، كما أنه لا يصير الرجل قاضيا بمجرد كونه أهلا لذلك.

الوجه الثانى

الثانى: أن أهليّة الإمامة ثابتة لآخرين من قريش كثبوتها لهؤلاء، وهم أهل أن يتولّوا الإمامة، فلا موجب للتخصيص، ولم يصيروا بذلك أئمة.

الوجه الثالث

الثالث: أن الثانى عشر منهم معدوم عند جمهور العقلاء، فامتنع أن يكون إماما.

الوجه الرابع

الرابع: أن العسكريّين ونحوهما من طبقة أمثالهما لم يُعلم لهما تبريز فى علمٍ أو دين، كما عرف لعلىّ بن الحسين، وأبى جعفر، وجعفر بن محمد.

---

(١) في (ك) ص ١٩٣ (م).

(٢) م: أن تعتقد.

بـــاب

الفصل الخامس من كلام الرافضي: في أن من تقدمه لم يكن إماماً

قال الرافضي[1]: «الفصل الخامس: أن[2] من تقدّمه لم يكن إماما. ويدل عليه وجوه[3]».

الرد عليه

قلت: والجواب: أنّه إن أريد بذلك أنهم لم يتولّوا على المسلمين، ولم يبايعهم المسلمون، ولم يكن لهم سلطان يقيمون به الحدود[4]، ويوفون به الحقوق، ويجاهدون به العدو، ويصلّون بالمسلمين الجمع والأعياد، وغير ذلك مما هو داخل فى معنى الإمامة - فهذا بُهت ومكابرة. فإن هذا أمر معلوم بالتواتر، والرافضة وغيرهم يعلمون ذلك، ولو لم يتولوا الإمامة لم تقدح فيهم الرافضة.

لكن هم يطلقون ثبوت الإمامة وانتفاءها ولا يفصّلون[5]: هل المراد ثبوت نفس الإمامة ومباشرتها ؟ أو نفس استحقاق ولاية الإمامة ؟ ويطلقون لفظ «الإمام» على الثانى، ويوهمون أنه يتناول النوعين.

---

(١) في (ك) ص ١٩٤ (م). وفي هامش (ك) أمام هذا الموضع كتب ما يلى: «في بطلان إمامة الثلاثة».

(٢) ك: في أن.

(٣) ك: ويدل عليه من وجوه.

(٤) م: الحد.

(٥) ن: ولا يفضلون، وهو تحريف.

وإن أُريد بذلك أنهم لم يكونوا يصلحون للإمامة، وأن عليًّا كان يصلح لها دونهم، أو أنه كان أصلح لها منهم ـ فهذا كذب، وهو مورد النزاع.

ونحن نجيب فى ذلك جوابا عامًّا كليًّا، ثم نجيب بالتفصيل.

أما الجواب العام الكلىّ، فنقول: نحن عالمون بكونهم أئمة صالحين للإمامة علماً يقينيا قطعيا، وهذا لا يتنازع فيه اثنان من طوائف المسلمين غير الرافضة، بل أئمة الأمة وجمهورها يقولون: إنّا نعلم أنهم كانوا أحق بالإمامة، بل يقولون: إنّا نعلم أنهم كانوا أفضل الأمة.

وهذا الذى نعلمه ونقطع به ونجزم به لا يمكن أن يُعارض بدليل قطعى ولا ظنىّ. أما القطعىّ: فلأن القطعيات لا يتناقض موجبها ومقتضاها. وأما الظنيّات: فلأن الظنىّ لا يُعارض القطعى.

وجملة ذلك / أن كل ما يورده القادح فلا يخلو عن أمرين: إما نقلٌ لا نعلم صحته، أو لا نعلم دلالته على بطلان إمامتهم، وأى المقدمتين لم يكن معلوما لم يصلح لمعارضته ما عُلم قطعا. ص ٣٦١

وإذا قام الدليل القطعىّ على ثبوت إمامتهم، لم يكن علينا أن نجيب عن الشُّبَه[1] المفصَّلة، كما أن ما علمناه قطعا لم يكن علينا أن نجيب عمّا يعارضه من الشبه السوفسطائية.

وليس لأحد أن يدفع ما عُلم يقيناً بالظن، سواء كان ناظراً أو مناظراً. بل إن تبيّن له وجه فساد الشبهة وبيّنه لغيره، كان ذلك زيادة علم ومعرفة

(١) ن، م، س: السنة، وهو تحريف.

وتأييد للحق[1] فى النظر والمناظرة، وإن لم يتبين ذلك لم يكن له أن يدفع اليقين بالشك. وسنبين إن شاء الله تعالى الأدلة الكثيرة على استحقاقهم للإمامة، وأنهم كانوا أحقَّ بها من غيرهم[2].

٤/ ٢١٤

/ فصـــــل

قال الرافضى الأول قول أبى بكر إن لى شيطانا يعترينى... الخ

قال الرافضى[3]: الأول: «قول أبى بكر: إن لى شيطاناً يعترينى، فإن استقمت فأعينونى، وإن زغت فقوّمونى. ومن شأن الإمام تكميل الرعية، فكيف يُطلب منهم الكمال».

الرد عليه من وجوه الوجه الأول

والجواب من وجوه: **أحدها**: أن المأثور عنه أنه قال: «إن لى شيطانا يعترينى» يعنى [عند][4] الغضب «فإذا اعترانى فاجتنبونى لا أؤثر فى أبشاركم[5]». وقال: «أطيعونى ما أطعت الله، فإذا عصيت الله فلا طاعة لى عليكم» وهذا الذى قاله أبو بكر رضى الله عنه من أعظم ما يُمدح به، كما سنبيِّنه إن شاء الله تعالى.

---

(١) ن، س، ب: في الحق.

(٢) ن، م: من غيرها.

(٣) في (ك) ص ١٩٤ (م).

(٤) عند: ساقطة من جمع النسخ. وإثباتها يقتضيه سياق الكلام.

(٥) ن، س: أوثر في إيثاركم؛ م، ب: أوتر فى إيتاركم. ووجدت هذا النص فى كتاب «أبو بكر الصديق» للاستاذ على الطنطاوى (ط. المطبعة السلفية، الطبعة الثانية، القاهرة، ١٣٧٢) نقلا عن مختصر الموافقة للزمخشرى، ونصه فيه: «... واعلموا أنها أنا بشر ومعى شيطان يعترينى، فإذا رأيتمونى غضبت فقوموا عنى، لا أؤثر فى أشعاركم وأبشاركم»، فلعل الصواب ما أثبته.

الوجه الثاني

الثاني: أن الشيطان الذى يعتريه قد فُسِّر بأنه يعرض لابن آدم عند الغضب، فخاف عند الغضب أن يعتدى على أحدٍ من الرعيّة، فأمرهم بمجانبته عند الغضب.

كما ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يقضى القاضى بين اثنين وهو غضبان»[1] فنهى عن الحكم عند[2] الغضب، وهذا هو الذى أراده[3] أبو بكر: أراد أن لا يحكم وقت الغضب، وأمرهم[4] أن لا يطلبوا منه حكماً، أو يَحْمِلوه[5] على حكمٍ فى هذه الحال. وهذا من طاعته لله ورسوله.

الوجه الثالث

الثالث: أن يقال: الغضب يعترى بنى آدم كلهم، حتى قال سيد ولد آدم: «اللهم إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر، وإنى اتخذت عندك عهداً لن تخلفنيه[6]: أيّما مؤمن آذيته أو سَبَبْتُه أو جلدته فاجعلها له كفّارة

---

(١) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أبي بكرة رضي الله عنه في: البخاري ٩/٦٥ (كتاب الأحكام، باب هل يقضي الحاكم أو يفتى وهو غضبان) ولفظه: «لا يقضينّ حكم بين اثنين وهو غضبان». والحديث في: مسلم ٣/١٣٤٢-١٣٤٣ (كتاب الأقضية، باب كراهة قضاء القاضي وهو غضبان). والحديث في: سنن أبي داود والترمذي والنسائى وابن ماجة ومسند أحمد.

(٢) ب: في.

(٣) س، ب: أراد.

(٤) م: فأمرهم.

(٥) ن، م، س: أو يحملونه.

(٦) ن، م، س: لن تخلفه.

وقربة تقرّبه بها إليك يوم القيامة» أخرجاه فى الصحيحين عن أبى هريرة[1].

وأخرجه مسلم عن عائشة قال: دخل رجلان على النبى صلى الله عليه وسلم فأغضباه فسَبَّهما ولعَنَهما، فلما خرجا قلت: يا رسول الله من[2] أصاب من الخير ما أصاب هذان [الرجلان][3]. قال: «وما ذاك ؟» قلت: لعنتهما وسببتهما. قال: «أو ما علمت ما شارطت عليه ربى؟. قلت: إنما أنا بشر فأى المسلمين سببته أو لعنته[4] فاجعله له زكاةً وأجراً[5]» وفى رواية أَنَس: «إنى اشترطت على ربّى، فقلت: إنما أنا بشر أرضى كما يرضى البشر، وأغضب كما يغضب البشر، فأيّما أحد دعوت عليه من

(١) الحديث - مع اختلاف في الألفاظ - عن أبي هريرة رضي الله عنه في: البخاري ٧٧/٨ (كتاب الدعوات، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: من آذيته فاجعله له زكاة ورحمة)؛ مسلم ٤/٢٠٠٨-٢٠٠٩ (كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا عليه . . . إلخ). وجاء حديث مقارب في معناه ولفظه لحديث أبي هريرة عن سلمان رضي الله عنهما في: سنن أبي داود ٤/٢٩٨ (كتاب السنة، باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم). وجاء حديث أبي هريرة مختصرا في المسند (ط. المعارف الأرقام: ٧٣٠٩، ٨١٨٤، كما جاء حديث سلمان في المسند (ط. الحلبي) ٤٣٧/٥.

(٢) ن: لمن؛ م: ألمن.

(٣) الرجلان: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) ن، م: لعنته أو سببته.

(٥) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في: مسلم ٢٠٠٧/٤ (كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم. . الخ). وجاء حديث آخر عن عائشة مقارب في المعنى واللفظ في: المسند (ط. الحلبي) ٥٢/٦.

أمتى بدعوة ليس[1] لها بأهل أن يجعلها له طهوراً وزكاة وقربة»[2].

وأيضا فموسى رسولٌ كريم، وقد أخبر الله عن[3] غضبه بما ذكره فى كتابه[4].

فإذا كان مثل هذا لا يقدح فى الرسالة، فكيف يقدح فى الإمامة ؟! مع أن النبى صلى الله عليه وسلم شبَّه أبا بكر بإبراهيم وعيسى فى لينه وحلمه، وشبَّه عمر بنوح وموسى فى شدّته فى الله. فإذا كانت هذه الشدة لا تنافى الإمامة، فكيف تنافيها شدة أبى بكر ؟!

الرابع: أن يُقال: أبوبكر رضى الله عنه قصد بذلك الاحتراز[5] أن يؤذى أحـداً منهم، فأيّمـا[6] أكمل: هذا أو غيره ممن غضب على من عصاه، وقاتلهم وقاتلوه بالسيف، وسفك دماءهم ؟ الوجه الرابع

فإن قيل: كانوا يستحقّون القتال بمعصية الإمام وإغضابه.

قيل: ومن عصى أبا بكر وأغضبه كان أحقّ بذلك، لكن أبوبكر ترك ما يستحقه، إن كان علىّ يستحق ذلك، وإلا فيمتنع أن يُقال: من عصى

---

(١) م: وليس.

(٢) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: مسلم ٢٠٠٩/٤ ـ ٢٠١٠ (كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم.. إلخ).

(٣) ن، م، س: من.

(٤) ذكر الله تبارك وتعالى غضب موسى عليه الصلاة والسلام في أكثر من موضع، مثل قوله تعالى: (ولما سكت عن موسى الغضب أخذ الألواح..) الآية [سورة الأعراف: ١٥٤]، وقوله: (فرجع موسى إلى قومه غضبان أسفا..) [سورة طه: ٨٦].

(٥) ب: احتراز.

(٦) ن، م: فإنما، وهو تحريف.

عليًّا وأغضبه جاز له أنه يقاتله، ومن عصى أبا بكر لم يجز له تأديبه. فدلّ على أن ما فعله أبو بكر أكمل[1] من الذى فعله علىّ.

وفى المسنـد وغيره عن أبى برزة أن رجلا أغضب أبا بكر. قال[2]: فقلت له ؟ أتأذن لى أن أضرب عنقه يا خليفة رسول الله ؟ قال: فأذهبت كلمتى غضبه، ثم قال: ما كانت لأحدٍ بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم[3]. فلم يستحل أن يقتلِ مسلما بمجرد مخالفة أمره.

والعلماء فى حديث أبى برزة على قولين: منهم من يقول: مراده أنه لم يكن لأحدٍ أن يقتلِ أحداً سبّه إلا الرسول صلى الله عليه وسلم. ومنهم من يقول: ما كان لأحد أن يحكم بعلمه فى الدماء إلا الرسول.

وقـد تخلّف عن بيعتـه سعد بن عبادة، فما آذاه بكلمة، فضلا عن فعلٍ. وقـد قيل: إن عليًّا وغيره امتنعـوا عن بيعتـه ستـة أشهـر، فما أزعجهم، ولا[4] ألزمهم بيعته. فهل هذا كله إلا من كمال ورعه عن أذى الأمة، وكمال عدله وتقواه ؟

وهكذا قوله: فإذا اعترانى فاجتنبوني.

الوجه الخامس **الخامس**: أن فى الصحيح عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه

---

(١) س، ب: أكبر.

(٢) قال: ساقطة من (م).

(٣) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه في: سنن النسائي ٧/١٠٠ـ١٠٢ (كتاب تحريم الدم، باب الحكم فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم، باب ذكر الاختلاف على الأعمش..).

(٤) س، ب: وما.

ظ ٣٦١ وسلم / أنه قال: «ما منكم من أحد إلا وُكِّل به قرينه من الجن». /
٤/ ٢١٥ قالوا: وإياك يا رسول الله ؟ قال: «وإيّاى، ولكن ربّى أعاننى عليه[١] فأسلم، فلا يأمرنى إلا بخير»[٢].

وفى الصحيح عن عائشة قالت: يا رسول الله أو معى[٣] شيطان ؟ قال: «نعم». قالت: ومع كل إنسان ؟ قال: «نعم» قالت: «ومعك يا رسول الله ؟». قال: «نعم، ولكن ربى أعاننى عليه حتى أسلم»[٤] والمراد فى أصح القولين: استسلم وانقاد لى. ومن قال: حتى أَسْلَمَ أنا، فقد حرّف معناه. ومن قال: الشيطان صار مؤمنا[٥]، فقد حرّف لفظه.

وقد قال موسى لما قتل القبطى: ﴿هَـٰذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ﴾ [سورة القصص: ١٥]، وقال فتى موسى: ﴿وَمَا أَنسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾ [سورة الكهف: ٦٣]. وذكر الله فى قصة آدم وحواء: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ [سورة البقرة: ٣٦]، وقوله:

---

(١) م: إلا أن الله عز وجل أعاننى عليه.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٣) م: ومعى..

(٤) هذا جزء من حديث عن عائشة رضي الله عنها في: مسلم ٤/٢١٦٨ (كتاب صفات المنافقين، باب تحريش الشيطان...) ونصه.. أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من عندها ليلا. قالت: فغرت عليه، فجاء فرأى ما أصنع فقال: «مالك يا عائشة أغرت؟» فقلت: ومالى لا يغار مثلى على مثلك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أقد جاءك شيطانك؟» قالت: يارسول الله أو معى شيطان؟.. الحديث، وهو في: المسند (ط. الحلبي) ٦/١١٥.

(٥) س، ب: مأمونا.

﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَآتِهِمَا﴾ [سورة الأعراف: ٢٠].

فإذا كان عرض[١] الشيطان لا يقدح فى نبوة الأنبياء عليهم السلام، فكيف يقدح فى إمامة الخلفاء ؟!

وإن ادّعى مدّع أن هذه النصوص مؤوّلة.

قيل له: فيجوز لغيرك أن يتأوّل قول الصدّيق، لما ثبت بالدلائل الكثيرة من إيمانه وعلمه، وتقواه وورعه. فإذا ورد لفظ مجمل يعارض ما عُلِم[٢] وجب تأويله.

وأما قوله: «فإن استقمت فأعينونى، وإن زغت فقوّمونى» فهذا من كمال عدله وتقواه، وواجب على كل إمام أن يُقتدى به فى ذلك، وواجب على الرعيّة أن تعامل الأئمة بذلك، فإن استقام الإمام[٣] أعانوه على طاعة الله تعالى، وإن زاغ وأخطأ بيّنوا له الصواب ودلّوه عليه، وإن تعمّد ظلماً منعوه منه بحسب الإمكان، فإذا كان منقاداً للحق، كأبى بكر فلا عذر لهم فى ترك ذلك[٤]، وإن كان لا يمكن دفع الظلم إلا بما هو أعظم فساداً منه، لم يدفعوا الشر القليل بالشر الكثير.

---

(١) ن، س: غرض.

(٢) ن، س، ب: ما ورد.

(٣) الإمام: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) م: فلا عذر لهم في ذلك.

قول الرافضى ومن شأن الامام تكميل الرعية. الخ

وأما قول الرافضى: «ومن شأن الإمـام تكميل الرعية، فكيف يطلب منهم التكميل ؟».

الوجه الأول

عنه أجوبة: أحدها: أنّا[1] لا نسلّم أن الإمام يكمّلهم وهم لا يكمّلونه أيضـا[2]، بل الإمام والرعيّة يتعاونون على البر والتقوى، لا على الإثم والعدوان، بمنزلة أمير الجيش والقافلة والصلاة والحج، والدين قد عرف بالرسول، فلم يبق عند الإمام دين ينفرد به، ولكن لابد من الاجتهاد فى الجزئيات، فإن كان الحق فيها بيِّناً أمر به، وإن كان متبيّنا للإمام دونهم بيّنه لهم، وكان عليهم أن يطيعوه، وإن كان مشتبها عليهم اشتوروا فيه حتى يتبيّن لهم، وإن تبيّن لأحـد من الـرعية دون الإمام بيّنه له، وإن اختلف الاجتهاد فالإمام هو المتَّبَع فى اجتهاده، إذ لابد من الترجيح، والعكس ممتنع.

وهذا كما تقوله الرافضة الإمامية فى نوّاب المعصوم؛ فإنه وإن تبيّن لهم الكليّات فلابد فى تبيين الجزئيات من الاجتهاد، وحينئذ فكل إمام هو نائب رسول الله صلى الله عليه وسلم، الذى لا ريب فى عصمته، ونوّابه أحق بالاتباع من نوّاب غيره، والمراد بكونهم نوّابه أن عليهم أن يقوموا بما قام به، ليس المراد استخلافهم، فإن طاعة الرسول واجبة على كل متـولٍّ، سواء ولاّه[3] الرسول أو غيره، وطاعته بعد موته كطاعته فى

(1) ن، م، س: أن.

(2) م: وأيضا.

(3) س، ب: وُلَاة.

حياته، ولو وَلِّى هو رجلاً لوجب عليه وعلى غيره ما يجب على غيره من الولاة.

الوجه الثاني **الوجه الثانى**: أن كلاً من المخلوقين قد استكمل بالآخر كالمتناظرَيْن فى العلم، والمتشاورَيْن فى الرأى، والمتعاونَيْن المتشاركَيْن فى مصلحة دينهما ودنياهما. وإنما يمتنع هذا فى الخالق سبحانه، لأنه لابد أن يكون للممكنات المحدَثات فاعلٌ مستغنٍ بنفسه، غير محتاج إلى أحد، لئلا يفضى إلى الدَّوْر فى المؤثرات والتسلسل فيها. وأما المخلوقان فكلاهما يستفيد حوله وقوته من الله تعالى لا من نفسه ولا من الآخر، فلا دور فى ذلك.

الوجه الثالث **الـوجه الثالث**: أنه ما زال المتعلّمون ينبّهون معلّمهم على أشياء، ويستفيدها المعلّم منهم، مع أن عامّة ما عند المتعلّم من الأصول تلقاها من معلّمه. وكذلك فى الصنّاع وغيرهم.

الوجه الرابع **الوجه الرابع**: أن موسى صلّى الله عليه وسلم قد استفاد من الخضر ثلاث مسائل، وهو أفضل منه. وقد قال الهدهد لسليمان: ﴿أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ﴾ [سورة النمل: ٢٢] وليس الهدهد قريباً من سليمان.

٤/ ٢١٦ ونبينا صلى الله عليه وسلم / كان يشاور أصحابه، وكان أحيانا يرجع إليهم فى الرأى. كما[1] قال له الحباب يوم بدر: يا رسول الله أرأيت هذا المنزل: أهو منزل أنزلكه الله تعالى فليس لنا أن نتعدّاه، أم هو الحرب

(١) كما: ساقطة من (س)، (ب).

والرأى والمكيدة ؟ فقال: «بل[1] هو الحرب والرأى والمكيدة» فقال: ليس هذا بمنزل قتال. [قال:][2] فرجع إلى رأى الحباب[3].

وكذلك يوم الخندق كان قد رأى أن يصالح غطفان على نصف تمر المدينة، وينصرف عن القتال. فجاءه سعد[4]، فقال: يارسول الله، إن كان الله أمرك بهذا فسمعاً وطاعة، أو كما قال، وإن كنت أنت إنما فعلت هذا لمصلحتنا، فلقد كانوا فى الجاهلية وما ينالون منها تمرة[5] إلا بشراء أو قراء، فلما أعزّنا الله بالإسلام نعطيهم تمرنا[6]، ما نعطيهم إلا السيف، / أو كما قال. فقبل منه النبى صلى الله عليه وسلم ذلك[7]. ص ٣٦٢

وعمر أشار عليه لما أذن لهم فى غزوة تبوك فى نحر الركاب أن يجمع أزوادهم ويدعو فيها بالبركة، فقبل منه[8].

وأشار عليه بأن يرد أبا هريرة لما أرسله بنعليه يبشر من لقيه وراء هذا الحائط يشهد أن لا إلـه إلا الله بالجنة، لمّا خاف أن يتّكلوا، فقبل منه[9].

---

(١) بل: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) قال: زيادة في (م).

(٣) انظر هذا الخبر في: سيرة ابن هشام ٢٧٢/٢؛ السيرة النبوية لابن كثير ٤٠٢/٢؛ إمتاع الأسماع، ص٧٧- ٧٨.

(٤) في جميع النسخ: سعيد. والصواب ما أثبته وهو سعد بن معاذ رضي الله عنه.

(٥) م: ثمرة.

(٦) ن، م: ثمرنا.

(٧) انظر هذا الخبر في: سيرة ابن هشام ٢٣٤/٣؛ السيرة النبوية لابن كثير ٢٠١/٣- ٢٠٢؛ إمتاع الأسماع، ص٢٣٥- ٢٣٦.

(٨) سبق هذا الحديث فيما مضي.

(٩) سبق هذا الحديث فيما مضى.

وأبو بكر لم يكن يرجع إليهم فيما ليس فيه[1] نصّ من الله ورسوله، بل كان إذا تبيّن له ذلك لم يبال بمن خالفه. ألا ترى أنه لما نازعه [عمر][2] فى قتال أهل الردة لأجل الخوف على المسلمين، ونازعوه فى قتال مانعى الزكاة، ونازعوه فى إرسال جيش أسامة ـ لم يرجع إليهم، بل بيَّن لهم دلالة النصّ عَلَى ما فعله.

وأما فى الأمور الجزئية التى لا يجب أن تكون منصوصة، بل يُقصد بها المصلحة، فهذه ليس هو فيها بأعظم من الأنبياء.

الوجه الخامس

الخامس: أن هذا الكلام من أبى بكر ما زاده عند الأمة إلا شرفا وتعظيما، ولم تعظِّم الأمة أحداً بعد نبيها كما عظَّمت الصديق، ولا أطاعت أحداً كما أطاعته، من غير رغبة أعطاهم إياها، ولا رهبة أخافهم بها، بل الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة بايعوه طوعاً، مقرِّين بفضيلته واستحقاقه. ثم مع هذا لم نعلم أنهم اختلفوا فى عهده فى مسألة واحدة فى دينهم [إلا][3] وأزال الاختلاف ببيانه لهم، ومراجعتهم له. وهذا أمر لا يشركه فيه غيره.

وكان عمر أقرب إليه فى ذلك، ثم عثمان.

وأما علىّ فقاتلهم وقاتلوه[4]، فلا قوّمهم ولا قوّموه، فأى الإمامين حصل به مقصود الإمامة أكثر؟ وأى الإمامين أقام الدين، ورد المرتدين،

---

(١) م: فيما لم يكن فيه.

(٢) عمر: ساقطة من (ن)، (م).

(٣) إلا: زيادة في (ب) فقط.

(٤) س، ب: فقاتلوه.

وقاتل الكافرين، واتفقت عليه الكلمة:[1] كلمة المؤمنين ؟ هل يشبِّه هذا بهذا إلا من هو فى غاية النقص من العقل والدين ؟!.

فصـــــل

قال الرافضى الثانى قول عمر كانت بيعة أبى بكر فلتة... الخ

قال الرافضى[2]: «الثـانى: قول عمر: كانت بيعة أبى بكر فلتـة، وَقَى اللّه المسلمين شرّها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه. وكونها فلتة يدلّ على أنها لم تقع عن رأى صحيح، ثم سأل وقاية شرّهـا، ثم أمـر بقتل من يعود إلى مثلها، وكان ذلك[3] يوجب الطعن فيه».

والجواب: أن لفظ عمر ما ثبت فى الصحيحين عن ابن عباس، من خطبة عمر التى قـال فيها: «ثم إنه قد بلغنى أن قائلا منكم يقول: «والله لو مات عمـر بايعت فلانـا» فلا يغتـرنَّ امرؤٌ أن يقول: إنما كانت بيعة أبى بكر فلتة، ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن قد وَقَى الله شرّها، وليس
١/٣٦٠. ٤/٤٣٥ فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبى بكر، من بايع رجلا من غير مشورة من المسلمين، فلا يبايع هو ولا الذى بايعه تغرَّة أن يقتلا، وإنه كان من خيرنا حين توفّى الله نبيه صلّى الله عليه وسلم، وذكر الحديث وفيه: أن الصـديق قال: «وقـد رضيت لكم أحد هـٰذين الرجلين، فبايعوا أيهما

(١) الكلمة: ساقطة من (ب) فقط.
(٢) في (م) ص١٩٤ (م).
(٣) ك: وكل ذلك.

شئتم. فأخذ بيدى وبيد[1] أبى عبيدة وهو جالس بيننا، فلم أكره مما قال غيرها، كان - والله - أن أقدّم فيُضرب عنقى لا يقرِّبنى [ذلك][2] من إثم أحب إلىّ [من][3] أن أتأمّر على قومٍ فيهم أبوبكر، اللهم إلاّ أن تسول لى نفسى شيئا عند الموت[4] لا أجده الآن» وقد تقدّم الحديث بكماله[5].

ومعنى ذلك أنها وقعت فجأة لم تكن قد استعددنا لها ولا تهيأنا، لأن أبا بكر كان متعيّنا لذلك، فلم يكن يحتاج فى ذلك إلى أن يجتمع لها

٤/ ٢١٧ الناس، إذ كلهم يعلمون أنه أحق بها، / وليس بعد أبى بكر من يجتمع الناس على تفضيله واستحقاقه كما اجتمعوا على ذلك فى أبى بكر، فمن أراد أن ينفرد ببيعة رجل دون ملأ من المسلمين فاقتلوه. وهو لم يسأل وقاية شرّها، بل أخبر أن الله وَقَى شر الفتنة بالاجتماع[6].

فصـــــل

قال الرافضى: الثالث قصورهم فى العلم والتجاؤهم فى أكثر الأحكام إلى علىّ

قال الرافضى[7]: «الثالث قصورهم فى العلم والتجاؤهم فى أكثر الأحكام إلى علىّ[8]».

---

(١) م، س، ب: ويد.

(٢) ذلك: زيادة في (م). (٣) من: زيادة في (م).

(٤) ن، س: عند موت؛ ب: عند موتى.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضي في الأصل ١/ ٣٦٠. ٤/ ٤٣٥

(٦) ب: بالإجماع.

(٧) في (ك) ص ١٩٤ (م).

(٨) ك: والالتجاء في أكثر الأحكام إلى عليّ عليه الصلاة والسلام.

الرد عليه

والجواب: أن هذا من أعظم البهتان. أما أبو بكر فما عُرف أنه استفاد من عليّ شيئاً أصلا. وعليٌّ قد رَوَى عنه واحتذى حذوه واقتدى بسيرته. وأما عمر فقد (*استفاد عليٌّ منه أكثر مما استفاد عمر منه. وأما عثمان فقد كان أقل علماً من أبى بكر وعمر، ومع هذا فما كان*) يحتاج إلى عليّ، حتى أن بعض الناس شكا إلى عليّ بعض سعاة عمّال عثمان، فأرسل إليه بكتاب الصدقة، فقال عثمان[1]: لا حاجة لنا به.

وصدَق عثمان؛ وهذه فرائض الصدقة ونصبها التى لا تعلم إلا بالتوقيف[2] فيها عن النبى صلى الله عليه وسلم، وهى من أربع طرق: أصحها عند علماء المسلمين كتاب أبى بكر (*الذى كتبه لأنس بن مالك. وهذا هو الذى رواه البخارى[3]، وعمل به أكثر الأئمة. وبعده كتاب*) عمر[4].

وأما الكتاب المنقول عن عليّ ففيه أشياء لم يأخذ بها أحد من

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(1) س، ب: عليّ. (2) م: التوقف.

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(3) الحديث عن أنس بن مالك عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما في مواضع متفرقة في البخاري (قال النابلسى في ذخائر المواريث ٣/١٤٤-١٤٥: في ستة مواضع: في الزكاة وفي الخمس وفي الشركة وفي اللباس وفي ترك الحيل عن محمد بن عبدالله بن المثنى) وهو في: البخارى ٢/١١٦ (كتاب الزكاة، باب العرض من الزكاة)؛ سنن أبي داود ٢/١٢٩-١٣١ (كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة)؛ المسند (ط. المعارف ١/١٨٣-١٨٤ (حديث رقم ٧٢)، وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: «رواه أيضا أبو داود والنسائى والدارقطنى، ورواه البخاري مفرقا في مواضع صحيحه». والحديث أيضا في سنن ابن ماجة.

(4) جاء كتاب عمر في الزكاة في: سنن أبي داود ٢/١٣٢-١٣٤ (كتاب الزكاة، باب زكاة

العلماء، مثل قوله: «فى خمس وعشرين خُمس[1] شاة» فإن هذا خلاف النصوص المتواترة عن النبى صلى الله عليه وسلم. ولهذا كان ما رُوى عن علىّ: إما منسوخ، وإما خطأ فى النقل.

والرابع كتاب عمرو بن حزم، كان قد كتبه لمّا بعثه إلى نجران. وكتاب أبى بكر هو آخر الكتب، فكيف يقول عاقل: إنهم كانوا يلجأون إليه فى أكثر الأحكام، وقضاته لم يكونوا يلتجئون إليه، بل كان شريح [القاضى][2] وعبيدة السلمانى ونحوهما / من القضاة الذين كانوا فى زمن ظ ٣٦٢ علىّ يقضون بما تعلّموه[3] من [غير][4] علىّ، وكان شريح قد تعلَّم من معاذ بن جبل وغيره من الصحابة، وعبيدة تعلّم من عمر وغيره، وكانوا لا يشاورونه فى عامّة ما يقضون به، استغناءً بما عندهم من العلم. فكيف يقال: إن عمر وعثمان كانا يلتجئان إليه فى أكثر الاحكام.

وقد قال علىّ: كان رأيى ورأى عمر فى أمّهات الأولاد أن لا يُبعن، والآن قد رأيت أن يُبعن. فقال له عبيدة السلمانى: رأيك مع عمر فى الجماعة[5] أحب إلينا من رأيك وحدك فى الفرقة.

= السائمة)؛ سنن الترمذي ٢/٦٦ـ ٦٧ (كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الإبل والغنم)؛ الموطأ ١/٢٥٧ـ ٢٥٩ (كتاب الزكاة، باب صدقة الماشية).

(١) خمس: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) القاضي: زيادة في (م).

(٣) ن، م، س: يعلموه.

(٤) غير: في (ب) فقط.

(٥) ن، س: الجماعات.

فهذا قاضيه لا يرجع إلى رأيه فى هذه المسألة[1]، مع أن أكثر الناس إنما منع بيعها تقليداً لعمر، ليس فيها نصٌ صريح صحيح. فإذا كانوا لا يلتجئون إليه فى هذه المسألة، فكيف يلتجئون إليه فى غيرها، وفيها من النصوص ما يشفى ويكفى ؟!

وإنما كان يقضى ولا يشاور عليًّا، وربما قضى بقضية أنكرها علىٌّ لمخالفتها قول جمهور الصحابة: كابنَىْ عمٍ[2] وأخوين[3] أحدهما أخٌ لأمٍ قضى له بالمال، فأنكر ذلك علىّ، وقال: بل يُعطى السدس، ويشتركان[4] فى الباقى. وهذا قول سائر الصحابة: زَيْدٌ وغيره، فلم يكن الناس مقلِّدين فى ذلك أحداً.

وقول علىّ فى الجد لم يقل به أحدٌ من العلماء، إلا ابن أبى ليلى. وأما قول ابن مسعود فقال به أصحابه، وهم أهل الكوفة، وقول زيد قال به خلق كثير. وأما قول الصدّيق فقال به جمهور الصحابة.

وقد جمع الشافعى ومحمد بن نصر المروزى كتاباً كبيراً فيما لم يأخذ به المسلمون من قول علىّ، لكون قول غيره من الصحابة أتبع للكتاب والسنة، وكان المرجوح من قوله أكثر من المرجوح من قول أبى بكر وعمر وعثمان، والراجح من أقاويلهم أكثر، فكيف أنهم كانوا يلتجئون إليه فى أكثر الأحكام ؟!

---

(١) ن: لا يرجع إليه في رأيه في هذه المسألة؛ م: لا يرجع إليه في رأيه هذه المسألة.

(٢) ن، م، س: كابن عم.

(٣) وأخوين: ساقطة من (ب).

(٤) ن: ويشركان.

فصـــــل

قال الرافضى الرابع الوقائع الصادرة عنهم

قال الرافضى[1] : «الرابع : الوقائع الصادرة عنهم[2] ، وقد تقدّم أكثرها» .

قلنا: الجواب قد تقدّم عنها مجملا ومفصلا . وبيان الجواب[3] عمّا يُنكر عليهم أيسر من الجواب عمّا ينكر عَلَى علىّ ، وأنه لا يمكن أحد له علمٌ وعدل أن يجرّحهم ويزكّى عليًّا ، بل متى زكّى عليًّا كانوا / أَوْلى بالتزكية ، ٤/ ٢١٨
وإن جرَّحهم كان قد طرق الجرح إلى علىّ بطريق الأَوْلى .

والرافضة إن طردت قولها لزمها جرح علىّ أعظم من جرح الثلاثة ، وإن لم تطرده تبيّن فساده وتناقضه ، وهو الصواب .

كما يلزم مثل ذلك اليهود والنصارى إذا قدحوا فى نبوّة محمد دون نبوة موسى وعيسى ، فما يورِد الكتابىّ على نبوّة محمد سؤالاً إلا ويَرِد عَلَى نبوّة موسى وعيسى أعظم منه ، وما يورد الرافضى على إمامة الثلاثة إلا ويَرِد عَلَى إمامة علىّ ما هو أعظم منه ، وما يورده[4] الفيلسوف على أهل الملل يَرِد عليه ما هو أعظم منه . وهكذا كل من كان أبعد عن الحق من غيره يَرِد عليه أعظم مما يرد على الأقرب إلى الحق[5] .

---

(١) في (ك) ص ١٩٤ (م).

(٢) ك : منهم.

(٣) ن، م: وبيان أن الجواب. .

(٤) س، ب: وما يورد.

(٥) عبارة «إلى الحق» : ساقطة من (س)، (ب).

ومن الطرق الحسنة فى مناظرة هذا أن يُورَد عليه من جنس ما يورده على أهل الحق وما هو أغلظ منه؛ فإن المعارضة نافعة، وحينئذ فإن فُهِم الجواب الصحيح عُلم الجواب عمَّا يورد على الحق، وإن وقع فى الحيرة والعجز عن الجواب اندفع شرّه بذلك، وقيل له: جوابك عن هذا هو جوابنا عن هذا.

فصـــــل

قول الرافضى الخامس قوله تعالى: (لا ينال عهدى الظالمين) أخبر بأن عهد الإمامة لا يصل إلى الظالم.. الخ

قال الرافضى[1]: «الخامس: قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [سورة البقره: ١٢٤] أخبر بأن عهد الإمامة لا يصل إلى الظالم. والكافر ظالم[2] لقوله: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٤]. ولا شك فى أن الثلاثة كانوا كفَّارا يعبدون الأصنام، إلى أن ظهر النبى صلى الله عليه وسلم».

الجواب من وجوه
الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن يقال: الكفر الذى يعقبه الإيمان الصحيح لم يبق على صاحبه منه ذم. هذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام، بل من دين الرسل كلهم.

كما قال تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [سورة الأنفال: ٣٨]. وقال النبى صلى الله عليه وسلم فى الحديث

(١) في (ك) ص ١٩٤ (م).
(٢) ظالم: ساقطة من (ك).

الصحيح[1]: «إن الإسلام يَجُبُّ ما قبله» ـ وفى لفظ: «يهدم ما كان قبله، وإن الهجرة تهدم ما كان قبلها، وإن الحج يهدم ما كان قبله»[2].

الوجه الثاني **الثانى**: أنه ليس كل من وُلِد على الاسلام بأفضل ممن أسلم بنفسه، بل قد ثبت بالنصوص المستفيضة أن خير القرون القرن الأول[3]، وعامتهم أسلموا بأنفسهم بعد الكفر، وهم أفضل من القرن الثانى الذين وُلدوا على الإسلام.

ولهذا قال[4] أكثر العلماء: إنه يجوز على الله أن يبعث نبيًّا[5] ممن آمن بالأنبياء قبل محمد صلى الله عليه وسلم؛ فإنه إذا جاز أن يبعث نبيا من ذرية إبراهيم وموسى، فمن الذين آمنوا بهما أَوْلى وأحرى.

كما قال تعالى: ﴿فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّى مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّى﴾ [سورة العنكبوت: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ * وَلَنُسْكِنَنَّكُمْ الأَرْضَ مِن بَعْدِهِمْ﴾ [سورة إبراهيم: ١٣، ١٤].

وقال تعالى: ﴿قَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا

(١) عبارة «في الحديث الصحيح»: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) سبق هذا الحديث فيما مضي ٥٩٨/٤ وأوله هناك: أما علمت أن الإسلام..
(٣) سبق هذا الخبر فيما مضي ٣٥/٢.
(٤) ن، م: كان، وهو خطأ.
(٥) نبيًّا: ساقطة من (س)، (ب).

كَارِهِينَ * قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِباً إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّعُودَ فِيهَا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا﴾ الآية [سورة الأعراف: ٨٨، ٨٩]. ص ٢٦٣

وطرد هذا: مَنْ تَاب من الذنب وغُفر له[1] لم يُقدح[2] فى علو درجته كائنا من كان. والرافضة لهم فى هذا الباب قولٌ فارقوا به الكتاب والسنة وإجماع السلف ودلائل العقول، والتزموا لأجل ذلك ما يُعلم بطلانه بالضرورة، كدعواهم إيمان آزر، وأبوى النبى وأجداده وعمّه أبى طالب وغير ذلك.

الثالث: أن يقال: قبل أن يبعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم لم يكن أحدٌ مؤمنا من قريش: لا رجل ولا صبىّ ولا امرأة، ولا الثلاثة[3]، ولا علىّ. وإذا قيل عن الرجال: إنهم كانوا يعبدون الأصنام، فالصبيان[4] كذلك: علىّ وغيره. الوجه الثالث

وإن قيل: كفر الصبىّ ليس مثل كفر البالغ.

قيل: ولا إيمان الصبىّ مثل إيمان البالغ. فأولئك يثبت لهم حكم الإيمان والكفر وهم بالغون، وعلىّ يثبت له حكم الكفر والإيمان وهو دون البلوغ.

والصبى المولود بين أبوَيْن كافرَيْن يجرى عليه حكم الكفر فى الدنيا

---

(١) س: وطرد هذا من باب الذنب وغفر له؛ ب: وطرد هذا من باب الذنب وغفرانه له. .

(٢) م: ولم يقدح.

(٣) ن: ولا امرأه ولا الثلاثة. .

(٤) س، ب: والصلبان، وهو تحريف.

باتفاق المسلمين. وإذا أسلم قبل البلوغ (١فهل يجرى عليه حكم الإسلام قبل البلوغ ؟ :١) على قولين للعلماء، بخلاف البالغ فإنه يصير مسلماً باتفاق المسلمين.

فكان إسلام الثلاثة مخرجاً لهم من الكفر باتفاق المسلمين. وأما
٤/ ٢١٩ إسلام عليّ، فهل يكون / مخرجا له من الكفر ؟ على قولين مشهورين. ومذهب الشافعى أن إسلام الصبيّ غير مخرج له من الكفر.

وأما كون صبيّ من الصبيان قبل النبوة سَجَد لصنمٍ أو لم يسجد؟ فهو لم يُعرف. فلا يمكن الجزم بأن عليًا أو الزبير(٢) ونحوهما(٣) لم يسجدوا لصنم، كما أنه ليس معنا نقل بثبوت ذلك، بل ولا معنا نقل معيّن عن أحدٍ من الثلاثة أنه سجد لصنم. بل هذا يُقال لأن من عادة قريش قبل الإسلام أن يسجدوا للأصنام. وحينئذ فهذا ممكن في الصبيان، كما هو العادة في مثل ذلك.

الوجه الرابع **الرابع**: أن أسماء الذم: كالكفر، والظلم، والفسق: التى في القرآن لا تتناول إلا من كان مقيما على ذلك، وأما من (*صار مؤمنا بعد الكفر، وعادلاً بعد الظلم، وبرًّا بعد الفجور ـ فهذا تتناوله أسماء المدح*) دون أسماء الذم باتفاق المسلمين.

فقوله عز وجل: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٢٤]: أى

(١ـ١): ساقط من (س)، (ب).

(٢) م: والزبير.

(٣) س، ب: أو نحوهما.

(*ـ*): مابين النجمتين ساقط من (م).

ينال العادل دون الظالم، فإذا قُدِّر أن شخصا كان ظالما ثم تاب وصار عادلاً تناوله[1] العهد كما يتناوله سائر آيات المدح والثناء.

لقوله[2] تعالي: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ [سورة المطففين: ٢٢]، وقوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ﴾ [سورة الطور: ١٧] [3].

الوجه الخامس

الخامس: أن من قال: إن المسلم بعد إيمانه كافر، فهو كافر بإجماع المسلمين. فكيف يقال عن أفضل الخلق إيماناً: إنهم كفّار لأجل ما تقدم.

الوجه السادس

السادس: أنه قال لموسى: ﴿إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ * إِلَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْناً بَعْدَ سُوءٍ فَإِنِّي غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة النمل: ١٠، ١١].

الوجه السابع

السابع: أنه قال: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً * لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ الآية [سورة الأحزاب: ٧٢، ٧٣].

فقد أخبر الله عن جنس الإنسان أنه ظلوم جهول، واستثنى من العذاب من تاب. ونصوص الكتاب صريحة في أن كل بني آدم لابد أن يتوب. وهذه المسألة متعلّقة بمسألة العصمة: هل الأنبياء معصومون من الذنوب أم لا فيحتاجون إلى توبة؟ والكلام فيها مبسوط قد تقدم.

---

(١) س، ب: يتناوله.

(٢) ب: كقوله.

(٣) م: .. في جنات وعيون.

﴿فصــــل﴾

قال الرافضي: السادس قول أبي بكر: أقيلوني فلست بخيركم... الخ

قال الرافضي[1]: «**السادس**: قول أبي بكر: «أقيلونى فلست بخيركم[2]، ولو كان إماما لم يجز له طلب الإقالة».

الجواب من وجوه

الوجه الأول

والجواب: أن هذا: **أولا** كان ينبغى أن يبيّن صحته، وإلا فما كل منقول صحيح. والقدح بغير الصحيح لا يصح.

الوجه الثاني

وثانيا: إن صح هذا عن أبي بكر لم تجز معارضته بقول القائل: الإمام لا يجوز له طلب الإقالة؛ فإن هذه دعوى مجردة لا دليل عليها، فلم لا يجوز له طلب الإقالة إن كان قال ذلك؟ بل إن كان قاله لم يكن معنا[3] إجماع على نقيض ذلك ولا نصّ، فلا يجب الجزم بأنه باطل. وإن لم يكن قاله فلا يضرّ تحريم هذا القول.

وأما تثبيت كون الصدّيق قاله، والقدح في ذلك بمجرد الدعوى، فهو كلام من لا يبالى ما يقول.

وقد يُقال: هذا[4] يدلّ على الزهد في الولاية والورع فيها، وخوف الله أن لا يقوم بحقوقها. وهذا يناقض ما يقوله الرافضة: إنه كان طالبا للرياسة، راغبا في الولاية.

---

(١) في (ك) ص ١٩٥ (م).

(٢) ك: فلست بخيركم وعليّ فيكم...

(٣) ن، م: معناه.

(٤) ب: وهذا.

﴿فصل﴾

قول الرافضي: السابع أقول أبي بكر عند موته: ليتني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل للأنصار في هذا الا عمر حق... الخ.

قال الرافضي[1]: «السابع: قول أبي بكر عند موته: ليتني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل للأنصار في هذا الأمر حق؟ وهذا[2] يدلّ على شكّه في صحة بيعة نفسه، مع أنه الذي دفع الأنصار يوم السقيفة لما قالوا: منا أمير ومنكم أمير، بما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم: الأئمة من قريش»[3].

الرد عليه

والجواب: أما قول النبي صلى الله عليه وسلم: «الأئمة من قريش»[4] فهو حق، ومن قال: إن الصدّيق شك في هذا، أو في صحة إمامته فقد كذب.

ظ ٣٦٣ / ومن قال: إن الصديق قال: ليتني كنت سألت النبي صلى الله عليه وسلم: هل للأنصار في الخلافة نصيب؟ فقد كذب، فإن المسألة عنده

٤/ ٢٢٠ وعند الصحابة / أظهر من أن يُشَكَّ فيها، لكثرة النصوص فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا يدل على بطلان هذا النقل.

وإن قدر صحته، ففيه فضيلة للصدِّيق، لأنه لم يكن يعرف النص،

---

(١) في (ك) ص١٩٥ (م).

(٢) وهذا: ساقطة من (ك).

(٣) ك: بما رواه عن رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الأئمة من قريش.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى.

واجتهد فوافق اجتهاده النص. ثم من اجتهاده وورعه تمنَّى أن يكون معه نص يعينـه على الاجتهاد[1]، فهذا يدل على كمال علمه، حيث وافق اجتهاده النص، ويدل على ورعه، حيث خاف أن يكون مخالفاً للنص، فأى قدح في هذا؟!

﴿فصـــل﴾

قال الرافضي: الثامن قوله فى مرض موتـه: ليتنى كنت تركت بيت فاطمـة لم اكبسه.. الخ

قال الرافضي[2]: «الثامن: قوله في مرض موته: ليتنى كنت تركت بيت[3] فاطمة لم أكبسه[4]، وليتنى كنت في ظلة بني ساعدة ضربت على يد أحـد[5] الـرجلين، وكـان هو الأمير، وكنت الوزير[6]، وهذا يدل على إقدامه علي بيت[7] فاطمة عند اجتماع أمير المؤمنين والزبير وغيرهما فيه»[8].

الرد عليه

والجواب: أن القدح لا يُقبل حتى يثبت اللفظ بإسناد صحيح، ويكون

---

(١) ن، م: نص يعينه عن الاجتهاد.
(٢) في (ك) ص١٩٥ (م).
(٣) بيت: ساقطة من (م). وفي (ك): بنت، وهو تحريف.
(٤) م: لم اكتسه؛ ك: لم اكشفه.
(٥) ن، م: وليتنى كنت في ظله بني ساعدة كنت ضربت على يد أحد.. ؛ ك: وليتنى في ظلة بني ساعدة كنت ضربت يدى على يد أحد..
(٦) ك: وكنت أنا الوزير.
(٧) ك: بنت.
(٨) ك: .. فيه، وعلى أنه كان يرى الفضل لغيره لا لنفسه.

دالاً دلالة ظاهرة على القدح، فإذا انتفت إحداهما انتفى القدح، فكيف إذا انتفى كلٌ منهما. ونحن نعلم يقينا أن أبا بكر لم يقدم عَلَى عليّ والزبير بشيء من الأذى، بل ولا على سعد بن عبادة المتخلّف عن بيعته أولا وآخراً.

وغاية ما يُقال: إنه كبس البيت لينظر هل فيه شيء من مال الله الذي يقسمه، وأن يعطيه لمستحقّه، ثم رأى أنه لو تركه لهم لجاز؛ فإنه يجوز أن يعطيهم من مال الفيء.

وأما إقدامه عليهم أنفسهم بأذى، فهذا ما وقع فيه قط باتفاق أهل العلم والدين، وإنما ينقل مثل[1] هذا جهّال الكذّابين، ويصدّقه حمقى[2] العالمين، الذين يقولون: إن الصحابة هدموا بيت فاطمة، وضربوا بطنها حتى أسقطت.

وهذا كله دعوى مختلق، وإفك مفترى، باتفاق أهل الإسلام، ولا يروج إلا على من هو من جنس الأنعام.

وأما قوله: «ليتني كنت ضربت على يد أحد الرجلين» فهذا لم يذكر له إسنادا، ولم يبيّن صحته، فإن كان قاله فهو يدل على زهده وورعه وخوفه من الله تعالى.

---

(١) مثل: ساقطة من (م).

(٢) ن: حُمَقَاء.

فصــــل

قال الرافضي: التـاسـع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمـر بتجهيـز جيش أسامة.. الخ.

قال الرافضي[1]: «التـاسـع: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: جهّزوا جيش أسامة، وكرّر الأمر [بتنفيذه][2]، وكان فيهم أبو بكر وعمر وعثمان، ولم ينفذ أمير المؤمنين، لأنه أراد[3] منعهم من التوثّب[4] على الخلافة بعده، فلم يقبلوا[5] منه».

الجواب من وجوه الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة بصحة النقل، فإن هذا لا يُروى بإسناد معروف، ولا صححه أحد من علماء النقل. ومعلوم أن الاحتجاج بالمنقولات لا يسوغ إلا بعد قيام الحجة بثبوتها، وإلا فيمكن أن يقول كل أحد ما شاء.

الوجه الثاني

الثـاني: أن هذا كذب بإجمـاع علماء النقل، فلم يكن في جيش أسامة: لا أبو بكر ولا عثمان، وإنما قد قيل: إنه كان فيه[6] عمر. وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه استخلف أبابكر على الصلاة حتى مات، وصلّى أبوبكر رضي الله عنه الصبح يوم موته، وقد كشف

---

(١) في (ك) ص ١٩٥ (م).

(٢) بتنفيذه: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٣) ك: أمير المؤمنين عليه السلام ثم لأنه صلى الله عليه وآله أراد..

(٤) س، ب: الوثب.

(٥) ك: فلم يقبلوه..

(٦) فيه: ساقطة من (س)، (ب).

سجف الحجرة، فرآهم صفوفا خلف أبي بكر، فسُرَّ بذلك. فكيف يكون مع هذا قد أمره أن يخرج في جيش أسامة؟!

الوجه الثالث **الثالث**: أن النبي صلى الله عليه وسلم لو أراد تولية عليّ لكان هؤلاء أعجز أن يدفعوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكان جمهور المسلمين أطْوَع لله ورسوله من أن يدعوا هؤلاء يخالفون أمره، لا سيما وقد قاتل ثلث المسلمين أو أكثر مع عليّ لمعاوية وهم لا يعلمون أن معه نصًّا، فلو كان معه نصٌّ لقاتل معه جمهور المسلمين.

الوجه الرابع **الرابع**: أنه أمر أبا بكر أن يصلّى بالناس ولم يأمر عليًّا، فلو كان عليّ هو الخليفة لكان يأمره بالصلاة بالمسلمين، فكيف ولم يؤمِّر عليًّا على أبي بكر قط.

بل في الصحيحين أنه لما ذهب يصلح بين بنى عمرو بن عوف، قال لبلال: «إذا حضرت الصلاة فمر أبا بكر أن يصلّى بالناس»[1] وكذلك في مرضه، ولما أراد إقامة الحج أمر أبا بكر أن / يحجّ، وأردفه بعليّ تابعاً ٤/ ٢٢١
له، وأبو بكر هو الإمام الذي يصلّى بالناس: بعليٍّ وغيره، ويأمر عليًّا وغيره فيطيعونه، وقد أمَّر أبابكر عَلَى عليّ في حجة سنة تسعٍ، وكان أبو بكر مؤمَّرا عليهم إماماً لهم.

(١) سيرد هذا الحديث مفصلا فيما يلى في هذا الجزء، ص فانظر كلامى عليه هناك.

فصــل

قال الرافضي: العاشر انه لم يولّ أبا بكر شيئا من الأعمال وولى عليه

قال الرافضي[1]: «العاشر: أنه لم يول[2] أبا بكر شيئا من الأعمال، وولّى عليه»[3].

الجواب من وجوه

الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن هذا باطل. بل الولاية التى ولّاها أبا بكر لم يشركه فيها أحد، وهى ولاية الحج. وقد ولّاه غير ذلك.

الوجه الثاني

الثانى: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد ولّى من هو بإجماع أهل السنة والشيعة من كان عنده دون أبي بكر، مثل عمرو بن العاص، والوليد ابن عقبة، وخالد بن الوليد. فعُلم أنه لم يترك ولايته لكونه ناقصا عن هؤلاء.

الوجه الثالث

الثالث: أن عدم ولايته لا يدل على نقصه، بل قد يترك ولايته لأنه عنده أنفع له منه في[4] تلك الولاية، وحاجته إليه في المقام عنده وغنائه عن المسلمين أعظم من حاجته إليه في تلك الولاية، فإنه هو وعمر كانا

ص ٣٦٤

مثل الوزيريْن له. يقول / كثيرا: «دخلت أنا وأبوبكر وعمر» و «خرجت أنا وأبو بكر وعمر» وكان أبو بكر يسمر عنده عامّة ليله.

---

(١) في (ك) ص ١٩٦ (م).

(٢) ك: أنه صلى الله عليه وآله لم يول...

(٣) ب: وولّى عليًا؛ ك: وولى غيره.

(٤) ن، م، س: من.

وعمر لم يكن يولّى أهل الشورى[1]، كعثمان[2] وطلحة والزبير وغيرهم، وهم عنده أفضل ممن ولاّه، مثل عمرو بن العاص ومعاوية وغيرهما، لأن انتفاعه بهؤلاء في حضوره، أكمل من انتفاعه بواحدٍ منهم في ولاية يكفى فيها من دونهم.

وأبو بكر كان يدخل مع النبي صلى الله عليه وسلم ويليه عمر، وقال لهما: «إذا اتفقتما على شيء لم أخالفكما»[3]. وإذا قدم عليه الوفد شاورهما، فقد يشير هذا بشيء، ويشير هذا بشيء، ولذلك شاورهما فى أسرى بدر، وكان مشاورته لأبي بكر أغلب، واجتماعه[4] به أكثر. هذا أمر يعلمه من تدبّر الأحاديث الصحيحة التى يطول ذكرها.

﴿فصل﴾

قال الرافضى: الحادى عشر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنفذه لأداء سورة براءة ثم رده... الخ

قال الرافضي[5]: «**الحادى عشر**: أنه صلّى الله عليه وسلم أنفذه لأداء سورة براءة، ثم أنفذ عليًّا[6]، وأمره بردّه، وأن يتولى هو ذلك، ومن لا يصلح لأداء سورة أو بعضها، فكيف[7] يصلح

---

(1) ن، س: وعمر لم يكن يوالى أهل الشورى؛ م: وعمر لم يكونوا في أهل الشورى.

(2) س: وعثمان؛ ب: عثمان.

(3) سبق هذا الحديث فيما مضى ٦/١٥٦، ونصه هناك: «لو اجتمعتما في مشوره ما خالفتكما».

(4) س، ب: فاجتماعه..

(5) في (ك) ص١٩٦ (م).

(6) ك: ثم أنفذ عليًّا عليه السلام خلفه..

(7) ك: كيف..

للإمامة العامة، المتضمنة لأداء الأحكام إلى جميع الأمة؟!».

الجواب من وجوه
الوجه الأول

والجواب من وجوه: أحدها: أن هذا كذب باتفاق أهل العلم وبالتواتر العام؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل أبابكر على الحج سنة تسع، لم يردّه ولا رجع، بل هو الذي أقام للناس الحج ذلك العام، وعليٌّ من جملة رعيته: يصلّي خلفه، ويدفع بدفعه، ويأتمر بأمره كسائر من معه.

وهذا من العلم المتواتر عند أهل العلم: لم يختلف اثنان في أن أبا بكر هو الذي أقام الحج ذلك العام بأمر النبي صلى الله عليه وسلم. فكيف يُقال: إنه أمره بردّه؟!

ولكن أردفه بعليّ[1] لينبذ إلى المشركين عهدهم، لأن عادتهم كانت جاريةً أن لا يعقد العقود[2] ولا يحلّها إلا المُطاع، أو رجل من أهل بيته، فلم يكونوا يقبلون ذلك من كل أحد.

وفي الصحيحين[3] عن أبي هريرة قال: بعثني أبوبكر الصدِّيق في الحجة التي أمَّره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل حجة الوداع، في رهط يؤذِّنون في الناس يوم النحر: «أن[4]: لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عُريان»[5] وفي رواية: ثم أردف النبي صلى الله عليه

(١) بعليّ: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) ن، س، ب: العهود.
(٣) م: وفي الصحيح.
(٤) أن: ساقطة من (ب).
(٥) سبق هذا الحديث في الجزء السابق ص ٤٧٥.

وسلم بعليّ، وأمره أن يؤذن ببراءة، فأذن عليّ معنا[1] في أهل منى يوم النحر ببراءة، وبأن[2] لا يحج* بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان. قال: فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام، فلم يحج* عام حجة الوداع - التى حجَّ فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم - مشركٌ.

قال أبو محمد بن حزم[3]: «وما حصل في حجّة الصديق كان من أعظم فضائله؛ لأنه هو الذي خطب بالناس في ذلك الموسم والجمع العظيم، والناس منصتون لخطبته يصلّون خلفه، وعليّ من جملتهم. وفي السورة فضل أبي بكر وذكر الغار، فقرأها عليّ على الناس، فهذا مبالغة في فضل أبي بكر وحجة قاطعة».

٢٢٢/٤ وتأميره لأبي بكر عَلَى عليّ هذا كان بعد قوله: / «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟»[4] ولا ريب أن هذا الرافضي ونحوه من شيوخ الرافضة من أجهل الناس بأحوال الرسول وسيرته وأموره ووقائعه، يجهلون من ذلك ما هو متواتر معلوم لمن له أدنى معرفة بالسيرة، ويجيئون إلى ما وقع فيقلبونه، ويزيدون فيه وينقصون.

وهذا القدر، وإن كان الرافضي لم يفعله، فهو فعل شيوخه وسلفه

---

(١) ن، م: معنا عليّ.

(٢) ن، س: بان؛ م: أن.

(*-*): مابين النجمتين ساقط من (م).

(٣) لم أجد الكلام التالي بنصه فيما بين يدى من كتب ابن حزم: الفِصَل وغيره، ولكن ذكر ابن حزم كلاما مقاربا في معناه من الكلام التالي في «الفصل» ٢٢٢/٤.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٠١/١.

الذين قلّدهم، ولم يحقق ما قالوه، ويراجع[1] ما هو المعلوم عند أهل العلم المتواتر عندهم، المعلوم لعامتهم وخاصتهم.

الوجه الثانى

الثانى: قوله: «الإمامة العامة متضمنة لأداء جميع الأحكام إلى الأمة».

قول باطل؛ فالأحكام كلها قد تلقتها الأمة عن نبيّها، لا تحتاج فيها إلى الإمام إلا كما تحتاج إلى نظائره من العلماء، وكانت عامة الشريعة التى يحتاج الناس إليها عند الصحابة معلومة، ولم يتنازعوا زمن الصدّيق في شىء منها، إلا واتفقوا بعد النزاع بالعلم الذي[2] كان يظهره بعضهم لبعض، وكان الصدّيق يعلم عامة الشريعة، وإذا خفى عنه[3] الشىء اليسير سأل عنه الصحابة ممن كان عنده علم ذلك[4]، كما سألهم عن ميراث الجَدّة[5]، فأخبره من أخبره منهم أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاها[6] السدس[7].

---

(1) ن، م، س: وراجع.

(2) س، ب: بالذي.

(3) م: عليه.

(4) م: علم من ذلك.

(5) س، ب: الجد.

(6) س، ب: أعطاه.

(7) في «المغني» لابن قدامة ٦/٢٦١: «ولنا ما روى قبيصة بن ذؤيب قال: «جاءت الجدات إلى أبي بكر تطلب ميراثها، فقال: مالك في كتاب الله عز وجل شيء، وما أعلم لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً، ولكن ارجعي حتى أسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعطاها السّدس؛ فقال: هل معك غيرك؟ فشهد له محمد بن مسلمة، فأمضاه لها أبو بكر».

ولم يعرف لأبي بكر فُتيا ولا حكم خالف نصًّا، وقد عُرف لعمر وعثمان وعليّ من ذلك أشياء[1]، والذي عرف لعليّ أكثر مما عرف لهما[2].

مثل قوله في [الحامل][3] المتوفّى عنها زوجها: إنها تعتد أبعد الأجلين. وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لسبيعة الأسلمية لما وضعت بعد وفاة زوجها بثلاث ليالٍ: «حللت فانكحى من شئت» ولما قالت له: إن أبا السنابل قال: ما أنت بناكحةٍ حتى يمضى عليك آخر الأجلَيْن. قال: «كذب أبو السنابل»[4].

وقد جمع الشافعى في كتاب «خلاف عليّ وعبدالله» من أقوال عليّ التى تركها الناس لمخالفتها النصّ أو معنى النصّ جزءاً كبيراً.

وجمع بعده محمد بن نصر المروزى أكثر من ذلك؛ فإنه كان إذا ناظره الكوفيون يحتج بالنصوص، فيقولون: نحن أخذنا / بقول عليّ وابن ظ ٣٦٤
مسعود، فجمع لهم أشياء كثيرة[5] من قول عليّ وابن مسعود تركوه، أو تركه الناس، يقول: إذا جاز لكم خلافهما[6] في تلك المسائل لقيام الحجة على خلافهما[6]، فكذلك في سائر المسائل. ولم يعرف لأبي بكر مثل هذا.

---

(١) ٠س، ب: شيء.

(٢) ن، م، س: منهما.

(٣) الحامل: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٢٤٣.

(٥) ن، م: شيئا كثيرا.

(٦) ن، م، س: خلافها.

الوجه الثالث

الثالث: أن القرآن بلّغه عن النبي صلى الله عليه وسلم كلُّ أحدٍ من المسلمين، فيمتنع أن يقال: إن أبا بكر لم يكن يصلح لتبليغه.

الوجه الرابع

الرابع: أنه لا يجوز أن يظن أن تبليغ القرآن يختص بعليّ، فإن القرآن لا يثبت بخبر الآحاد، بل لابد أن يكون منقولا بالتواتر.

الوجه الخامس

الخامس: أن الموسم ذلك العام كان يحج فيه المسلمون والمشركون، وكان النبي صلى الله عليه وسلم أَمَرَ أبا بكر أن ينادى في الموسم: «أن لا يحج بعد العام مشركٌ، ولا يطوف بالبيت عريان» كما ثبت في الصحيحين[1]. فأى حاجة كانت بالمشركين إلى أن يبلّغوا القرآن[2].

«فصل»

قال الرافضي: الثانى عشر: قول عمر: إن محمداً لم يمت، وهـذا يدل على.. الخ

قال الرافضي[3]: «الثانى عشر: قول عمر: إن محمداً لم يمت، وهـذا يدل[4] على قلة علمه، وأمر برجم حامل، فنهاه عليّ، فقال: لولا عليّ لهلك عمر. وغير ذلك من الأحكام التى غلط فيها وتلوَّن فيها».

---

(١) سبق هذا الحديث قبل صفحات وفي الجزء السابق ٧/

(٢) س، ب: ... القرآن والله سبحانه وتعالى أعلم.

(٣) في (ك) ص ١٩٦ (م).

(٤) ك: إن محمدا صلى الله عليه وآله لم يمت، وهو يدل...

الجواب من وجوه
الوجه الأول

والجواب أن يقال: أولًا: ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «قد كان قبلكم في الأمم محدَّثون، فإن يكن في أمتى أحد فعمر»[1] ومثل هذا لم يقله لعليّ.

وأنه قال: «رأيت أنّي أُتيت بقدح فيه لبن، فشربت حتى أنى لأرى الرِّيَّ يخرج من أظفارى، ثم ناولت فضلى عمر» قالوا: فما أوّلته يا رسول الله؟ قال: «العلم»[2].

فعمر كان أعلم الصحابة بعد أبي بكر.

وأما كونه ظن أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت، فهذا كان ساعةً، ثم تبيّن له موته. ومثل هذا يقع كثيراً: قد يشكّ الإنسان في موت ميّتٍ ساعة وأكثر، ثم يتبيّن له موته. وعليّ قد تبيّن له أمورٌ بخلاف ما كان يعتقده فيها أضعاف ذلك، / بل ظنّ كثيراً من الأحكام على خلاف ما هي عليه، ومات على ذلك، ولم يقدح ذلك في إمامته، كفُتياه في المفوّضة التى ماتت ولم يُفرض لها، وأمثال ذلك مما هو معروف عند أهل العلم. ٤/ ٢٢٣

وأما الحامل، فإن كان[3] لم يَعْلَم أنها حامل، فهو من هذا الباب؛ فإنه قد يكون أمر برجمها ولم يعلم أنها حامل، فأخبره عليّ أنها حامل. فقال: لولا أن عليًّا أخبرنى بها لرجمتُها، فقتلت الجنين. فهذا هو الذى خاف منه.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٣) س، ب: كانت.

وإن قدر أنه كان يظن جواز رجم الحامل، فهذا مما قد يخفى؛ فإن الشرع قد جاء في موضع بقتل الصبيّ والحامل تبعاً، كما إذا حوصر الكفّار، فإن النبي صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف، ونصب عليهم المنجنيق، وقد يُقتل النساء والصبيان.

وفى الصحيح أنه سُئل عن أهل الدار من المشركين يبيّتون فيُصاب من نسائهم وصبيانهم، فقال: «هم منهم»[1].

وقد ثبت عنه أنه نهى عن قتل النساء[2] والصبيان.

وقد اشتبه هذا على طائفة من أهل العلم، فمنعوا من البيات خوفاً من قتل النساء والصبيان.

فكذلك قد يشتبه عَلَى من ظنّ جواز ذلك، ويقول: إن الرجم حدّ واجب على الفور فلا يجوز تأخيره.

لكن السنة فرقت بين ما يمكن تأخيره كالحدّ، وبين ما يُحتاج إليه كالبيات والحصار.

وعمر رضى الله عنه كان يراجعه آحاد الناس، حتى فى مسألة الصداق. قالت امرأة له: أمنك نسمع أم من كتاب الله؟ فقال: بل[3] من كتاب الله. فقالت: إن الله يقول: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطاراً فَلَا تَأْخُذُوا

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٢) بعد كلمة «النساء» توجد ورقة لم تصور من نسخة (م) أو قد تكون مفقودة من النسخة الأصلية، وسأنبه على النسخة عند العودة إليها إن شاء الله.

(٣) بل: ساقطة من (س)، (ب).

﴿مِنْهُ شَيْئًا﴾ [سورة النساء: ٢٠] ، فقال: امرأة أصابت ورجل أخطأ»[١] .

وكذلك كان يرجع إلى عثمان وغيره، وهو أعلم من هؤلاء كلهم.

وصاحب العلم العظيم إذا رجع إلى من هو دونه فى بعض الأمور، لم[٢] يقدح هذا فى كونه أعلم منه، فقد تعلّم موسى من الخضر ثلاث مسائل، وتعلّم سليمان من الهدهد خبر بلقيس.

وكان الصحابة فيهم من يشير على النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض الأمور[٣]، وكان عمر أكثر الصحابة مراجعةً للنبى صلى الله عليه وسلم، ونزل القرآن بموافقته فى مواضع: كالحجاب، وأسارى بدر، واتخاذ مقام إبراهيم مصلّى، وقوله: عسى ربه إن طلقكن، وغير ذلك.

وهذه الموافقة والمراجعة لم تكن لا[٤] لعثمان ولا لعلىّ.

وفى الترمذى: «لو لم أبعث فيكم لبُعث فيكم عمر»[٥]. و«لو كان بعدى نبى لكان عمر»[٦] .

---

(١) سبق الكلام على هذا الأثر فيما مضى.

(٢) ن، س: ولم.

(٣) عبارة «فى بعض الأمور»: ساقطة من (ن)، (س).

(٤) لا: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى.

﴿ فصـــل ﴾

قال الرافضى: الثالث عشر: أنه ابتدع التراويح . . الخ

قال الرافضى[1] : «الثالث عشر: أنه ابتدع التراويح، مع أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: أيها الناس[2] إن الصلاة بالليل فى شهر رمضان من النافلة جماعة بدعة، وصلاة الضحى بدعة، فإن قليلا[3] فى سُنَّةٍ خيرٌ من كثير فى بدعة، ألا وإن كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة سبيلها إلى النار. وخرج عمر فى شهر رمضان ليلا، فرأى المصابيح فى المساجد، فقال: ما هذا؟ فقيل له: إن الناس قد اجتمعوا لصلاة التطوع. فقال: بدعة ونعمت[4] البدعة، فاعترف بأنها بدعة» .

الرد عليه

ص ٣٦٥

فيقال: ما رؤى فى طوائف أهل / البدع والضلال أجرأ من هذه الطائفة الرافضة على الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقولها عليه ما لم يقله، والوقاحة المفرطة فى الكذب، وإن كان فيهم من لا يعرف أنها كذب، فهو مفرط فى الجهل. كما قال:

فإن كنت لا تدرى فتلك مصيبة   وإن كنت تدرى فالمصيبة أعظم

---

(١) فى (ك) ص ١٩٦ (م).

(٢) ك : يا أيها الناس. .

(٣) ك : وصلاة الضحى بدعة، ألا فلا تجمعوا ليلا فى شهر رمضان فى النافلة، ولا تصلوا صلاة الضحى، فإن قليلا. .

(٤) ك : ونعم.

الجواب من وجوه

والجواب من وجوه: أحدها: المطالبة. فيقال: ما الدليل على صحة هذا الحديث؟ وأين إسناده؟ وفى أى كتاب من كتب المسلمين روى هذا؟ ومن قال من أهل العلم بالحديث: إن هذا صحيح؟

الوجه الأول

الوجه الثاني

الثانى: أن جميع أهل المعرفة بالحديث يعلمون علماً ضروريا أن هذا من الكذب الموضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأدنى من له معرفة بالحديث يعلم أنه كذب، لم يروه أحدٌ من / المسلمين فى شىء من كتبه: لا كتب الصحيح، ولا السنن، ولا المسانيد، ولا المعجمات، ولا الأجزاء، ولا يعرف له إسناد: لا صحيح، ولا ضعيف، بل هو كذب بيّن. ٤/٢٢٤

الوجه الثالث

الثالث: أنه قد ثبت أن الناس كانوا يصلّون بالليل فى رمضان على عهد النبى صلى الله عليه وسلم. وثبت أنه صلّى بالمسلمين جماعةً ليلتين أو ثلاثا.

ففى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج ليلةً من جوف الليل، فصلّى وصلّى رجال بصلاته، فأصبح الناس فتحدّثوا، فاجتمع أكثر منهم، فصلّى فصلّوا معه، فأصبح الناس فتحدّثوا، فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلّى صلاته. فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله، فلم يخرج إليهم رسول الله صلّى الله عليه وسلم، فطفق رجال يقولون: الصلاة، فلم يخرج إليهم حتى خرج لصلاة الصبح، فلما قضى الفجر أقبل على الناس فتشهّد، ثم قال: «أما بعد، فإنه لم يخف علىَّ مكانكم،

ولكن خشيت أن تُفرض عليكم، فتعجزوا عنها» فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك، وذلك فى رمضان(١).

وعن أبى ذر قال: صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان، فلم يقم بنا شيئاً من الشهر، حتى بقى سبع، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل، (٢)فلما كانت السادسة لم يقم بنا، فلما كانت الخامسة قام بنا، حتى ذهب شطر الليل(٢)، فقلت: يا رسول الله لو نفَّلتنا قيام هذه الليلة. قال: «إن الرجل إذا صلّى مع الإمام حتى ينصرف حُسِب له قيام ليله». فلما كانت الليلة الرابعة لم يقم بنا، فلما كانت [الليلة](٣) الثالثة جمع أهله ونساءه، فقام بنا، حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح. قلت: وما الفلاح؟ قال: السحور. ثم لم يقم بنا بقية الشهر. رواه أحمد والترمذى والنسائى وأبو داود(٤).

(١) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ٢/١١ (كتاب الجمعة، باب من قال فى الخطبة بعد الثناء: أما بعد)، ٣/٤٥ (كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان)؛ سنن أبى داود ٢/٦٧ (كتاب تفريع أبواب شهر رمضان، باب فى قيام شهر رمضان).

(٢ - ٢): ساقط من (س)، (ب).

(٣) الليلة: زيادة فى (ب).

(٤) الحديث عن أبى ذر الغفارى رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٢/٦٨ (كتاب تفريع أبواب شهر رمضان، باب فى قيام شهر رمضان)؛ سنن الترمذى ٢/١٥٠ (كتاب الصوم، باب ما جاء فى قيام شهر رمضان) وقال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح»؛ سنن النسائى ٣/٢٠٢ - ٢٠٣ (كتاب قيام الليل، باب قيام شهر رمضان)؛ المسند (ط. الحلبى) ٥/١٥٩ - ١٦٠، ١٦٣؛ سنن ابن ماجة ١/٤٢٠ - ٤٢١ (كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فى قيام شهر رمضان)؛ سنن البيهقى ٢/٤٩٤ - ٤٩٥.

وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغّب فى قيام رمضان من غير أن يأمر فيه بعزيمة، ويقول: «من قام رمضان إيمانا واحتسابا غُفر له ما تقدّم من ذنبه» فتوفّى رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك فى خلافة أبى بكر وصدراً من خلافة عمر[1].

وخرّج البخارى عن عبدالرحمٰن بن عبدٍالقارى قال: خرجت مع عمر ليلة من رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرّقون، يصلّى الرجل لنفسه، ويصلّى الرجل فيصلّى بصلاته الرهط. فقال عمر: إنى لأرى لو جمعت هؤلاء على قارىءٍ واحد لكان أمثل. ثم عزم فجمعهم على أُبىّ بن كعب، ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلّون بصلاة قارئهم. قال عمر: نعمت البدعة هذه[2]، والتى تنامون عنها أفضل من التى تقومون. يريد بذلك آخر الليل. وكان الناس يقومون أوله[3].

وهذا الاجتماع العام لما لم يكن قد فُعل سماه بدعةً، لأن ما فُعل ابتداءً

---

(١) الحديث بهذا اللفظ عن أبى هريرة رضى الله عنه فى البخارى ٣/٤٤ ـ ٤٥ (كتاب التراويح، باب فضل من قام رمضان)؛ مسلم ١/٥٢٣ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب فى قيام رمضان وهو التراويح). وهو ايضا فى: سنن أبى داود ٢/٦٦ ـ ٦٧ (كتاب تفريع أبواب شهر رمضان، باب فى قيام شهر رمضان)؛ الموطأ ١/١١٣ ـ ١١٤ (كتاب الصلاة فى رمضان، باب الترغيب فى الصلاة فى رمضان).

(٢) فى هامش (س) كتب أمام هذا الموضع ما يلى: «البدعة الشرعية هى الضلالة دون البدعة اللغوية، والتراويح من الثانى».

(٣) الحديث عن عبد الرحمن بن عبدٍ القارى فى: البخارى ٣/٤٥ (كتاب صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان)؛ الموطأ ١/١١٤ ـ ١١٥ (كتاب الصلاة فى رمضان، باب ما جاء فى قيام رمضان).

يُسمّى بدعة فى اللغة. وليس ذلك بدعة شرعية؛ فإن البدعة الشرعية التى هى ضلالـة هى ما فُعل بغير دليل شرعى، كاستحباب ما لم يحبّه الله، وإيجاب ما لم يوجبه الله، وتحريم ما لم يحرّمه الله، فلا بد مع الفعل[1] من اعتقادٍ يخالف الشريعة، وإلا فلو عمل الانسان فعلاً محرّما يعتقد تحريمه لم يقل: إنه فعل بدعة.

الوجه الرابع **الرابع**: أن هذا لو كان قبيحاً منهيّاً عنه لكان عليٌّ أبطله لما صار أمير المؤمنين وهو بالكوفة. فلما كان جارياً فى ذلك مجرى عمر، دلّ على استحباب ذلك. بل رُوى عن علىّ أنه قال: نوَّر الله على عمر قبره كما نوَّر علينا مساجدنا.

وعن أبى عبدالرحمن السُّلَمى أن علياً دعا القرَّاء فى رمضان، فأَمَر رجلاً منهم يصلّى بالناس عشرين ركعة، قال[2]: وكان علىّ يوتر بهم[3].

وعن عرفجة الثقفى قال: كان علىّ يأمر الناس بقيام شهر رمضان، ويجعل للرجال إماما وللنساء إماما. قال عرفجة: فكنت أنا إمام النساء. رواهما البيهقى فى «سننه»[4].

ظ ٣٦٥ وقد تنازع / العلماء فى قيام رمضان: هل فعله فى المسجد جماعة أفضل، أم فعله فى البيت أفضل؟ على قولين مشهورين، هما قولان

---

(١) ن: العقل، وهو تحريف.

(٢) قال: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) هذا الأثر عن أبى عبد الرحمن السلمى فى: سنن البيهقى ٢/٤٩٦ - ٤٩٧.

(٤) هذا الأثر عن عرفجة السلمى فى: سنن البيهقى ٢/٤٩٤.

للشافعى وأحمد. وطائفة يرجّحون فعلها فى المسجد جماعة، منهم الليث. وأما مالك وطائفة فيرجّحون فعلها فى البيت، ويحتجون بقول النبى صلى الله عليه وسلم: «أفضل الصلاة صلاة المرء / فى بيته إلّا المكتوبة» أخرجاه فى الصحيحين[1] . ٤/ ٢٢٥

وأحمد وغيره احتجوا بقوله فى حديث أبى ذر: «الرجل إذا قام مع الإمام حتى ينصرف كتب [الله] له[2] قيام ليلة»[3] .

وأما قوله: «أفضل [الصلاة][4] صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة» فالمراد بذلك ما لم تُشرع له الجماعة، وأما ما شرعت له الجماعة[5] كصلاة الكسوف، ففعلها فى المسجد أفضل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المتواترة واتفاق العلماء.

---

(١) الحديث عن زيد بن ثابت رضى الله عنه فى : البخارى ١٤٧/١ (كتاب الأذان، باب صلاة الليل) ونصه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة، قال : حسبت أنه قال : من حصير فى رمضان، فصلّى فيها ليالى، فصلّى بصلاته ناس من أصحابه، فلما علم بهم جعل يقعد، فخرج إليهم فقال : «قد عرفت الذى رأيت من صنيعكم، فصلّوا أيها الناس فى بيوتكم، فإن أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة». والحديث أيضا ـ مع اختلاف فى الألفاظ ـ فى : البخارى ٢٨/٨ (كتاب الأدب، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله)، ٩٥/٩ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال..) ؛ مسلم ٥٣٩/١ ـ ٥٤٠ (كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة فى بيته وجوازها فى المسجد). والحديث فى سنن أبى داود والترمذى والنسائى والموطأ والمسند وسنن البيهقى.

(٢) ن : كُتب له.

(٣) سبق هذا الحديث قبل صفحات (ص ٣٠٧).

(٤) الصلاة : ساقطة من (ن)، (س).

(٥) عبارة « وأما شرعت له صلاة الجماعة » ساقطة من (س). وفى (ب) : أما . . . .

قالوا: فقيام[1] رمضان إنّما لم يَجْمع النبى صلى الله عليه وسلم الناس عليه خشية أن يُفترض. وهذا قد أُمِنَ بموته، فصار هذا كجمع المصحف وغيره.

وإذا كانت الجماعة مشروعة فيها ففعلها فى الجماعة أفضل.

وأما قول عمر رضى الله عنه: «والتى تنامون عنها أفضل، يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله» فهذا كلام صحيح، فإن آخر الليل أفضل، كما أن صلاة العشاء فى أوله أفضل، والوقت المفضول قد يختص العمل فيه بما يوجب أن يكون أفضل منه فى غيره، كما أن الجمع بين الصلاتين بعرفة ومزدلفة أفضل من التفريق بسببٍ أوجب ذلك، وإن كان الأصل أن الصلاة فى وقتها الحاضر[2] أفضل، والإبراد بالصلاة فى شدة الحر أفضل.

وأما يوم الجمعة فالصلاة عقب الزوال أفضل، ولا يستحب الإبراد بالجمعة، لما فيه من المشقة على الناس. وتأخير العشاء إلى ثلث الليل أفضل، إلاّ إذا اجتمع الناس وشقَّ عليهم الانتظار، فصلاتها قبل ذلك أفضل. وكذلك الاجتماع فى شهر رمضان فى النصف الثانى: إذا كان يشق على الناس.

وفى السنن عن أُبىّ بن كعب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال:

---

(١) ن: قيام.

(٢) ن: الخاص.

«صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل، وما كان أكثر فهو أحب إلى الله»[1].

ولهذا كان الإمام أحمد فى إحدى الروايتين يستحبّ إذا أسفر بالصبح أن يُسفر بها لكثرة الجمع، وإن كان التغليس أفضل.

فقد ثبت بالنّص والاجماع أن الوقت المفضول قد يختص بما يكون الفعل فيه أحيانا أفضل.

وأما الضحى فليس لعمر فيها اختصاص، بل قد ثبت فى الصحيحين عن أبى هريرة قال: «أوصانى خليلى صلى الله عليه وسلم بصيام ثلاثة أيام[2] من كل شهر، وركعتى الضحى، وأن أوتر قبل أن أنام»[3].

---

(١) الحديث عن أُبىّ بن كعب رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ١/١٥١ - ١٥٢ (كتاب الصلاة، باب فى فضل صلاة الجماعة) ونصه فيها: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً الصبح، فقال: «أشاهد فلان؟» قالوا: لا. قال: «أشاهد فلان؟» قالوا: لا. قال: إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حَبْواً على الركب، وإن الصف الأول على مثل صف الملائكة، ولو علمتم ما فضيلته لابتدرتموه، وإن صلاة الرجل مع الرجل... الحديث، وهو فى: سنن النسائى ٢/١٠٤ - ١٠٥ (كتاب الإمامة، باب الجماعة إذا كانوا اثنين)؛ المسند (ط. الحلبى) ٥/١٤٠. وصحح الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ٢/٢٥٤ - ٢٥٥.

(٢) أيام: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: البخارى ٣/٤١ (كتاب الصوم، باب صيام أيام البيض..). وجاء مختصرا فيه ٢/٥٧ (كتاب التهجد، باب ما جاء فى التطوع مثنى مثنى). وجاء الحديث كاملا فى: مسلم ١/٤٩٩ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى..)؛ سنن أبى داود ٢/٨٩ (كتاب الوتر، باب فى الوتر قبل النوم). والحديث فى سنن النسائى ومسند أحمد.

وفى صحيح مسلم عن أبى الدرداء مثل[1] حديث أبى هريرة[2].

وفى صحيح مسلم عن أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «يصبح على كل سُلَامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهى عن المنكر صدقة، ويجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»[3].

﴿ فصل ﴾

قال الرافضى: الرابع عشر: إن عثمان فعل أموراً لا يجوز فعلها... الخ

قال الرافضى:[4] «الرابع عشر: أن عثمان فعل أموراً لا يجوز فعلها، حتى أنكر عليه المسلمون كافة، واجتمعوا على قتله أكثر من اجتماعهم على إمامته وإمامة صاحبيه».

---

(1) ن، س: من، وهو تحريف.

(2) الحديث عن أبى الدرداء رضى الله عنه فى: مسلم ٤٩٩ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى...)؛ سنن أبى داود ٢/٨٩ (كتاب الوتر، باب فى الوتر قبل النوم).

(3) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن أبى ذر الغفارى رضى الله عنه فى: مسلم ١/٤٩٨ - ٤٩٩ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى...)؛ سنن أبى داود ٢/٣٦ - ٣٧ (كتاب التطوع، باب صلاة الضحى): ٤/٤٨٩ - ٤٩٠ (كتاب الأدب، باب فى إماطة الأذى عن الطريق). وقال المعلق رحمه الله: «والسلامى - بزنة الحُزامى - أراد به هنا كل عظم ومفصل يعتمد عليه فى الحركة ويقع به القبض والبسط».

(4) فى (ك) ص ١٩٧ (م).

والجواب من وجوه: أحدها: أن هذا من أظهر الكذب؛ فإن الناس كلهم بايعوا عثمان فى المدينة وفى جميع الأمصار، لم يختلف فى إمامته[1] اثنان، ولا تخلّف عنها أحد. ولهذا قال الإمام أحمد وغيره: إنها كانت أوكد من غيرها[2] باتفاقهم عليها. (الجواب من وجوه – الوجه الأول)

وأما الذين قتلوه فنفر قليل. قال ابن الزبيْر يعيب قتلة عثمان: «خرجوا عليه كاللصوص من وراء القرية، فقتلهم الله كل قتلة، ونجا من نجا منهم تحت بطون الكواكب» يعنى هربوا ليلا.

ومعلوم بالتواتر أن أهل الأمصار لم يشهدوا قتله، فلم يقتله بقدر من بايعه. وأكثر أهل المدينة لم يقتلوه، ولا أحدٌ من السابقين الأوَّلين دخل فى قتله، كما دخلوا فى بيعته. بل الذين قتلوه أقل من عُشر معشار من بايعه. فكيف يقال: إن اجتماعهم على قتله كان أكثر من اجتماعهم على بيعته؟! لا يقول هذا إلا من هو من أجهل الناس بأحوالهم، وأعظمهم تعمّداً للكذب عليهم.

الثاني: أن يقال: الذين أنكروا عَلَى علىّ وقاتلوه أكثر بكثير من / الذين أنكروا على عثمان وقتلوه؛ فإن علياً قاتله بقدر الذين قتلوا عثمان أضعافاً مضاعفة، وقطعه كثيرٌ من عسكره: خرجوا عليه وكفّروه، وقالوا: أنت ارتددت عن الإسلام، لا نرجع إلى طاعتك حتى تعود إلى الاسلام. (الوجه الثاني – ٤/ ٢٢٦)

---

(١) ن، س: فى زمنه، وهو تحريف.

(٢) س: من غيرهم، وهو تحريف.

ثم إن واحداً من هؤلاء قَتَله قتل مستحلّ لقتله، متقرّب إلى الله بقتله، معتقداً فيه أقبح مما اعتقده قتلة عثمان فيه .

ص ٣٦٦ فإن الذين خرجوا على عثمان لم يكونوا مظهرين لكفره، وإنما / كانوا يدّعون الظلم. وأما الخوارج فكانوا[1] يجهرون بكفر عليّ، وهم أكثر من السريّة التى قدمت المدينة لحصار عثمان حتى قُتل.

فإن كان هذا حجة فى القدح فى عثمان، كان ذلك حجة فى القدح فى عليّ بطريق الأَوْلى. والتحقيق أن كليهما[2] حجة باطلة، لكن القادح فى عثمان بمن قتله أدحض حجةً من القادح فى عليّ بمن قاتله؛ فإن المخالفين لعليّ المقاتلين له كانوا أضعاف المقاتلين لعثمان، بل الذين قاتلوا علياً كانوا أفضل باتفاق المسلمين من الذين حاصروا عثمان وقتلوه، وكان فى المقاتلين[3] لعليّ أهل زهدٍ وعبادة، ولم يكن قَتَلة عثمان لا فى الديانة ولا فى إظهار تكفيره مثلهم. ومع هذا فعليٌّ خليفة راشد، والذين استحلّوا دمه ظالمون معتدون، فعثمان أَوْلى بذلك من عليّ.

الوجه الثالث **الثـالث**: أن يقال: قد عُلم بالتواتر أن المسلمين كلهم اتفقوا على مبايعة عثمان، لم يتخلف عن بيعته أحد، مع أن بيعة الصدِّيق تخلّف عنها سعد بن عبادة، ومات ولم يبايعه ولا بايع عمر، ومات فى خلافة

---

(١) ن، س : كانوا.
(٢) ن ، س : كلاهما، وهو خطأ.
(٣) س : القاتلين.

عمر. ولم يكن تخلّف سعد عنها قادحاً فيها، لأن سعداً لم يقدح فى الصديق، ولا فى أنه أفضل المهاجرين، بل كان هذا معلوماً عندهم، لكن طلب أن يكون من الأنصار أمير.

وقد ثبت بالنصوص المتواترة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «الأئمة من قريش»[1] فكان ما ظنّه سعد خطأً مخالفاً للنص المعلوم. فعُلم أن تخلّفه خطأٌ بالنصّ، [2] وإذا علم الخطأ بالنص[2] لم يُحتج فيه إلى الإجماع.

وأما بيعة عثمان فلم يتخلّف عنها أحد، مع كثرة المسلمين وانتشارهم من إفريقيّة إلى خراسان، ومن سواحل الشام إلى أقصى اليمن، ومع كونهم كانوا ظاهرين على عدوهم من المشركين وأهل الكتاب يقاتلونهم، وهى فى زيادة فتحٍ وانتصار، ودوام دولة، ودوام المسلمين على مبايعته والرضا عنه ست سنين نصف خلافته، معظِّمين له مادحين له، لا يظهر من أحد منهم التكلّم فيه بسوءٍ.

ثم بعد هذا صار يتكلّم فيه بعضهم، وجمهورهم لا يتكلّم فيه إلا بخير. وكانت قد طالت عليهم إمارته؛ فانه بقى اثنتى عشرة سنة، لم تدم خلافة أحدٍ من الأربعة ما دامت خلافته؛ فإن خلافة الصدّيق كانت سنتين وبعض الثالثة، وخلافة عمر عشر سنين وبعض الأخرى، وخلافة علىّ أربع سنين وبعض الخامسة، ونشأ فى خلافته من دخل فى الإسلام

---

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٢ -٢) : ساقط من (س) ، (ب).

كرهاً فكان منافقا، مثل ابن سبأ وأمثاله، وهم الذين سَعَوْا فى الفتنة بقتله.

وفى المؤمنين من يسمع المنافقين. كما قال تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ [سورة التوبة: ٤٧]: أى: وفيكم من يسمع[1] منهم فيستجيب لهم ويقبل منهم، لأنهم يلبِّسون عليه.

وهكذا فعل أولئك المنافقون: لبّسوا على بعض من كان عندهم يحب عثمان ويبغض من كان يبغضه، حتى تقاعد بعض الناس عن نصره.

وكان الذين اجتمعوا على قتله عامتهم من أوباش القبائل، ممن لا يُعرف له فى الإسلام ذكر بخير، ولولا الفتنه لما ذكروا.

وأما علىّ فمن حين تولّى تخلّف عن بَيْعته قريبٌ من نصف المسلمين من السابقين الأوَّلين، من المهاجرين والأنصار وغيرهم، ممن قعد عنه فلم يقاتل معه ولا قاتله، مثل أُسامة بن زيد، وابن عمر، ومحمد بن مسلمة، ومنهم من قاتله[2].

ثم كثير من الذين بايعوه رجعوا عنه: منهم من كفّره واستحلّ دمه، ومنهم من ذهب إلى معاوية، كعقيل أخيه وأمثاله.

---

(١) ن: يستمع.

(٢) عند عبارة « ومنهم من قاتله » تعود نسخة (م).

ولم تزل شيعة عثمان القادحين فى علىّ تحتج بهذا عَلَى أن علياً / لم يكن خليفة راشداً، وما كانت[1] حجتهم أعظم من حجة الرافضة، فإذا[2] كانت حجتهم داحضة، وعلىٌّ قتل مظلوما، فعثمان أَوْلى بذلك. ٤/ ٢٢٧

﴿ بـــاب ﴾

قال الرافضى: الفصل السادس: فى فسخ حججهم على إمامة أبى بكر.
احتجوا بوجوه: الأول الاجماع والجواب منع الإجماع. الخ

قال الرافضى[3]: «الفصل السادس: فى فسخ[4] حججهم[5] على إمامة أبى بكر. احتجوا بوجوه: الأول: الإجماع. والجواب منع الإجماع؛ فإن جماعة من بنى هاشم لم يوافقوا على ذلك، وجماعة من أكابر الصحابة، كسلمان وأبى ذر والمقداد وعمّار وحُذيفة وسعد بن عبادة وزيد بن أرقم وأسامة بن زيد وخالد بن سعيد بن العاص[6] [وابن عباس][7].

(١) ن، م، س: ما كانت.
(٢) س، ب: وإذا.
(٣) فى (ك) ص ١٩٧ (م).
(٤) فسخ: ساقطة من (س)، (ب). وفى (ك): نسخ.
(٥) س، ب: حجتهم.
(٦) م، ك: وخالد بن سعد بن أبى وقاص، وهو خطأ. وخالد بن سعيد بن العاص صحابى من السابقين إلى الإسلام، اختلف فى يوم استشهاده فقيل فى: يوم مرج الصفر، وقيل: يوم أجنادين. انظر ترجمته فى: الإصابة ١/٤٠٦؛ طبقات ابن سعد ٤/٩٤ـ ١٠٠.
(٧) وابن عباس فى (ك) فقط.

حتى أن أبـاه أنكـر ذلـك[1]، وقـال: من استُخلف على الناس؟[2] فقالوا: ابنك. فقال: وما فعل المستضعفان؟ إشارة إلى عليّ والعبّاس[3]. قالوا: اشتغلوا بتجهيز رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورأوا [أن][4] ابنك أكبر [الصحابة سنّاً، فقال: أنا] أكبرُ[5] منه.

وبنو حنيفة كافة لم يحملوا[6] الزكاة إليه، حتى سمّاهم أهل الردة، وقتلهم وسباهم، فأنكر[7] عمر عليه، وردَّ السبايا أيام خلافته» .

الجواب **والجواب**: بعد أن يقال: الحمد لله الذى أظهر من أمر هؤلاء إخوان المـرتدّين ما تحقق به عند الخاص والعام أنهم إخوان المرتدّين حقّاً، وكشف / أسرارهم، وهتك أستارهم بألسنتهم؛ فإن الله لا يزال يطّلع ظ ٣٦٦ على خائنـة منهم، تبيّن عداوتهم لله ورسوله، ولخيار عباد الله وأوليائه المتّقين، ومن يُرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئا.

(١) أى أن أبا قحافة والد أبى بكر أنكر أن يستخلف الناس ابنه.
(٢) ك : من استخلف الناس.
(٣) ك : إشارة إلى عليّ عليه السلام وعباس عليه السلام.
(٤) أن : ساقطة من (ن)، (س)، (ب).
(٥) ن، م، س : وابنك أكبر منه؛ ب : ابنك أكبر سنا. والمثبت من (ك) وهو الصواب.
(٦) ن، م، س، ب : ولم يحملوا، وهو خطأ. والمثبت من (ك).
(٧) ك : وأنكر.

فنقول: من كان له أدنى علم بالسيرة، وسمع مثل هذا الكلام، جزم بأحد أمرين: إما بأن قائله من أجهل الناس بأخبار الصحابة، وإما أنه من أجرأ الناس على الكذب. فظنّى أن هذا المصنف وأمثاله من شيوخ الرافضة ينقلون ما فى كتب سلفهم، من غير اعتبار منهم لذلك، ولا نظر فى أخبار[1] الإسلام، وفى الكتب المصنفة فى ذلك، حتى يعرف أحوال الإسلام، فيبقى هذا وأمثاله فى ظلمة الجهل بالمنقول والمعقول.

ولا ريب أن المفترين للكذب[2] من شيوخ الرافضة كثيرون جدا[3]. وغالب القوم ذوو هوىً أو جهل، فمن حدّثهم بما يوافق هواهم صدّقوه، ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه، ومن حدّثهم[4] بما يخالف أهواءهم كذّبوه، ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه. ولهم نصيب وافر من قوله تعالى: ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ﴾ [سورة الزمر: ٣٢]، كما أن أهل العلم والدين لهم نصيب وافر من قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِى جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُوْلَـٰئِكَ هُمُ الْـمُتَّقُونَ ﴾ [سورة الزمر: ٣٣].

ومن أعظم ما فى هذا الكلام من الجهل والضلال جعله[5] بنى حنيفة

(١) م: ولا نظروا أخبار . . .
(٢) م: الكــذب. .
(٣) م: كثير جدا.
(٤) س، ب: يحدّثهم.
(٥) م: جعل.

من أهل الإجماع ؛ فإنهم لمّا امتنعوا عن بيعته ولم يحملوا[1] إليه الزكاة سمَّاهم أهل الردة، وقتلهم وسباهم . وقد تقدَّم مثل هذا فى كلامه.

وبنو حنيفة قد علم الخاص والعام أنهم آمنوا بمسَيْلمة الكذّاب، الذى ادّعى النبوة باليمامة، وادّعى أنه شريك النبى صلى الله عليه وسلم فى الرسالة، وادّعى النبوة فى آخر حياة النبى صلى الله عليه وسلم، [فقُتل][2] هو والأسود العنسى بصنعاء اليمن، وكان اسمه عبهلة، واتّبع الأسود أيضا خلق كثير، ثم قتله الله بيد فَيْروز الدَّيْلمى ومن أعانه على ذلك، وكان قتله فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم، وأَخْبرَ النبي صلى الله عليه وسلم بقتله[3] ليلة قتل، وقال: «قَتَلَه رجلٌ صالح من أهل[4] بيت صالحين»[5].

والأسود ادّعى الاستقلال بالنبوة، ولم يقتصر على المشاركة، وغَلَب على اليمن، وأَخْرَج منها عمّال النبى صلى الله عليه وسلم، حتى قتله

---

(١) ن، م، س : امتنعوا عن بيعته لم يحملوا. . .

(٢) فقتل : ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٣) بقتله : ساقطة من (س)، (ب).

(٤) أهل : ساقطة من (س)، (ب).

(٥) ذكر ابن عبد البر فى كتابه « الاستيعاب» (على هامش الإصابة ٣/٢٠٢) : «قال سيف (بن عمر) وأخبرنا أبو القاسم الشنوى عن العلاء بن زياد عن ابن عمر قال : أتى الخبر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من السماء الليلة التى قتل فيها الأسود الكذّاب العنسى، فخرج ليبشرنا فقال : « قُتل الأسود البارحة، قتله رجل مبارك من أهل بيت مباركين» قيل : ومن قتله يارسول الله ؟ قال : « فيروز الديلمى».

الله، ونصر عليه المسلمين[1]، بعد أن جرت أمور. وقد نُقل فى ذلك ما هو معروف عند أئمة العلم.

وأما مسيلمة فانه ادّعى المشاركة فى النبوّة، وعاش إلى خلافة أبى بكر.

وقد ثبت فى الصحيح عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «رأيت فى منامى كأن فى يدى سوارين من ذهب، فأهمّنى شأنهما، فقيل لى: انفخهما، فنفختهما، فطارا، فأوّلتهما الكذّابيْن: صاحب صنعاء، وصاحب اليمامة»[2] وأمر مسَيْلمة وادّعاؤه النبوة واتّباع بنى حنيفة له أشهر وأظهر من أن يخفى، إلا على من هو من أبعد الناس عن المعرفة والعلم.

وهذا أمر قد علمه من [يعلمه من] اليهود[3] / والنصارى، فضلا عن المسلمين. وقرآنه الذى قرأه قد حفظ الناس منه سوراً إلى اليوم، مثل قوله: يا ضفدع بنت ضفدعين، نقّى كم تنقّين، لا الماء تكدّرين، ولا الشارب تمنعين، رأسك فى الماء وذنبك فى الطين. ٤/ ٢٢٨

ومثل قوله: الفيل، وما أدراك ما الفيل، له زلوم طويل، إن ذلك من خلق ربنا لقليل.

---

(١) س، ب: المسلمون.

(٢) سيرد الحديث مفصلا بعد صفحات (ص ٣٢٨) فانظر كلامى عليه هناك.

(٣) ن: قد علمه من اليهود؛ س، ب: قد علمه اليهود..

ومثل قوله: إنا أعطيناك الجماهر، فصلّ لربك وهاجر، ولا تطع كل ساحر[1] وكافر.

ومثل قوله: والطاحنات طحنا، والعاجنات عجنا، والخابزات خبزا، إهالة وسمنا، إن الأرض بيننا وبين قريش نصفين، ولكن قريشاً قوم لا يعدلون. وأمثال هذا الهذيان.

ولهذا لما قدم وفد بنى حنيفة على أبى بكر بعد قتل مسيلمة، طلب منهم أبوبكر أن يُسْمعوه شيئاً من قرآن مسيلمة، فلما أسمعوه قال لهم: «ويحكم أين يذهب بعقولكم؟ إن هذا كلام لم يخرج من إلّ». أى من ربّ[2].

وكان مسيلمة قد كتب إلى النبى صلى الله عليه وسلم فى حياته: «من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله. أما بعد فإنى قد أُشركت[3] فى الأمر معك» فكتب إليه النبي صلى الله عليه وسلم: «من محمد رسول الله إلى مسَيْلمة الكذَّاب. . .» ولما جاء رسوله إلى النبى صلى الله عليه وسلم قال له: أتشهد أن مسيلمة رسول الله؟: قال: نعم. قال: لولا أن الرسل لا تُقتل لضربت عنقك. ثم بعد هذا أظهر أحد الرسولَيْن الردّة

(١) ن: سافر؛ م: مسافر.

(٢) قال ابن الأثير فى «النهاية فى غريب الحديث»: «وفى حديث الصدّيق لما عرض عليه كلام مسيلمة قال: «إن هذا لم يخرج من إلّ» أى من ربوبيّة. والإلّ بالكسر هو الله تعالى، وقيل: الإل: هو الأصل الجيد، أى لم يجيء من الأصل الذى جاء منه القرآن . . .».

(٣) س، ب: فإنى كنت قد أشركت . .

بالكوفة، فقتله ابن مسعود، وذكّره بقول النبى صلى الله عليه وسلم هذا[1].

وكان مسَيْلمة قد[2] قدم فى وفد بنى حنيفة إلى النبى صلى الله عليه وسلم، وأظهر الإسلام، ثم لمّا رجع إلى بلده قال لقومه: «إن محمدا قد أشركنى فى الأمر معه» واستشهد برجلين[3]: أحدهما الرَّحَّال بن عُنْفُوة، فشهد له بذلك. ويُروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لثلاثة أحـدهم أبو هريرة، والثانى الرَّحَّال هذا: «إن أحدكم ضرسه فى النار أعظم من كذا وكذا» فاستشهد الثالث فى سبيل [الله][4]، وبقى أبو هريرة خائفا، حتى شهد هذا لمسَيْلمة بالنبوّة، واتّبعه، فعُلم أنه هو كان المراد / بخبر النبى صلى الله عليه وسلم[5]. ص ٣٦٧

وكان مؤذّن مسيلمة يقول: أشهد أن محمداً ومسيلمة رسولا الله.

---

(١) ذكر هذه الأخبار تفصيلا ابن كثير فى « السيرة النبوية » ٤/٩٧ - ٩٩. وانظر أيضا: سيرة ابن هشام ٤/٢٤٧؛ إمتاع الأسماع، ص ٥٠٨ - ٥٠٩؛ زاد المعاد ٣/٦١٠ - ٦١٣.

(٢) قد: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) س، ب: رجلين.

(٤) لفظ الجلالة غير موجود فى (ن).

(٥) قال ابن كثير فى «السيرة النبوية» ٤/٩٧: « وذكر السهيلى وغيره أن الرَّحَّال بن عُنْفُوة - واسمه نهار بن عنفوة - وكان قد أسلم وتعلّم شيئا من القرآن وصحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مدة، وقد مرَّ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس مع أبى هريرة وفُرات بن حَيَّان، فقال لهم: « أحدكم ضرسه فى النار مثل أحد ». فلم يزالا خائفين حتى ارتدّ الرَّحَّال مع مسيلمة وشهد له زورا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشركه فى الأمر معه، وألقى إليه شيئا مما كان يحفظه من القرآن فادّعاه مسيلمة لنفسه، فحصل بذلك فتنة عظيمة لبنى حنيفة، وقد قتله زيد بن الخطاب يوم اليمامة ».

ومن أعـظم فضـائل أبي بكر عند الأمة ـ أولهم وآخرهـم ـ أنه قاتل المرتدّين. وأعظم الناس ردّة كان بنو حنيفة، ولم يكن قتاله لهم على منع الزكاة، بل قاتلهم على أنهم آمنوا بمسَيْلمة الكذّاب. وكانوا فيما يُقال نحو مائة ألف.

والحنفِيّة أم محمد بن الحنفية سَرِّيةُ عليّ كانت من بني حنيفة، وبهذا احتجّ من جَوَّز سبي المرتدّات إذا كان المرتدّون محاربين، فإذا كانوا مسلمين معصومين، فكيف استجاز عليّ أن يسبي نساءهم، ويطأ من ذلك السبي؟.

وأما الذين قاتلهم عَلَى منع الزكاة، فأولئك ناس آخرون، ولم يكونوا يؤدّونها، وقالوا: لا نؤدّيها إليك، بل امتنعوا من أدائها بالكليّة، فقاتلهم على هذا، لم يقاتلهم ليؤدّوها إليه. وأتباع الصدّيق ـ كأحمد بن حنبل وأبي حنيفة وغيرهما ـ يقولون: إذا قالوا: نحن نؤدّيها[1] ولا ندفعها إلى الإمام، لم يجز قتالهم، لعلمهم بأن الصدّيق إنما قاتل من امتنع عن أدائها جملة، لا من قال: أنا أؤدّيها بنفسي.

ولـو عدّ هذا المفتـري الـرافضي من المتخلّفين عن بَيْعـة أبي بكر المجوس واليهود والنصارى، لكان ذلك من جنس عدّه لبني حنيفة، بل كفـر بني حنيفة من بعض الوجوه كان أعظم من كفر اليهود والنصارى والمجوس؛ فإن أولئك كفّار مِلّيُّون[2]، وهؤلاء مرتدّون، وأولئك يقرّون

---

(١) ن، م: نحن لا نؤديها. . ، وهو خطأ.

(٢) س، ب: أصليون.

بالجزية، [١]وهؤلاء لا يقرّون بالجزية[١]، وأولئك لهم كتاب أو شبهة كتاب، وهؤلاء اتّبعوا مفتريا كذّابا، لكن كان مؤذنه يقول: أشهد أن محمداً ومسيلمة رسولا الله، وكانوا يجعلون محمداً ومسَيْلمة سواء.

وأمر مسيلمة مشهور فى جميع الكتب الذى يُذكر فيها مثل ذلك، من كتب الحديث والتفسير، والمغازى والفتوح، والفقه والأصول والكلام.

وهذا أمر قد خلص إلى العذارى فى خدورهن، بل قد أفرد الإخباريون لقتال أهل الردّة كتبا سمّوها كتب «الردة» و«الفتوح» مثل كتاب «الردّة» لسيف بن عمر[٢] والواقدى وغيرهما، يذكرون فيها من / تفاصيل أخبار ٤/ ٢٢٩
أهل الردة وقتالهم ما يذكرون، كما قد أوردوا مثل ذلك فى مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفتوح الشام.

فمن ذلك ما هو متواتر عند الخاصة والعامة، ومنه ما نقله الثقات، ومنه أشياء مقاطيع ومراسيل يحتمل أن تكون صدقا وكذبا، ومنه ما يُعلم أنه ضعيف وكذب.

(١-١) ساقط من (س)، (ب).

(٢) س، ب: والفتوح كسيف بن عمر... وتكلم سزكين (م ١، جـ ٢، ص ١٠٢) على كتاب «الردة ـ للواقدى وذكر أن منه صفحات مخطوطة وأن عبد الرحمن بن محمد بن عبدالله بن حُبيش اقتبس منه فى «كتاب المغازى» كما توجد قطع منه فى كتاب «الإصابة» بيّن سزكين مواضعها. وتكلم سزكين أيضا على سيف بن عمر التميمى المتوفى فى عهد هارون الرشيد (من ١٧٠ ـ ١٩٣هـ) وذكر من كتبه كتاب «الفتوح الكبير والردّة» وذكر عدداً من العلماء اقتبسوا منه واعتمدوا مثل الطبرى وابن عساكر وياقوت وابن حجر. انظر سزكين (م ١، جـ ٢، ص ١٣٣ ـ ١٣٤).

لكن تواتر ردّة مسَيْلمة وقتال الصدّيق وحربه [له][1] كتواتر هرقل وكسرى وقيصر ونحوهم ممن قاتله الصدّيق وعمر وعثمان، وتواتر كفر من قاتله النبى صلى الله عليه وسلم من اليهود والمشركين، مثل عتبة، وأُبىّ ابن خلف، وحيىّ بن أخطب، وتواتر نفاق عبدالله بن أُبىّ بن سلول وأمثال ذلك.

بل تواتر ردّة مسَيْلمة وقتال الصدّيق له أظهر عند الناس من قتال الجمل وصفّين، ومن كون طلحة والزبير قاتلا عليّاً، ومن كون سعد وغيره تخلفوا عن بيعة علىّ.

وفى الصحيحين عن ابن عباس قال: قدم مسَيْلمة الكذّاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، فجعل يقول: إن جعل لى محمدٌ الأمر من بعده اتّبعته، فقدمها فى بشر كثيرٍ من قومه، فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعه ثابت بن قيس بن شماس، وفى يد النبى صلى الله عليه وسلم قطعة من جريد، حتى وقف على مسَيْلمة فى أصحابه، فقال: «لو سألتنى هذه القطعة ما أعطيتكها، ولن تعدو أمر الله فيك، ولئن أدبرت ليعقرنّك الله، وإنى لأرَاكَ الذى أُريت[2] فيك ما رأيت، وهذا ثابت يجيبك عنى» ثم انصرف [عنه][3]. قال ابن عباس: فسألت عن قول النبى صلى الله عليه وسلم: «أُريت[4] فيك ما رأيت»

---

(١) له: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) م: ريت؛ ن، س، ب: رأيت. والمثبت هو لفظ البخارى ومسلم، وسيتكرر بعد قليل كما أثبته هنا.

(٣) عنه: زيادة فى (م). (٤) س، ب: رأيت.

فأخبرني أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بينا أنا نائم رأيت في يَدَيَّ سوارَيْن من ذهب، فأهمّني شأنُهما، فأُوحِيَ إليَّ[1] في المنام أن أنفخهما، فنفختهما فطارا، فأوّلتهما كذّابين يخرجان بعدي، فكان أحدهما العنسي صاحب صنعاء والآخر[2] مسيلمة»[3].

وأما قول الرافضي: «إن عمر أنكر قتال أهل الردة».

فمن أعظم الكذب والافتراء على عمر، بل الصحابة كانوا متّفقين على قتال مسيلمة وأصحابه، ولكن كانت طائفة أخرى مقرّين بالإسلام وامتنعوا عن أداء الزكاة، فهؤلاء حصل لعمر أولاً شبهة في قتالهم، حتى ناظره الصدّيق وبيّن له وجوب قتالهم، فرجع إليه. والقصة في ذلك مشهورة.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن عمر قال لأبي بكر: كيف تقاتل

---

(1) س، ب: فأوحى الله إليّ..

(2) س، ب: أي والآخر..

(3) الحديث بألفاظ مقاربة عن ابن عباس وأبي هريرة رضي الله عنهما في: البخاري ٤/٢٠٣ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام)؛ ٥/١٦٩ - ١٧١ (كتاب المغازي، باب وفد بني حنيفة ...)؛ مسلم ٤/١٧٨٠ - ١٧٨١ (كتاب الرؤيا، باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم). والحديث - مع اختلاف في الألفاظ وجاء مختصرا أو مطولا - في: البخاري ٥/١٧١ (كتاب المغازي، باب قصة الأسود العنسي)، ٩/٤١، ٤١ - ٤٢ (كتاب التعبير، باب إذا طار الشيء في المنام، باب النفخ في المنام)؛ سنن الترمذي ٣/٢٧٠ - ٢٧١ (كتاب الرؤيا، باب ما جاء في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في الميزان والدلو) عن ابن عباس عن أبي هريرة؛ سنن ابن ماجة ٢/١٢٩٣ (كتاب تعبير الرؤيا، باب تعبير الرؤيا) عن أبي هريرة؛ المسند (ط. المعارف) ٤/١١٤ - ١١٦، ١٦/١٠٨ وفي مواضع أخرى.

الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقّها، [وحسابهم على الله]»[1]؟ قال أبوبكر: ألم يقل إلا بحقّها؟ فإن الزكاة من حقّها. والله لو منعونى عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى
ظ ٣٦٧ الله عليه وسلم لقاتلتهم / على منعها. قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبى بكر للقتال فعرفت أنه الحق»[2].

وعمر احتجّ بما بلغه أو سمعه[3] من النبى صلى الله عليه وسلم، فبيّن له الصدّيق أن قوله: «بحقّها» يتناول الزكاة، فإنها حق المال.

وفى الصحيحين عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا:[4] لا إله إلا الله وأنى رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقّها»[5].

فهذا اللفظ الثانى الذى قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم بيّن فقه أبى بكر، وهو صريح فى القتال على أداء الزكاة، وهو مطابق للقرآن.

قال تعالى: ﴿فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ

(١) وحسابهم على الله: ساقطة من (ن)، (م).
(٢) سبق هذا لحديث بهذا التفصيل فيما مضى.
(٣) ن، م: وسمعه.
(٤) م: يشهدوا.
(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/٧٥-٧٦، ٢/١١٧.

فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ﴾ [سورة التوبة: ٥] ، فعلّق تخلية السبيل على الإيمان وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة.

والأخبار المنقولة عن هؤلاء أن منهم من كان قد[1] قبض الزكاة ثم أعادها إلى أصحابها لمّا بلغه موت النبى صلى الله عليه وسلم، ومنهم من كان يتربّص. ثم هؤلاء الذين قاتلهم الصدّيق عليها لما قاتلهم صارت العمال الذين كانوا على الصدقات زمن النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم يقبضونها، كما كانوا / يقبضونها فى زمنه، ويصرفونها كما كانوا يصرفونها. ٤/ ٢٣٠

وكتب الصدّيق لمن كان يستعمله كتابا للصدقة، فقال: «بسم الله الرحمن الرحيم، هذه فريضة الصدقة التى فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم، والتى أمر بها».

وبهذا الكتاب ـ ونظائره ـ يأخذ علماء المسلمين كلهم، فلم يأخذ لنفسه منها شيئا، ولا ولّى أحداً من أقاربه، لا هو ولا عمر، بخلاف عثمان وعلىّ فإنهما ولّيا أقاربهما.

فإن جاز أن يُطعن فى الصدّيق والفاروق أنهما قاتلا لأخذ المال، فالطعن فى غيرهما أَوْجه. فإذا وجب الذبّ عن عثمان وعلىّ، فهو عن أبى بكر وعمر أَوْجب.

وعلىّ يقاتل ليُطاع ويتصرّف فى النفوس والأموال، فكيف يُجعل هذا

---

(١) قد: ساقطة من (س)، (ب).

قتالا على الدِّين؟ وأبوبكر يقاتل من ارتدّ عن الإسلام ومن ترك ما فرض الله، ليطيع الله ورسوله فقط، ولا يكون هذا قتالًا[1] على الدين؟.

وأما الذين عدّهم هذا الرافضى أنهم تخلّفوا عن بيعة الصدّيق من أكابر الصحابة، فذلك كذب عليهم، إلّا على سعد بن عبادة، فإن مبايعة هؤلاء لأبى بكر وعمر أشهر من أن تنكر، وهذا مما اتفق عليه أهل العلم بالحديث والسير والمنقولات، وسائر أصناف أهل العلم، خلفاً عن سلف.

وأسامة بن زيد ما خرج فى السريّة حتى بايعه، ولهذا يقول له: «يا خليفة رسول الله».

وكذلك جميع من ذكره بايعه. لكن خالد بن سعيد كان نائباً للنبى صلى الله عليه وسلم، فلما مات النبى صلى الله عليه وسلم قال: «لا أكون نائباً لغيره» فترك الولاية، وإلا فهو من المقـرّبين بخلافة الصدِّيق. وقد عُلم بالتواتر أنه لم يتخلّف عن بيعته إلا سعد بن عبادة.

وأما عليّ وبنو هاشم فكلّهم بايعه باتفاق الناس، لم يمت أحدٌ منهم إلا وهو مبايعٌ له.

لكن قيل: [عليٌّ][2] تأخرت بيعته ستة أشهر. وقيل: بل بايعه ثانى يوم. وبكل حال فقد بايعوه من غير إكراه.

---

(١) ن، م: قتال، وهو خطأ.

(٢) على: ساقطة من (ن)، (م).

ثم جميع النـاس بايعوا عمر، إلاّ سعداً، لم يتخلّف عن بيعة عمر أحدٌ: لا بنو هاشم ولا غيرهم.

وأما بيعة عثمان فاتفق الناس كلهم عليها. وكان سعد قد مات فى خلافة عمر، فلم يدركها. وتخلّف سعد قد عُرف سببه، فإنه[1] كان يطلب أن يصير أميراً، ويجعـل من المهـاجرين أميراً ومن الأنصار أميراً. وما طلبه[2] سعد لم يكن سائغاً بنص رسول الله صلى الله عليه وسلم وإجماع المسلمين.

وإذا ظهـر خطأ الواحد المخالف للإجماع، ثبت أن الإجماع كان صوابـاً، وأن ذلـك الـواحد الذى عُرف خطؤه بالنصّ شاذٌ لا يعتد به، بخـلاف الواحد الذى يُظهر حجة شرعية من الكتاب والسنة، فإن هذا يسوغ خلافه، وقد يكون الحق معه، ويرجع إليه غيره.

كما كان الحق مع أبى بكر فى تجهيز جيش أسامة وقتال مانعى الزكاة وغير ذلك، حتى تبين صواب رأيه فيما بعد.

وما ذكره عن أبى قحافة فمن الكذب المتفق عليه، ولكن أبو قحافة كان بمكة، وكان شيخاً كبيرا أسلم عام الفتح. أَتَى به أبوبكر إلى النبى صلى الله عليه وسلم ورأسه ولحيته مثل الثغامة، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «لو أقررت الشيخ مكانه لأتيناه»[3] إكراما لأبى بكر. وليس

---

(١) ن، س، ب: وأنه.

(٢) م: وما طلب.

(٣) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى: المسند (ط. الحلبى) ٣/١٦٠

فى الصحابة من أسلم أبوه وأمه وأولاده، وأدركوا النبى صلى الله عليه وسلم، وأدركه أيضا بنو أولاده: إلا أبوبكر من جهة الرجال والنساء. فمحمد بن عبدالرحمن بن أبى بكر بن أبى قحافة: هؤلاء الأربعة كانوا فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم مؤمنين. وعبدالله بن الزبير بن أسماء بنت أبى بكر: كلهم أيضا آمنوا بالنبى صلى الله عليه وسلم وصحبوه. وأم أبى بكر أم الخير[1] آمنت بالنبى صلى الله عليه وسلم. فهم أهل بيت إيمانٍ، ليس فيهم منافق. ولا يُعرف فى الصحابة مثل هذا لغير بيت أبى بكر.

وكان يُقال: للإيمان بيوت وللنفاق بيوت. فبيت أبى بكر من بيوت الإيمان من المهاجرين، وبنو النجار من بيوت الإيمان من الأنصار[2].

ص ٣٦٨ / وقوله: «إنهم قالوا لأبى قحافة: إن ابنك أكبر الصحابة سنّاً» كذب ظاهر. وفى الصحابة خلق كثير أسنُّ من أبى بكر، مثل العبّاس، فإن

٤/ ٢٣١ العبّاس كان أسنّ من النبى صلى الله عليه / وسلم بثلاث سنين، والنبى صلى الله عليه وسلم كان أسنَّ من أبى بكر.

قال أبو عمر بن عبدالبر[3]: «لا يختلفون أنّه: يعنى أبابكر - مات وسنّه ثلاث وستون سنة، وأنّه استوفى سنَّ النبى صلى الله عليه وسلم إلا ما لا يصح. لكن المأثور عن أبى قحافة أنّه لما توفى النبى صلى الله عليه

---

(١) س، ب: وأم الخير.

(٢) م: من أولاد الأنصار.

(٣) أورد ابن عبدالبر الكلام التالي في «الاستيعاب» ولكن على غير الترتيب الذي أورده ابن تيمية هنا. انظر: الاستيعاب ٢/٢٤٨، ٢/٢٤٧.

وسلم ارتجّت مكة، فسمع ذلك أبو قحافة فقال: ما هذا؟ قالوا: قُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: أمر جليل. فمن وَلِيَ بعده؟ قالوا: ابنك. قال: فهل رضيت بذلك بنو عبد مناف وبنو المغيرة؟ قالوا: نعم. قال: لا مانع لما أعطى ولا معطى لما منع».

وحينئذ فالجواب عن منعه الإجماع من وجوه:

أحدها: أن هؤلاء الذين ذكرهم لم يتخلّف منهم إلا سعد بن عبادة، وإلا فالبقية كلّهم بايعوه باتفاق أهل النقل. وطائفة من بنى هاشم قد قيل: إنها تخلّفت عن مبايعته أولا، ثم بايعته بعد ستة أشهر، من غير رهبة ولا رغبة.

والرسالة التى يذكر بعض الكتّاب أنه أرسلها إلى علىّ، كذب مختلق عند أهل العلم، بل علىّ أرسل إلى أبى بكر أن ائتنا، فذهب هو إليهم، فاعتذر علىّ إليه وبايعه.

ففى الصحيحين عن عائشة قالت[1]: أرسلت فاطمة إلى أبى بكر رضى الله عنهما تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ممّا أفاء الله عليه بالمدينة وفَدَك، وما بقى من خُمس خيبر. فقال أبوبكر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا نُورَث، ما تركناه صدقة» وإنما

(١) الكلام التالى ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ في: البخارى ٥/١٣٩ ـ ١٤٠ «كتاب المغازى، باب غزوة خيبر»؛ مسلم ٣/١٣٨٠ ـ ١٣٨١ «كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لا نورث ما تركناه فهو صدقة». وانظر ما سبق: ٤/١٩٦ (ت١)، ٤/٢٣٢ ـ ٢٣٣.

يأكل آل محمد من هذا المال، وإنّى والله لا أغيّر شيئا من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التى كانت عليه فى عهده، وإنى لست تاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملت به، وإنى أخشى إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ». فوجَدَت فاطمة على أبى بكر فهجرته، فلم تكلّمه حتى توفيت، وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر، فلما توفيت دفنها علىّ ليلا، ولم يؤذن بها أبابكر، وصلّى عليها علىّ.

وكان لعلىّ وجه من الناس حياة فاطمة، فلما ماتت استنكر علىّ وجوه الناس، فالتمس مصالحة أبى بكر ومبايعته، ولم يكن بايع تلك الأشهر، فأرسل إلى أبى بكر أن ائتنا ولا يأتنا معك أحد كراهة محضر عمر. فقال عمر لأبى بكر: والله لا تدخل عليهم وحدك. فقال أبوبكر: ما عساهم أن يفعلوا بى؟ والله لآتينهم. فدخل عليهم أبوبكر، فتشهد علىّ ثم قال: إنّا قد عرفنا فضيلتك يا أبابكر، وما أعطاك الله، ولم ننفس عليك خيرا ساقه الله إليك، استبددت بالأمر علينا، وكنّا نرى أن لنا فيه حقّاً لقرابتنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يزل يكلّم أبابكر، حتى فاضت عينا أبى بكر. فلما تكلّم أبوبكر قال: والذى نفسى بيده لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحبّ إلى أن أصل من قرابتى، وأما الذى شجر بينى وبينكم من هذه الأموال[1]، فإنى لم آل فيها عن الحق، ولم أترك أمرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنعه فيها إلا صنعته. فقال علىّ

(١) س، ب: الأمور.

لأبى بكـر: موعدك العشية للبيعة. فلما صلّى أبوبكر الظهر رَقِىَ عَلَى المنبر وتشهّد وذكر شأن علىّ وتخلّفه عن البيعة، وعذره الذى اعتذر به، ثم استغفر وتشهّد علىّ، فعظّم حق أبى بكر، وأنه لم يحمله على الذى صنع نفاسة على أبى بكر، ولا إنكار للذى فضّله الله به، ولكنّا كنّا نرى أن لنا فى الأمر نصيباً، فاستبدّ علينا به، فوجدنا فى أنفسنا. فسرّ بذلك المسلمون، وقالوا: أصبت. وكان المسلمون إلى علىّ قريبا حين راجع الأمر بالمعروف.

ولا ريب أن الإجماع المعتبر فى الإمامة لا يضرّ فيه تخلف الواحد والاثنين والطائفة القليلة، فإنه لو اعتبر ذلك لم يكد ينعقد إجماع عَلَى إمـامـة، فإن الإمـامة أمر معيّـن، فقد يتخلّف الرجل لهوًى لا يُعلم، كتخلّف سعـد، فإنه كان قد استشرف إلى أن يكون هو أميراً من جهة الأنصار، فلم يحصل له ذلك، فبقى[1] فى نفسه بقية هوًى.

ومن ترك الشىء لهوًى، لم يؤثّر تركه، بخلاف الإجماع على الأحكام العامة، كالإيجاب والتحريم والإباحة، فإن هذا / لو خالف فيه الواحد ٤/ ٢٣٢
أو الاثنان، فهل يعتد بخلافهما؟ فيه قولان للعلماء. وذُكر عن أحمد فى ذلـك روايتـان: إحداهما: لا يُعتد بخلاف الواحد والاثنين. وهو قول طائفـة، كمحمـد بن جرير الـطبـرى. والثـانى: يُعتد بخلاف الواحد والاثنين فى الأحكام، وهو قول الأكثرين. والفرق بينه وبين الإمامة أن الحكم أمر عام يتناول هذا وهذا؛ فإن القائل بوجوب الشىء يوجبه على

(١) ن، م، س: بقى.

نفســه وعلى غيره، والقـائـل بتحـريمه يحرّمه على نفسه وعلى غيره،
ظ ٣٦٨ فالمنازِع فيه ليس متهما. ولهذا تُقبل رواية / الرجل للحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم فى القصّة وإن كان خصما فيها، لأن الحديث عام يتناولها ويتناول غيرها، وإن كان المحدّث اليوم محكوما له بالحديث، فغـداً يكون محكوما عليه، بخلاف شهادته لنفسه؛ فإنها لا تُقبل لأنه خَصْم، والخصم لا يكون شاهداً.

فالإجمــاع على إمـامـة المعيّن ليس حكمـاً على أمـر عام كلىّ، كالأحكام على أمر خاص معيّن.

وأيضا فالواحد إذا خالف النصّ المعلوم، كان خلافه شاذاً، كخلاف سعيد بن المسيب فى أن المـطلّقة ثلاثا إذا نَكَحَت زوجا غيره أبيحت للأول بمجـرد العقد، فإن هذا لمّا جاءت السنة الصحيحة بخلافه لم يُعتدّ به.

وسعد كان مراده أن يولُّوا رجلا من الأنصار. وقد دلّت النصوص الكثيرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أن الإمام من قريش، فلو كان المخالف قرشيا واستقر خلافه، لكان شبهة، بل علىّ كان من قريش، وقد تواتر أنه بايع الصّديق طائعا مختاراً.

الثـانى: أنه لو فرض خلاف هؤلاء الذين ذكرهم وبقدرهم مرتين، لم يقدح ذلك فى ثبوت الخلافة؛ فإنه لا يشترط فى الخلافة إلا اتفاق أهل الشـوكـة والجمهـور الذين يُقام بهم الأمر، بحيث يمكن أن يُقام بهم مقاصد الإمامة.

ولهذ قال النبى صلى الله عليه وسلم : «عليكم بالجماعة، فإن يد الله مع[1] الجماعة»[2].

وقال: «إن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين[3] أبعد»[4].

---

(١) ن ، س ، ب : على.

(٢) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، ولكن جاء الحديث عن ابن عباس رضى الله عنهما فى : سنن الترمذى ٣١٦/٣ (كتاب الفتن، باب فى لزوم الجماعة) ولفظه : « يد الله مع الجماعة ». قال الترمذى : « هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه ». والحديث فى « صحيح الجامع الصغير » ٣٣٦/٦ وقال السيوطى إنه فى الترمذى عن ابن عباس. وصححه الألبانى وقال إنه عن ابن عمر فى « الأسماء والصفات » للبيهقى وفى المستدرك للحاكم وفى « السنة » لابن أبى عاصم، وهو فيها أيضا عن أسامة ابن شريك. وجاءت عبارة « فإن يد الله على الجماعة» فى حديث عرفجة بن شُريح الأشجعى رضى الله عنه فى: سنن النسائى ٨٤/٦ - ٨٥ (كتاب تحريم الدم، باب قتل من فارق الجماعة) ونصه : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر يخطب الناس فقال : « إنه سيكون بعدى هنات وهنات، فمن رأيتموه فارق الجماعة، أو يريد يُفرِّق أمر أمة محمد صلى الله عليه وسلم كائنا من كان فاقتلوه، فإن يد الله على الجماعة، فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض ». وجاءت عبارة « ويد الله على الجماعة » أيضا فى حديث ابن عمر رضى الله عنهما فى : سنن الترمذى ٣١٥/٣ - ٣١٦ (كتاب الفتن، باب فى لزوم الجماعة) ونصه : « إن الله لا يجمع أمتى - أو قال : أمة محمد - على ضلالة، ويد الله على الجماعة ، ومن شذ شذ فى النار ». قال الترمذى : « هذا حديث غريب من هذا الوجه، وسليمان المدينى وهو عندى سليمان بن سفيان. وفى الباب عن ابن عباس».

(٣) مع : كذا فى (م). وفى سائر النسخ : على.

(٤) هذا جزء من حديث طويل عن ابن عمر عن عمر رضى الله عنهما فى : سنن الترمذى ٣١٥/٣ (كتاب الفتن، باب فى لزوم الجماعة) ونصه : . . عن ابن عمر قال : خطبنا عمر بالجابية فقال : أيها الناس : إنى قمت فيكم كمقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا فقال : « أوصيكم بأصحابى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف، ويشهد الشاهد ولا يستشهد، ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا

وقال: «إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم، والذئب إنما يأخذ القاصية»[1].

وقال: «عليكم بالسواد الأعظم، ومن شذّ شذّ فى النار»[2] .

الثالث أن يُقال: إجماع الأمة على خلافة أبى بكر كان أعظم من اجتماعهم على مبايعة علىّ؛ فإن ثلث الأمة - أو أقل أو أكثر - لم يبايعوا عليّاً؛ بل قاتلوه. والثلث الآخر لم يقاتلوا معه، وفيهم من لم يبايعه أيضا. والذين[3] لم يبايعوه منهم من قاتلهم، ومنهم من لم يقاتلهم. فإن جاز القدح فى الإمامة بتخلّف بعض الأمة عن البيعة، كان القدح فى إمامة علىّ أولى بكثير.

= كان ثالثهما الشيطان. عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة، فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد. من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة. من سرّته حسنته وساءته سيئته فذلكم المؤمن». قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب...». والحديث أيضا فى: المسند (ط. المعارف) ١/٢٠٤ - ٢٠٥ (رقم ١١٤)، ٢٣٠ - ٢٣١ (رقم ١٧٧) وصحح الشيخ أحمد شاكر رحمه الله الحديث فى الموضعين.

(١) جاء هذا الحديث عن معاذ بن جبل رضى الله عنه فى موضعين فى المسند (ط. الحلبى) ٥/٢٣٢ - ٢٣٣، ٢٤٣ ونصه فى الموضع الأول: «إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم، يأخذ الشاة القاصية والناحية، فإياكم والشعاب، وعليكم بالجماعة والعامة والمسجد». وضعّف الألبانى الحديث فى «ضعيف الجامع الصغير» ٢/٥٣. وذكره الهيثمى فى «مجمع الزوائد» ٥/٢١٩، وقال: «رواه أحمد والطبرانى ورجال أحمد ثقات إلا العلاء بن زياد، قيل: إنه لم يسمع من معاذ».

(٢) لم أجد الحديث بهذا اللفظ، وسبق قبل قليل كلامى فى التعليقات على حديث ابن عمر رضى الله عنهما وفيه العبارة الأخيرة «ومن شذ شذ فى النار». أما عبارة «عليكم بالسواد الأعظم» فجاءت ضمن أحاديث، انظر: المسند (ط. الحلبى) ٤/٢٧٨، ٢٨٢ - ٢٨٣.

(٣) ن، م، س: فالذين.

وإن قيل: جمهور الأمة لم تقاتله. أو قيل: بايعه أهل الشوكة والجمهور، أو نحو ذلك - كان هذا فى حقّ أبى بكر أَوْلى وأحرى.

وإذا قالت الرافضة: إمامته ثبتت بالنصّ، فلا يُحتاج إلى الإجماع والمبايعة.

قيل: النصوص إنّما دلّت على خلافة أبى بكر، لا على خلافة علىّ، كما تقدم التنبيه عليه، وكما سنذكره إن شاء الله تعالى، ونبيّن أن النصوص دلّت على خلافة أبى بكر الصدّيق، وعلى أن علياً لم يكن هو الخليفة فى زمن الخلفاء الثلاثة، فخلافة أبى بكر لا تحتاج إلى الإجماع، بل النصوص دالّة على صحتها، وعلى انتفاء ما يناقضها.

الرابع: أن يقال: الكلام فى إمامة الصدّيق إما أن يكون فى وجودها، وإما أن يكون فى استحقاقه لها. أما الأول فهو معلوم بالتواتر واتفاق الناس: بأنه تولّى الأمر وقام مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخَلَفه فى أمّته، وأقام الحدود، واستوفى الحقوق، وقاتل الكفار والمرتدّين، ووَلِىَ الأعمال، وقسّم الأموال، وفعل جميع ما يفعل[1] الإمام، بل هو أوّل[2] من باشر الإمامة فى الأمة.

وأما إن أريد بإمامته كونه مستحقّاً لذلك، فهذا عليه أدلة كثيرة غير الإجماع، فلا طريق يثبت بها كون علىّ مستحقا للإمامة، إلا وتلك الطريق يثبت بها أن أبابكر مستحق للإمامة، وأنه أحق للإمامة[3] من علىّ

(١) س، ب: ما فعل.

(٢) م: أولى.

(٣) س، ب: بالإمامة.

وغيره. وحينئذ فالإجماع لا يُحتاج إليه فى الأولى ولا فى الثانية، وإن كان الإجماع حاصلا.

٤/ ٢٣٣

﴿ فصـــل ﴾ /

قال الرافضى[١]: «وأيضا[٢] الإجماع ليس أصلا فى الدلالة، بل لابـد أن يستنـد[٣] المجمعون إلى دليل على الحكم حتى يجتمعوا عليه، وإلا كان خطأً، وذلك الدليل إما عقلى، وليس فى العقل دلالة على إمامته، وإما نقلى، وعندهم أن النبى صلى الله عليه وسلم مات من غير وصية، ولا نصّ على إمام[٤]، والقرآن خالٍ منه، فلو كان الإجماع متحققا كان خطأً فتنتفى[٥] دلالته».

الجواب من وجوه

والجواب من وجوه:

الوجه الأول

أحدها: أن قوله: «الإجماع ليس أصلا فى الدلالة».

إن أراد به أن أمر المجتمعين لا تجب طاعته لنفسه، وإنما تجب لكونه دليلا على أمر الله ورسوله، فهذا صحيح. ولكن هذا لا يضر؛ فإن أمر الرسول كذلك لم تجب طاعته لذاته، بل لأن من أطاع الرسول فقد أطاع

(١) فى (ك) ص ١٩٧ (م) - ١٩٨ (م).

(٢) ن، س، ب: أيضا.

(٣) س: يستدل.

(٤) ك (ص ١٩٨م): على إمامته.

(٥) م: فتبتغى؛ س. ب: فتنفى؛ ك: فينتفى.

الله. ففى الحقيقة لا يطاع أحد لذاته إلا الله. له الخلق والأمر، وله الحكم، وليس الحكم إلا لله. وإنما وجبت[1] طاعة الرسول لأن طاعته طاعة الله، ووجبت طاعة المؤمنين المجتمعين، لأن طاعتهم طاعة الله والرسول، ووجب تحكيم الرسول، لأن حكمه حكم الله. وكذلك تحكيم[2] الأمة، لأن حكمها حكم الله.

وفى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من أطاعنى فقد أطاع الله، ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى، ومن عصانى فقد عصى الله، ومن عصى أميرى فقد عصانى»[3].

وقد قامت الأدلة[4] الكثيرة على أن الأمة لا تجتمع على ضلالة، بل ما أمرت به / الأمة فقد أمر الله به ورسوله. ص ٣٦٩

والأمة أمرت بطاعة أبى بكر فى إمامته، فعُلم أن الله ورسوله أمرا بذلك، فمن عصاه كان عاصياً لله ورسوله.

وإن أراد به أنه قد يكون موافقاً للحق، وقد يكون مخالفا له، وهذا هو الذى أراده. فهذا قدح فى كون الإجماع حجة، ودعوى أن الأمة قد تجتمع على الضلالة والخطأ. كما يقول ذلك من يقوله من الرافضة الموافقين للنظّام.

وحينئذ فيُقال: كون علىّ إماما ومعصوما[5] وغير ذلك من الأصول،

---

(١) ب: وجب.

(٢) م: حكم.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٢٥٥.

(٤) ن، م: الدلالة.

(٥) ن، س، ب: إماما معصوما.

الإمامية[1] أثبتوه بالإجماع، إذ عمدتهم فى أصول دينهم عَلَى ما يذكرونه من العقليات وعلى الإجمـاع، وعلى ما ينقلونه. فهم يقولون[2]: عُلم بالعقل لأنه لا بد[3] للناس من إمام معصوم وإمام منصوص عليه، وغير عليّ ليس معصوما ولا منصوصا عليه *بالإجماع، فيكون المعصوم هو عليّاً، وغير ذلك من مقدمات حججهم.

فيقال لهم*: إن لم يكن الإجماع حجة، فقد بطلت تلك الحجج، فبطل ما بنوه على الإجماع من أصولهم، فبطل قولهم. وإذا بطل ثبت مذهب أهل السنة.

وإن كان الإجماع حقّاً، فقد ثبت أيضا مذهب أهل السنة، [4]فقد تبين بطلان قولهم سواء قالوا: الإجماع حجة أم لم يقولوا، وإذا بطل قولهم ثبت مذهب أهل السنة[4] وهو المطلوب.

وإن قالـوا: نحن ندع الإجماع ولا نحتج به فى شىء من أصولنا، وإنما عمدتنا العقل والنقل عن الأئمة المعصومين.

قيل لهم: إذا لم تحتجوا بالإجماع لم يبق معكم حجة سمعية غير النقل المعلوم عن النبى صلى الله عليه وسلم؛ فإن ما ينقلونه عن عليّ وغيره من الأئمـة لا يكون حجة حتى نعلم عصمة الواحد من هؤلاء،

(١) م: من أصول الإمامـة.

(٢) م: على ما ينقلونه منهم ويقولون...

(٣) ن، س: إذ لابد؛ ب: أنه لابد.

(* - *): ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٤ - ٤) ساقط من (س)، (ب).

وعصمة الواحد من هؤلاء لا تثبت إلا بنقل عمّن عُلم عصمته، والمعلوم عصمته هو الرسول، فما لم يثبت نقل معلوم عن الرسول بما يقولونه، لم يكن معهم حجة سمعية[1] أصلا: لا فى أصول الدين ولا فى فروعه، وحينئذ فيرجع الأمر إلى دعوى خلافة علىّ بالنص، فإن أثبتم النصّ بالإجماع فهو باطل، لنفيكم كون الإجماع حجة، وان لم تثبتوه إلا بالنقل الخاص الذى يذكره بعضكم، فقد تبين بطلانه من وجوه، وتبين أن ما ينقله الجمهور وأكثر الشيعة مما يناقض هذا القول يُوجب علماً يقينيا بأن هذا كذب.

وهذه الأمور من تدبّرها تبين له أن الإمامية لا يرجعون فى شىء مما ينفردون به عن الجمهور إلى الحجة أصلا: لا عقلية ولا سمعية، ولا نص ولا إجماع. وإنما عمدتهم دعوى نقل مكذوب يُعلم أنه كذب، أو دعوى دلالة نصّ أو قياس يُعلم أنه لا دلالة له.

وهم وسائر أهل البدع، كالخوارج والمعتزلة، وإن كانوا عند التحقيق لا يرجعون إلى حجة صحيحة: لا عقلية ولا سمعية، وإنما لهم شبهات، لكن حججهم أقوى من حجج الرافضة السمعية والعقلية. أما / السمعيات فإنهم لا يتعمدون الكذب كما تتعمده الرافضة، ولهم فى النصوص الصحيحة شبهة أقوى من شبه الرافضة. ٤/ ٢٣٤

وأيضا فإن سائر أهل البدع أعلم بالحديث والآثار منهم، والرافضة أجهل الطوائف بالأحاديث والآثار وأحوال النبى صلى الله عليه وسلم.

---

(١) سمعية: ساقطة من (م).

ولهذا يوجد فى كتبهم وكلامهم من الجهل والكذب فى المنقولات ما لا يوجد فى سائر الطوائف. وكذلك لهم فى العقليات مقاييس هى ـ مع ضعفها وفسادها ـ أجود من مقاييس الرافضة.

وأيضا فنحن نشير إلى[1] ما يدل على أن الإجماع حجة بالدلالة المبسوطة فى غير هذا الموضع. ولكل مقام مقال.

ونحن لا نحتاج فى تقرير إمامة الصديق رضى الله عنه ولا غيره إلى هذا الإجماع، ولا نشترط فى إمامة أحد هذا الإجماع. لكن هو لما ذكر أن أهل السنة اعتمدوا على الإجماع، تكلمنا على ذلك، فنشير إلى بعض ما يدل على صحة الإجماع.

فنقول: أولا: ما من حكم اجتمعت[2] الأمة عليه إلا وقد دلّ عليه النص. فالإجماع دليل على نصّ موجود معلوم عند الأئمة، ليس مما دَرَس علمه. والناس قد اختلفوا فى جواز الإجماع عن اجتهاد، ونحن نجوِّز أن يكون بعض المجمعين[3] قال عن اجتهاد، لكن لا يكون النص خافياً على جميع المجتهدين، وما من حكم يُعلم أن فيه إجماعا، إلا وفى الأمة من يعلم أن فيه نصّاً. وحينئذ فالإجماع دليل على النص.

ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [سورة النساء: ١١٥] [4]فعلّق الوعيد

(١) س، ب: على.

(٢) م: أجمعت.

(٣) س، ب: المجتمعين.

(٤ ـ ٤): ساقط من (س)، (ب).

بمشاقّة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين، مع العلم بأن مجرد مشاقة الرسول توجب الوعيد، ولكن هما متلازمان. فلهذا[1] علّقه بهما، كما يعلقه بمعصية الله ورسوله، وهما متلازمان أيضا.

وخلافة الصدّيق من هذا الباب؛ فإن النصوص الكثيرة دلّت على أنها حق وصواب. وهذا مما لم يختلف العلماء فيه، واختلفوا: هل انعقدت بالنص الذى هو العهد ـ كخلافة عمر ـ أو بالإجماع والاختيار؟

وأما دلالة النصوص على أنها حق وصواب، فما علمت أحداً نازع فيه من علماء السنة، كلهم يحتج على صحتها بالنصوص، إذا كنا نبيّن أن ما انعقد عليه الإجماع فهو منصوص عليه، كان ذكر الإجماع، لأنه دليل على النص، لا يفارقه ألبتة.

ومع هذا / فنحن نذكر بعض ما يُستدل به على الإجماع مطلقا، ويُستدل به على من يقول: قد لا يكون معه نص. ظ ٣٦٩

كقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ﴾ [سورة آل عمران : ١١٠]، فهذا يقتضى أنهم يأمرون بكل معروف، وينهون عن كل منكر. ومن المعلوم أن إيجاب ما أوجبه الله، وتحريم ما حرّمه الله، هو من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، بل هو نفسه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فيجب أن يوجبوا كل ما أوجبه الله ورسوله، ويحرموا كل ما حرمه الله ورسوله، وحينئذ فيمتنع أن يوجبوا حراما ويحرّموا واجبا بالضرورة، فإنه لا يجوز عليهم السكوت عن

(١) ب : ولهذا.

الحق من ذلك، فكيف نجوِّز السكوت عن الحق والتكلم بنقيضه من الباطل؟ ولو فعلوا ذلك لكانوا قد أمروا بالمنكر ونهوا عن المعروف، وهو خلاف النص.

فلو كانت ولاية أبى بكر حراماً، وطاعته حراما منكرا - لوجب أن ينهوا عن ذلك. ولو كانت مبايعة علىّ واجبةً، لكان ذلك من أعظم المعروف الذى يجب أن يأمروا به. فلما لم يكن كذلك عُلم أن مبايعة هذا إذ ذاك لم تكن معروفا ولا واجبا ولامستحبا، ومبايعة ذلك لم تكن منكرا، وهو المطلوب.

وأيضا فقوله تعالى: ﴿والْـمُؤْمِنُونَ والْـمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْـمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْـمُنكَرِ﴾ [سورة التوبة : ٧١]، والاستدلال به كما تقدم.

وأيضا فقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِّتَكُونُواْ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [سورة البقرة : ١٤٣]، وقوله: ﴿هُوَ سَمَّاكُمْ الْـمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُواْ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [سورة الحج : ٧٨]. ومن جعلهم الربّ شهداء على الناس، فلا بد أن يكونوا عالمين بما يشهدون به، ذوى عدل فى شهادتهم، فلو كانوا يحلّلون ما حرّم الله، ويحرّمون ما أحلّ[1] الله، ويوجبون ما عفا الله عنه، ويسقطون / ما أوجبه الله لم يكونوا كذلك، وكذلك إذا كانوا يجرحون الممدوح ويمدحون المجروح. ٤/ ٢٣٥

(١) ن، س، ب: ما حلل.

فإذا شهدوا أن أبابكر أحق بالإمامة، وجب أن يكونوا صادقين فى هذه الشهادة، عالمين بما شهدوا به. وكذلك إذا شهدوا أن هذا مطيع لله وهذا عاصٍ لله، وهذا فعل ما يستحق عليه الثواب، وهذا فعل ما يستحق عليه العقاب - وجب قبول شهادتهم، فإن الشهادة على الناس تتناول الشهادة بما فعلوه من مذموم ومحمود. والشهادة بأن هذا مطيع وهذا عاصٍ هى تتضمن الشهادة بأفعالهم وأحكام أفعالهم وصفاتها، وهو المطلوب.

وفى الصحيحين عن عمـر أن النبى صلى الله عليه وسلم مُرَّ عليه بجنازة فأثنوا عليها خيرا، فقال: «وجبت» ومُرَّ عليه بجنازة فأثنوا عليها شرا، فقـال: «وجبت» فقيل: يا رسول الله، ما قولك: وجبت؟ قال: «هذه الجنازة أثنيتم عليها خيرا، فقلت: وجبت لها الجنة. وهذه الجنازة أثنيتم عليها شرا، فقلت: وجبت لها النار. أنتم شهداء الله فى الأرض»[1].

وأيضا فقوله: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى﴾ الآية [سورة النساء: ١١٥]، فإنه توعد على المشاقّة للرسول واتباع غير سبيل المؤمنين، وذلك يقتضى أن كلاًّ منهما مذموم. فإن مشاقّة الرسول وحدها مذمومة بالإجماع، فلو لم يكن الآخر

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٣/٤٩٨، وذكرت هناك أن الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه، فى البخارى ومسلم وسنن الترمذى والنسائى وابن ماجة وأن حديثا آخر جاء عن أبى هريـرة بمعناه فى سنن أبى داود وفى المسند، إلا أن الترمذى قال بعد إيراده لحديث أنس رضى الله عنه: «وفى الباب عن عمر وكعب بن عُجرة وأبى هريرة».

مذموما، لكان قد رتّب الوعيد على وصفين: مذموم وغير مذموم، وهذا لا يجوز.

ونظير هذا قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَـٰهاً آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَاماً • يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً﴾ [سورة الفرقان: ٦٨، ٦٩] فإنه يقتضي أن كل واحد من الخصال الثلاثة مذموم شرعا.

وحينئذ فإذا كان المؤمنون قد أوجبوا أشياء وحرّموا أشياء، فخالفهم مخالف، وقال: إن ما أوجبوه ليس بواجب، وما حرّموه ليس بحرام - فقد اتّبع غير سبيلهم، لأن المراد بسبيلهم اعتقاداتهم وأفعالهم، وإذا كان كذلك كان مذموما. ولو لم يكن سبيلهم صواباً وحقّاً، لم يكن المخالف لهم مذموما.

وأيضا فقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [سورة النساء: ٥٩]: (١)فجعل وجوب الرد إلى الله والرسول(١) معلّقاً(٢) بالتنازع، والحكم المعلّق بالشرط عدم عند عدمه. فعُلم أنه عند انتفاء التنازع لا يجب الرد إلى الله ورسوله، فدلّ على أن إجماعهم إنما يكون على حق وصواب، فإنه لو كان على باطل وخطأ لم يسقط عنهم وجوب الرد الى الكتاب والسنة، لأجل باطلهم وخطئهم، ولأن أمر الله ورسوله حقٌّ حال إجماعهم

(١ - ١) ساقط من (س)، (ب).

(٢) س، ب: ورد معلقا . . .

ونزاعهم، فإذا لم يجب الرد عليه عند الإجماع، دلَّ على أن الإجماع موافق له لا مخالف له، فلما كان المستدلّ بالإجماع متبعاً له فى نفس الأمر، لم يحتج إلى الرد إليه.

وأيضا قوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُواْ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٣] أمرهم بالاجتماع ونهاهم عن الافتراق، فلو كانوا فى حال الاجتماع / قد يكونون مطيعين لله تارة وعاصين له أخرى، لم يجز أن ص ٣٧٠ يأمر به، إلا إذا كان اجتماعا على طاعة، والله أمر به مطلقا. ولأنه لو كان كذلك لم يكن فرق بين الاجتماع والافتراق، لأن الافتراق إذا كان معه طاعة كان مأمورا به، مثل أن يكون الناس نوعين: نوع يطيع الله ورسوله، ونوع يعصيه، فإنه يجب أن يكون مع المطيعين، وإن كان فى ذلك فرقة، فلما أمرهم بالاجتماع دلّ على أنه مستلزم لطاعة الله.

وأيضا فإنه قال: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [سورة المائدة: ٥٥]، فجعل موالاتهم كموالاة الله ورسوله، وموالاة الله ورسوله لا تتم إلا بطاعة أمره. وكذلك المؤمنون لا تتم موالاتهم إلا بطاعة أمرهم، وهذا لا يكون إلا إذا كان أمرهم أمرا متفقا، فإن أَمَرَ بعضهم بشىء وأمر آخر[١] بضده، لم يكن موالاة هذا بأَوْلى من موالاة هذا، فكانت الموالاة فى حال النزاع بالرد إلى الله والرسول.

وأيضا فقد[٢] ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث كثيرة

---

(١) م: الأخـر.

(٢) ن، س، ب: قد.

متعددة الأمر بالاعتصام بالجماعة والمدح لها، وذم الشذوذ، وأن الخير والهدى والرحمة مع الجماعة، وأن الله لم يكن ليجمع هذه الأمة / على ٤/ ٢٣٦ ضلالـة، وأنه لن يزال فيها[1] طائفة ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم، ولا يزال الله يغـرس في هذا الـدين غرسا يستعملهم فيه بطاعـة الله، وأن خير هذه الأمـة القرن الأول ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم.

وقد روى الحاكم وغيره عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يجمع الله أمتي[2] على الضلالة أبدا، ويد الله على الجماعة»[3].

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

---

(١) فيها : ساقطة من (م).

(٢) م : لا تجتمع أمتى.

(٣) سبق أن ذكرت هذا الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما فى سنن الترمذى ٣/٣١٥-٣١٦ (انظر ما سبق فى هذا الجزء، وقال الترمذى : « وفى الباب عن ابن عباس ». ورواه الهيثمى فى « مجمع الزوائد » ٥/٢١٨ عن ابن عمر رضى الله عنهما بلفظ : « لن تجتمع أمتى على ضلالة، فعليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة » وقال الهيثمى : رواه الطبرانى بإسنادين رجال أحدهما ثقات رجال الصحيح، خلا مرزوق مولى آل طلحة وهو ثقة ». وذكر الترمذى حديثا عن ابن عباس فى سننه ٣/٣١٦ (كتاب الفتن، باب لزوم الجماعة) ونصه : « يد الله مع الجماعة ». وسبق أن أشرت إليه وإلى كلام الترمذى عليه (هذا الجزء). وأما الحاكم فقد روى هذا الحديث عن ابن عباس فى مستدركه ١/١١٦ مرتين وقال فى الثانية : «فإبراهيم بن ميمون العدنى هذا قد عدّله عبد الرزاق وأثنى عليه، وعبد الرزاق إمام أهل اليمن وتعديله حجة، وقد رُوى هذا الحديث عن أنس بن مالك ». وقال الذهبى : « إبراهيم عدّله عبد الرزاق ووثقه ابن معين ».

«من خالف جماعة المسلمين شبراً فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»[1].

وعن ابن عمـــر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه حتى يراجعه، ومن مات وليس عليه إمام جماعة فإن ميتته ميتة جاهلية»[2].

وعن الحارث الأشعرى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «آمركم بخمس كلمات أمرنى الله بهن: الجماعة، والسمع، والطاعة، والهجـرة، والجهـاد. فمن خرج من الجمـاعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من رأسه[3] إلا أن يرجع»[4].

---

(١) روى الحـاكم هذا الحديث فى مستدركه ١/١١٧ من طريقين وقال فى المرة الثانية: «خالد بن وهبان لم يُجَرَّح فى رواياته، وهو تابعى معروف إلا أن الشيخين لم يخرجاه، وقد رُوى هذا المتن عن عبدالله بن عمر بإسناد صحيح على شرطهما». وقال الذهبى: وخالد لم يضعف».

(٢) روى هذا الحديث عن ابن عمر الحاكم فى مستدركه ١/١١٧ وقال كما ذكرت فى التعليق السابق أنه رواه بإسناد صحيح على شرطهما، وأعاد الذهبى الحديث ولم يعلق عليه. وروى الحاكم الحديث فى موضع آخر قبل هذا ١/٧٧ ـ ٧٨ ولكنه مطول وقال: «وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقد حدّث به الحجاج بن محمد أيضا عن الليث ولم يخرجاه». وقال الذهبى: «على شرطهما ورواه حجاج الأعور عن الليث».

(٣) من رأسه: ساقطة من (م).

(٤) هذا جزء من حديث طويل عن الحـارث بن الحـارث الأشعـرى فى: سنن التـرمذى ٤/٢٢٥ ـ ٢٢٧ (كتاب الأمثال، باب ما جاء مثل الصلاة والصيام والصدقة) وأوله فيها: «إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بها . . . الحديث، وفيه: قال النبى صلى الله عليه وسلم: وأنا آمركم بخمسٍ . . الخ. قال الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح غريب». والحـديث فى: المسنـد (ط. الحلبى) ٤/١٣٠، ٢٠٢. وصحح الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ٢/٩٧ ـ ١٠٠ وقال إنه فى مسند

وعن معاوية قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من فارق الجماعة شبرا دخل النار»(١).

وعن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من فارق أمته(٢) أو عاد أعرابيا بعد هجرته، فلا حجة له»(٣).

وعن ربعى قال: أتيت حُذيفة ليالى سار الناس إلى عثمان، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من فارق الجماعة واستبدل(٤) الإمارة لقى الله ولا حجة له»(٥).

الطيالسى، وصحيح ابن خزيمة. وقال السيوطى: حم (مسند أحمد) تخ (البخارى فى التاريخ)، ت (سنن الترمذى)، ن (سنن النسائى). حب (صحيح ابن حبان)، ك (المستدرك للحاكم)، والحديث فى المستدرك للحاكم ١/١١٧ - ١١٨ من ثلاثة طرق، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على ما أصلناه فى الصحابة، اذا لم نجد لهم إلا راوياً واحداً، فإن الحارث الأشعرى صحابى معروف. سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: سمعت الدورى يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: الحارث الأشعرى له صحبة. وقال الذهبى: لم يخرجاه لأن الحارث تفرّد عنه أبو سلام».

(١) روى هذا الحديث عن معاوية رضى الله عنه الحاكم فى مستدركه ١/١١٨، ولم يعلق عليه الذهبى. (٢) م: إمامة. وفى «المستدرك» و«تلخيص المستدرك» أمة.

(٣) الحديث عن ابن عمر رضى الله عنهما فى المستدرك ١/١١٨ ولم يعلق عليه الذهبى.

(٤) فى «المستدرك» و«مجمع الزوائد»: واستذل.

(٥) الحديث بهذا اللفظ عن ربعى عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه فى المستدرك ١/١١٩. وقال الحاكم: «تابعه أبو عاصم عن كثير» وقال الذهبى: «صحيح وكثير رواه عنه القطان». وأما الطريق الثانى عن أبى عاصم عن كثير بن أبى كثير فهو بألفاظ مقاربة فى نفس الصفحة ١/١١٩، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح فإن كثير بن أبى كثير كوفى سكن البصرة روى عنه يحيى بن سعيد القطّان وعيسى بن يونس ولم يذكر بجرح»، ورواه الهيثمى فى «مجمع الزوائد» ٥/٢٢٢ وقال: «رواه أحمد ورجاله ثقات».

وعن فضالة بن عُبيد، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «ثلاثة لا يُسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه فمات عاصيا . . .» فذكر الحديث[1].

وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الصلاة المكتوبة إلى التى بعدها كفّارة لما بينهما، والجمعة إلى الجمعة، والشهر إلى الشهر ـ يعنى رمضان ـ كفّارة لما بينهما» قال بعد ذلك: «إلا من ثلاث» فعرفت أن ذلك من أمر حدث، فقال: «إلا من الإشراك بالله، ونكث الصفقة، وترك السنة، وأن تبايع رجلا بيمينك ثم تخالف: تقاتله بسيفك، وترك السنة الخروج من الجماعة»[2].

وعن النعمان بن بشير قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «نضّر الله وجه امرىء سمع مقالتي فحملها[3]، فربّ حامل فقهٍ

(١) الحديث عن فضالة بن عبيد رضى الله عنه فى : المستدرك ١١٩/١ وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بجميع رواته ولم يخرجاه و لا أعرف له علة » ووافقه الذهبى.

(٢) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى المستدرك ١١٩/١ ـ ١٢٠ وفيه : « إلا من ثلاث » فعرفت أن ذلك من أمر حدث، فقال : « إلا من الإشراك بالله ونكث الصفقة وترك السنة » قلت : يارسول الله أما الإشراك بالله فقد عرفناه، فما نكث الصفقة وترك السنة؟ قال : « أما نكث الصفقة : أن تبايع رجلا بيمينك، ثم تخالف إليه فتقابله بسيفك، وأما ترك السنة فالخروج من الجماعة ». ثم قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، فقد احتج بعبد الله بن السائب بن أبى السائب الأنصارى ولا أعرف له علة» « ووافقه الذهبى ».

(٣) م : فوعاها.

غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه. ثلاث لا يُغلّ عليهن قلب مؤمن: إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم جماعة المسلمين»[1]. روى هذه الأحاديث الحاكم فى «المستدرك» وذكر أنها على شرط الصحيح.

وذلك يقتضى أن اجتماع الأمة لا يكون إلا على حق وهدى وصواب، وأن أحق الأمة بذلك هم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك يقتضى أن ما فعلوه من خلافة الصدّيق كان حقّاً وهدى وصوابا.

وأيضا فإن السلف كان يشتد إنكارهم على من يخالف الإجماع، ويعدّونه من أهل الزيغ والضلال. فلو كان ذلك شائعا عندهم لم ينكروه، وكانوا ينكرون عليه إنكاراً هم قاطعون به، لا يسوِّغون لأحد أن يدع الإنكار عليه. فدل على أن الإجماع عندهم كان مقطوعا به.

---

(١) ورد هذا الحديث ـ مع اختلاف فى الألفاظ ـ عن عدد من الصحابة منهم أنس بن مالك وزيد بن ثابت وجبير بن مطعم وعبدالله بن مسعود ومعاذ بن جبل وأبى الدرداء رضى الله عنهم فى: سنن أبى داود ٣٢٢/٣ (كتاب العلم، باب فضل نشر العلم)؛ سنن الترمذى ١٤١/٤ ـ ١٤٢ (كتاب العلم، باب ما جاء فى الحث على تبليغ السماع)؛ سنن ابن ماجة ٨٤/١، ٨٥ (المقدمة، باب من بلّغ علما)؛ المسند (ط. الحلبى) ٢٢٥/٣.
والحديث صحيح فقد حسن الترمذى حديث زيد بن ثابت وقال عن حديث عبد الله بن مسعود: «هذا حديث حسن صحيح» كما صحح الألبانى الحديث فى «صحيح الجامع الصغير» ٣٠/٦.

وروى الحاكم فى مستدركه الحديث عن جبير بن مطعم من عدة طرق ٨٧/١ ـ ٨٨ وقال الذهبى إن الحديث صحيح على شرطهما.

ثم روى الحديث عن النعمان بن بشير رضى الله عنه ٨٨/١ وقال إنه صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى.

والعقول المتباينة لا تتفق على القطع من غير تواطؤ ولا تشاعر، إلا لما يوجب القطع، وإلا فلو لم يكن هناك ما يوجب القطع، بل لا يوجب الظن، لم تكن الطوائف الكثيرة مع تباين هممهم وقرائحهم، وعدم تواطئهم، يقطعون فى موضع لا قطع فيه.

فعُلم أنه كان عندهم أدلة قطعية توجب كون الإجماع حجة يجب اتباعها، ويحرم خلافها.

وأيضا فإن السنة والشيعة اتفقوا على أنه إذا كان عليٌّ معهم كان إجماعهم حجة، ولا يجوز أن يكون ذلك لأجل / عصمة عليّ، لأن عصمته لم تثبت إلا بالإجماع، فإن عمدتهم في ذلك الإجماع على انتفاء العصمة من غيره، إذ ليس في النص ولا المعقول ما ينفى العصمة عن[1] غيره. ظ ٣٧٠

وهذا مما يبين تناقض الرافضة؛ فإن أصل دينهم بنوه على الإجماع، ثم قدحوا فيه. والقدح فيه قدح فى عصمة عليّ، فلا يبقى لهم / ما يعتمدون عليه، وهذا شأنهم فى عامة أقوالهم التى ينفردون بها. ٤/ ٢٣٧

ولهذا قال فيهم الشعبى: «يأخذون بأعجاز لا صدور لها» أى بفروع لا أصول لها.

فإن كان الإجماع ليس بحجتهم[2] لم تثبت عصمته، وإن كان حجة لم يُحتج إلى عصمته. فثبت أنه على التقديرين لا يجوز أن يكون قولهم

(١) س، ب: من.
(٢) ب: ليس بحجة.

حجة(١) لأجل عليّ، فلزم أن يكون الإجماع حجة،(١) وإلا لزم بطلان قول السنة والشيعة.

﴿فصــــل﴾

قال الرافضي(٢): «وأيضا الإجماع إما أن يُعتبر فيه قول كل الأمـة، ومعلوم أنه لم يحصل، بل ولا أجماع أهل المدينة أو بعضهم. وقد أجمع أكثر الناس على قتل عثمان».

الجواب **والجـواب** أن يقال: أما الإجماع على الإمامة: فإن أريد به الإجماع الذى ينعقد به الإمامة، فهذا يعتبر فيه موافقة أهل الشوكة، بحيث يكون متمكنا بهم من تنفيذ مقاصد الإمامة، حتى إذا كان رؤوس الشوكة عدداً قليلاً، ومن سواهم موافق لهم، حصلت الإمامة بمبايعتهم له. هذا هو الصواب الذى عليه أهل السنة، وهو مذهب الأئمة، كأحمد وغيره.

وأما أهل الكلام فقدّرها كل منهم بعدد، وهى تقديرات باطلة.

وإن أريد به الإجماع على الاستحقاق والأولوية، فهذا يُعتبر فيه: إما الجميع، وإما الجمهور. وهذه الثلاثة حاصلة في خلافة أبي بكر.

وأما عثمان فلم يتفق على قتله إلا طائفة قليلة، لا يبلغون نصف عُشر عُشر عشر الأمة. كيف وأكثر جيش عليّ، والذين قاتلوه، والذين قعدوا عن القتال، لم يكونوا من قتلة عثمان. وإنما كان قتلة عثمان فرقة يسيرة من عسكر عليّ.

(١ ـ ١) : ساقط من (س)، (ب).　　(٢) فى (ك) ص ١٩٨ (م).

والأمـة كانوا فى خلافة عثمان مئى ألوف[1]، والذين اتفقوا على قتله الألف أو نحوهم. وقد قال عبدالله بن الزبير يعيب قتلة عثمان: «خرجوا عليه كاللصوص من وراء القرية، وقتلهم الله كل قتلة، ونجا من نجا منهم تحت بطون الكواكب».

«فصـــــل»

قول الرافضي: إن كل واحد من الأمة يجوز عليه الخطأ. فأى عاصم لهم عن الكذب عند الاجماع؟

قال الرافضى[2]: «وأيضا كل واحد من الأمة يجوز عليه الخطأ، فأى عاصم لهم عن الكذب عند الإجماع؟» .

الرد عليه

والجواب: أن يقال: من المعلوم أن الإجماع إذا حصَل [حصل له] من الصفات ما ليس للآحاد[3]، لم يجز أن يُجعل حكم الواحد الاجتماع؛ فإن كل واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط والكذب، فإذا انتهى المخبرون إلى حد التواتر امتنع عليهم الكذب والغلط.

وكل واحد من اللُّقَمْ والجُرَع والأقداح لا يُشبِع ولايروى ولا يسكر، فإذا اجتمع من ذلك عدد كثير أشبع وأروى وأسكر. وكل واحد من الناس لا يقدر على قتال العدو، فإذا اجتمع طائفة كثيرة قدروا على القتال. فالكثرة[4] تؤثر فى زيادة القوة وزيادة العلم وغيرهما. ولهذا قد يخطىء

(١) ن، م: مئين ألوف.

(٢) فى (ك) ص ١٩٨ (م).

(٣) إذا حصل من الصفات ما ليس للآحاد؛ م: إذا حصل حصل له ماليس للآحاد؛ س، ب إذا حصل من الصفات ماليس من (ب: فى) الآحاد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) ن، س، ب: والكثرة.

الواحد والاثنان فى مسائل الحساب، فإذا كثر العدد امتنع ذلك فيما لم يكن يمتنع فى حال الانفراد. ونحن نعلم بالاضطرار أن علم الاثنين أكثر من علم أحـدهما إذا انفرد، وقوتهما أكثر من قوته، فلا يلزم من وقوع الخطأ حال الانفراد، وقوعه حال الكثرة.

قال تعـالى: ﴿أَن تَضِـلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ [سورة البقرة: ٢٨٢].

والناس فى الحساب قد يخطىء الواحد منهم ولا تخطىء الجماعة، كالهـلال فقـد يظنه الواحد هلالاً وليس كذلك. فأما العدد الكثير فلا يتصور فيهم الغلط.

ونعلم أن المسلمين إذا اجتمعوا وكثروا يكون داعيهم إلى الفواحش والـظلم أقـل من داعيهم إذا كانـوا قليلا، فإنهم فى حال الاجتماع لا يجتمعون على مخالفة شرائع الإسلام، كما يفعله الواحد والاثنان، فإن الاجتماع والتمدّن لا يمكن إلا مع قانون عدلى، فلا يمكن أهل مدينة أن يجتمعوا على إباحةِ ظلمِ بعضهم بعضا مطلقا، لأنه لا حياة لهم مع ذلـك، بل نجـد الأمير إذا ظلم بعض الرعيّة، فلا بد أن يكون بعض
٤/٢٣٨ أصحابه لا يظلم حين يظلم الرعية، وما استووا / كلهم [فيه][1] فليس فيه ظلم من بعضهم لبعض، ومعلوم أن المجموع قد خالف حكمه حكم الأفراد، سواء كان اجتماع أعيان أو أعراض.

ومن الأمثـال التى يضـربها المطاع لأصحابه: أن السهم الواحد[2]

(١) فيه: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٢) الواحد: ساقطة من (س)، (ب).

يمكن كسره، وإذا اجتمعت السهام لم[1] يمكن كسرها. والإنسان قد يغلبه عدوه ويهزمه، فإذا صاروا عدداً كثيرا لم يمكن ذلك، كما كان يمكنه حال الانفراد.

وأيضا فإن كان الإجماع قد يكون خطأً، لم يثبت أن علياً معصوم؛ فإنه إنما عُلمت عصمته بالإجماع على أنه لا معصوم سواه، فإذا جاز كون الإجماع أخطأ[2]، أمكن أن يكون فى الأمة معصوم غيره، وحينئذ فلا يُعلم أنه هو المعصوم.

فتبين أن قدحهم فى الإجماع / يُبطل الأصل الذى اعتمدوا عليه فى ص ٣٧١
إمامة المعصوم، وإذا بطل أنه معصوم بطل أصل مذهب الرافضة. فتبين أنهم إن قدحوا فى الإجماع بطل أصل مذهبهم، وإن سلّموا أنه حجة بطل مذهبهم، فتبين بطلان مذهبهم[3] على التقديرين.

﴿فصـــــل﴾

قول الرافضى: لو أجمعوا على خلاف النص على علىّ لكان خطأ عندهم

قال الرافضى[4]: «وقد بيّنا ثبوت النصّ الدالّ على إمامة أمير المؤمنين، فلو أجمعوا على خلافه لكان[5] خطأ، لأن الإجماع الواقع على خلاف النص يكون عندهم خطأ».

(١) ب: لا.
(٢) م: خطا.
(٣) ن، س، ب: حجتهم.
(٤) فى (ك) ص ١٩٨ (م).
(٥) ك: كان.

الجواب من وجوه

والجواب من وجوه: **أحدها**: أنه قد تقدّم بيان بطلان كل ما دل على أنه إمام قبل الثلاثة.

الوجه الأول

الوجه الثاني

الثانـي: أن النصوص إنما دلت على خلافة الثلاثة قبله.

الوجه الثالث

الثالـث: أن يقال: الإجماع المعلوم حجة قطعية لا سمعية، لا سيما مع النصوص الكثيرة الموافقة له. فلو قُدِّر ورود خبر يخالف الإجماع كان باطلا: إما لكون الرسول لم يقله، وإما لكونه لا دلالة فيه.

الوجه الرابع

الـرابع: أنه يمتنع تعارض النص المعلوم والإجماع المعلوم[1]، فإن كليهمـا حجـة قطعية، والقـطعيات لا يجـوز تعارضها، لوجوب وجود مدلـولاتهـا، فلو تعـارضت لزم الجمع بين النقيضين، وكل من ادّعى إجمـاعـا يخالف نصّاً، فأحد الأمرين لازم: إما بطلان إجماعه، وإما بطلان نصه. وكل نص اجتمعت[2] الأمة على خلافه، فقد عُلم النص الناسخ له.

وأما أن يبقى[3] في الأمة نص معلوم والإجماع مخالف له، فهذا غير واقع. وقد دل الإجماع المعلوم والنص المعلوم على خلافة الصدّيق رضي الله عنه وبـطلان غيرهـا. ونصّ الـرافضـة مما نحن نعلم كذبه بالاضطرار، وعلى كذبه أدلة كثيرة.

---

(١) المعلوم: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) م: أجمعت.

(٣) س: ينفي؛ ب: يلفى.

﴿ فصـــل ﴾

قول الرافضي: برد حديث اقتدوا باللذين بعدي أبي بكر وعمر.

قال الرافضي[1] : «الثاني : ما رووه[2] عن النبي صلى الله عليه وسلم أنـه قال: اقتـدوا باللذين من بعـدى أبى بكـر وعمـر. والجواب: المنع من الرواية، ومن دلالتها على الإمامة؛ فإن[3] الاقتداء بالفقهاء لا يستلزم كونهم أئمة. وأيضا فإن أبابكر وعمر قد[4] اختلفا فى كثير من الأحكام فلا يمكن الاقتداء بهما. وأيضا فإنـه معـارض لمـا[5] رووه من قولـه: أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم، مع إجماعهم على انتفاء إمامتهم».

الجواب من وجوه

والجواب من وجوه :

الجواب الأول

أحدهـا: أن يقال: هذا الحديث بإجماع أهل العلم بالحديث أقوى من النص الذى يروونه فى إمامة علىّ؛ فإن هذا أمر معروف فى كتب أهل الحديث المعتمـدة، ورواه أبـو داود فى سننه، وأحمـد فى مسنده، والترمذى فى جامعه[6].

---

(١) ك : ص ١٩٨ (م).

(٢) ك : مارواه الجمهور.

(٣) ك : لأن.

(٤) قد : ليست فى (ك).

(٥) ك : بما.

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٨٩/١.

وأمـا النص على عليّ فليس فى شىء من كتب أهـل الحـديث المعتمدة، وأجمع أهل الحديث على بطلانه، حتى قال أبو محمد بن حزم[1]: «ما وجدنا قط رواية عن أحدٍ فى هذا النصّ المدّعى إلا رواية واهية عن مجهول إلى مجهول[2] يكنى أبا الحمراء، لا نعرف[3] من هو فى الخلق».

فيمتنع أن يُقدح فى هذا الحديث مع تصحيح النص عَلَى عليّ.

وأما الدلالة، فالحجة[4] فى قوله: «باللذين من بعدى» أخبر أنهما من بعده، وأمر بالاقتداء بهما. فلو كانا ظالمَيْن أو كافرين[5] فى كونهما بعده لم يأمر بالاقتداء بهما، فإنه لا يأمر بالاقتداء بالظالم، فإن الظالم لا يكون

٤/ ٢٣٩ قدوة يؤتم به. / بدليل قوله: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٢٤]، فدل على أن الظالم لا يؤتمّ به، والائتمام هو الاقتداء، فلما أمر بالاقتـداء بمن بعـده، والاقتداء هو الائتمام، مع إخباره أنهما يكونان بعده، دلّ على أنهما إماماں [قد أمر بالائتمام بهما][6] بعده، وهذا هو المطلوب.

وأمـا قولـه: «اختلفا فى كثير من الأحكام» فليس الأمر كذلك، بل

---

(١) فى الفصل ٤/١٦١-١٦٢.

(٢) الفصل: عن مجهولين إلى مجهول.

(٣) الفصل: لا يعرف (والكلمة غير منقوطة فى (م)).

(٤) ن، م، س: بالحجة. والمثبت من (ب).

(٥) أو كافرين: ساقطة من(ب).

(٦) ما بين المعقوفتين فى (م) فقط.

لا يكاد يُعرف اختلاف أبى بكر وعمر إلا فى الشىء اليسير، والغالب أن يكـون عن أحـدهمـا فيه روايتان، كالجد مع الإخوة، فإن عمر عنه فيه روايتان: إحداهما: كقول أبى بكر.

وأمـا اختـلافهمـا فى قسمـة الفَـيْء: هل يسوَّى فيه بين الناس أو يفضّل؟ فالتسوية جائزة بلا رَيْب، كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يقسم الفىء والغنائم، فيسوِّى بين الغانمين ومستحقى الفىء.

والنـزاع فى جواز التفضيل، وفيه للفقهـاء قولان، هما روايتان عن أحمد. والصحيح جوازه للمصلحة؛ فإن النبى صلى الله عليه وسلم كان يفضّل أحيانا فى قسمة الغنائم والفىء، وكان يفضّل السرية فى البدأة: الـربـع بعـد الخمس، وفى الـرجعـة: الثلث بعد الخمس. فما فعله الخليفتان فهو جائز، مع أنه قد رُوى عن عمر أنه اختار فى آخر عمره التسـوية، وقـال: «لئن عشت إلى قابل لأجعل الناس باباً[1] واحدا». وروى عن عثمان التفضيل، وعن علىّ التسوية. ومثل هذا لا يسوغ فيه إنكار، إلا أن يُقال: فَضَّل من لا يستحق التفضيل، كما أُنكر على عثمان فى بعض قسمه. وأما تفضيل عمر فما بلغنا أن أحداً ذمّه فيه.

وأما تنازعهما فى تولية خالد وعزله، فكل منهما فعل ما كان أصلح، فكان الأصلح لأبى بكر تولية خالد، لأن أبابكر ألين من عمر، فينبغى لنـائبه أن يكون أقوى من نائب عمر، فكانت استنابة عمر لأبى عبيدة [أصلح له][2]، واستنابة أبى بكر لخالد أصلح له، ونظائر هذا متعددة.

---

(١) ن، س، ب: بيانا

(٢) أصلح له: زيادة فى (ب) فقط.

/ وأما الأحكام التى هى شرائع كليّة فاختلافهما فيها: إما نادر وإما معدوم، وإما لأحدهما فيه قولان.

وأيضا فيُقال: النصّ يوجب الاقتداء بهما فيما اتفقا عليه وفيما اختلفا فيه، فتسويغ كل منهما المصير إلى قول الآخر متفق عليه بينهما، فإنهما اتفقا على ذلك.

وأيضا فإذا كان الاقتداء بهما يوجب الائتمام بهما، فطاعة كل منهما إذا كان إماما، وهذا هو المقصود. وأما بعد زوال إمامته، فالاقتداء بهما أنهما إذا تنازعا رُدّ ما تنازعا فيه إلى الله والرسول.

وأما قوله: «أصحابى كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم» فهذا الحديث ضعيف ضعّفه أهل[1] الحديث. قال البزار: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس هو فى كتب الحديث المعتمدة[2].

وأيضا فليس فيه لفظ «بعدى» والحجة هناك قوله: «بعدى».

وأيضا فليس فيه الأمر بالاقتداء بهم، وهذا فيه الأمر بالاقتداء بهم.

﴿ فصل ﴾

رد الرافضي لكثير مما ورد في فضائل أبي بكر رضي الله عنه

قال الرافضى[3]: «الثالث: ما ورد فيه من الفضائل كآية[4]

---

(١) م: أئمة.
(٢) سبق الكلام على هذا الحديث فيما مضى
(٣) فى (ك) ص ١٩٨ (م) - ٢٠٢ (م).
(٤) ن، م، س: كليلة.

الغار، وقوله تعالى: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾ [سورة الليل: ١٧] وقوله: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُوْلِى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة الفتح: ١٦]. والداعى هو أبوبكر: كان أنيس رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العريش يوم بدر، وأنفق على النبى صلى الله عليه وسلم، وتقدم فى الصلاة».

قال[١]: «والجواب أنه لا فضيلة له فى الغار، لجواز أن يستصحبه حذراً منه لئلا يظهر أمره.

وأيضا فإن الآية تدل على نقيضه[٢] لقوله: ﴿لا تَحْزَنْ﴾ فإنه يدل على خوره[٣] وقلة صبره[٤]، وعدم يقينه بالله تعالى، وعدم رضاه بمساواته[٥] النبى صلى الله عليه وسلم، وبقضاء الله وقدره، ولأن الحزن إن كان طاعة استحال أن يُنهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم، وإن كان معصية كان ما ادعوه من الفضيلة رذيلة[٦].

وأيضا فإن القرآن حيث ذكر إنزال السكينة على رسول الله

---

(١) بعد كلامه السابق مباشرة، ص ١٩٩ (م).

(٢) ك: على نقصه.

(٣) ن، س، ب: على خوفه.

(٤) ك: على خوره ونقصه وقلة صبره.

(٥) ك: بمساواة.

(٦) ك: كان ما ادعوه فضيلة رذيله.

شرك[1] معه المؤمنين إلا فى هذا الموضع ، ولا نقص[2] أعظم منه .

وأما : ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾ فإن[3] المراد أبو الدحداح ، حيث اشترى نخلة شخص لأجل جاره ، وقد عرض[4] النبى صلى الله عليه وسلم على صاحب النخلة نخلة فى الجنة ، فأبى ، فسمع أبو الدحداح فاشتراها ببستان له ، ووهبها الجار[5] ، فجعل النبى / صلى الله عليه وسلم عوضها له بستانا فى الجنة[6] . ٤/ ٢٤٠

وأما قوله تعالى : ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُوْلِى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة الفتح : ١٦][7] [يريد سندعوكم إلى قوم][8] ، فإنه أراد الذين تخلفوا عن الحديبية . والتمس هؤلاء أن يخرجوا إلى غنيمة خيبر، فمنعهم الله تعالى بقوله : ﴿قُل لَّن

---

(١) س ، ب : أشـرك .

(٢) س ، ب : ولا نقيض .

(٣) ك : وأما قوله تعالى : (وسيجنبها الأتقى * الذى) فإن . . .

(٤) ك : عوّض .

(٥) م : الجاره؛ ك : للجار الفقير .

(٦) ك : فجعل له رسول الله صلى الله عليه وآله بستانا عوضها فى الجنة .

(٧) ك : وأما قوله تعالى (سيقول المخلّفون) [سورة الفتح : ١٥] (فى الأصل : سيقول لك المخلفون من الأعراب ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد، وهو خطأ . وعبارة « إلى قوم أولى بأسٍ شديد) فى (م) فقط ولم ترد فى (ن) ، (س)، (ب) .

(٨) ما بين المعقوفتين فى (س)، (ب) فقط .

تَتَّبِعُونَا﴾ [سورة الفتح: ١٥]، لأنه تعالى جعل غنيمة خيبر لمن شهد الحديبية، ثم قال: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ﴾ [سورة الفتح: ١٦] يريد: سندعوكم[١] فيما بعد إلى قتال قوم أولى بأس شديد، وقد دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى غزوات كثيرة[٢]: كمؤتة، وحنين، وتبوك، وغيرها، فكان[٣] الداعى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأيضا جاز أن يكون [علىّ] هو الداعى[٤]، حيث قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، وكان رجوعهم إلى طاعته [إسلاما][٥] لقوله عليه الصلاة والسلام: يا على حربك حربى، وحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر.

وأما كونه أنيسه فى العريش[٦] يوم بدر فلا فضل فيه، لأن النبى صلى الله عليه وسلم كان أنسه بالله تعالى مغنيا له عن كل أنيس، لكن لما عرف النبى صلى الله عليه وسلم أن أمره

---

(١) ك: (ص ٢٠٠ م) يريد الله تعالى: أنه ستدعوكم..

(٢) ك: وقد دعاهم النبى صلى الله عليه وآله إلى غزاة كثيرة..

(٣) ك: وكان.

(٤) ك: وأيضا جاز أن يكون علياً عليه السلام؛ ن، س: وأيضا جاز أن يكون هو الداعى.

(٥) إسلاما: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٦) ك: وأما كونه أنيسه صلى الله عليه وآله فى العريش...

لأبى بكـر بالقتـال[1] يؤدى إلى فسـاد الحال، حيث هرب عدة مرات[2] فى غزواتـه، وأيّمـا[3] أفضـل: القاعد عن القتال، أو المجاهد[4] بنفسه فى[5] سبيل الله؟.

وأما إنفاقه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكذب لأنه لم يكن ذا مال؛ فإن أباه كان فقيرا فى الغاية، وكان يُنادى على مائـدة عبدالله بن جدعان بمدٍّ[6] كل يوم[7] يقتات به، فلو كان أبـوبكـر غنيا لكفى أبـاه. وكـان أبـوبكـر فى الجـاهلية معلّما للصبيان، وفي الإسلام كان خيّاطا[8]، ولما ولي أمر المسلمين منعـه النـاس عن الخياطـة فقـال: إنى محتاج إلى[9] القوت، فجعلوا له كل يوم[10] ثلاثة دراهم من بيت المال[11]، والنبى صلى

(١) ك : أمره أبا بكر بالقتال..
(٢) ن ، م، س : حيث هرب عدوه مرات؛ ك : حيث هرب عدة مرارة. والمثبت من (ب).
(٣) ن : وأما؛ م، س : وإنما.
(٤) ن ، س : والمجاهد.
(٥) ك : بنفسه وماله فى . . .
(٦) س، ب : لمدٍّ.
(٧) ك : فى كل يوم..
(٨) ك : خياطا، وكل يوم يخيط بدرهمين أو واحدٍ..
(٩) ك : من الخياطة، فقال أبو بكر : إنى لأحتاج إلى . . .
(١٠) ن ، س، ب : فى كل يوم.
(١١) ك : من بيت مال المسلمين.

الله عليه وسلم كان قبل الهجرة غنياً بمال خديجة[1]، ولم يحتج إلى الحرب وتجهيز الجيوش، وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر ألبتة شيء[2]، ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن، كما نزل فى عليّ: ﴿هَلْ أَتَى﴾ [سورة الإنسان: ١].

ومن المعلوم أن النبى [صلى الله عليه وسلم] أشرف من الذين[3] تصدّق عليهم أمير المؤمنين، والمال الذى يدّعون إنفاقه أكثر[4]، فحيث لم ينزل فيه قرآن دل[5] على كذب النقل.

وأما تقديمه فى الصلاة[6] فخطأ، لأن بلالا لما أذن بالصلاة أمرته عائشة أن يقدم أبابكر، ولما أفاق النبى صلى الله عليه وسلم سمع التكبير فقال: من يصلى[7] بالناس؟ فقالوا: أبوبكر،

---

(١) ك: من مال خديجة عليها السلام.

(٢) ك (ص ٢٠١م): لأبى بكر شيء ألبتة على حال من الأحوال.

(٣) ك: أن النبى صلى الله عليه وآله كان أشرف من الذين . . . و «صلى الله عليه وسلم» فى (م) فقط.

(٤) ك: كان أكثر. .

(٥) ك: لم ينزل شيء دل . . . (٦) ك: بالصلاة. .

(٧) ك: للصلاة أمرت عائشة أن يُقدّم أبوها، ورسول الله صلى الله عليه وآله فى حال المرض الشديد، والصحابة فى المسجد، وسمعوا حال النبى صلى الله عليه وآله، فكلهم فى حزن وبكاءٍ غرو بكاء، وفات الصلاة، فلما أفاق النبى صلى الله عليه وآله سمع التكبير من الصحابة، وسمع قول عائشة وقول حفصة لأبيها عمر، وتشوش الأحوال وتفرق القوم، سأل: من يصلّى . . .

فقال[1] : أخرجونى ، فخرج بين علىّ والعباس فنحاه[2] عن القبلة
ص ٣٧٢ وعزله عن الصلاة[3] وتولّى / هو الصلاة»[4] .

قال الرافضى : «فهـذه حال[5] أدلة القوم[6] ، فلينظر العاقل بعين الإنصاف وليقصد اتّباع الحق[7] دون اتّباع الهوى ، ويترك تقليد الآبـاء والأجـداد ، فقد نهى الله تعالى [فى كتابه][8] عن ذلك ، ولا تلهيه الدنيا عن إيصال الحق [إلى][9] مستحقه ، ولا

---

(١) فقال صلى الله عليه وسلم . .

(٢) ك : والعباس ، وذهب إلى المسجد فرأى أبا بكر فى المحراب فنحّاه .

(٣) عن الصلاة : ساقطة من (ك) . (٤) م : هو صلى الله عليه وسلم الصلاة بنفسه .

(٥) اختصر ابن تيمية سطوراً عديدة من (ك) فى هذا الموضع هى : « . . الصلاة؟ ، وصلى بالناس خفيفا وصعد المنبر وخطب مختصرا لأنه غلب عليه المرض ، وبعد ذلك طلب الاستحلال من الصحابة فى القول والفعل ، وودعهم ونصحهم ، واستوصى لعلىّ والحسن والحسين عليهم السلام ، وأودعهم إليه ، ونزل من المنبر ، ونام على فراش الموت ، ودعا علياً عليه السلام ، ووصّى له من كل نوع ، وزقّه من العلوم ، وأوصى بالصبر بعده على ما فعل القوم عليه ، وذكر أحوال الشيوخ ومخالفتهم ، وقال : انظر حتى لم يكن بالسيف بينهم الله على إهراق دمائهم بقدر المحجّة ، لأن ذلك زيادة فساد بينهم ، ولا يزيد المقاتلة معهم إلا زيادة الخصومة ، وانحطاط الدين والإسلام ، فكن له ولأولاده وأصحابه حصنا وحمـاية من الفتن ومـا وقـع منهم ، ولاتكن لإصـلاح المسلمين والأيتام والأرامل وأداء الفرائض والنوافل ـ فهذا حال . . . » .

(٦) ك (ص ٢٠٢م) : أدلة هؤلاء .

(٧) ك : الإنصـاف ما فعلوا بعـده ، ومـا هتكـوا أستـار الدين ، ويقصد طلب الحق؛ م : الإنصاف ، وليفضل اتّباع الحق .

(٨) فى كتابه : ساقطة من (ن) ، (س) ، (ب) .

(٩) إلى : ساقطة من (ن) ، (س) ، (ب) .

يمنع المستحق عن حقه[1]، فهذا آخر ما أردنا[2] إثباته فى هذه المقدمة[3]».

الرد عليه

والجواب أن يقال: فى هذا الكلام من الأكاذيب والبُهت والفرية ما لا يُعرف مثله لطائفة من طوائف المسلمين. ولا ريب أن الرافضة فيهم شبه قوى من اليهود، فإنهم قومٌ بُهتٌ، يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم، ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون.

وظهور فضائل شيخى الإسلام: أبى بكر وعمر، أظهر بكثير عند كل عاقل من فضل غيرهما، فيريد هؤلاء الرافضة قلب الحقائق. ولهم نصيب من قوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ﴾ [سورة الزمر: ٣٢]، وقوله: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [سورة يونس: ١٧]، ونحو هذه الآيات.

فإن[4] القوم من أعظم الفرق تكذيبا بالحق، وتصديقا بالكذب، وليس فى الأمة من يماثلهم فى ذلك.

---

(١) ك: ولا يمنع عن المستحق حقه.

(٢) ن، م، س: أوردنا.

(٣) ك: فى هذه الرسالة. وبعد كلمة الرسالة يوجد فى (ك) الكلام التالى: «والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين المحجوبين كالشمس بين البحار والبدر من الأحساب.

وقد وقع الفراغ من تسويد هذه النسخة المسماة بمنهاج الكرامة فى إثبات الإمامة من كتب العلامة (رحمه الله) أعلى الله مقامه، على يد أفقر عباد الله عبد الرحيم بن محمد تقى التبريزى فى شهر صفر المظفر سنة ١٢٩٦».

(٤) س، ب: وإن.

الرد على قوله: لا فضيلة له في الغار

أما قوله: «لا فضيلة له فى الغار».

فالجواب: أن الفضيلة فى الغار ظاهرة بنصّ القرآن، لقوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، فأخبر الرسول [صلى الله عليه وسلم][1] أن الله معه ومع صاحبه. كما قال لموسى وهارون: ﴿إِنَّنِى مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [سورة طه: ٤٦].

وقد أخرجا[2] فى الصحيحين من حديث أنس عن أبى بكر الصديق
٤/ ٢٤١ رضى الله عنه / قال: نظرت إلى أقدام المشركين على رؤوسنا ونحن فى الغار، فقلت: يا رسول الله، لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا. فقال: «يا أبابكر ما ظنّك باثنين الله ثالثهما»[3].

وهذا الحديث مع كونه مما اتفق أهل العلم بالحديث على صحته وتلقّيه بالقبول والتصديق، فلم يختلف فى ذلك اثنان منهم، فهو مما دل القرآن على معناه، يقول: ﴿إِذْ يقولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠].

والمعيّة فى كتاب الله على وجهين: عامة وخاصة. فالعامة كقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِى خَلَقَ السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى

---

(١) صلى الله عليه وسلم: زيادة فى (م).

(٢) ن، س، ب: أخرجاه.

(٣) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى: البخارى ٤/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى ...، باب مناقب المهاجرين وفضلهم منهم أبو بكر ...)؛ مسلم ٤/١٨٥٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبى بكر ...).

الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنتُمْ﴾ الآية [سورة الحديد: ٤][(١)].

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَـٰوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة المجادلة: ٧].

فهذه المعيّة عامة لكل متناجين[(٢)]، وكذلك الأولى عامة لجميع الخلق.

ولما أخبر سبحانه فى المعيّة أنه رابع الثلاثة، وسادس الخمسة، قال النبى صلى الله عليه وسلم: «ما ظنّك باثنين الله ثالثهما»؛ فإنه لما كان معهما كان ثالثهما، كما دلّ القرآن على معنى الحديث الصحيح، وإن كانت هذه معيّة خاصة، وتلك عامّة.

وأما المعية الخاصة، فكقوله تعالى لما قال لموسى وهارون: ﴿لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [سورة طه: ٤٦]، فهذا تخصيص لهما دون فرعون وقومه، فهو مع موسى وهارون دون فرعون.

وكذلك لما قال النبى صلى الله عليه وسلم لأبى بكر: «لا تحزن إن الله معنا»[(٣)] كان معناه: إن الله معنا دون المشركين الذين يعادونهما

---

(١) فى جميع النسخ: خلق السماوات والأرض وما بينهما، وهو خطأ.

(٢) م: متناجيين.

(٣) هذه العبارة جزء من حديث طويل عن البراء بن عازب رضى الله عنه وسيورده ابن تيمية مطولا فيما بعد، وانظر كلامى عليه هناك فى هذا الجزء، ص ٥٧٣.

ويطلبونهما، كالذين كانوا فوق الغار، ولو نظر أحدهم[1] إلى قدميه لأبصر ما تحت قدميه.

وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾ [سورة النحل: ١٢٨]، فهذا تخصيص لهم [2]دون الفجّار والظالمين. وكذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٥٣] تخصيص لهم[2] دون الجازعين.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيباً وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنتُم بِرُسُلِي﴾.. الآية [سورة المائدة: ١٢]، وقال: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [سورة الأنفال: ١٢].

وفي ذكره[3] سبحانه للمعيّة عامة تارة وخاصة أخرى: ما يدلّ على أنه ليس المراد بذلك[4] أنه بذاته في كل مكان، أو أن وجوده عين وجود المخلوقات، ونحو ذلك من مقالات الجهمية الذين يقولون بالحلول العام والاتحاد العام أو الوحدة[5] العامة؛ لأنه على هذا القول لا يختصّ بقوم دون قوم، ولا مكان دون مكان، بل هو في الحشوش على هذا القول [وأجواف البهائم][6]، كما هو فوق العرش، [فإذا أخبر أنه مع قوم دون قوم كان هذا مناقضا لهذا المعنى، لأنه على هذا القول لا يختص

(١) م: أحد منهم.
(٢ ـ ٢): في (ن) فقط، وسقط من سائر النسخ.
(٣) ن، س، ب: في ذكره.
(٤) م: بتلك.
(٥) م: والإلحاد العام والوحدة..
(٦) وأجواف البهائم: ساقطة من (ن).

بقوم دون قوم، ولا مكان دون مكان، بل هو فى الحشوش على هذا القول، كما هو فوق العرش](1).

ظ ٣٧٢ والقرآن يدل على اختصاص المعية تارة وعمومها / أخرى، فعلم أنه ليس المراد بلفظ «المعية» اختلاطه.

وفى هذا أيضا رد على من يدّعى أن ظاهر القرآن هو الحلول، لكن يتعيّن تأويله على خلاف ظاهره، ويجعل ذلك أصلا يقيس عليه ما يتأوّله من النصوص.

فيقال له: قولك: إن القرآن يدل على ذلك خطأ، كما أن قول قرينك الذى اعتقد هذا المدلول خطأ. وذلك لوجوه.

الرد على القول بأن ظاهر القرآن يدل على الحلول من وجوه

الوجه الأول

أحدها: أن لفظ «مع» فى لغة العرب إنما تدلّ على المصاحبة والموافقة والاقتران، ولا تدل على أن الأول مختلط بالثانى فى عامة موارد الاستعمال.

كقوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [سورة الفتح: ٢٩]: لم يرد أن ذواتهم مختلطة بذاته.

وقوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [سورة التوبة: ١١٩].

وكذلك قوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِن بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنكُمْ﴾ [سورة الأنفال: ٧٥].

وكذلك قوله عن نوح: ﴿وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [سورة هود: ٤٠].

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن).

وقوله عن نوح أيضا: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ﴾ الآية . . [سورة الأعراف: ٦٤].

وقوله عن هود: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا﴾ [سورة الأعراف: ٧٢](1).

وقول قوم شعيب: ﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا﴾ [سورة الأعراف: ٨٨].

وقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية(2) [سورة النساء: ١٤٦].

وقوله: ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة الأنعام: ٦٨].

وقوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهَٰؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ﴾ [سورة المائدة: ٥٣].

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ﴾ [سورة الحشر: ١١].

وقوله عن نوح: ﴿اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِّنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أُمَمٍ مِّمَّن مَّعَكَ وَأُمَمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ﴾ [سورة هود: ٤٨].

وقوله: ﴿وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٤٧].

---

(١) ن ، س، ب : والذين آمنوا معه، وهو خطأ.

(٢) كلمة « الآية » : ساقطة من (س)، (ب).

وقوله: ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَداً وَلَن تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوّاً إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾ [سورة التوبة: ٨٣].

وقوله: ﴿رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ﴾ [سورة التوبة: ٨٧].

وقال: ﴿لَـٰكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ [سورة التوبة: ٨٨].

ومثل هذا كثير فى كلام الله تعالى، وسائر الكلام العربى.

وإذا كان لفظ «مع» إذا استعملت فى كون المخلوق مع المخلوق لم تدل على اختلاط ذاته بذاته، فهى أن لا تدل على ذلك فى حق الخالق بطريق الأَوْلى.

فدعوى ظهورها فى ذلك باطل من وجهين: أحدهما: أن هذا ليس معناها[1] فى اللغة، ولا اقترن بها فى الاستعمال ما يدل على الظهور، فكان الظهور منتفيا[2] من كل وجه.

الثانى: أنه إذا انتفى الظهور فيما هو أَوْلى به، فانتفاؤه فيما هو أبعد عنه أَوْلى.

الثاني[3]: أن القرآن قد جعل المعية خاصة أكثر مما جعلها عامة. ولو كان المراد اختلاط ذاته بالمخلوقات لكانت عامّة لا تقبل التخصيص.

الثالث[4]: أن سياق الكلام أوله وآخره يدل على معنى المعيّة، كما

---

(١) ن، م، س: معناه.

(٢) ن، س، ب: منفيا.

(٣) ن، س: الثالث، وهو خطأ. وهذا هو الوجه الثانى بعد الوجه الأول الذى سبق قبل صفحات (   ).

(٤) ن، م، س: الرابع، وهو خطأ.

قال تعالى فى آية المجادلة: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى السَّمَـٰوَاتِ وَمَا فِى الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة المجادلة: ٧]، فافتتحها بالعلم، وختمها بالعلم، فعُلم أنه أراد: عالم بهم لا يخفى عليه منهم خافية.

وهكـذا فسّـرها السلف: الإمام أحمد ومن قبله من العلماء، كابن عباس، والضحّاك، وسفيان الثورى.

وفي آية الحـديد قال: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [سورة الحديد: ٤]، فختمها أيضا بالعلم، وأخبر أنه مع استوائه على العرش يعلم هذا كله.

سبق في درء ١/ ٢٣٧
سند أبي داود ٤/ ٣١

كما قال النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث الأوعال: «والله فوق عرشه وهو يعلم ما أنتم عليه»[1] فهناك أُخبر بعموم العلم لكل نجوى،

---

(١) الحديث عن العباس بن عبدالمطلب رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٤/ ٣١٩ ـ ٣٢٠ (كتاب السنة، باب فى الجهمية) ونصه: «كنت فى البطحاء فى عصابة فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمرت بهم سحابة، فنظر إليها، فقال: «ما تسمُّون هذه؟». قالوا: السحاب. قال: «والمزن؟». قالوا: والمزن. قال: «والعنان؟». قالوا: والعنان. ـ قال: أبو داود: لم أتقن العنان جيدا ـ قال: «هل تدرون ما بُعدُ ما بين السماء والأرض؟». قالوا: لا ندرى. قال: «إن بعد ما بينهما إما واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة، ثم السماء فوقها كذلك» حتى عدَّ سبع سماوات «ثم فوق السابعة بحر بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سماء إلى سماء، ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين أظلافهم

وهنا أخبر أنه مع علوّه على عرشه يعلم ما يلج فى الأرض وما يخرج

وركبهم مثل ما بين سماء إلى سماء، ثم على ظهورهم العرش بين أسفله وأعلاه مثل ما بين سمـاء إلى سمـاء، ثم الله تبـارك وتعـالى فوق ذلك ». قال المحقق رحمه الله : « وأخرجه الترمذى وابن ماجة، وقال الترمذى : « غريب، وروى شريك بعض هذا الحديث عن سماك فوقفه » والوليد بن أبى ثور لا يحتج بحديثه.

وروى أبو داود الحديث من طريقين آخرين (انظر الأرقام ٤٧٢٣، ٤٧٢٤، ٤٧٢٥). والحديث فى سنن الترمذى ٥/٩٦ - ٩٧ (كتاب التفسير، سورة الحاقة). وقال الترمذى : « قال عبد بن حميد : سمعت يحيى بن معين يقول : ألا يريد عبدالرحمن بن سعد أن يحج حتى يُسمع منه هذا الحديث. هذا حديث حسن غريب، روى الوليد بن أبى ثور عن سِماك نحوه ورفعه. وروى شريك عن سِماك بعض هذا الحديث ووقفه ولم يرفعه. وعبدالرحمن هو ابن عبد الله بن سعد الرازى ».

والحديث أيضا فى : سنن ابن ماجة ١/٦٩ (المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية)؛ المسند (ط. المعارف ٣/٢٠٢ - ٢٠٣، ٢٠٤ - ٢٠٥ (رقم ١٧٧٠ ، ١٧٧١) وعلق الشيخ أحمد شاكر تعليقا مسهبا وقال عن الحديث الأول : إسناده ضعيف جدا، وعن الثانى : إسناده ضعيف أيضا، غير أنه قال (ص ٢٠٤) : « فلو كان الحديث بهذا الإسناد والذى قبله وحدهما لم يكن صحيحا، لضعفهما كما ترى، ولكن لم ينفرد به الوليد بن أبى ثور، فقد رواه أبو داود أيضا عن أحمد بن أبى سريج عن عبدالرحمن بن عبدالله بن سعد ومحمد بن سعيد عن عمرو بن أبى قيس عن سماك بن حرب بإسناده ومعناه، ورواه أيضا عن أحمد بن حفص عن أبيه عن إبراهيم بن طهمان عن سماك، ورواه الترمذى عن عبد بن حميد عن عبدالرحمن بن سعد عن عمرو بن أبى قيس عن سماك، . . . وهذه أسانيد صحاح » ثم تكلم على رجال هذه الأسانيد موثقا لهم، ثم قال : « ورواه أيضا البيهقى فى الأسماء والصفات ٢٨٦ - ٢٨٧ من طريق أبى داود بإسناد الوليد بن أبى ثور وإسناد إبراهيم بن طهمان، ورواه الحاكم فى المستدرك ٢/٥٠٠ - ٥٠١ من طريق شريك عن سماك بن حرب عن عبدالله بن عميرة عن الأحنف عن العباس مختصرا موقوفا، وقال : « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » ثم ذكر الحاكم طريقا آخر مرفوعا ووافقه الذهبى على أن الإسناد الأول الموقوف على شرط مسلم، وضعّف الطريق المرفوع، والحديث أيضا فى كتاب « رد الإمام الدارمى . . . على بشر المريس العنيد »،

منها[1]، وهو مع العباد أينما كانوا: يعلم أحوالهم، والله بما يعملون بصير.

وأما قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾ [سورة النحل: ١٢٨]، فقد دل السياق على أن المقصود ليس مجرد علمه وقدرته، بل هو معهم في ذلك بتأييده ونصره، وأنه يجعل للمتقين مخرجاً، ويرزقهم من حيث لا يحتسبون.

وكذلك قوله لموسى وهارون: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [سورة طه: ٤٦]، فإنه معهما بالتأييد والنصر والإعانة على فرعون وقومه، كما إذا رأى الإنسان من يخاف فقال له من ينصره: «نحن معك» أي معاونوك وناصروك على عدوك.

= ص ٧٣ (تحقيق الفقي) من رواية ابن مسعود، وفي كتاب «التوحيد ..» لابن خزيمة، ص ١٠٧ - ١٠٨ (تحقيق الهراس) من رواية ابن مسعود أيضا.

وحدثني أخي الدكتور محمد بن لطفي الصباغ أن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ضعّف هذا الحديث في تخريجه لسنن ابن ماجة وقال: «ضعيف» وأحال إلى كتابه «الظلال» ٥٧٧. وهذا أملاه عليّ الدكتور الصباغ من النسخة المخطوطة لتخريج سنن ابن ماجة للألباني الذي يطبع صحيحه الآن في مكتب التربية العربي لدول الخليج.

ويؤكد هذا ما ذكره الشيخ الألباني في مقدمة كتاب «مختصر العلو للعلي الغفار» للذهبي، ص ١٢ - ١٣ «الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠١/١٩٨١ حيث يقول: «وقد أحذف ما صرح المؤلف بثبوته أو نقله عن غيره، لعلة قادحة ظهرت لي كحديث أبي هريرة... وكحديث الأوعال الذي يُروى عن العباس (ص ٤٩ - ٥٠)، وهو مخرج في المصدر السابق «سلسلة الأحاديث الضعيفة» رقم (١٢٤٧)... والذي أعلمه أن الجزء الثالث من كتاب «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» الذي يتكلم فيه الشيخ الألباني على الأحاديث التي بعد رقم الألف - حسب ترقيمه - لم يطبع أو لم يوزع بعد.

(١) ن، م، س: وما ينزل فيها.

وكذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم لصدّيقه: «إنّ الله معنا» يدل على أنه موافق لهما بالمحبة والرضا فيما فعلاه، وهو مؤيّد لهما ومعين وناصر.

وهذا صريح فى مشاركة الصدّيق للنبىّ فى هذه المعية التى / اختصّ بها الصديق، لم يشركه فيها أحد من الخلق.

والمقصود هنا أن قول النبى صلى الله عليه وسلم لأبى بكر: «إن الله معنا» هى معيّة الاختصاص، التى تدل على أنه معهم بالنصر والتأييد والإعانة على عدوهم، فيكون النبى صلى الله عليه وسلم قد أخبر أن الله ينصرنى وينصرك يا أبابكر على عدونا، ويعيننا عليهم.

ومعلوم أن نصر الله نصر إكرام ومحبة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [سورة غافر: ٥١]، وهذا غاية المدح لأبى بكر، إذ دلّ على أنه ممن شهد له الرسول بالإيمان، المقتضى نصر الله له مع رسوله، (١وكان متضمنا شهادة الرسول له بكمال الإيمان المقتضى نصر الله له مع رسوله١) فى مثل هذه / الحال التى بيّن الله فيها ٤/ ٢٤٣ غناه عن الخلق، فقال: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِىَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى الْغَارِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠].

ولهذا قال سفيان بن عيينة وغيره: إن الله عاتب الخلق جميعهم فى نبيّه إلا أبابكر. وقال: من أنكر صحبة أبى بكر فهو كافر، لأنه كذّب القرآن.

(١ -١) : ساقط من (س) ، (ب).

وقال طائفة من أهل العلم، كأبى القاسم السهيلى وغيره: هذه المعيّة الخاصة لم تثبت لغير أبى بكر.

وكذلك قوله: «ما ظنّك باثنين الله ثالثهما». بل ظهر اختصاصهما فى اللفظ، كما ظهر فى المعنى. فكان يقال للنبى صلى الله عليه وسلم: «محمد رسول الله» فلما تولّى أبوبكر بعده صاروا يقولون: «خليفة رسول الله» فيضيفون الخليفة إلى رسول الله المضاف إلى الله، والمضاف إلى المضاف مضاف تحقيقاً[1] لقوله: «إن الله معنا»، ما ظنك باثنين الله ثالثهما، ثم لمّا تولّى عمر بعده صاروا يقولون: «أمير المؤمنين» فانقطع الاختصاص الذى امتاز به أبوبكر عن سائر الصحابة.

ومما يبين هذا أن الصحبة فيها عموم وخصوص، فيقال: صحبه ساعةً ويوماً وجمعةً وشهراً وسنةً، وصحبه عمره كله.

وقد قال تعالى: ﴿والصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ [سورة النساء: ٣٦]. قيل: هو الرفيق فى السفر، وقيل: الزوجة، وكلاهما تقلّ صحبته [وتكثر][2]. وقد سمّى الله الزوجة صاحبة فى قوله: ﴿أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُ صَاحِبَةٌ﴾ [سورة الأنعام: ١٠١].

ولهذا قال أحمد بن حنبل فى «الرسالة» التى رواها عبدوس بن مالك

---

(١) س: فيضيفون الخليفة إلى رسول الله، والمضاف إلى الله، والمضاف إلى المضاف تحقيقا؛ ب: فيضيفون الخليفة إلى رسول الله المضاف إلى الله، والمضاف إلى المضاف إلى الله مضاف إلى الله تحقيقا. والمثبت من (ن)، (م).

(٢) تكثر: فى (م) فقط. وكلمة «تقل» غير منقوطة فى (ن)، (م). وفى (س): نقل، وهو تحريف.

عنه[1]: «من صحب النبى صلى الله عليه وسلم سنةً، أو شهراً[2]، أويوماً، أو ساعةً[3]، أو رآه مؤمنا به[4]، فهو من أصحابه، له من الصحبة على قدر ما صحبه».

وهذا قول جماهير العلماء من الفقهاء وأهل الكلام وغيرهم: يعدّون فى أصحابه من قلّت صحبته ومن كثرت. وفى ذلك خلاف ضعيف.

والدليل على قول الجمهور ما أخرجاه فى الصحيحين عن أبى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «يأتى على الناس زمان يغزو فئام من الناس، فيقال: هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم. فيفتح لهم. ثم يغزو فئام من الناس، فيقال: هل فيكم من رأى من صحب النبى صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم. فيفتح لهم. ثم يغزو فئام من الناس فيقال: هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم. فيفتح لهم». وهذا لفظ مسلم، وله فى رواية أخرى: «يأتى على الناس زمان يبعث منهم[5] البعث فيقولون: انظروا هل تجدون فيكم أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيوجد الرجل، فيُفتح لهم به.

(١) هذه «الرسالة» أوردها ابن أبى يعلى فى ترجمة عبدوس بن مالك العطار فى «طبقات الحنابلة» ١/٢٤١ - ٢٤٦، والنص التالى فى ١/٢٤٣.

(٢) الرسالة: كل من صحبهُ سنة أو شهرا...

(٣) عبارة «مؤمنا به» ليست فى «الرسالة».

(٤) م: سنة وشهرا ويوما وساعة..

(٥) م: فيهم.

ثم يبعث البعث الثاني، فيقولون: هل فيكم من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم، فيفتح لهم به. ثم يبعث البعث الثالث، فيقال: انظروا هل ترون فيكم من رأى من رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم. ثم يكون البعث الرابع، فيقال: هل ترون فيكم أحداً رأى من رأى أحداً رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيوجد الرجل، فيفتح لهم به» ولفظ البخارى ثلاث مرات[1] كالرواية الأولى، لكن لفظه: «يأتى على الناس زمان يغزو فئام من الناس» وكذلك قال في الثانية والثالثة، وقال فيها: «كلها صحب» واتفقت الروايات على ذكر الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهم[2] القرون الثلاثة، وأما القرن الرابع فهو فى بعضها، وذكر القرن الثالث ثابت في المتفق عليه من غير وجه[3].

كما فى الصحيحين عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خير أمتى القرن الذين يلونني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجىء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته»[4].

---

(١) س، ب: مراتب. (٢) ن، م: وهى.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى وأوله هناك: ليأتين على الناس زمان يغزو فيه فئام من الناس.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢ / ٣٥ وتكلمت هناك على رواياته المختلفة. وأما هذه الرواية عن عبدالله بن مسعود رضى الله عنه فهى فى: البخارى ٥/٣ (كتاب فضائل أصحاب النبى ... الباب الأول) وأوله فيه: «خير الناس قرنى، ثم الذين يلونهم ... الحديث، وهو أيضا فى: البخارى ٩١/٨ (كتاب الرقاق، باب ما يُحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها)، ١٣٤/٨ (كتاب الأيمان والنذور، باب إذا قال أشهد بالله ...).

وفى الصحيحين عن عمران أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «إن خيركم قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم». قال عمران: فلا أدرى أقال[1] رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قرنه قرنين أو ثلاثة، / «ثم يكون بعدهم قوم[2] يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون»[3] وفى رواية: «ويحلفون ولا يستحلفون»[4] فقد شك عمران[5] فى القرن الرابع. ظ ٣٧٣

/ وقوله: «يشهدون ولا يستشهدون» حمله طائفة من العلماء على مطلق الشهادة، حتى كرهوا أن يشهد الرجل بحق قبل أن يُطلب منه المشهود له إذا علم الشهادة، وجمعوا بذلك بين هذا وبين قوله: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذى يأتى بالشهادة قبل أن يُسألها»[6]. ٤/ ٢٤٤

وقال طائفة أخرى: إنما المراد ذمهم على الكذب، أى يشهدون

---

(١) م: قال.

(٢) ن، م، س: قرن.

(٣) الحديث عن عمران بن حصين رضى الله عنه - مع اختلاف فى الألفاظ - فى: البخارى ٣/٥ - ٤ (كتاب فضائل أصحاب النبى . . .) الباب الأول)، ٨/٩١ (كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا . . .)، ٨/١٤١ - ١٤٢ (كتاب الأيمان والنذور، باب إثم من لا يفى بالنذر)؛ مسلم ٤/١٩٦٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم . . .) حديث رقم ٢١٤.

(٤) الحديث فى مسلم فى الموضع السابق ٤/١٩٦٥ (حديث رقم ٢١٥).

(٥) س، ب: عمر، وهو خطأ.

(٦) الحديث عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه فى: مسلم ٣/١٣٤٤ (كتاب الأقضية، باب بيان خير الشهود)؛ سنن أبى داود ٣/٤١٤ (كتاب الأقضية، باب فى الشهادات)؛ سنن الترمذى ٣/٣٧٣ (كتاب الشهادات، الباب الأول).

بالكذب، كما ذمّهم على الخيانة وترك الوفاء؛ فإن هذه [من][1] آيات النفاق التى ذكرناها فى قوله: «آية المنافق ثلاث: إذا حدّث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان» أخرجاه فى الصحيحين[2].

سبق ٢/ ٥٨ ٤/ ٣٤٨ وأما الشهادة بالحق إذا أدّاها الشاهد لمن علم أنه محتاج إليها ولم يسأله ذلك، فقد قام بالقسط، وأدّى الواجب قبل أن يُسأله، وهو أفضل ممن لا يؤدّيه إلا بالسؤال، كمن له عند غيره أمانة، فأدّاها قبل أن يسأله أداءها، حيث يحتاج إليها صاحبها، وهذا أفضل من أن يُحْوِج صاحبها إلى ذلّ السؤال. وهذا أظهر القولين.

وهذا يشبه اختلاف الفقهاء فى الخصم إذا ادّعى ولم يسأل الحاكم سؤال المدّعى عليه: هل يسأله الجواب؟ والصحيح أنه يسأله الجواب[3] ولا يحتاج ذلك إلى سؤال المدّعى، لأن دلالة الحال تغنى عن السؤال.

ففى الحديث الأول: «هل فيكم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟» ثم قال: «هل فيكم [من رأى][4] من صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟». فدلّ على أن الرائى هو الصاحب. وهكذا يقول فى سائر الطبقات فى السؤال[5]: «هل فيكم من رأى من صحب [من صحب رسول الله؟][6]» ثم يكون المراد بالصاحب الرائى.

---

(١) من: زياده فى (ب). (٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢/ ٨٢.

(٣) الجواب: ساقطة من (م).

(٤) من رأى: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٥) عبارة «فى السؤال»: ساقطة من (س)، (ب).

(٦) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م). وفى (س): من رأى من صحب رسول الله..

وفى الرواية الثانية: «هل تجدون فيكم أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟» (*ثم يقال فى الثالثة: «هل فيكم من رأى [من رأى][1] أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.*).

ومعلوم إن كان[2] الحكم لصاحب الصاحب معلّقا[3] بالرؤية[4]، ففى الذى صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطريق الأولى والأحرى.

ولفظ البخارى قال فيها كلها: «صَحِب». وهذه الألفاظ إن[5] كانت كلها من ألفاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فهى نصّ فى المسألة، وإن كان قد قال بعضها، والراوى مِثل أبى سعيد يروى اللفظ بالمعنى، فقد دلّ على أن معنى أحد اللفظين عندهم هو معنى الآخر، وهم أعلم بمعانى ما سمعوه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأيضا فإن كان لفظ النبى صلى الله عليه وسلم «رأى» فقد حصل المقصود، وإن كان لفظه «صحب» فى طبقة أو طبقات، فإن لم يرد به الرؤية لم يكن قد بيّن مراده، فإن الصحبة اسم جنس ليس لها حدّ فى الشرع ولا فى اللغة، والعرف فيها مختلف.

والنبى صلى الله عليه وسلم لم يُقَيِّد الصحبة بقَيْد، ولا قدّرها بقدرٍ، بل علّق[6] الحكم بمطلقها، ولا مطلق لها إلا الرؤية.

(*-*) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) من رأى: ساقطة من (ن)، (س).

(٢) ن، م، س: أنه كان.

(٣) م: متعلقا. (٤) ن: بالرواية. (٥) ن: وإن.

(٦) س: بقدر لو علق..؛ ب: بقدر وعلق..

وأيضا فإنه يقال: صَحِبه ساعة وصَحِبه سنة وشهرا، فتقع على القليل والكثير، فإذا أُطلقت من غير قيد لم يجز تقييدها بغير دليل، بل تُحمل على المعنى المشترك بين سائر موارد الاستعمال.

ولا ريب أن مجرد رؤية الإنسان لغيره لا توجب أن يقال: قد صحبه، ولكن إذا رآه على وجه الاتّباع له والاقتداء به دون غيره والاختصاص به[1]. ولهذا لم يُعتدّ برؤية من رأى النبى صلى الله عليه وسلم من الكفّار والمنافقين؛ فإنهم لم يروه رؤية من قصده أن يؤمن به، ويكون من أتباعه وأعوانه المصدّقين له فيما أخبر[2]، المطيعين له فيما أمر، الموالين له، المعادين لمن عاداه، الذى هو أحب إليهم من أنفسهم وأموالهم وكل شىء.

وامتاز[3] [أبو بكر] عن سائر[4] المؤمنين بأن رآه، وهذه حاله معه، فكان صاحباً له بهذا الاعتبار.

ودليلٌ ثانٍ ما ثبت فى الصحيحين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «وددت أنى رأيت إخوانى». قالوا: يا رسول الله، أو لسنا إخوانك؟ قال: «بل أنتم أصحابى، وإخوانى الذين يأتون بعدى، يؤمنون بى ولم يرونى»[5].

---

(١) به: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) م: فيما أخبر به.

(٣) ب: وامتازا، وهو خطأ.

(٤) ن، م، س: وامتازوا عن سائر...؛ ب: وامتازا عن سائر.. والكلام ناقص، ولعل ما أثبته تستقيم به العبارة.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٧/

ومعلوم أن قوله: «إخوانى» أراد به: إخوانى الذين ليسوا بأصحابى[1]، وأما أنتم فلكم مزيّة الصحبة[2]. ثم قال: «قوم يأتون بعدى يؤمنون بى ولم يرونى» فجعل هذا حداً فاصلا بين إخوانه الذين ودّ أن يراهم، وبين أصحابه، فدل على أن من آمن به ورآه فهو من أصحابه[3]، لا من / هؤلاء الإخوان الذين لم يرهم ولم يروه. ٤/ ٢٤٥

فإذا عرف أن الصحبة اسم جنس تعمّ قليل الصحبة وكثيرها، وأدناها أن يصحبه زمنا قليلا، فمعلوم أن الصدِّيق فى ذروة سنام الصحبة، وأعلى مراتبها، فإنه صحبه من حين بعثه[4] الله إلى أن مات، وقد أجمع الناس على أنه أول من آمن به من الرجال الأحرار، كما أجمعوا على أن أول من آمن / به من النساء خديجة، ومن الصبيان علىّ، ومن الموالى زيد بن ص ٣٧٤
حارثة. وتنازعوا فى أول من نطق بالإسلام بعد خديجة، فإن كان أبوبكر أسلم قبل علىّ، فقد ثبت أنه أسبق صحبة، كما كان أسبق إيمانا، وإن كان علىّ أسلم قبله، فلا ريب أن صحبة أبى بكر للنبى صلى الله عليه وسلم كانت أكمل وأنفع له من صحبة علىّ ونحوه، فإنه شاركه فى الدعوة، فأسلم على يديه أكابر أهل الشورى[5]، كعثمان وطلحة والزبير

---

(١) ن، س، ب: أصحابي.

(٢) م: مزيد الصحبة؛ س، ب: مزية فى الصحبة.

(٣) م: من الصحابة.

(٤) ن: فإنه بعثه من حين بعثه . . .، وهو خطأ.

(٥) م: الشكة.

وسعد وعبدالرحمن، وكان يدفع عنه من يؤذيه، ويخرج معه إلى القبائل، ويعينه فى الدعوة، وكان يشترى المعذَّبين فى الله، كبلال وعمّار وغيرهما، فإنه اشترى سبعة من المعذَّبين فى الله، فكان أنفع الناس له فى صحبته مطلقا.

ولا نزاع بين أهل العلم بحال النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه أن مصاحبة أبى بكر له كانت أكمل من مصاحبة سائر الصحابة [من وجوه][1]: أحدها: أنه كان أدوم اجتماعا به ليلا ونهارا، وسفرا وحضرا. كما فى الصحيحين عن عائشة أنها قالت: «لم أعقل أبوَىْ قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمض علينا يومٌ إلا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فيه طرفَىْ النهار»[2].

فكان النبى صلى الله عليه وسلم فى أول الأمر يذهب إلى أبى بكر طرفَىْ النهار، والإسلام إذ ذاك ضعيف، والأعداء كثيرة. وهذا غاية الفضيلة والاختصاص فى الصحبة.

وأيضا فكان أبوبكر يسمر عند النبى صلى الله عليه وسلم بعد العشاء، يتحدث معه فى أمور المسلمين، دون غيره من أصحابه.

وأيضا فكان النبى صلى الله عليه وسلم إذا استشار أصحابه أول من يتكلم أبوبكر فى الشورى، وربما تكلّم غيره، وربما لم يتكلّم غيره، فيعمل برأيه وحده، فإذا خالفه غيره اتبع رأيه دون رأى من يخالفه.

---

(١) عبارة «من وجوه»: ساقطة من (ن)، (م).

(٢) سيرد هذا الكلام من حديث مطول فيما يلى فى هذا الجزء، ص إن شاء الله.

فالأول كما فى الصحيحين أنه شاور أصحابه فى أسارى بدر، فتكلّم أبـوبكر أولا، فروى مسلم فى صحيحه عن ابن عباس قال: لما أُسر الأسارى يوم بدر، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبى بكر وعمر: «مـا ترون فى هؤلاء الأسارى؟» فقال أبوبكر: هم بنو العم والعشيرة، فأرى أن تقبل منهم الفدية فتكون لنا قوة على الكفار. فقال عمر: لا والله يا رسول الله، ما أرى ما رأى أبوبكر، ولكن أن تمكّننا فنضرب أعناقهم: تمكّن عليّاً من عقيل فيضرب عنقه، وتمكّن حمزة من العبّاس فيضرب عنقه، وتمكّننى من فلانٍ ـ قريب لعمر ـ فأضرب عنقه. وأشار ابن رواحة بتحريقهم، فاختلف أصحابه، فمنهم من يقول: الرأى ما رأى أبوبكر، ومنهم من يقول: الرأى ما رأى عمر، ومنهم من يقول: الرأى ما رأى ابن رواحة. قال: فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبوبكر ولم يهو ما قلت، وذكر تمام الحديث[1].

وأمـا الثـانى ففى يوم الحديبية لما شاورهم على أن يُغِير على ذريّة الذين أعانوا قريشا، أو يذهب إلى البيت، فمن صدّه قاتله. والحديث معـروف[2] عنـد أهـل العلم: أهـل التفسير والمغـازى والسِّير والفقـه والحديث، رواه البخارى، ورواه أحمد فى مسنده[3].

حدّثنـا عبدالرزاق عن معمر، قال: قال الزهرى: أخبرنى عروة بن

(١) مضى هذا الحديث من قبل.

(٢) س، ب: معلوم.

(٣) النص التالى فى المسند (ط. الحلبى) ٤/٣٢٣ ـ ٣٢٦، ٤/٣٢٨ ـ ٣٣١.

الزبير، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم يصدِّق كل منهما صاحبه[1]، قالا: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن[2] الحديبية فى بضع عشرة مائة من أصحابه، حتى إذا كانوا بذى الحُلَيْفة قلّد رسول الله صلى الله عليه وسلم الهدى وأشعره، وأحرم بعمرة[3]، وبعث بين يديه عيناً له من خزاعة يخبره عن قريش، وسار رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى إذا كان بغدير الأشطاط قريب من عسفان أتاه عينه الخزاعى، فقال: إنى قد تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى قد جمعوا
٤/ ٢٤٦ / لك الأحابيش» قال أحمد: «وقال يحيى بن سعيد عن ابن المبارك»[4]: «قد جمعوا لك الأحابيش، وجمعوا لك جموعا، وهم مقاتلوك وصادّوك عن البيت. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «أشيروا عليَّ[5]: أترون أن أميل[6] إلى ذرارى هؤلاء الذين أعانوهم فنصيبهم، فإن قعدوا قعدوا موتورين محروبين[7]، وإن نَجَوْا يكن عنقا قطعها الله، أو ترون أن نؤمّ البيت، فمن صدّنا عنه قاتلناه». فقال أبوبكر: الله ورسوله أعلم، يا نبى الله إنما جئنا معتمرين ولم نجىء لقتال أحد[8]، ولكن من

(١) المسند: يصدِّق كل واحد منهما حديث صاحبه.

(٢) المسند: زمان.

(٣) المسند: بالعمرة.

(٤) هذه الزيادة المعترضة جاءت فى المسند بعد هذا الموضع بسطرين.

(٥) ن . م . ص : إليَّ. والمثبت من (ب)، المسند.

(٦) المسند: نميل.

(٧) ن: محزونين. وفى المسند بعد عبارة «وإن نجوا»: «وقال يحيى بن سعيد عن ابن المُبارك: محزونين، وإن يحنون تكن . . .

(٨) المسند: . . نقاتل أحداً . .

حال بيننا وبين البيت قاتلناه. قال النبي صلى الله عليه وسلم: «فروحوا إذاً». قال الزهري: وكان أبو هريرة يقول: ما رأيت أحداً قط كان أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم[1]. قال الزهرى: حديث[2] المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم: فراحوا حتى إذا كانوا ببعض الطريق».

ومن هنا رواه البخارى من طريق ورواه فى المغازى والحج[3].

وقال الزهرى فى حديث المسور الذى اتفق عليه أحمد والبخارى[4]: «حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال النبى صلى الله عليه وسلم: إن خالد ابن الوليد بالغَمِيم فى خيل لقريش طَليعة، فخذوا ذات / اليمين، فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هُمْ[5] بقترة الجيش، فانطلق يركض نذيراً لقريش، وسار النبى صلى الله عليه وسلم، حتى إذا كان بالثَّنِيَّة التى يُهْبَطُ

---

(١) هذه الزيادة من كلام الزهرى هى من حديث رواه الترمذى فى سننه عن أبى هريرة رضى الله عنه ١٢٩/٣ (كتاب الجهاد، باب ما جاء فى المشورة) وهو موافق لرواية الزهرى هنا.

(٢) المسند: فى حديث.

(٣) الحديث - مطولا ومختصرا مع اختلاف فى الألفاظ - عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضى الله عنهما فى: البخارى ١٦٨/٢ - ١٦٩ (كتاب الحج، باب من أشعر وقلّد بذى الحُلَيْفة ثم أحرم)، ١٩٣/٣ - ١٩٨ (كتاب الشروط، باب الشروط فى الجهاد . . .)، ١٢٦/٥ - ١٢٧ (كتاب المغازى، باب غزوة الحديبية، ٣٢/٤ (كتاب الجهاد، باب ناقة النبى صلى الله عليه وسلم)؛ سنن أبى داود ١١٢/٣ - ١١٥ (كتاب الجهاد، باب فى صلح العدو). وسبق الكلام على بعض ألفاظ الحديث فيما مضى

(٤) الكلام التالى فى المسند، وهو فى البخارى ١٩٣/٣ - ١٩٤ (كتاب الشروط . . .).

(٥) ن ،م ، س ،المسند: حتى إذا هو. والمثبت من (ب)، البخارى.

عليهم منها بركت به راحلته، فقال الناس[1]: حَلْ حَلْ فألَحّت، فقالوا: خَلأَت القصواء، خلأت القصواء[2]. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «ما خَلأَت [القصواء][3] وما ذاك لها بخُلُق، ولكن حبسها حابس الفيل» ثم قال: «والذى نفسى بيده لا يسألونى خُطَّةً يعظّمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها» ثم زجرها فوثبت، قال: فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثَمَدٍ قليل الماء يتبرَّضُهُ الناس تَبرُّضاً، فلم يلبث الناس أن نزحوه، وشكوا[4] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش، فانتزع سهما من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه[5]، فو الله ما زال يجيش لهم بالرِّيِّ[6] حتى صدروا عنه، فبينما هم كذلك إذا جاء بُدَيْل بن ورقاء الخزاعى ونفر[7] من قومه من خزاعة، وكانوا عَيْبَةَ نُصْح رسول[8] الله صلى الله عليه وسلم من أهل تِهَامة» - وفى لفظ لأحمد: «مسلمهم ومشركهم[9]» - فقال: إنى تركت كعب بن لؤى وعامر بن لؤى نزلوا أعداد مياه الحديبية ومعهم العوذ المطافيل، وهم مقاتلوك وصادّوك عن البيت.

---

(١) المسند (فقط): فقال النبى صلى الله عليه وسلم.

(٢) تكررت عبارة« خلأت القصواء » فى (ن) فقط مرتين، وهى كذلك فى « البخارى ».

(٣) القصواء: ساقطة من (ن)، (م).

(٤) المسند: فلم يلبثه الناس أن نزحوه فَشُكِىَ، البخارى: فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشُكِىَ.

(٥) ن، م، س: فيها.

(٦) بالرى: ساقطة من (س)، (ب).

(٧) المسند، البخارى: فى نفر.

(٨) ن، م، س، المسند: لرسول. (٩) فى رواية المسند ٣٢٣/٤: مسلمها ومشركها.

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنا لم نجِيء لقتال أحد، ولكنَّا جئنا معتمرين، فإن قريشا قد نهكتهم الحرب، وأضرَّت بهم، فإن شاؤوا ماددتُهُم مدَّة، ويخلُّوا بيني وبين الناس، فإن أَظْهَرْ فإن شاؤوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا. وإلَّا فقد جَمُّوا[1]، وإن هم أَبَوْا فو الذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمرى هذا حتى تنفرد سالفتي، وليُنفذن[2] الله أمره». قال بُدَيْل: «سأبلِّغهم ما تقول. فانطلق حتى أتى قريشا، فقال: إنَّا قد جئناكم من عند هذا الرجل وسمعناه يقول قولا؛ فإن شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا. فقال سفهاؤهم: لا حاجة لنا أن تخبرنا عنه بشيء. وقال ذوو الرأى منهم: هاتِ ما سمعتَه يقول، قال: سمعته يقول كذا وكذا، فحدَّثهم بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقام عروة بن مسعود فقال: أىْ قومِ ألستم بالوالد؟[3] قالوا: بلى. قال: أولست بالولد[4]؟ قالوا: بلى. قال: فهل تتهمونى؟ قالوا: لا. قال: ألستم تعلمون أنى استنفرت أهل عُكاظ فلما بَلَّحُوا[5] علىّ جئتكم بأهلى وولدى ومن أطاعنى. قالوا: بلى. قال: فإنّ هذا قد عرض عليكم خُطَّة رُشد فاقبلوها منه[6] ودعونى آته. قالوا: ائته، فأتاه

---

(١) فى شرح البخارى: أى استراحوا من جهد الحرب.

(٢) ن، م، س، المسند: أو لينفذن.

(٣) ن، م، س: بالولد.

(٤) ن، م، س: بالوالد.

(٥) بلّحوا: أى عجزوا.

(٦) منه: ليست فى «المسند» و«البخارى».

فجعل يكلّم النبى صلى الله عليه وسلم، فقال النبى صلى الله عليه وسلم له نحـوا من قوله لبُديل، فقال عُروة عند ذلك: أى محمد، أرأيت إن استـأصلت قومـك[1]، هل سمعت أحـداً من العـرب[2] اجتاح أصله[3] قبلك؟ وإن تكن الأخرى، فإنى والله لأرى[4] وجوها وإنى لأرى أوباشا[5] من النـاس خليقـاً أن يفـرُّوا ويدعـوك - ولفظ أحمد: «خلقاء أن يفروا ويدعوك[6]» - فقال [له][7] أبوبكر: رضى الله عنه: امصص بظر اللات[8]، أنحن نفر عنه وندعه؟ / فقال: من ذا؟ قالوا: أبوبكر. قال: أما والذى نفسى بيده لولا يد كانت لك عندى لم أجزك بها لأجبتك. وجعل يكلّم النبى صلى الله عليه وسلم، فكلما كلّمه أخذ بلحيته، والمغيرة قائم على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المِغْفَر، فكلما أهـوى عُروة بيده إلى لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب يده بنعل[9] السيف، ويقول: أخّر يدك عن لحية رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرفـع عُروة رأسه[10] فقال: من ذا[11]؟ قالوا: المغيرة بـن شعبة. ٤/ ٢٤٧

(١) البخارى: آمر قومك.

(٢) البخارى، المسند: بأحد من العرب.

(٣) ب، وفى رواية للبخارى: أهله.

(٤) م، ب: لا أرى.

(٥) ن، س: وأرى أوباشا؛ م: وأرى أوشاص. وفى رواية للبخارى «أشوابا».

(٦) العبارات المعترضة فى رواية المسند.

(٧) له: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٨) سبق شرح هذه العبارة فيما مضى.

(٩) فى «المسند» فقط: بنصل.

(١٠) ن، م، س، المسند: يده. (١١) البخارى، المسند: من هذا.

قال: أى غُدَرُ أو لستُ أسعى فى غَدْرتك؟ وكان المغيرة صحب قوما[1] فى الجاهلية، فقتلهم وأخذ أموالهم، [ثم جاء فأسلم][2]، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «أمّا الإسلام فَأَقْبَلُ، وأمّا المال فلست منه فى شىء» ثم إن عُروة جعل يرمُقُ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعينيه[3]، قال: فوالله ما تنخّم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة إلا وقعت فى كف رجل منهم، فدَلَكَ بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلّم خفضوا أصواتهم [عنده][4]، وما يُحِدُّون النظر إليه تعظيماً له، فرجع عُروة إلى أصحابه، فقال: أى قوم [والله][5] لقد وفدت على الملوك، ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشى، والله إن رأيتُ مَلِكاً عظيماً[6] قط يُعظّمه أصحابه[7] ما يعظّم أصحاب محمدٍ محمدا، والله إن تنخّم بنخامة إلا وقعت فى يد[8] رجل منهم، فدَلَك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلّم خفضوا أصواتهم عنده[9]،

---

(١) ن، م، س: أقواما.

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م)، (س).

(٣) المسند: يرمق النبى صلى الله عليه وسلم بعينه.

(٤) عنده: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٥) والله: ليست فى (ن)، (م)، (س).

(٦) عظيما: ليست فى (م)، البخارى، المسند.

(٧) س، ب: يعظمه قومه وأصحابه.

(٨) البخارى، المسند: نخامة إلا وقعت فى كف . . .

(٩) فى (ن)، (م)، (س): سبقت عبارة «وإذا تكلّم . .» عبارة: «وإذا توضأ . . .».

ص ٣٧٥ وما يحدُّون / النظر إليه تعظيما له، وإنه قد عرض عليكم خُطَّة رشد فاقبلوها. فقال رجل من كنانة[1]: دعونى آته، فقالوا: ائْته، فلما أشرف على النبىّ صلى الله عليه وسلم [وأصحابه][2] قال النبى صلى الله عليه وسلم: «هذا فلان، وهو من قوم يعظِّمون البُدْن، فابعثوها له» [فبُعثت له]، واستقبله[3] النـاس يُلَبُّـون، فلما رأى ذلك قال: سبحان الله، ما ينبغى لهذا أن يصد[4] عن البيت، فلما رجع إلى أصحابه قال: رأيت البُدن قد قُلِّدت وأُشعرت[5]، فما أرى أن يُصدَّ[6] عن البيت، فقام رجل يقـال له مِكْرَز بن حفص فقال: دعونى آته[7]. فلما أشرف عليهم قال النبى صلى الله عليه وسلم: «هـذا مِكْـرَز بن حفص وهو رجل فاجرٌ» فجعل يكلِّم النبى صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو. قال مَعْمَرٌ: فأخبرنى أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل قال النبى صلى الله عليه وسلم: «قد سَهُلَ لكم من أمركم» قال معمر عن الزهرى فى حديثه: فجاء سهيل، فقال له: هات اكتب بيننا وبينك[8] كتابا، فدعا النبى صلى الله عليه وسلم الكاتب، فقال النبى صلى الله عليه وسلم:

---

(١) البخارى، المسند: من بنى كنانة.
(٢) وأصحابه: ليست فى (ن)، (م)، (س).
(٣) ن، س: فبعثوها له واستقبله؛ م: فابعثوها له واستقبله.
(٤) البخارى، المسند: لهؤلاء أن يصدّوا.
(٥) م: واستشعرت.
(٦) البخارى، المسند: أن يصدّوا.
(٧) البخارى، المسند: آته، فقالوا ائته.
(٨) البخارى، المسند: وبينكم.

«اكتب[1] بسم الله الرحمن الرحيم» فقال سهيل: أما الرحمٰن فما أدرى[2] ما هو، ولكن اكتب: باسمك اللهم، كما كنت تكتب. فقال المسلمون: والله لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «اكتب باسمك اللهم» ثم قال: «هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله» فقال سهيل: والله لو كنَّا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد بن عبدالله. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «والله إنى لرسول الله وإن كذبتمونى، اكتب: محمد بن عبدالله» قال الزهرى وذلك لقوله: «لا يسألونى خُطّة يعظّمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها» قال النبى صلى الله عليه وسلم: «عَلَى أن تُخَلُّوا[3] بيننا وبين المسجد الحرام نطوف به»[4] فقال سهيل: والله لا تتحدث العرب أنَّا أُخِذْنا ضُغْطَةً، ولكن ذاك[5] من العام المقبل[6]، فكتب. وقال سهيل: وعَلَى أن[7] لا يأتيك منا رجل وإن كان على دينك إلا رددتَه إلينا. قال المسلمون: سبحان الله! كيف يُرَدُّ إلى المشركين وقد جاء مسلما؟ فبينما هم كذلك إذ جاء[8] أبو جندل بن سهيل

---

(١) اكتب: ليست فى «البخارى».
(٢) البخارى، المسند: فوالله ما أدرى.
(٣) س، ب: يخلّوا.
(٤) المسند، البخارى: وبين البيت فنطوف به.
(٥) البخارى: ذلك؛ المسند: لك.
(٦) م: القابل.
(٧) البخارى، المسند: أنه.
(٨) البخارى: إذ دخل.

ابن عمرو يرسف في قيوده، وقد خرج من أسفل مكة، حتى رمى بنفسه بين أظهر المسلمين، فقال سهيل: هذا يا محمد[1] أول ما أقاضيك عليه، أن تردَّه إليَّ. قال: فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «إنا لم نقض الكتاب بعد». قال: / فوالله إذاً لا أصالحك على شيء أبدا. قال النبى صلى الله عليه وسلم: «فأجِزْهُ لى» قال: ما أنا مجيزه[2]. قال: «بلى فافعل» قال: ما أنا بفاعل. قال مِكْرز: بلى قد أجزناه لك. قال أبو جندل: أى معاشر المسلمين أُرَدُّ إلى المشركين، وقد جئت مسلما؟ ألا ترون ما قد لقيت؟ وقد كان[3] عُذِّب عذاباً شديداً في الله. فقال عمر[4]: فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم، فقلت: ألستَ نبيَّ الله حقا؟ قال: «بلى». قال: قلت: ألسنا على الحق، وعدونا على الباطل؟ قال: «بلى». قلت: فَلِمَ نُعْطِى[5] الدنية فى ديننا إذاً؟ قال: «إنى رسول الله ولست أعصيه، وهو ناصرى» قلت: أو لستَ كنتَ تحدِّثنا: أنَّا سنأتى البيت فنطوف به[6]؟ قال: «فأخبرتُكَ أنَّك آتيه[7] العام؟» قلت: لا. قال: «فإنَّك آتيه ومطَّوِّفٌ به»[8] قال[9]: فأتيت أبابكر، فقلت: يا أبابكر أليس ٤/ ٢٤٨

(١) س، ب: يا محمد هذا..

(٢) البخارى، المسند: بمجيزه لك.

(٣) البخارى، المسند: وكان قد..

(٤) س، ب: قال عمر. (٥) ن، م: فلم نعط.

(٦) س، ب: ونطوف به.

(٧) البخارى: أنَّا نأتيه؛ المسند: أنك تأتيه.

(٨) م: تطوف به؛ المسند: ومتطوف به.

(٩) قال: ساقطة من (م)، (س)، (ب).

هذا نبيّ الله حقـا؟ قال: بلى. (1قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى1). قلت: فلم نعطى الدنية فى ديننا إذاً؟ قال: أيها الـرجـل إنّـه رسـول الله، وليس يعصى ربَّـه، وهو ناصره، فاستمسك بغَرْزِهِ(2)، فوالله [إنه] على الحق(3). قلت: أليس كان يحدّثنا أنّا سنأتى البيت ونطوف به؟ قال: بلى، أفأخبرك أنّك(4) تأتيه العام(5)؟ قلت: لا. قال: فإنك آتيه ومطَّوِّف به. قال عمر(6): فعملت لذلك أعمالا. قال: فلمـا فرغ من قضـية الكتـاب قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: «قوموا فانحروا ثم احلقوا». قال: فوالله ما قام منهم رجلٌ حتى قال ذلك ثلاث مرات. فلمّا لم يقم أحد(7) دخل على أم سلمة فَذَكَر لها ما لَقِيَ من الناس، فقالت أم سلمة: يا نبيّ الله أتحبُّ ذلك، اخرج ولا تكلّم أحـداً منهم(8)، (*حتى تنحر بُدْنَك وتدعو حالقك [فيحلقك](9). فخرج فلم يكلّم أحداً منهم حتى فعل ذلك، فَنَحر بُدْنَه، ودعا حالقه فحلقه*)، فلمَّا رأَوْا ذلك قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضاً، حتى

(1 - 1) ساقط من (س)، (ب).

(2) المسند: فاستمسك، وقال يحيى بن سعيد: بغرزه، وقال: تطوف بغرزه حتى تموت؛ م: فاستمسك بعروته.

(3) ن: فوالله على الحق؛ س، ب: فهو والله على الحق؛ المسند: فوالله إنه لعلى الحق.

(4) س، ب: أفأخبر أنك؛ المسند: أفأخبرك أنه.

(5) م: آتيه العام؛ المسند: يأتيه العام.

(6) البخارى، المسند: قال الزهرى: قال عمر. (7) البخارى، المسند: منهم أحد.

(8) ن، م: ولا تكلم منهم أحداً؛ البخارى والمسند: ثمّ لا تكلّم أحداً منهم كلمة..

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (م). وسقطت بعض هذه العبارات من (س).

(9) فيحلقك: ساقطة من (ن).

كاد بعضهم يقتل بعضا غماً، ثم جاء[1] نسوة مؤمنات فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ [سورة الممتحنة: ١٠] / فطلق عمر يومئذ امرأتين كانتا له فى الشرك، فتزوج إحداهما معاوية بن أبى سفيان، والأخرى صفوان بن أمية. ثم رجع النبى صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، فجاء[2] أبو بَصِير - رجل من قريش - وهو مُسْلِم[3]، فأرسلوا فى طلبه رجلين، فقالوا: العهد الذى جعلت لنا، فدفعه إلى الرجلَيْن، فخرجا به حتى بلغا ذا الحُلَيْفَة، فنزلوا يأكلون من تمرٍ لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إنى لأرى سيفك هذا يا فلان جيّدا، فاستله الآخر فقال: أجل والله إنّه لجيّد، لقد جرّبت به ثم جربت، فقال أبو بصير: أرنى أنظر إليه، فأَمْكَنَه [منه][4]، فضربه حتى بَرَدَ، وفرَّ الآخر، حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعدو، فقال النبى صلى الله عليه وسلم حين رآه: «لقد رأى هذا ذُعْراً». فلما انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: قُتل والله صاحبى، وإنّي لمقتول. فجاء أبو بَصير رضي الله عنه، فقال: يا نبىّ الله، قد وفى اللّه بذمتك[5]، فلقد رددتنى إليهم، ثم أنجانى

ظ ٣٧٥

(١) البخارى، المسند: ثم جاءه..

(٢) البخارى، المسند: فجاءه.

(٣) بعد كلمة «ومسلم» جاءت عبارات فى «المسند» زيادة من رواية ابن المبارك.

(٤) منه: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٥) س، ب: لقد وفّى الله بذمتك؛ البخارى، المسند: قد والله أوفى الله ذمّتك.

الله منهم. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «ويل أُمِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ لو كان له أحد» فلمّا سمع ذلك عرف أنه سيرُدُّه إليهم، فخرج حتى أتى سيفَ البحر. قال: وتفلّت منهم أبو جندل[1] بن سهيل رضى الله عنه، فلحق بأبى بصير، فجعل لا يخرج من قريش رجلٌ قد[2] أسلم إلا لحق بأبى بصير، حتى اجتمعت منهم عصابة. قال: فوالله ما يسمعون بعيرٍ خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوها[3]، فقتلوهم وأخذوا أموالهم، فأرسلت قريش إلى النبى صلى الله عليه وسلم تناشده الله والرحم لما أرسل إليهم، فمن أتاه منهم فهو آمن، فأرسل النبى صلى الله عليه وسلم إليهم، وأنزل الله عزل وجل: ﴿وَهُوَ الَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾ [سورة الفتح : ٢٤] حتى بلغ ﴿حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [سورة الفتح : ٢٦] ، وكانت حميّتهم أنهم لم يقرّوا أنه نبى الله، ولم يقروا ببسم الله الرحمـــن الرحيم، وحالوا بينهم وبين البيت» رواه البخارى عن عبدالله بن محمد المُسْندى[4] عن عبدالرزاق[5] ورواه أحمد عن عبدالرزاق[6]، وهو

(١) البخارى : وينفلت منهم أبو جندل؛ المسند: ويتفلت أبو جندل. .

(٢) قد : ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(٣) البخارى ، المسند: إلا اعترضوا لها. .

(٤) م : السندى، وهو تحريف. وهو عبدالله بن محمد بن عبدالله بن جعفر بن اليمان الجعفى البخارى الحافظ، أبو جعفر المعروف بالمسنَدى (بفتح النون) لقب بذلك لأنه كان يطلب المسندات ويرغب عن المرسلات، ولأنه أول من جمع «مسند الصحابة» بما وراء النهر، وهو شيخ البخارى، توفى سنة ٢٢٩ . انظر ترجمته فى : تهذيب التهذيب ٩/٦ - ١٠؛ تذكرة الحفاظ ٤٩٢/٢ - ٤٩٣؛ الأعلام ٢٦٠/٤ .

(٥) وهى رواية كتاب الشروط، باب الجهاد والمصالحة ١٩٣/٣ - ١٩٧ .

(٦) وهى الرواية فى ٣٢٨/٤ - ٣٣١ .

أجلّ قدرا من المسندى شيخ البخارى، فما فيه من زيادة هى أثبت مما فى البخارى.

٤/ ٢٤٩ وفى الصحيحين / عن البراء بن عازب، قال: كتب علىّ بن أبى طالب[1] الصلح بين النبى صلى الله عليه وسلم وبين المشـــركين يوم الحديبية، فكتب: هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: لا تكتب رسول الله، لو نعلم أنك رسول الله لم نقاتلك. فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعلىّ: «امحـه» فقال: «ما أنا بالذى أمحوه» قال: فمحاه النبى صلى الله عليه وسلم بيده[2]، قال: وكان فيما اشترطوا عليه أن يدخلوا فيقيموا بها[3] ثلاثا، ولا يدخلوا بسلاح إلا جُلُبَّان السـلاح. قال شعبـة: قلت لأبى إسحاق: وما جُلُبَّان السلاح؟ قال: القراب وما فيه»[4].

---

(١) ن ، س : على بن أبى طلحة، وهو خطأ.

(٢) بيده : ساقطة من (م).

(٣) بها : ساقطة من (س)، (ب).

(٤) الحديث ـ مع اختلاف فى الألفاظ ـ عن البراء بن عازب رضى الله عنه فى : البخارى ٣/١٨٤ ـ ١٨٥ (كتاب الصلح باب كيف يُكتب هذا ما صالح فلان بن فلان . . .)، ٤/١٠٣ ـ ١٠٤ (كتاب الجزية والموادعة، باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم)؛ مسلم ٣/١٤٠٩ ـ ١٤١١ (كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية فى الحديبية)، سنن أبى داود ٢/٢٢٧ (كتاب المناسك، باب المحرم يحمل السلاح)؛ المسند (ط . الحلبى) ٤/٢٨٩ ، ٢٩١، ٣٠٢. وقال النووى فى شرحه على مسلم ١٢/١٣٦ : «قال أبو اسحاق السبيعى، جُلُبَّان السلاح هو القراب ومافيه، والجُلبان بضم الجيم. قال القاضى فى المشارق ضبطناه جلبان بضم الجيم واللام وتشديد الباء الموحدة

وفى الصحيحين عن أبى وائل قال: قام سهل بن حنيف يوم صفِّين، فقال: يا أيها الناس اتّهموا أنفسكم. وفى لفظ: اتهموا رأيكم على دينكم، لقد كنّا [مع رسول الله صلى الله عليه وسلم][(1)] يوم الحديبية، ولو نرى قتالاً لقاتلنا. وذلك فى الصلح الذى كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين، وجاء[(2)] عمر، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: «بلى». قال: أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار؟ قال: «بلى» قال: ففيم[(3)] نعطى الدَّنيَّة فى ديننا، ونرجع ولمَّا يحكم الله بيننا وبينهم؟ قال: «يا ابن الخطاب إنّى رسول الله ولن يضيّعنى الله أبدا» قال: فانطلق عمر فلم يصبر متغيّظاً، فأتى أبابكر فقال: يا أبابكر ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: بلى. قال: أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار؟ قال: بلى. قال: فعلام نعطى الدَّنيَّة فى ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا ابن الخطاب إنّه رسول الله ولن يضيّعه الله أبدا. قال: فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفتح، فأرسل إلى عمر

قال: وكذا رواه الأكثرون وصوّبه ابن قتيبة وغيره ورواه بعضهم بإسكان اللام وكذا ذكره الهروى وصوبه هو وثابت ولم يذكر ثابت سواه وهو ألطف من الجراب يكون من الأدم يوضع فيه السيف مغمدا ويطرح فيه الراكب سوطه وأدواته ويعلّقه فى الرحل، قال العلماء: وإنما شرطوا هذا لوجهين أحدهما أن لا يظهر منه دخول الغالبين القاهرين والثانى أنه إن عرض فتنة أو نحوها يكون فى الاستعداد بالسلاح صعوبة.».

(١) ما بين المعقوفتين فى (ب) فقط.

(٢) ن، م : فجاء.

(٣) س، ب : فيم.

فأقرأه إياه، فقال: يا رسول الله أو فتح[1] هو؟ قال: «نعم»[2].

وفى لفظ مسلم[3] «فطابت نفسه ورجع».

وفى لفظ لمسلم أيضا: «أيها الناس اتهموا رأيكم[4]، لقد رأيتُنى يوم أبى جندل[5]، ولو [أنى][6] أستطيع أن أردَّ أمر رسول الله لرددته»[7].

وفى رواية: - والله ورسوله أعلم[8] - : «والله ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا إلى أمر قط، إلا أَسْهَلْنَ بنا إلى أمر نعرفه إلا أمركم هذا[9]» «ما

---

(١) ن، م: أفتح؟

(٢) الحديث عن أبى وائل شقيق بن سلمة الأسدى (ترجمته فى الإصابة ١٦٢/٢ - ١٦٣؛ أسد الغابة ٥٢٧/٢ - ٥٢٨) رضى الله عنه - مع اختلاف فى الألفاظ - فى: البخارى ١٠٣/٤ (كتاب الجزية والموادعة، باب حدثنا عبدان ...)، ١٣٦/٦ (كتاب التفسير، باب سورة الفتح)؛ مسلم ١٤١١/٣ - ١٤١٢ (كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية ..) المسند (ط. الحلبى) ٤٨٥/٣ - ٤٨٦ (عن أبى وائل عن سهل بن حنيف).

(٣) مسلم ١٤١٢/٣ فى آخر الحديث.

(٤) ن، م: آراءكم. والمثبت هو الذى فى (س)، (ب) وفى صحيح مسلم.

(٥) وهو يوم الحديبية.

(٦) أنى: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٧) الحديث بهذه الألفاظ عن سهل بن حنيف رضى الله عنه فى مسلم ١٤١٢/٣ (الموضع السابق حديث رقم ٩٥)؛ المسند ٤٨٥/٣.

(٨) هذه الرواية عن أبى وائل عن سهل بن حنيف رضى الله عنهما فى: البخارى ١٢٨/٥ - ١٢٩ (كتاب المغازى، باب غزوة الحديبية) ونصه: لما قدم سهل بن حنيف من صفين أتيناه نستخبره فقال اتهموا الرأى فلقد رأيتنى يوم أبى جندل ولو أستطيع أن أرد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره لرددت والله ورسوله أعلم ... الحديث.

(٩) هذه العبارات فى رواية عن سهل بن حنيف فى مسلم (حديث رقم ٩٥).

نسد منه خصما إلا انفجر علينا خصم ما ندرى كيف نأتى له[1]» يعنى يوم صفِّين.

وقال ذلك سهل يوم صفِّين لما خرجت الخوارج على علىٍّ حين أمر بمصالحة معاوية وأصحابه.

وهـذه الأخبار الصحيحة هى باتفاق أهل العلم بالحديث فى عُمرة الحديبية تبيِّن اختصاص أبى بكر [بمنزلةٍ][2] من الله ورسوله لم يشركه فيها أحد من الصحابة: لا عمر، ولا علىّ، ولا غيرهما، وأنه لم يكن فيهم أعظم إيماناً وموافقةً وطاعة لله ورسوله منه، ولا كان فيهم من يتكلّم بالشورى قبله.

فإن النبى صلى الله عليه / وسلم كان يصدر عن رأيه وحده فى الأمور العظيمة، وإنه [كان][3] يبدأ بالكلام بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم معاونة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، كما كان يفتى بحضرته وهو يقرُّه على ذلك، ولم يكن هذا لغيره. ص ٣٧٦

فإنه لما جاء النبى صلى الله عليه وسلم جاسوسه الخزاعى، وأخبره أن قريشاً قد جمعوا له الأحابيش، وهى الجماعات[4] المستجمعة من

(١) هذه العبارات جاءت فى مسلم عن سهل بن حنيف رضى الله عنه فى الحديث التالى (رقم ٩٦) ١٤١٣/٤. وجاءت العبارات فى الجملتين مجتمعة فى المسند (ط. الحلبى) ٤٨٥/٤ ولكن مع اختلاف فى الألفاظ. ونص الحديث: «... والله ما وضعنا سيوفنا عن عواتقنا منذ أسلمنا لأمر يفظعنا إلا أسهل بنا إلى أمر نعرفه إلا هذا الأمر ما سددنا خصما إلا انفتح لنا خصم آخر».

(٢) بمنزلة: زيادة فى (ب) فقط.

(٣) كان: زيادة فى (م) فقط.

(٤) م: الجماعة.

قبائل، والتحبش: التجمع، وأنهم مقاتلوه وصادّوه عن البيت، استشار أصحابه أهل المشورة مطلقا: هل يميل إلى ذرارى الأحابيش؟ أو ينطلق إلى مكة؟ فلما أشار عليه أبوبكر أن لا يبدأ أحداً بالقتال، فإنّا لم نخرج إلا للعمرة لا للقتال، فإن منعنا أحد[1] من[2] البيت قاتلناه، لصدّه لنا عما قصدنا، لا مبتدئين[3] له بقتال. قال النبى صلى الله عليه وسلم: «روحوا إذاً» ثم إنه [لمّا] تكلم[4] عروة بن مسعود الثقفى - وهو من سادات ثقيف وحلفاء قريش - مع النبى صلى الله عليه وسلم كما تقدّم، وأخذ يقول له عن أصحابه: «إنهم أشواب» أى أخلاط. وفى المسند: «أوباش» يفرّون عنك ويَدَعوك. قال له الصِّديق رضى الله عنه: «امصص بظر اللات. أنحن نفر عنه وندعه؟ فقال له عروة ولمّا يجاوبه عن هذه الكلمة: لو لا يد لك عندى لم أجزك بها لأجبتك. وكان الصدِّيق قد أحسن إليه قبل ذلك، فرعى حرمته ولم يجاوبه عن هذه الكلمة.

٤/ ٢٥٠ ولهذا قال / من قال من العلماء: إن هذا يدل على جواز التصريح باسم العورة للحاجة والمصلحة، وليس من الفحش المنهى عنه.

منهاج ١/ ٣٦٢ كما فى حديث أُبَىّ بن كعب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «من سمعتموه يتعزّى بعزاء[5] الجاهلية فأعِضّوه هَنَ أبيه ولا تكنوا» رواه

---

(١) ب: احمد، وهو خطأ مطبعى.

(٢) ن، م: عن.

(٣) س، ب: مبتدين.

(٤) ن،س: ثم إنه تكلم؛ م: ثم تكلم. (٥) ن، م، س: بعزى.

أحمد[1]، فسمع أبيٌّ بن كعب رجلاً يقول: يا فلان، فقال: اعضض أَيْر أبيك. فقيل له في ذلك. فقال: بهذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم[2].

ثم إنه لما صالح النبيّ صلى الله عليه وسلم قريشاً، كان ظاهر الصلح فيه غضاضة وضَيْم على المسلمين، وفعله النبي صلى الله عليه وسلم طاعةً لله وثقةً بوعده له، وأن الله سينصره عليهم، واغتاظ من ذلك جمهور الناس، وعزَّ عليهم، حتى عَلَى مثل عمر وعليّ وسهل بن حنيف، ولهذا كبَّر عليه عليٌّ رضي الله عنه[3] لما مات تبييناً لفضله عَلَى غيره، يعني سهل بن حنيف، فعليٌّ أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يمحو اسمه من الكتاب، فلم يفعل، حتى أخذ النبي صلى الله عليه وسلم الكتاب ومحاه بيده.

---

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥٢١/١. وبينت في تعليقي مكان الحديث في المسند وشرحت فيه ألفاظه.

(٢) جاءت أحاديث عن أُبيّ بن كعب رضى الله عنه في المسند (ط. الحلبي) ١٣٦/٥ بهذا المعنى منها رواية عتى بن ضمرة السعدى عن أُبيّ بن كعب رضى الله عنه أن رجلا اعتزى بعزاء الجاهلية فأعضه ولم يكنه، فنظر القوم إليه، فقال للقوم: إني أرى الذي في أنفسكم، إني لم أستطع إلا أن أقول هذا، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا إذا سمعتم من يعتزى بعزاء الجاهلية، فأعضّوه ولا تكنّوا». وفي «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير مادة «عضض»: «من تعزّى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنّوا ـ أي قولوا له: اعضض بأير أبيك، ولا تكْنوا عن الأير بالهن تنكيلا له وتأديبا».

(٣) في جميع النسخ: عليٌّ عليه السلام.

وفى صحيح البخارى[1] أنه قال لعلىّ: «امح رسول الله» قال: لا والله لا أمحوك أبداً. فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب، وليس يُحْسِن يكتب[2]، فكتب: «هذا ما قاضى عليه محمد بن عبدالله».

وسهل بن حنيف يقول: «لو استطعت أن أردَّ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته». وعمر يناظر النبى صلى الله عليه وسلم ويقول: إذا كنّا على الحق وعدونا على الباطل، وقتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار، وأنت رسول الله حقاً، فعلام نعطى الدَّنِيَّة فى ديننا، ثم إنه رجع عن ذلك وعمل له أعمالا[3].

وأبوبكر أطوعهم لله ورسوله[4]، لم يصدر عنه مخالفة فى شىء قط، بل لمَّا ناظره عمر، بعد مناظرته للنبى صلى الله عليه وسلم، أجابه أبوبكر بمثل ما أجابه النبى صلى الله عليه وسلم، من غير أن يسمع جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وهذا من أبْيَن الأمور دلالةً على موافقته للنبى صلى الله عليه وسلم، ومناسبته له، واختصاصه به قولاً وعملا، وعلماً وحالا، إذ كان قوله من جنس قوله، وعمله من جنس عمله، وفى المواطن التى ظهر فيها تقدّمه عَلَى غيره فى ذلك، فأين مقامه من مقام غيره؟! هذا يناظره ليردّه عن

---

(١) سبق حديث البراء بن عازب قبل صفحات (   ) وسأقابل الكلام التالى عليه إن شاء الله، والرواية التالية فى: البخارى ٣/١٨٤ ـ ١٨٥.

(٢) عبارة «وليس يُحْسِن يكتب» ليست فى البخارى، ولعلها من كلام ابن تيمية.

(٣) الكلام السابق هو ملخص لما جاء فى أحاديث سابقة.

(٤) م: ولرسوله.

أمره، وهذا يأمره ليمحو اسمه فلا يمحوه، وهذا يقول: لو أستطيع أن أردَّ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته، وهو يأمر الناس بالحلق والنحر فيتوقفون.

ولا ريب أن الذى حملهم على ذلك حب الله ورسوله، وبغض الكفّار، ومحبتهم أن يظهر الإيمان على الكفر، وأن لا يكون قد دخل على أهل الإيمان غضاضة وضَيْم من أهل الكفر، ورأوا أن قتالهم لئلا يضاموا هذا الضيم أحب إليهم من هذه المصالحة التى فيها من الضيم ما فيها.

لكن معلوم وجوب تقديم النصّ على الرأى، والشرع على الهوى. فالأصل الذى افترق فيه المؤمنون بالرسل والمخالفون لهم: تقديم نصوصهم على الآراء، وشرعهم على الأهواء. وأصل الشر من تقديم الرأى على النص، والهوى (*على الشرع، فمن نوَّر الله قلبه، فرأى ما فى النص والشرع[1] من الصّلاح والخير، وإلا فعليه*) الانقياد لنصّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرعه[2] وليس له معارضته برأيه وهواه.

كما قال صلى الله عليه وسلم: «إنّى رسول الله[3] ولست أعصيه، وهو ناصرى»[4] فبيّن أنه رسول الله، يفعل ما أمره به مرسله، لا يفعل من تلقاء

(*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) ن، س: وشرع، وهو تحريف.

(٢) وشرعه: ساقط من (س)، (ب).

(٣) م: لرسول الله..

(٤) جاءت هذه العبارة ضمن الحديث الذى سبق ذكر نصه قبل صفحات (٥١٩ - ٥٢٠).

ظ ٣٧٦ نفسه / وأخبر أنه يطيعه لا يعصيه، كما يفعل المتّبع لرأيه[1] وهواه، وأخبر أنه ناصره، فهو على ثقة من نصر الله، فلا يضرّه ما حصل، فإن فى ضمن ذلك من المصلحة وعلو الدين ما ظهر بعد ذلك، وكان هذا فتحاً مُبيناً فى الحقيقة، وإن كان فيه ما لم يَعْلم حُسن ما فيه كثير من الناس، بل رأى ذلك ذُلًّا وعجزاً وغضاضةً وضَيْما.

ولهـذا تاب الذين عارضوا ذلك رضى الله عنهم، كما فى الحديث رجوع عمر، وكذلك فى الحديث أن سهل بن حُنَيْف اعترف بخطئه، حيث قال: «والله ورسوله أعلم»، وجَعَل رأيهم عبرة لمن بعدهم، فأمرهم أن يتّهموا رأيهم على دينهم، فإن الرأى يكون خطأً، كما كان رأيهم /
٤/ ٢٥١ يوم الحديبية خطأً، وكذلك علىٌّ الذى لم يفعل ما أمره به، والذين لم يفعلوا ما أُمروا به من الحلق والنحر، حتى فعل هو ذلك، قد تابوا من ذلك، والله يقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات.

والقصـة كانت عظيمـة، بلغت منهم مبلغـا عظيمـا لا تحمله عامة النفـوس، وإلا فهم[2] خير الخلق، وأفضـل النـاس، وأعـظمهم علما وإيمانا، وهم الذين بايعوا تحت الشجرة، وقد رضى [الله] عنهم[3] وأثنى عليهم، وهم السابقون الأوّلون من المهاجرين والأنصار.

والاعتبار فى الفضائل بكمال النهاية، لا بنقص البداية. وقد قصّ الله

---

(١) ن، س: برأيه، وهو تحريف.

(٢) س: إلا فهم؛ ب: إلا من هم..

(٣) ن، م: وقد رضى عنهم.

علينا من توبة أنبيائه، وحسن عاقبتهم، وما آل إليه أمرهم، من عَلِىِّ الدرجات، وكرامة الله لهم، بعد أن جرت لهم أمور. ولا يجوز أن يُظَنَّ بُغضهم لأجلها، إذا كان الاعتبار بكمال النهاية لا بنقص البداية.

وهكذا السابقون الأوّلون مَنْ ظن بُغضهم [لأجلها، إذا كان الاعتبار بكمال النهاية][1] كما ذكر[2]، فهو جاهل. لكن المطلوب أن الصدِّيق أكمل القوم، وأفضلهم، وأسبقهم إلى الخيرات، وأنه لم يكن فيهم من يساويه.

وهذا أمر بيِّنٌ لا يشك فيه إلا من كان جاهلا بحالهم مع الرسول صلى الله عليه وسلم، أو كان صاحب هوى صدّه اتّباع هواه عن معرفة الحق. وإلا فمن كان له علم وعدل لم يكن عنده فى ذلك شك، كما لم يكن عند أهل العلم والإيمان شك، بل كانوا مطبقين على تقديم الصدِّيق وتفضيله على من سواه، كما اتفق على ذلك علماء المسلمين وخيارهم، من الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهو مذهب مالك وأصحابه، والشافعى وأصحابه، وأحمد وأصحابه، وداود وأصحابه، والثورى وأصحابه، والأوزاعى وأصحابه، والليث وأصحابه، وسائر العلماء الذين لهم فى الأمة لسان صدق.

ومن ظن أن مخالفة من خالف أمر الرسول يوم الحديبية ـ أو غيره ـ لم تكن من الذنوب التى تجب التوبة منها فهو غالط. كما قال من أخذ يعتذر

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من (ن)، (م).

(٢) ن، م، س: لما ذكر.

لمن خالف أمره عذراً يقصد به[1] رفع الملام: بأنهم إنما تأخّروا عن النحر والحلق لأنهم كانوا ينتظرون النسخ ونزول الوحى بخلاف ذلك.

وقول من يقول: إنما تخلّف من تخلّف عن طاعته: إما تعظيما لمرتبته أن يمحو اسمه، أو يقول: مراجعة من راجعه فى مصالحة المشركين إنما كانت قصداً، لظهور أهل الإيمان على الكفر، ونحو ذلك.

فيقال: الأمر الجازم من الرسول صلى الله عليه وسلم الذى أراد به الإيجاب، موجبٌ لطاعته باتفاق أهل الإيمان. وإنما نازع فى الأمر المطلق بعض الناس لاحتمال أنه ليس بجازم أراد به الإيجاب. وأما مع ظهور الجزم والإيجاب، فلم يسترب أحد فى ذلك.

ومعلوم أن أمره بالنحر والحلق كان جازما، وكان مقتضاه الفعل على الفور، بدليل أنه ردّده ثلاثا، فلما لم يقم أحد، دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقى من الناس، ورُوى أنه غضب وقال: «مالى لا أغضب، وأنا آمر بالأمر فلا[2] يُتّبع»[3].

وروى أنه قال ذلك لمّا أمرهم بالتحلل فى حجة الوداع.

---

(1) س: لمن خالف أمر عذر ما يقصد به؛ ب: لمن خالف أمره عذراً ما يقصد به. وسقطت «به» من (م). (2) ن: س، ب: ولا.

(3) الحديث عن البراء بن عازب رضى الله عنه فى: سنن ابن ماجة ٩٩٣/٢ (كتاب المناسك، باب فسخ الحج) ونصه: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأحرمنا بالحج، فلما قدمنا مكة قال: «اجعلوا حجتكم عمرة» فقال الناس: يارسول الله قد أحرمنا بالحج، فكيف نجعلها عمرة؟ قال: «انظروا ما آمركم به فافعلوا» فردّوا عليه القول، فغضب، فانطلق، ثم دخل على عائشة غضبان، فرأت الغضب فى وجهه، فقالت: من أغضبك؟ أغضبه الله! قال: «ومالى لا أغضب، وأنا آمرا أمرا فلا أتبع؟» والحديث فى المسند (ط. الحلبى) ٢٨٦/٤.

س ، ب مـن التحلل

ومعلوم أن الأمر بالتحلل[1] بهذه العمرة التى أُحصروا فيها كان أوْكد من الأمر بالتحلل فى حجة الوداع .

وأيضـا فإنـه كان محتاجا إلى محو اسمه من الكتاب ليتم الصلح ، ولهذا محاه بيده . والأمر بذلك كان جازما . والمخالف لأمره إن كان متأوّلا فهو ظانٌّ أن هذا لا يجب ، لما فيه من قلة احترام الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو لما[2] فيه من انتظار العمرة وعدم إتمام ذلك الصلح . فحسب المتـأول أن يكون مجتهدا مخطئا ، فإنه مع جزم النبى صلى الله عليه وسلم وتشكِّيه ممن لم يمتثـل أمـره ، وقوله : «مالى لا أغضب وأنا آمر بالأمر[3] ولا أُتّبع[4]» لا يمكن[5] تسويغ المخالفة ، لكن هذا مما تابوا منه كما تابوا من غيره .

فليس لأحد أن يثبت عصمة من ليس بمعصوم ، فيقدح بذلك فى أمر المعصوم صلى الله عليه وسلم ، كمافعل ذلك فى توبة من تاب ، وحصل له بالذنب نوع من العقاب ، فأخذ ينفى عن الفعل ما يوجب الملام ، والله قد لامه لوم المذنبين[6] ، فيزيد تعظيم البشر ، فيقدح[7] فى رب العالمين[8] .

---

(1) س ، ب : من التحلل.

(2) م : ولمَّا.

(3) س ، ب : بالمعروف. (4) م : فلا أتّبع. (5) م : ولا يمكن.

(6) أى الله تعالى لام من فعل الذنب لوم المذنبين ، ثم تاب المذنب عن ذلك الذنب.

(7) س ، ب : فيقل.

(8) أى أن هذا الذى يثبت عصمة من ليس بمعصوم ، يزيد تعظيم هذا الذنب من البشر ، ويقدم بذلك فى الله تعالى ، إذ إنه لا يعتبر أمر الله له ونهيه ، ويعد المذنب غير مذنب.

٤/ ٢٥٢ ومن عَلِم أن الاعتبار بكمال النهاية، وأن التوبة / تنقل العبد إلى مرتبة أكمل مما كان عليه، عَلِم أن ما فعله الله بعباده المؤمنين كان من أعظم نعمة الله عليهم.

ص ٣٧٧ وأيضا ففى / المواضع التى لا يكون مع النبى صلى الله عليه وسلم من أكابر الصحابة إلا واحدٌ، كان يكُون هو ذلك الواحد، مثل سفره فى الهجرة، ومقامه يوم بدر فى العريش: لم يكن معه فيه إلا أبوبكر، ومثل خروجه إلى قبائل العرب يدعوهم إلى الإسلام، كان يكون معه من أكابر الصحابة أبوبكر.

وهـذا الاختصـاص فى الصحبة لم يكن لغيره باتفاق أهل المعرفة بأحوال النبى صلى الله عليه وسلم. وأما من كان جاهلا بأحوال النبى صلى الله عليه وسلم أو كذَّابا، فذلك يخاطب[1] خطاب مثله.

فقوله تعالى فى القرآن: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ﴾ [سورة التوبة : ٤٠] لا يختصّ بمصاحبته فى الغار، بل هو صاحبه المطلق، الذى كَمُل [فى] الصحبة[2] كمالاً لم يشركه فيه غيره، فصار مختصاً بالأكملية[3] من الصحبة.

كما فى الحديث الذى رواه البخارى، عن أبى الدرداء، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أيها الناس اعرفوا لأبى بكر حقَّه؛ فإنه لم

---

(١) س : أو كذابا يخاطب؛ ب : أو كذابا فيخاطب.
(٢) ن، م، س : كمل الصحبة..
(٣) م : بالأهلية.

يسؤنى قط. أيها الناس إنى راضٍ عن عمر وعثمان وعليّ وفلان وفلان»[1].

فقد تبين أن النبى صلى الله عليه وسلم [خصَّه][2] دون غيره، مع أنه قد جعل غيره من أصحابه أيضا، لكن خصَّه بكمال الصحبة.

ولهذا قال من قال من العلماء: إن فضائل الصِّدِّيق خصائص لم يشركه فيها غيره.

ومن أراد أن يعرف فضائلهم ومنازلهم عند النبى صلى الله عليه وسلم، فليتدبر الأحاديث الصحيحة التى صححها أهل العلم بالحديث، الذين كملت خبرتهم بحال النبى صلى الله عليه وسلم، ومحبتهم له، وصدقهم فى التبليغ عنه، وصار هواهم تبعاً لما جاء به، فليس لهم غرضٌ إلا معرفة ما قاله، وتمييزه عمَّا يُخلط بذلك من كذب الكاذبين، وغلط الغالطين.

كأصحاب الصحيح، مثل: البخاري، ومسلم، والإسماعيلي،

---

(١) لم أجد الحديث بهذه الألفاظ فى البخارى، ولكن جاء فى السيرة النبوية لابن كثير (تحقيق الأستاذ مصطفى عبدالواحد) ٤/٤٢٦ وقال الطبرانى: حدثنا على بن اسحاق الوزير الأصبهانى، حدثنا على بن محمد المقدّمى، حدثنا محمد بن عمر بن على المقدمى، حدثنا على بن محمد بن يوسف بن شبان بن مالك بن مسمع، حدثنا سهل بن حنيف بن سهل بن مالك أخى كعب بن مالك، عن أبيه عن جده، قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة من حجة الوداع صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «أيها الناس إن أبا بكر لم يسؤنى قط، فاعرفوا ذلك له. أيها الناس إنى عن أبى بكر وعمر وعثمان وعلى وطلحة والزبير وعبدالرحمن بن عوف والمهاجرين الأولين راضٍ فاعرفوا ذلك لهم».

(٢) خصه: ساقطة من (ن)، (م)، (س). ومكانها فى (س) بياض.

والبرقاني، وأبي نُعيم، والدارقطني، ومثل صحيح ابن خزيمة، وابن منده[1]، وأبي حاتم البُستي، والحاكم.

وما صححه أئمة أهل الحديث [الذين][2] هم أجلّ من هؤلاء أو مثلهم[3]، من المتقدمين والمتأخرين، مثل: مالك، وشعبة، ويحيى بن سعيد، وعبدالرحمن بن مهدي، وابن المبارك، وأحمد، وابن معين، وابن المديني، وأبى حاتم، وأبى زرعة الرازيين، وخلائق لا يحصى عددهم إلا الله تعالى.

فإذا تدبّر العاقل الأحاديث الصحيحة الثابتة عند هؤلاء وأمثالهم، عرف الصدق من الكذب؛ فإن هؤلاء من أكمل الناس معرفة بذلك، وأشدهم رغبة فى التمييز بين الصدق والكذب، وأعظمهم ذباً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهم المهاجرون إلى سنته وحديثه، والأنصار له فى الدين، يقصدون ضبط ما قاله وتبليغه للناس، وينفون عنه ما كَذَبه الكذّابون[4]، وغلط فيه الغالطون. ومَنْ شَرَكَهم فى علمهم عَلِم ما قالوه، وعَلِم بعض قدرهم، وإلا فليسلّم القوس إلى باريها، كما يسلّم إلى الأطباء طبهم، وإلى النحاة نحوهم، وإلى الفقهاء فقههم، وإلى أهل الحساب حسابهم، مع أن جميع هؤلاء قد يتّفقون على خطأ فى

(١) م : وابن منك وابن المدينى.

(٢) الذين : زيادة فى (ب) فقط.

(٣) ن ، س ، ب : وأمثالهم.

(٤) ن، م: الكاذبون.

صناعتهم، إلا الفقهاء فيما[1] يُفتون به من الشرع، وأهل الحديث فيما يفتون به من النقل، فلا يجوز أن يتّفقوا على التصديق بكذب، ولا على التكذيب بصدق، بل إجماعهم معصوم فى التصديق والتكذيب بأخبار النبى صلى الله عليه وسلم، كما أن إجماع الفقهاء معصوم[2] في الإخبار عن الفعل، بدخوله في أمره أو نهيه، أو تحليله أو تحريمه.

ومن تأمّل هذا وَجَد فضائل الصدِّيق التى فى الصحاح كثيرة، وهى خصائص. مثل حديث المخالّة، وحديث: إن الله معنا، وحديث: إنه أحب الرجال إلى النبى صلى الله عليه وسلم، وحديث الإتيان[3] إليه بعده، وحديث كتابة العهد إليه بعده، وحديث تخصيصه بالتصديق[4] ابتداءً والصحبة، وتركه له، وهو قوله: «فهل أنتم تاركو لى صاحبى؟»[5]، سبق في السابع
وحديث دفعه عنه عقبة بن أبى معيط لمّا وضع الرداء فى عنقه حتى خلّصه أبوبكر، وقال: أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله؟! وحديث استخلافه فى الصلاة وفى الحج، / وصبره وثباته بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم، وانقياد الأمة [له][6]، وحديث الخصال التى اجتمعت فيه فى يوم، وما اجتمعت فى رجل إلا وجبت له الجنة، وأمثال ذلك. سبق ٤/ ٢٥٣

---

(١) م : فما..

(٢) ن : معصومون.

(٣) ن : الاثنان، وهو تحريف.

(٤) ن، س، ب : بالصديق.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٦) له : ساقطة من (ن)، (م).

ثم له[1] مناقب يشركه فيها عمر، كشهادته بالإيمان له ولعمر، وحديث
عليّ حيث يقول: كثيرا ما كنت أسمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول:
«خرجت أنا وأبوبكر وعمر، ودخلت أنا وأبوبكر وعمر»[2]، وحديث
استقائه من القليب، وحديث البقرة التى يقول فيها النبى صلى الله عليه سبق ٧/ ١
وسلم: «أومن بها أنا وأبوبكر وعمر»[3] وأمثال ذلك.

وأما مناقب عليّ التى فى الصحاح فأصحها قوله يوم خيبر: «لأعطين منهاج ١/ ٣٤٩،
الراية رجلا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله[4]». وقوله فى غزوة ٤/ ٤٤٢،
تبوك: «ألا ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبى ٥/ ٤٠ منهاج
بعدى»[5]. ومنها دخوله فى المباهلة[6] وفى الكساء[7]، ومنها قوله: «أنت ٤/ ٣٣٧، ٤٤٢
منى وأنا منك»[8]. وليس فى شىء من ذلك خصائص. وحديث «لا
يحبّنى / إلا مؤمن ولا يبغضنى إلا منافق»[9]. ومنها ما تقدّم من حديث سبق منهاج ٧/
الشورى، وإخبار عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم توفى وهو راضٍ عن منهاج ٤/ ٣٠،
عثمان وعليّ وطلحة والزبير وسعد وعبدالرحمن[10]. ٥/ ٢٥-٦٠ ظ ٣٧٧

---

(١) م: وله.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/ ٢٨٩.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/ ٤٤٢.

(٦) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٧) تقدم هذا الحديث.

(٨) مضى هذا الحديث ٤/ ٣٤.

(٩) مضى هذا الحديث ٤/ ٢٩٦ (ج).

(١٠) سبق الحديث ٥/ ٥٩ ـ ٦٠، ٦/

م. في الصحيح

فمجموع ما فى الصحيح لعلىّ نحو عشرة أحاديث، ليس فيها ما يختص به. ولأبى بكر فى الصحاح[1] نحو عشرين حديثا أكثرها خصائص.

س، ب وغيره

وقول من قال: صح لعلىّ من الفضائل ما لم يصح لغيره، كذب لا يقوله أحمد ولا غيره[2] من أئمة الحديث، لكن قد يقال: رُوى له ما لم يُرو لغيره، لكن أكثر ذلك من نقل من عُلم كذبه أو خطؤه. ودليل واحد صحيح المقدمات سليم عن المعارضة، خير من عشرين دليلا مقدماتها ضعيفة، بل باطلة، وهى معارضة بأصح منها يدل على نقيضها.

والمقصود هنا بيان اختصاصه فى الصحبة الإيمانية بما لم يشركه مخلوق، لا فى قدرها ولا فى صفتها ولا فى نفعها[3]، فإنه لو أحصى الزمان الذى كان يجتمع فيه أبوبكر بالنبى صلى الله عليه وسلم، والزمان الذى كان يجتمع به فيه عثمان أو علىّ[4] أو غيرهما من الصحابة، لوُجد ما يختص به أبوبكر أضعاف ما اختص به واحد منهم، لا أقول ضعفه[5].

وأما المشترك بينهم فلا يختص به واحد.

وأما كمال معرفته ومحبته للنبى صلى الله عليه وسلم وتصديقه له، فهو

---

(١) م : فى الصحيح.

(٢) س، ب : وغيره.

(٣) س : بعضها؛ ب : نوعها.

(٤) م : الذى كان يجتمع فيه عمر أو علىّ.

(٥) ن ، س ، ب : ضعيفة، وهو تحريف.

مبرّز فى ذلك على سائرهم تبريزاً باينهم فيه مباينة لا تخفى على من كان له معرفة بأحوال القوم، ومن لا معرفة له بذلك لم تُقبل شهادته.

وأما نفعه للنبى صلى الله عليه وسلم ومعاونته له على الدين فكذلك.

فهذه الأمور التى هي مقاصد الصحبة ومحامدها، التى بها يستحق الصحابة[1] أن يُفضَّلوا بها على غيرهم، لأبى بكر فيها من الاختصاص بقدرها ونوعها وصفتها وفائدتها ما لا يشركه فيه أحد.

اعتقد منهاج ٧/ ٢٢٨ أو ٢٢٩

ويدل على ذلك ما رواه البخارى عن أبى الدرداء، قال: كنت جالسا عند النبى صلى الله عليه وسلم إذ أقبل أبوبكر آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبتيه، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «أما صاحبكم فقد غامر فسلم». وقال: إنّى كان بينى وبين ابن الخطاب شىء، فأسرعت إليه، ثم ندمت، فسألته أن يغفر لى، فأبى علىَّ، فأقبلت إليك[2]، فقال: «يغفر الله لك يا أبابكر» ثلاثا. ثم إن عمر ندم، فأتى منزل أبى بكر، فسأل: أثمّ أبوبكر؟ قالوا: لا. فأتى النبى صلى الله عليه وسلم، فجعل وجه النبى صلى الله عليه وسلم يتمعّر، حتى أشفق أبوبكر، فجثا على ركبتيه، وقال: يا رسول الله، والله أنا كنت أظلم. مرتين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله بعثنى إليكم فقلتم: كذبت. وقال أبوبكر: صدق. وواسانى بنفسه وماله، فهل أنتم تاركو لى صاحبى» مرتين. فما أوذى بعدها[3].

---

(١) م: التى بها يستحق الصحبة، ب: ويستحق الصحابة، ن، س: تستحق الصحابة ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) ن، م، س: فأقبلت إليه.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٧/٢٢٨ - ٢٢٩.

وفى رواية: كانت بين أبى بكر وعمر محاورة، فأغضب أبوبكر عمر[1]، فانصرف عنه عمر مغضبا، فاتّبعه أبوبكر يسأله أن يغفر له، فلم يفعل، حتى أغلق بابه فى وجهه، فأقبل أبوبكر إلى النبى صلى الله عليه وسلم .. الحديث. قال: وغضب النبى صلى الله عليه وسلم. وفيه: «إنّى قلت يا أيها الناس: إنى رسول الله إليكم جميعا، فقلتم: كذبت. / وقال أبوبكر: صدقت»[2]. ٤/ ٢٥٤

فهذا الحديث الصحيح فيه تخصيصه بالصحبة فى قوله: «فهل أنتم تاركو لى صاحبى؟» وبيّن فيه من أسباب ذلك: أن الله لمّا بعثه إلى الناس قال: «إنى رسول الله إليكم جميعا». قالوا كذبت. وقال أبوبكر: صدقت. فهذا يبيّن فيه أنه لم يكذّبه قط، وأنه صدّقه[3] حين كذّبه الناس طُرًّا.

وهذا ظاهر فى أنه صدّقه قبل أن يصدّقه أحدٌ من الناس الذين بلّغهم الرسالة، وهذا[4] حق؛ فإنه أول ما بُلِّغ الرسالة فآمن[5].

وهذا موافق لما رواه مسلم عن عمرو بن عبسة، قلت: يا رسول الله من معك على هذا الأمر؟ قال: «حرٌّ وعبد» ومعه يومئذ أبوبكر وبلال[6].

---

(١) س: فأغضب أبا بكر؛ ب: فأغضبه أبو بكر.

(٢) هذه الرواية فى البخارى ٦/٥٩ ـ ٦٠ وسبق الإشارة إليها فى الجزء السابق (ص).

(٣) م: صدّق.

(٤) م: فهذا.

(٥) ب: آمن.

(٦) هذا جزء من حديث طويل عن أبى أمامة عن عمرو بن عبسة رضى الله عنهما فى: مسلم =

وأما خديجة وعليّ وزيد، فهؤلاء كانوا من عيال النبى صلى الله عليه وسلم وفى بيته، وخديجة عرض عليها أمره لما فجأه الوحى، وصدّقته ابتداءً قبل أن يُؤمر بالتبليغ، وذلك قبل أن يجب الإيمان به، فإنه إنما يجب اذا بَلَّغ الرسالة، فأول من صدَّق به بعد وجوب الإيمان به أبوبكر من الرجال، فإنه لم يجب عليه أن يدعو علياً إلى الإيمان، لأن علياً كان صبياً، والقلم عنه مرفوع.

ولم يُنقل أن النبى صلى الله عليه وسلم أمره بالإيمان وبلَّغه الرسالة قبل يأمر أبابكر ويبلّغه، ولكنه كان فى بيت النبى صلى الله عليه وسلم، فيمكن أنه آمن به لمّا سمعه يخبر خديجة وإن كان لم يبلّغه، فإن ظاهر قوله: «يا أيها الناس إنى أتيت اليكم، فقلت: إنى رسول الله إليكم، فقلتم: كَذَبت. وقال أبوبكر: صدقت» كما فى الصحيحين[1]، يدلّ على أن كل من بلّغه الرسالة كذَّبه أولا إلا أبابكر.

ومعلوم أن خديجة وعلياً وزيداً كانوا فى داره، وخديجة لم تكذّبه، فلم تكن داخلةً فيمن بُلِّغ.

= ٥٦٩/١ (كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب إسلام عمرو بن عبسة) وأوله : . . . عن أبى أمامة قال عمرو بن عبسة السُّلَمى : وكنت وأنا فى الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة . . الحديث وفيه : فقلت له : ما أنت ؟ قال : «أنا نبىّ» . . . وفيه : قلت له : فمن معك على هذا ؟ قال : «حر وعبد» (قال : ومعه يومئذ أبوبكر وبلال ممن آمن معه . . والحديث أيضا فى : سنن النسائى ٢٨٣/١ ـ ٢٨٤ (كتاب مواقيت الصلاة، باب إباحة الصلاة إلى أن يصلى الصبح)؛ سنن ابن ماجة ٤٣٤/١ (كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء فى أى ساعات الليل أفضل)؛ المسند (ط . الحلبى) ١١١/٤ ـ ١١٣، ١١٣ ـ ١١٤.

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى .

وقوله فى حديث عمرو بن عبسة: قلت: يا رسول الله من معك على هذا الأمر؟ قال: «حر وعبد»[1].

والـذى فى صحيح مسلم موافق لهـذا، أى اتّبعـه من المبلِّغين المدعوين، / ثم ذكر قوله: «وواسانى بنفسه وماله»[2] وهذه خاصّة لم يشركه فيها أحد. ص ٣٧٨

وقد ذكر هذا [النبىّ] صلى الله عليه وسلم فى أحاديث المخالة التى هى متواترة عنه. كما فى الصحيحين عن أبى سعيد الخدرى أن النبى صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال: «إن عبداً خيّره الله بين أن يؤتيه من زهرة الحياة الدنيا وبين ما عنده، فاختار ما عنده» فبكى أبوبكر، وقال: فديناك بآبائنا وأمهاتنا. قال: فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخيَّر، وكـان أبـوبكر أعلمنا به. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن من[3] أمنّ الناس علىَّ فى صحبته وماله أبوبكر[4]، ولو كنت متخذا خليلاً لاتخذت أبابكر خليلا، ولكن أخوة الإسلام، لا يبقين فى المسجـد خوخة إلا خوخة أبى بكر». وفى رواية للبخارى[4]: «لو كنت متخذا خليلا غير ربى[5] لاتخذت[6] أبابكر خليلا، ولكن أخوة الإسلام

منهاج
٤/ ٢٦
٥/ ١٩
٧/ ٢١٨

(١) سبق هذا الحديث قبل قليل.
(٢) فى الحديث قبل السابق الذى مضى
(٣) النبى: ساقطة من (ن)، (م).
(٤ - ٤) : زيادة فى (ن) فقط.
(٥) من: ساقطة من (م)، (ب).
(٦) م: لو كنت متخذاً من أمتى خليلا لاتخذت...

ومودته». (*)وفى رواية: «إلا خلة الاسلام» وفيه: «قال: فعجبنا له. وقال الناس: انظروا إلى هذا الشيخ يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيّره الله بين أن يؤتيه الله من زهرة [الحياة](1) الدنيا وبين ما عنده، وهو يقول: فديناك بآبائنا وأمهاتنا. وفى رواية: «وبين ما عنده فاختار ما عنده». وفيه فقال: «لا تبكِ إن أمنّ الناس علىّ فى صحبته وماله أبوبكر، ولو كنت متخذا من أمتى خليلا لاتخذت أبابكر، ولكن أخوة الإسلام ومودّته(*) لا يبقين فى المسجد باب إلا سدّ إلا باب أبى بكر»(2).

وروى البخارى من حديث ابن عباس قال: خرج النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه عاصباً رأسه بخرقة، فقعد على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: «إنه ليس أحدٌ من الناس أمنّ على فى نفسه وماله من أبى بكر بن أبى قحافة، ولو كنت متخذاً من الناس خليلا لاتخذت أبابكر خليلا، ولكن خلة الاسلام أفضل، سدّوا عنى كل خوخة فى هذا المسجد غير خوخة أبى بكر». س، ب مسن الإسلام

وفى رواية: «لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلا لاتخذته، ولكن أخوة الاسلام أفضل».

وفى رواية: «ولكن أخى وصاحبى».

ورواه البخـارى عن ابن الزبير قال: قال رسول الله صلى الله عليه

(*-*) مابين النجمتين ساقط من (م).

(1) الحياة: ساقطة من (ن).

(2) سبق الكلام على هذا الحديث فيما مضى ٥١٢/١ - ٥١٣ وانظر أيضا.

وسلم : «لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً (*لاتخذته» يعنى أبابكر.

ورواه مسلم عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: / «لو كنت متخذا خليلا*) لاتخذت أبابكر خليلا، ولكن أخى وصاحبى، وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا». ٤/ ٢٠٥

وفى رواية: «لو كنت متخذا من أهل الأرض خليلا لاتخذت ابن أبى قحافة، ولكن صاحبكم خليل الله».

ن ، س إلى كل خليل من خليله، وفى أخرى: «ألا إنى أبرأ إلى كل خل من خله[1]، ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبابكر خليلا، إن صاحبكم خليل الله»[2].

م: إلى كل خليل من خلقه فهذه النصوص كلها مما تبيّن اختصاص أبى بكر من فضائل الصحبة ومناقبها والقيام [بها] ويحقوقها[3] بما لم يشركه فيه أحد، حتى استوجب أن يكون خليله دون الخلق، لو كانت المخالّة ممكنة.

ن ، س ، ب والقيام بحقوقها

وهذه النصوص صريحة بأنه أحب الخلق إليه، وأفضلهم عنده. كما صرّح بذلك فى حديث عمرو بن العاص أن النبى صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل، قال: «فأتيته فقلت: أى الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة» قلت[4] فمن الرجال؟ قال: «أبوها» قلت: ثم من؟ قال: «عمر» وعدّ رجالا». وفى رواية للبخارى: «قال: فَسَكَتُّ مخافة أن يجعلنى آخرهم»[5]. منهاج ٤/ ٣٥٤

(*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).
(1) ن ، س : إلى كل خليل من خليله؛ م : إلى كل خليل من خلته .
(2) انظر ما سبق ١ / ٥١٢ ، ٢ / ٤٣٦ .
(3) ن ، س ، ب : والقيام بحقوقها .
(4) ن، م، س: قال.
(5) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/ ٣٥٤.

﴿فصــــل﴾

ومما يبيّن من القرآن فضيلة أبى بكر فى الغار أن الله تعالى ذكر نصره لرسوله فى هذه الحال[1] التى يُخذل فيها عامة الخلق إلا من نصره[2] الله : ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ﴾ [سورة التوبة : ٤٠] أى أخرجوه فى هذه القلة من العدد، لم يصحبه إلا الواحد، فإن الواحد أقل ما يوجد. فإذا لم يصحبه إلا واحدٌ دلّ على أنه فى غاية القلّة.

ثم قال: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة : ٤٠] وهذا يدلّ على أن صاحبه كان مشفقا عليه محباً له ناصراً له حيث حزن، وإنما يحزن الإنسان حال الخوف على من يحبّه، وأما عدوه فلا يحزن إذا انعقد سبب هلاكه.

فلو كان أبوبكر مبغِضا[3] كما يقول المفترون لم يحزن ولم ينه عن الحزن، بل كان يضمر الفرح والسرور، ولا كان الرسول يقول له: «لا تحزن إن الله معنا».

فإن قال المفترى: إنه خَفِىَ على الرسول حاله لمّا أظهر له الحزن، وكان فى الباطن مبغضا.

(١) م: الحالة

(٢) م: نصر.

(٣) ن، م: مبغضا له.

قيل له: فقد قال: «إن الله معنا» فهذا إخبار بأن الله معهما [جميعا] بنصره[1]، ولا يجوز للرسول أن يخبر بنصر الله لرسوله وللمؤمنين وأن الله[2] معهم، ويجعل[3] ذلك فى الباطن منافقا، فإنه معصوم فى خبره عن الله، لا يقول عليه إلا الحق، وإن جاز أن يخفى عليه حال بعض الناس فلا
ظ ٣٧٨ يعلم أنه منافق، كما قال: / ﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ [سورة التوبة: ١٠١]، فلا يجوز أن يُخبر عنهم بما يدلُّ على إيمانهم.

ولهذا لمّا جاءه المخلّفون عام تبوك، فجعلوا يحلفون ويعتذرون، وكان يقبل علانيتهم، ويكل سرائرهم إلى الله، لا يصدّق أحداً منهم، فلما جاءه كعب وأخبره بحقيقة أمره[4]، قال: «أما هذا فقد صَدَق» أو قال: «صدقكم»[5].

وأيضا فإن سعد بن أبى وقاص لما[6] قال للنبى صلى الله عليه وسلم: «أعطيتَ فلانا وفلانا، وتركتَ فلانا وهو[7] مؤمن» قال: «أو مسلم» مرتين أو ثلاثا[8]، فأنكر عليه إخباره بالإيمان، ولم يعلم منه إلا ظاهر الإسلام.

---

(١) ن: فهذا إخبار أن الله معنا بنصره؛ س، ب: فهذا إخبار أن الله معنا.
(٢) س، ب: والله.. (٣) م: ويحصل
(٤) ن، م: أمرهم.
(٥) سبق الكلام على حديث كعب بن مالك فيما مضى ٢/٤٣٣.
(٦) لما: ساقطة من (س)، (ب). (٧) ن، م: هو.
(٨) الحديث عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٤/٣٠٤ - ٣٠٥ (كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه)؛ سنن النسائى ٨/١٠٣ - ١٠٤ (كتاب الإيمان وشرائعه، باب تأويل قوله عز وجل: قالت الأعراب آمنا...) وانظر الحديث بمعناه فيما مضى ١/٦٤ - ٦٥.

فكيف يشهد لأبى بكر بأن الله معهما وهو لا يعلم ذلك؟ والكلام بلا علم لا يجوز.

وأيضا فإن الله أخبر بهذا عن الرسول إخبار مقرر له، لا إخبار منكر له، فعُلم أن قولـه: «إن الله معنا» من الخبر الصدق الذى أمره الله به ورضيه، لا مما[1] أنكره وعابه.

وأيضا فمعلوم أن أضعف الناس عقلاً لا يخفى عليه حال من يصحبه فى مثل هذا السفر، الذى يعاديه فيه الملأ الذين هو بين أظهرهم[2]، ويطلبون قتله، وأولياؤه هناك لا يستطيعون نصره، فكيف يصحب واحداً ممن يظهر له موالاته دون غيره، وقد أظهر له هذا حزنه، وهو مع ذلك عدوّ له فى الباطن، والمصحوب يعتقد أنه وليه، وهذا لا يفعله إلا أحمق الناس وأجهلهم.

فقبّح الله من نَسَبَ رسوله، الذى هو أكمل الخلق عقلا وعلما وخبرة، إلى مثل هذه الجهالة والغباوة.

ولقد بلغنى عن ملك المغول خُدَابَنْدَه[3] الذى صنّف له هذا الرافضى

---

(١) ن، م، س: ممن، وهو تحريف.

(٢) م: الذين هم أظهرهم، وهو خطأ.

(٣) ن، م، س، ب: خربنداه. والمثبت هو الذى فى (ك) ص٧٧ (م). وهو الجايتوخدابنده، وسبق الكلام عليه فى مقدمة هذا الكتاب. وانظر أيضا مقالة كرامرز فى: دائرة المعارف الإسلامية، وقد ذكر فيها: «ولقب فى شبابه «خَرْبَنْدَة» وهناك تفاسير مختلفة لهذا اللقب.... على أن بلوشيه... يقول إن: خربنده كلمة مغولية معناها الثالث... وقد عهدته أمه أُرُك خاتون خُدابنده...».

كتابه هذا فى الإمامة أن الرافضة لمّا صارت تقول له مثل هذا الكلام: إن أبابكر كان يبغض النبى صلى الله عليه وسلم وكان عدوه، ويقولون: / مع هذا: إنه صحبه فى سفر الهجرة، الذى هو أعظم الأسفار، خوفاً. ٤/ ٢٥٦
قال كلمة تلزم عن قولهم الخبيث، وقد برّأ الله رسوله منها، لكن ذكرها على من افترى الكذب الذى أوجب أن يُقال فى الرسول مثلها، حيث قال: «كان قليل العقل».

ولا ريب أن من فعل ما قالته الرافضة فهو قليل العقل. وقد برّأ الله رسوله وصدِّيقه من كذبهم، وتبين أن قولهم يستلزم القدح فى الرسول.

(فصل)

ومما يبيّن أن الصحبة فيها خصوص وعموم، كالولاية والمحبة والإيمان وغير ذلك من الصفات التى يتفاضل فيها الناس فى قدرها ونوعها وصفتها، ما أخرجاه فى الصحيحين عن أبى سعيد الخدرى، قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبدالرحمٰن بن عوف شىء، فسبّه خالد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تسبّوا أحداً من أصحابى، فإن أحدكم لو أنفق مثل أُحُد ذهباً ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا / نصيفه». انفرد مسلم بذكر خالد وعبدالرحمٰن[1] دون البخارى[2] فالنبى ص ٣٧٩

(١) ن: خالد بن عبدالرحمن؛ م: خالد لعبدالرحمٰن.
(٢) سبق الكلام على هذا الحديث فيما مضى ٢/ ٢٠ - ٢١. وهذه الرواية التى انفرد بها مسلم عن أبى سعيد الخدرى رضى اﷲ عنه فى مسلم ٤/ ١٩٦٧ - ١٩٦٨ (حديث رقم ٢٢٢).

منهاج ٤/ ١٣، ٤/ ٤٧٩ ٤٨٠

صلى الله عليه وسلم يقول لخالد ونحوه: لا تسبُّوا أصحابى، يعنى عبدالرحمٰن بن عوف وأمثاله، لأن عبدالرحمٰن ونحوه هم السابقون الأوَّلون، وهم الذين أسلموا قبل الفتح وقاتلوا، وهم أهل بيعة الرضوان، فهؤلاء أفضل وأخصّ بصحبته ممن أسلم بعد بيعة الرضوان، وهم الذين أسلموا بعد الحديبية، وبعد مصالحة النبى صلى الله عليه وسلم أهل مكة، ومنهم خالد وعمرو بن العاص وعثمان بن أبى طلحة وأمثالهم. وهؤلاء أسبق من الذين تأخّر إسلامهم إلى أن فُتحت مكة وسمُّوا الطلقاء، مثل سُهَيْل بن عمرو[١]، والحارث بن هشام، وأبى سفيان بن حرب، وابنيه يزيد ومعاوية، وأبى سفيان بن الحارث، وعكرمة بن أبى جهل، وصفوان بن أمية وغيرهم، مع أنه قد يكون فى هؤلاء من برز بعلمه على بعض من تقدّمه كثيرا[٢]، كالحارث بن هشام[٣] وأبى سفيان بن الحارث وسهيل بن عمرو، وعلى بعض من أسلم قبلهم ممن أسلم قبل الفتح وقاتل، وكما برز عمر بن الخطاب على أكثر الذين أسلموا قبله.

والمقصود هنا أنه نهى لمن صحبه آخراً أن يسبَّ من صحبه أولاً، لامتيازهم عنهم[٤] فى الصحبة بما لا يمكن[٥] أن يشركهم فيه، حتى قال:

---

(١) ن، م، س: سهل بن عمرو. وما أثبته من (ب). وترجمة سهيل بن عمرو بن عبد شمس.. العامرى رضى الله عنه فى: الإصابة ٢/ ٩٢ - ٩٣ وفيها مايبين أنه رضى الله عنه كان من مسلمة الفتح. وذكر ابن حجر ثلاثة من الصحابة اسمهم: سهل بن عمرو، منهم سهل بن عمرو بن عبد شمس العامرى أخو سهيل، وقال عنه: «ذكر ابن سعد أنه أسلم بالفتح».

(٢) ن: كثير؛ م: بكثير.

(٣) ن، م: بن الحارث بن هشام، وهو تحريف.

(٤) ب: عنه.

(٥) ن، س: مما لايمكن؛ ب: بما لا يمكنه.

«لو أنفق أحدكم مثل أُحد ذهبا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه».

فإذا كان هذا حال الذين أسلموا من بعد الفتح وقاتلوا، وهم من أصحابه التابعين للسابقين، مع من أسلم من قبل الفتح وقاتل، وهم أصحابه السابقون، فكيف يكون حال من ليس من أصحابه بحال مع أصحابه؟!

وقوله: «لا تسبّوا أصحابى» قد ثبت فى الصحيحين من غير وجه، منها ما تقدم. ومنها ما أخرجوه فى الصحيح[1] عن أبى هريرة: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تسبّوا أصحابى، فوالذى نفسى بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أُحد ذهبا ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا / نصيفه»[2]. ٣/٣٧٩

«فصل»

قول الرافضي يجوز أن يستصحبه معه لئلا يظهر أمره حذرا منه الرد عليه من وجوه.

وأما قول الرافضى: «يجوز أن يستصحبه معه لئلا يظهر أمره حذرا منه».

والجواب: أن هذا باطل من وجوه كثيرة لا يمكن استقصاؤها.

الوجه الأول

أحدها: أنه قد عُلم بدلالة القرآن موالاته له ومحبته لا عداوته، فبطل هذا.

الوجه الثاني

الثانى: أنه قد عُلم بالتواتر المعنوى أن أبابكر كان محباً للنبى صلى الله عليه وسلم مؤمنا به، من أعظم الخلق اختصاصا به، أعظم مما تواتر

(١) ن، س: ما أخرجوه فى الصحيحين؛ ب: ما أخرجاه فى الصحيحين.

(٢) تقدم هذا الحديث فيما مضى ٢/٢٠ - ٢١.

من شجاعة عنترة، ومن سخاء حاتم، ومن موالاة علىّ ومحبته له، ونحو ذلك من التواترات المعنوية التى اتفق فيها الأخبار الكثيرة على مقصود واحد.

والشك فى محبة أبى بكر كالشك فى غيره وأشد. ومن الرافضة من ينكر كَوْن أبى بكر وعمر مدفونين فى الحجرة النبوية. وبعض غلاتهم ينكر أن يكون هو صاحبه الذى كان معه فى الغار. وليس هذا من بهتانهم ببعيد؛ فإن القوم قوم بُهت، يجحدون المعلوم ثبوته[1] بالاضطرار، ويدّعون ثبوت ما يعلم انتفاؤه بالاضطرار فى العقليات والنقليات.

ولهذا قال من قال: لو قيل: من أجهل الناس؟ لقيل: الرافضة. حتى
٤/ ٢٥٧ فرضها بعض الفقهاء / مسألة فقهية: فيما إذا أوصى[2] لأجهل الناس. قال: هم الرافضة، لكن هذه الوصية باطلة، فإن الوصية والوقف لا يكونان[3] معصية، بل على جهة لا تكون مذمومة فى الشرع. والوقف والوصية لأجهل الناس فيه جعل[4] الأجهلية والبدعية موجبة للاستحقاق، فهو كما لو أوصى لأكفر الناس، أو للكفّار دون المسلمين، بحيث يجعل الكفر شرطا فى الاستحقاق، فإن هذا لا يصح.

وكون أبى بكر كان موالياً للنبى صلى الله عليه وسلم أعظم من غيره، أمر علمه المسلمون والكفّار والأبرار والفجّار حتى أنى أعرف طائفة من الزنادقة كانوا يقولون: إن دين الإسلام اتفق عليه فى الباطن النبىّ صلى

---

(١) ن: نبوته، وهو تحريف.

(٢) م: وصى.

(٣) ن، م، س: لا تكون.

(٤) ن، س: جهل، وهو تحريف.

الله عليه وسلم وأبـوبكـر وثالثهما عمر، لكن لم يكن عمر مطّلعا على سرِّهما كله، كما وقعت دعوة الإسماعيلية الباطنية والقرامطة، فكان[1] كل من كان أقرب إلى إمامهم [كان][2] أعلم بباطن الدعوة، وأكتم لباطنها من غيره.

ولهذا جعلوهم مراتب: فالزنادقة المنافقون لعلمهم بأن أبابكر أعظم موالاةً واختصاصاً بالنبى صلى الله عليه وسلم من غيره، جعلوه ممن يطلع على باطن أمره، ويكتمه عن غيره، ويعاونه على مقصوده، بخلاف غيره.

فمن قال: إنه كان فى الباطن عدوه[3]، كان من أعظم أهل الأرض فرية. ثم إن قائل هذا إذا قيل له مثل هذا فى علىّ، وقيل [له][4]: إنه كان فى الباطن معادياً للنبى صلى الله عليه وسلم، وإنه كان عاجزاً فى ولاية الخلفاء الثلاثة عن إفساد ملته، فلما ذهب أكابر الصحابة وبقى هو طلب حينئـذ إفسـاد ملته وإهلاك أمته، ولهذا قتل من المسلمين خلقاً كثيرا، وكان مراده إهلاك الباقين لكن عجز، وإنه بسبب ذلك انتسب إليه الـزنـادقـة المنـافقـون المبغضـون للرسـول، كالقـرامطة والإسماعيلية والنصيرية، فلا تجـد عدواً للإسلام إلا وهو يستعين على ذلك بإظهار موالاة علىّ استعانةً لا تمكنه بإظهار موالاة أبى بكر وعمر.

---

(١) س، ب: وكان.
(٢) كان: ساقطة من (ن)، (م).
(٣) س، ب: عدوا.
(٤) له: زيادة فى (م).

فالشبهة فى دعوى موالاة علىّ للرسول أعظم من الشبهة فى دعوى معاداة أبى بكر، وكلاهما باطل معلوم الفساد بالاضطرار، لكن الحجج الدالّة على بطلان هذه الدعوى فى أبى بكر أعظم من الحجج الدالة على بطلانـهـا فى حق علىّ، فإذا كانـت الحجـة عَلَى موالاة علىّ صحيحـة، والحجة على معاداته باطلة، فالحجة عَلَى موالاة أبى بكر أَوْلَى بالصحة، والحجة على معاداته أَوْلَى بالبطلان.

الوجه الثالث

الوجه الثالث: أن قوله: «استصحبه حذراً من أن يظهر أمره».

كلام من هو من أجهل الناس بما وقع؛ فان أمر النبى صلى الله عليه وسلم فى خروجه من مكة ظاهر، عرفه أهل مكة، وأرسلوا الطلب، فإنه فى الليلة التى خرج فيهـا عرفوا فى صبيحتها أنه خرج، وانتشر ذلك، وأرسلوا إلى أهل الطرق يبذلون الدِّية فيه وفى أبى بكر، بذلوا الدِّية لمن يأتى بأبى بكر، فأى شىء كان يخاف؟ وكون المشركين بذلوا الدِّية لمن يأتى بأبى بكر، دليل على أنهم كانوا يعلمون موالاته لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنه كان عدوهم فى الباطن، ولو كان معهم فى الباطن لم يفعلوا ذلك.

الوجه الرابع

الرابع: أنه إذا كان خرج ليلا، كان وقت الخروج لم يعلم به أحد، فما يصنع بأبى بكر واستصحابه[1] معه؟.

فإن قيل: فلعله علم خروجه دون غيره؟.

قيل: أولا: قد كان يمكنه أن يخرج فى وقت لا يُشعر به، كما[2] خرج

(١) س، ب: وأصحابه.

(٢) ن: لايشعر به بخروجه كما؛ س، ب: لايشعر بخروجه كما..

فى وقت لم يشعر به المشركون، وكان يمكنه أن [لا] يعينه(١).

فكيف وقد ثبت فى الصحيحين أن أبابكر استأذنه فى الهجرة، فلم يأذن له حتى هاجر معه. والنبى صلى الله عليه وسلم أعلمه بالهجرة فى خلوة(٢).

ففى الصحيحين عن البراء بن عازب قال: جاء أبوبكر إلى أَبِى فى منزله فاشترى منه رَحْلاً، فقال لعازب(٣): ابعث ابنك معى يحمله إلى منزلى، فحملته، وخرج أَبى معه ينتقد ثمنه، فقال أَبى: يا أبابكر حدِّثنى كيف صنعتما ليلة سَرَيْتَ(٤) مع النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم سرينا ليلتنا كلها، ومن الغَدِ، حتى قام قائم الظهيرة، وخلا الطريق، فلا يمر
بنا فيه أحد، / حتى رُفِعت(٥) لنا صخرة طويلة لها ظل لم تَأْتِ عليه ظ ٣٧٩
الشمس بعد، فنزلنا عندها، فأتيت الصخرة، فسوّيت / بيدى مكانا ينام ٤/٢٥٨
فيه [النبى](٦) صلى الله عليه وسلم فى ظلها، ثم بسطت عليه فروة(٧)، ثم قلت: نم يا رسول الله، وأنا أنفُضُ لك ما حولك(٨)، فنام رسول الله

---

(١) فى جميع النسخ أن يعينه. ونبّه محقق (ب) على ما أثبته من إضافة «لا» لتستقيم العبارة.

(٢) يأتى تفصيل ذلك فيما يلى (انظر ص)

(٣) سأقابل النص التالى على رواية البخارى لبيان الفروق الهامة إن شاء الله.

(٤) م: سرت. وسرى وأسرى لغتان بمعنى.

(٥) ن، م: وقعت. والمثبت هو الذى فى «البخارى». ورفعت لنا صخرة: أى ظهرت لأبصارنا.

(٦) النبى: ساقطة من (ن). وفى (م): رسول الله.

(٧) المراد الفروة المعروفة التى تلبس.

(٨) فى التعليق على مسلم: «أى أفتش لئلا يكون عدو».

صلى الله عليه وسلم فى ظلها، وخرجت أنفض ما حوله، فإذا أنا براعٍ مقبل بغنمه إلى الصخرة، يريد منها الذى أردنا، فلقيته فقلت: لمن[1] أنت يا غلام؟ فقال: لرجل من أهل المدينة ـ يريد مكة [2]ـ لرجل من قريش سمَّاه، فعرفته. فقلت له: أفى غنمك لبن؟ فقال: نعم. قلت: أفتحلب لى؟ قال: نعم. فأخذ شاة، فقلت [له][3] انفض الضرع من الشعر والتراب والقَذَى. فحلب لى فى قَعْبٍ معه كُثْبَةً من لبن. قال: ومعى إداوة[4] أرتوى فيها[5] لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ليشرب[6] منها ويتوضأ. قال: فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم، وكرهت أن أوقظه من نومه، فوافيته قد استيقظ، فصببت على اللبن الماء حتى برد أسفله. فقلت: يا رسـول الله اشرب من هذا اللبن. فشرب حتى رضيت. ثم قال: «ألم يأن للرحيل؟» قلت: بلى. فارتحلنا بعد ما زالت[7] الشمس، واتَّبَعَنـا سراقـة بن مالـك. قال: ونحن فى جَلَدٍ من الأرض[8]. فقلت

---

(١) م: من..

(٢) البخارى: المدينة أو مكة.. وفى التعليق على مسلم: «المراد بالمدينة هنا مكة، ولم تكن مدينة النبى صلى الله عليه وسلم سميت بالمدينة، إنما كان اسمها يثرب».

(٣) له: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) القعب: قدح من خشب مقعَّر، والكثبة هى قدر الحلبة من اللبن أو القليل منه، والإداوة كالركوة، وهى إناء صغير من جلد.

(٥) م: فيه.

(٦) س، ب: يشرب.

(٧) البخارى: ما مالت..

(٨) فى شرح مسلم: فى جَلَد من الأرض أى أرض صلبة، وروى: جَدَد، وهو المستوى. وكانت الأرض مستوية صلبة».

يارسول الله: أُتِينَا[1]. فقال: لا تحزن إن الله معنا. فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فارتطمت فرسه إلى بطنها. فقال: إنى قد علمت أنكما دعوتما علىَّ، فادعُوَا الله لى، فالله لكما أن أردَّ عنكما الطلب، فدعا الله فنجا، فرجع لا يلقى أحداً إلا قال: قد كُفيتم ماهنا، ولا يلقى أحداً إلا ردّه. وقال[2]: خذ سهماً من كنانتى، فإنك تمر بإبلى وغلمانى، فخذ منها حاجتك. فقال: «لا حاجة لى فى إبلك» قال: فقدمنا المدينة، فتنازعوا أيّهم ينزل عليه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنزل على بنى النجار أخوال عبدالمطلب، أُكرمهم بذلك» فصعد الرجال والنساء فوق البيوت، وتفرّق الغلمان والخدم فى الطرق[3]، ينادون: يا محمد يا رسول الله، يا محمد يا رسول الله[4]».

وروى البخارى عن عائشة، قالت: لم أعقل أَبَوَىَّ قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يومٌ إلا يأتينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم طرفَىْ النهار: بكرةً وعشيّة، فلما ابتُلى المسلمون خرج أبوبكر مهاجراً

---

(١) س، ب: أوتينا.

(٢) العبارات ليست فى البخارى، وهى فى رواية فى «مسلم»، «المسند».

(٣) ن، م، س: فى الطريق. والمثبت من (ب)، مسلم.

(٤) الحديث ـ مع اختلاف فى الألفاظ ـ عن البراء بن عازب رضى الله عنه فى: البخارى ٤/٢٠١ ـ ٢٠٢ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة فى الإسلام)، ٥/٣ ـ ٤ (كتاب فضائل أصحاب النبى . . ، باب مناقب المهاجرين: مناقب أبى بكر الصديق . .)؛ مسلم ٤/٢٣٠٩ ـ ٢٣١١ (كتاب الزهد والرقائق، باب فى حديث الهجرة . . .)؛ المسند (ط. المعارف) ١/١٥٢ ـ ١٥٦.

إلى الحبشة، حتى إذا بلغ برك الغماد[1] لقيه ابن الدُّغُنَّة[2] - وهو سيد القارة[3] - فقال: أين تريد يا أبابكر؟ قال: أَخْرَجنى قومى، فأنا أريد أن أسيح فى الأرض وأعبد ربى. قال ابن الدغنة: إن مثلك لا يَخْرُجِ ولا يُخْرَج، فإنك تُكسب المعدوم، وتصل الرحم، وتحملُ الكَلَّ، وتقرى الضيف، وتعين على نوائب الحق[4]، وأنـا لك جار، فاعبـد[5] ربّـك ببلدك[6]، فارتحل ابن الدُّغُنَّة فرجع مع أبى بكر[7]، فطاف فى أشراف كفّار قريش، فقال لهم: إن أبابكر لا يَخْرُج مثله ولا يُخْرَج، أتُخرجون رجلاً يُكسب المعدوم، ويصل الرحم، ويحمل الكلَّ ويقرى الضيف،

---

(١) من «فتح البارى» ٧/٢٣٢: «برك الغماد... موضع على خمس ليالٍ من مكة إلى جهة اليمن، وقال البكرى: هى أقاصى هجر، وحكى الهمدانى فى أنساب اليمن: هو فى أقصى اليمن، والأول أَوْلى».

(٢) ابن الدُّغُنَّة: بضم المهملة والمعجمة وتشديد النون عند أهل اللغة، وقيل: إن ذلك كان لاسترخاء فى لسانه والصواب الكسر، وثبت بالتخفيف والتشديد من طريق، وهى أمه، وقيل: أم أبيه، وقيل: دابته، ومعنى «الدغنة» المسترخية، وأصلها الغمامة الكثيرة المطر، واختلف فى اسمه..».

(٣) قوله: «وهو سيد القارة»: بالقاف وتشديد الراء، وهى قبيلة مشهورة من بنى الهُون: بالضم والتخفيف ابن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر، وكانوا حلفاء بنى زهرة من قريش، وكانوا يضرب بهم المثل فى قوة الرمى».

(٤) قال ابن حجر: «وفى موافقة وصف ابن الدغنة لأبى بكر بمثل ما وصفت به خديجة النبى صلى الله عليه وسلم ما يدل على عظيم فضل أبى بكر واتصافه بالصفات البالغة فى أنواع الكمال».

(٥) م: فارجعى فاعبد...

(٦) ن، م، س: ببلادك.

(٧) ن: فارتحل ابن الدغنة، فرجع ابن الدغنة، فرجع مع أبى بكر.

ويعين على نوائب الحق. فأنفـذت[1] قريش جوار ابن الـدغنة، وآمَنُوا أبابكر، وقالوا لابن الدغنة: مر أبابكر فليعبد ربّه فى داره، فَلْيُصَلِّ وليقرأ ما شاء، ولا يؤذينا[2] بذلك، ولا يستعلن به؛ فإنّا قد خشينا أن يفتن أبناءنا ونسـاءنا. فقال ذلك ابن الدغنة لأبى بكر، فطفق أبوبكر يعبد ربه فى داره، ولا يستعلن[3] بالصـلاة والقراءة فى غير داره. ثم بدا لأبى بكر، فابتنى بفنـاء داره مسجـداً، وبـرز فكـان يصلّى فيه، ويقـرأ القـرآن، فتنقصف[4] عليه نسـاء المشـركين وأبنـاؤهم، [وهم] يعجبـون [منـه] وينظرون إليه[5]. وكان أبوبكر رضى الله عنه رجلا بكّاءً، لا يملك دمعه حين يقرأ القرآن، فأفزع ذلك أشراف قريش، فأرسلوا إلى ابن الدغنة، فقدم عليهم، فقالوا: إنّا كنا [قد][6] أَجَرْنا[7] أبابكر عَلَى أن يعبد ربه فى داره، وإنـه جاوز ذلـك، فابتنى مسجـداً بفنـاء داره، وأعلن بالصـلاة والقراءة، وقد خشينا أن يفتن أبناءنا ونساءنا، فَأْتِه، فإن أحبَّ أن يقتصر على أن يعبد ربه فى داره فعل، وإلا فإن أبى[8] إلا أن يعلن ذلك، فسله

---

(١) م: وانفذت؛ س، ب: فانفذ.

(٢) ن: ولا يؤذنا.

(٣) ن، م: ولا يشتغلن، وهو تحريف.

(٤) فى البخارى فى «مناقب الأنصار»: فيتقذف. وقال ابن حجر: «تقدم فى الكفالة بلفظ «فيتقصّف»: أى يزدحمون عليه حتى يسقط بعضهم على بعض فيكاد ينكسر، وأطلق يتقصف مبالغة. قال الخطّابى: هذا هو المحفوظ».

(٥) ن م، س: ويعجبون وينظرون إليه.

(٦) قد: زيادة فى (م).

(٧) أجرنا: قال ابن حجر: «بالجيم والراء للأكثر، وللقابسى بالزاء: أى أبحنا له، والأول أوجه».

(٨) ن، م: وإن أبى..

أن يردّ إليك جوارك، فإنّا قد كرهنا أن نُخْفِرَك[1]، ولسنا مقرّين لأبى بكر الاستعـلان. قالت عائشة: فأتى ابن الدغنة أبابكر، فقال: قد علمتَ الذى عقدتُ لك عليه، فإما أن تقتصر على ذلك؛ وإما أن تردّ إلىَّ ذمتى، فإنى لا أحب أن تسمع العرب / أنى أُخْفِرت[2] فى رجلٍ عقدت له. قال أبـوبكر: إنى أرد إليك جوارك، وأرضى بجوار الله[3]. ورسول الله يومئـذ بمكة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قد أُريت[4] دار هجرتكم: ذات نخل، بين لَابَتَيْن ـ وهما الحرّتَان ـ[5] فهاجر من هاجر إلى المـدينة، ورجع عامّة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة، وتجهّـز أبوبكر قِبَل المدينة. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «على رِسلك[6]، فإنى أرجو أن يُؤْذَن لى». فقال أبوبكر: وهل ترجو ذلك بأبى أنت وأمى؟ قال: «نعم». فحبس أبوبكر نفسه[7] على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصحبـه، وعَلَف راحلتين كانتا عنده وَرَقَ السَّمُرِ ـ وهو

---

(١) ن، م: أن نحقرك، وهـو تحـريف. وقال ابن حجر: «نُخفِرك: بضم أوله وبالخاء المعجمة وكسر الفاء، أى نغدر بك. يقال: خفره إذا حفظه وأخفره إذا غدر به».

(٢) ن: أنى أحقرت، وهو تحريف.

(٣) بجوار الله: أى أمانه وحمايته.

(٤) م: قد رأيت.

(٥) قال ابن حجر، «قوله: بين لا بتين وهما الحرّتان: هذا مدرج فى الخبر، وهو من تفسير الزهرى، والحرّة أرض حجارتها سود».

(٦) على رِسلك: بكسر أوله: أى على مهلك، والرسل: السير الرقيق.

(٧) فحبس نفسه: أى منعها من الهجرة

لَخَبَطُ ـ[1] أربعة أشهر. قال ابن شهاب: قال عروة[2]: قالت عائشة[3]: فبينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة، قال قائل لأبي بكر[4]: هذا رسول اللّه صلى الله عليه وسلم مُتَقَنِّعاً[5] في ساعة لم يكن يأتينا فيها، فقال أبوبكر: فداه أبي وأمي، والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر. قالت: / فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستأذن، فأُذن له، فدخل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر: «أَخْرِجْ من عندك» فقال أبوبكر: إنما هم أهلك بأبي أنت[6] يا رسول الله. قال: «فإني قد أُذن لي في الخروج» قال أبوبكر: الصحابةَ[7] يا رسول اللّه. قال: «نعم» قال أبوبكر: فخذ بأبي أنت يا رسول اللّه إحدى راحلتَيَّ هاتين. قال رسول اللّه صلى عليه وسلم: «بالثمن» قالت عائشة: ص ٣٨٠

---

(١) قال ابن حجر (فتح البارى ٧/٢٣٥): «قوله: ورق السَّمُر: بفتح المهملة وضم الميم. قوله: وهو الخبط: مدرج أيضا فى الخبر، وهو من تفسير الزهرى. ويقال: السمر: شجرة أم غيلان، وقيل: كل ما له ظل ثخين، وقيل: السمر: ورق الطلح، والخبط (بفتح المعجمة والموحدة): ما يخبط بالعصا فيسقط من ورق الشجر، قال ابن فارس».

(٢) ن: قال ابن عروة، والمثبت هو الذي في «البخاري».

(٣) عائشة: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) س، ب: لأبى..

(٥) قوله: هذا رسول الله متقنعا: أى مغطيا رأسه.

(٦) ن، م: بأبى وأمى...

(٧) قال ابن حجر «فتح البارى ٧/٢٣٥»: «الصحابة بالنصب: أي أريد المصاحبة، ويجوز الرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف.

فجهّزناهما أحثَّ[1] الجهاز، وصنعنا[2] لهما سُفْرَةً فى جِراب[3]، فقطعت أسماء بنت أبى بكر قطعةً من نطاقها، فربطت به[4] على فم الجِراب، فبذلك سُمِّيت ذات النطاقين. قالت: ثم لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم [وأبـوبكـر][5] بغـارٍ فى جبـل ثَوْر فمكثا[6] فيه ثلاث ليال، يبيت عنـدهمـا عبدالله بن أبى بكر، وهو غلام شاب ثَقِفٌ لَقِنٌ فَيُدْلِج[7] من عندهما بسَحَر، فيصبح مع[8] قريش بمكة كبائتٍ، ولا يسمع أمراً يكادان به[9] إلا وَعَـاه، حتى يأتيهمـا بخبـر ذلك حين يختلط الظلام، ويرعى عليهما عَامِرُ بن فهيرة مولى أبى بكر مِنْحةً[10] من غنم، فيريحها[11] عليهما

---

(١) س، ب : أحب (وهى رواية فى البخارى). وقال ابن حجر: « أفعل تفضيل من الحث وهو الإسراع، وفى رواية لأبى ذر « أحب » بالموحّدة، والأول أصح. والجهاز . . وهو ما يحتاج إليه فى السفر».

(٢) س، ب : ووضعنا.

(٣) قال ابن حجر : «قوله : وصنعنا لهما سفرة فى جراب: أى زادا فى جراب، لأن أصل السفرة فى اللغة الزاد الذى يصنع للمسافر، ثم المستعمل فى وعاء الزاد».

(٤) ن ، م ، س : فربطته.

(٥) وأبو بكر : ساقطة من (ن)، (م)، (س). وهى فى «البخارى».

(٦) البخارى : فكَمنا.

(٧) قال ابن حجر (فتح البارى ٢٣٧/٧) : «قوله : ثقف (بفتح المثلثة وكسر القاف ويجوز إسكانها وفتحها وبعدها فاء : الحاذق. . قوله : لقن (بفتح اللام وكسر القاف بعدها نون) اللقن : السريع الفهم. قوله : فيدْلج (بتشديد الدال بعدها جيم : أى يخرج بسحر إلى مكة».

(٨) م : فى.

(٩) قال ابن حجر : « أى يطلب لهما فيه المكروه، وهو من الكيد».

(١٠) ن، س : بمنحة؛ م : لمنحة.

(١١) ن ، م ، س : ويريحها.

حين تذهب ساعة من الليل، فيبيتان فى رِسْلٍ[1]، وهو لبن مِنْحَتِهما ورضيفهما[2] حتى ينعِق بها[3] عامر بِغَلَس، يفعل ذلك فى كل ليلة من تلك الليالى الثلاث، واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم [وأبوبكر][4] رجلا من بنى الدِّيل وهو من بنى عبد بن عدى هادياً خِرِّيتاً - والخريت: الماهر بالهِدَاية -[5] - قد غَمسَ حِلْفاً[6] فى آل العاص بن وائل السهمى، وهو على دين كفَّار قريش، فأَمِنَاهُ، فدفعا إليه راحلتيهما، وواعداه[7] غار ثور بعد ثلاث ليال، فأتاهما براحلتيهما صُبحَ ثَلاث، فانطلق معهما عامر بن فَهيرة والدَّليل، وأخذ بهما طريق الساحل» قال ابن شهاب: فأخبرنى عبدالرحمٰن بن مالك المُدلجى، وهو ابن أخى سراقة ابن مالك بن جُعْشُم أن أباه أخبره أنه سمع سراقة بن جُعْشُم يقول: «جاءنا رُسُل كفَّار قريش يجعلون فى رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) رسل : هو اللبن الطرى.

(٢) ن ، م : ووصيفهما؛ س : ووضيفهما. والمثبت من (ب)، البخارى. وهو اللبن الذى وضعت فيه الحجارة المحماة بالشمس أو النار لينعقد وتزول رخاوته.

(٣) ن ، م، س : حتى يأتيهما. والمثبت من (ب)، البخارى.

(٤) وأبوبكر : ساقطة من (ن)، (م)، (س). وهى فى (ب)، البخارى.

(٥) قال ابن حجر : « والخريت : الماهر بالهداية : هو مدرج فى الخبر من كلام الزهرى، بيّنه ابن سعد، . . . قال ابن سعد وقال الأصمعى : إنما سمى خريتا لأنه يهدى بمثل خرت الإبرة أى ثقبها، وقال غيره : قيل له ذلك لأنه يهتدى لاخرات المغازة وهى طرقها الخفية ».

(٦) قال ابن حجر : «أى كان حليفا، وكانوا إذا تحالفوا غمسوا أيْمانهم فى دم أو خلوق أو فى شىء يكون فيه تخاوته.

(٧) ن ، م ، س : فواعداه.

وأبى بكـر دِيَة كلٍّ واحد منهما لمن قتله أو أسره. فبينما أنا جالس فى مجلس من مجالس قومى بنى مُدلج إذ أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس، فقال: يا سراقة، إنى قد رأيت آنفاً أسوِدةً[1] بالساحل: أراها محمداً وأصحابه. قال سراقة: فعرفت أنهم هم. فقلت [له][2]: إنهم ليسوا بهم، ولكنك رأيت فلاناً وفلاناً انطلقا بأعيننا[3]. ثم لبثت فى المجلس ساعة، ثم قمت فأمرت جاريتى أن تخرج بفرسى من وراء أكمة فتحبسها علىَّ، وأخذت رُمحى، ثم خرجت به من ظهر البيت، فحططت بزُجِّهِ الأرض وخَفَضت عَالِيَهُ[4] حتى أتيت فرسى فركبتها، فرفعتها تقرَّب بى[5]، حتى دنوت منهم، فعثرت فرسى، فخررت عنها، فقمت فأهويت بيدى إلى كنانتى، فاستخرجت منها الأزلام، فاستقسمت بها[6]: أضرُّهم

---

(١) قال ابن حجر: «أسودة: أى أشخاصا».

(٢) له: ساقطه من (ن)، (م)، (س).

(٣) ن، م، س: عينا. والمثبت من (ب)، البخارى. وقال ابن حجر: «أى فى نظرنا معاينةً يبتغون ضالة لهم».

(٤) م: وحفظت إليه؛ س: وحفظت عليه. والمثبت من (ن)، (ب)، البخارى. وقال ابن حجر: «فخطط: بالمعجمة، وللكشميهنى والأصيلى بالمهملة، أى أمكنه أسفله. وقوله: بزُجِّهِ: الزج بضم الزاى بعدها جيم: الحديدة التى فى أسفل الرمح ... قوله: «وخفضت»: أى أمسكه بيده وجر زجه على الأرض فخطها به لئلا يظهر بريقه لمن بعد منه، لأنه كره أن يتبعه منهم أحد فيشركوه فى الجعالة».

(٥) ن: نفرت بى. وقال ابن حجر: «التقريب: السير دون العدو وفوق العادة».

(٦) قال ابن حجر: «والأزلام: هى الأقداح وهى السهام التى لا ريش لها ولا نصل» وفى «لسان العرب»: «واستقسموا بالأقداح: قسموا الجزور على مقدار حظوظهم منها».

أردّه فآخذ المائة ناقة أم لا؟ فخرج الذى أكره[1]، فركبت [فرسى][2] ـ وعصيت الأزلام ـ تقرِّب [بى] حتى [إذا] سمعت[3] قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو لا يلتفت، وأبوبكر يكثر الالتفات، ساخت[4] يدا فرسى فى الأرض حتى بلغتا الركبتين، فخرَرْتُ عنها، ثم زجرتها، فنهضت، فلم تكد تخرج يديها، فلما استوت قائمةً إذا لأثر يديها[5]
٤/ ٢٦٠ غبار[6] ساطع فى السماء / مثل الدخان، فاستقسمت بالأزلام، فخرج الذى أكره، فناديتهم بالأمان، فوقفوا، فركبت فرسى حتى جئتهم، ووقع فى نفسى حين لقيتُ ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر[7] رسول الله صلى الله عليه وسلم»[8].

الوجه الخامس **الوجه الخامس**: أنه لما كان فى الغار كان يأتيه بالأخبار عبدالله بن أبى بكر، وكان معهما عامر بن فهيرة كما تقدم ذلك، فكان يمكنه أن

---

(١) قال ابن حجر: «فخرج الذى أكره: أى لا تضرهم، وصرح به الاسماعيلى وموسى وابن إسحاق وزاد: وكنت أرجو أن أردّه فآخذ المائة ناقة».

(٢) فرسى: ساقطة من (ن)، (م)، (س). وهى فى (ب)، البخارى.

(٣) ن، م، س: فقربت حتى سمعت. والمثبت من (ب)، البخارى.

(٤) أى غاصت.

(٥) ن: إذا الأمر يديها؛ إذا الأمر بدها. والمثبت من (م)، (ب)، البخارى.

(٦) البخارى: عُثان. وفى رواية فيه: غبار. وعثان: أى دخان.

(٧) أمر: ساقطة من (م).

(٨) الحديث ـ بألفاظ مقاربة عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ٥/٥٨ ـ ٦٠ (كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة). وجاء الحديث مختصرا فى: البخارى ٣/٩٦ ـ ٩٧ (كتاب الكفالة، باب جوار أبى بكر فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وعقده).

يعلمهم بخبره.

الوجه السادس
السادس: أنه إذا كان كذلك، والعدو[1] قد جاء إلى الغار، ومشوا فوقه، كان يمكنه حينئذ أن يخرج من الغار، وينذر العدو به، وهو وحده ليس معه أحد يحميه منه ومن العدو، فمن يكون مبغضاً لشخص، طالباً لإهلاكه، ينتهز الفرصة فى مثل هذه الحال، التى لا يظفر فيها عدوٌ بعدوه إلا أخذه، فإنه وحده فى الغار، والعدو قد صاروا[2] عند الغار، وليس لمن فى الغار هناك من يدفع عنه، وأولئك هم العدو الظاهرون الغالبون المتسلطون بمكة، ليس بمكة من يخافونه إذا أخذوه. فإن كان أبوبكر معهم مباطناً لهم، كان الداعى إلى أخذه تاماً، والقدرة تامة. وإذا اجتمع القدرة التامة والداعى التام، وجب وجود الفعل. فحيث لم يوجد، دلّ على انتفاء الداعى، أو انتفاء القدرة. والقدرة موجودة، فعُلم انتفاء الداعى، وأن أبابكر لم يكن له غرضٌ فى أذاه، كما يَعْلم ذلك جميع الناس، إلا من أعْمَى الله قلبه.

ومن هؤلاء المفترين من يقول: إن أبابكر كان يشير بإصبعه إلى العدو يدلهم[3] على النبى صلى الله عليه وسلم، فلدغته حيّة[4]، فردها، حتى كفت عنه الألم، وأن النبى صلى الله عليه وسلم قال له: إن نكثتَ نكث يدك، وإنه نكث بعد ذلك، فمات منها. وهذا يظهر كذبه من وجوه نبهنا على بعضها.

---

(١) م: فالعدو.

(٢) م: قد صار.

(٣) س، ب: ويدلهم.

(٤) ن، م: الحيّة.

ومنهم من قال: أظهر كعبه ليشعروا به، فلدغته الحيّة. وهذا من نمط الذى قبله.

﴿ فصـــــل ﴾

قول الرافضي إن الآن على نقصه

وأما قول الرافضى: «الآية تدل على نقصه، لقوله تعالى: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، فإنه يدل على خوره، وقلة صبره، وعدم يقينه وعدم رضاه بمساواته للنبى صلى الله عليه وسلم / ، وبقضاء الله وقدره». ٣٨٠

الجواب من وجوه الوجه الأول

فالجواب: **أولا**: أن هذا يناقض قولكم: «إنه استصحبه حذراً منه لئلا يظهر أمره» فإنه إذا كان عدوه، وكان مباطناً لِعداه الذين يطلبونه، كان ينبغى أن يفرح ويسرّ ويطمئن إذا جاء العدو. وأيضا فالعدو قد جاءوا ومشوا فوق الغار، فكان ينبغى أن ينذرهم به.

وأيضا فكان الذى يأتيه بأخبار قريش ابنه عبدالله، فكان يمكنه أن يأمر ابنه أن يخبر بهم قريشا.

وأيضا فغلامه عامر بن فهيرة هو الذى كان معه رواحلهما، فكان يمكنه أن يقول لغلامه: أخبرهم به.

فكلامهم فى هذا يبطل قولهم: إنه كان منافقا، ويثبت أنه كان مؤمنا به.

واعلم أنـه ليس فى المهاجرين منافق، وإنما كان النفاق فى قبائل الأنصار، لأن أحداً لم يهاجر إلا باختياره، والكافر بمكة لم يكن يختار

الهجرة، ومفارقة وطنه وأهله لنصر عدوه، وإنما يختارها الذين وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [سورة الحشر: ٨].

وقوله: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ • الَّذِينَ أُخْرِجُواْ مِن دِيَارِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا اللَّهُ﴾ [سورة الحج: ٣٩، ٤٠].

وأبوبكر أفضل هؤلاء كلهم.

وإذا كان هذا الكلام يستلزم إيمانه، فمعلوم أن الرسول لا يختار لمصاحبته فى سفر هجرته، الذى هو أعظم الأسفار خوفاً، وهو السفر الذى جُعل مبدأ التاريخ لجلالة قدره فى النفوس، ولظهور أمره؛ فإن التاريخ لا يكون إلا بأمرٍ ظاهر معلوم لعامة الناس - لا يستصحب الرسول فيه من يختص بصحبته، إلا وهو من أعظم الناس طمأنينة إليه، ووثوقا به.

٤/ ٢٦١ ويكفى هذا فى فضائل الصدِّيق، وتمييزه على[1]/ غيره، وهذا من فضائل الصدّيق التى لم يشركه فيها غيره، ومما يدل على أنه أفضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عنده.

---

(١) م: عن.

﴿فصـــل﴾

وأما قوله: «إنه يدل على نقصه» .

فنقول: أولا : النقص نوعان : نقص ينافى إيمانه، ونقصٌ عمَّن هو أكمل منه.

فإن أراد الأول، فهو باطل. فإن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿وَلاَ تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلاَ تَكُ فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [سورة النحل : ١٢٧].

وقال للمؤمنين عامة: ﴿وَلاَ تَهِنُواْ وَلاَ تَحْزَنُواْ وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ﴾ [سورة آل عمران : ١٣٩].

وقال: ﴿وَلَقَدْ أَتَيْنَاكَ سَبْعاً مِّنَ الْمَثَانِى وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ * لاَتَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِّنْهُمْ وَلاَ تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة الحجر : ٨٧ ، ٨٨] ، فقد نهى نبيه عن الحزن فى غير موضع، ونهى المؤمنين جملة، فعُلم أن ذلك لا ينافى الإيمان.

وإن أراد بذلك أنه ناقص عمَّن هو أكمل منه، فلا ريب أن حال النبى صلى الله عليه وسلم أكمل من حال أبى بكر. وهذا لا ينازع فيه أحدٌ من أهل السنة. ولكن ليس فى هذا ما يدل على أن علياً أو عثمان أو عمر أو غيرهم أفضل منه، لأنهم لم يكونوا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى

هذه الحـال، ولـو كانـوا معه لم يُعلم أن حالهم يكون أكمل من حال الصـدِّيق، بل المعروف من حالهم دائماً وحاله، أنهم وقت المخاوف يكون الصدِّيق أكمل منهم كلهم يقيناً وصبرا، وعند وجود أسباب الريب يكون الصديق أعظم يقينا وطمأنينة، وعند ما يتأذّى منه النبى صلى الله عليه وسلم يكون الصديق أتبعهم لمرضاته، وأبعدهم عما يؤذيه.

هذا هو المعلوم لكل من استقرأ أحوالهم فى محيا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته، حتى أنه لما مات ـ وموته كان أعظم المصائب التى تزلزل بها الإيمان، حتى ارتد أكثر[1] الأعراب، واضطرب لها عمر الذى كان أقواهم إيمانا وأعظمهم يقينا ـ كان[2] مع هذا تثبيت الله تعالى للصـدِّيق بالقول الثابت أكمل وأتم من غيره، وكان فى يقينه وطمأنينته وعلمه وغير ذلك أكمل من عمر وغيره. فقال الصديق رضى الله عنه: من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حى لا يموت.

ثم قرأ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً﴾. الآية [سورة آل عمران: ١٤٤][3].

---

(١) أكثر: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ن، م، س: وكان.

(٣) سيرد هذا الحديث مفصلا بعد قليل.

وفى البخارى عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم مات وأبوبكر بالسنح، فقام عمر يقول: والله ما مات رسول الله. قالت: وقال عمر: والله ما كان يقع فى نفسى إلا ذلك، وليبعثنه الله فليقطعنّ أيدى رجالٍ وأرجلهم. فجاء أبوبكر فكشف عن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبّله وقال: بأبى أنت وأمّى، طبت حيا وميّتا. والذى نفسى بيده لا يذيقك الله الموتتين أبدا.

ثم خرج فقال: أيها الحالف على رِسْلك. فلما تكلم أبوبكر جلس عمر، فحمد الله أبوبكر وأثنى عليه وقال: ألا من كان يعبد محمداً فإن محمدا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حى لا يموت. وقال: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾ [سورة الزمر : ٣٠]. وقال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِى اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [سورة آل عمران : ١٤٤]. قال: فنشج الناس يبكون»[1].

ص ٣٨١ / وفى صحيح البخارى عن أنس أنه سمع خطبة عمر الأخيرة حين جلس على المنبر، وذلك الغد من يوم توفّى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتشهّد[2] وأبوبكر صامت لا يتكلم. قال: كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدْبرنا، يريد بذلك أن يكون آخرهم، فإن يك محمدٌ قد مات، فإن الله قد جعل بين أظهركم نورا

(١) الحديث فى : البخارى ٥/٦ - ٧ (كتاب فضائل أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، باب حدثنا الحميدى . . .)

(٢) فتشهّد : ساقطة من (س)، (ب).

تهتدون به، وبه هدى الله محمداً، وإن أبابكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانى اثنين، وإنــه أَوْلى المسلمين بأمـورهم، فقـومـوا فبايعوه. وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك فى سقيفة بنى ساعدة، وكانت بيعة العامّة على المنبر[1].

وفى طريق آخر[2] فى البخارى: أما بعد فاختار الله لرسوله الذى عنده

٤/ ٢٦٢ على الذى عندكم، وهذا / الكتاب الذى هدى الله به رسوله، فخذوا به تهتدوا، وإنما[3] هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم» ذكره البخارى فى كتاب «الاعتصام بالسنة»[4].

وروى البخارى أيضا عن عائشة فى هذه القصة قالت: «ما كان من خطبتهما من خطبة إلا نفع الله بها، لقد خوّف عمر الناس[5]، وإن فيهم لنفاقا، فردهم الله بذلك، ثم لقد بصَّر أبوبكر الناس الهدى، وعرّفهم الحق[6]» الذى عليهم.

وأيضـا فقصـة يوم بدر فى العـريش، ويوم الحديبية، فى طمأنينته وسكينته، معروفة، برز بذلك[7] على سائر الصحابة، فكيف يُنسب إلى

---

(١) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : البخارى ٩/ ٨١ (كتاب الأحكام، باب الاستخلاف).

(٢) س ، ب : أخرى.

(٣) ن ، م ، س : لما.

(٤) الحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى : البخارى ٩/ ٩١ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب حدثنا الحميدى . .).

(٥) ن ، س ، ب : لقد خوّف الله عمر الناس. والمثبت من (م)، البخارى.

(٦) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى : البخارى ٥/ ٧ (كتاب فضائل أصحاب النبى . . . ، باب حدثنا الحميدى . . .).

(٧) م : يزيد بذلك.

الجزع؟!

وأيضا فقيامه بقتال[1] المرتدّين ومانعى الزكاة، وتثبيت المؤمنين، مع تجهيز أسامة، مما يبيّن أنه أعظم الناس طمأنينة ويقينا. وقد رُوى أنه قيل له: لقد نزل بك ما لو نزل بالجبال لهاضها، وبالبحار لغاضها، وما نراك ضعفت. فقال: ما دخل قلبى رعب بعد ليلة الغار، فإن النبى صلى الله عليه وسلم لما رأى حزنى - أو كما قال - قال: لا عليك يا أبابكر، فإن الله قد تكفّل لهذا الأمر بالتمام.

ثم يُقال: من شبّه يقين أبى بكر وصبره بغيره من الصحابة: عمر أو عثمان أو علىّ، فإنه يدل على جهله. والسنىُّ لا ينازع فى فضله عَلَى عمر وعثمان، ولكن الرافضى[2] الذى ادّعى أن عليّاً كان أكمل من الثلاثة فى هذه الصفات دعواه[3] بُهت وكذب وفرية؛ فإن من تدبّر سيرة عمر وعثمان علم أنهما كانا فى الصبر والثبات وقلة الجزع فى المصائب أكمل من علىّ، فعثمان حاصروه وطلبوا خلعه من الخلافة[4] أو قتله، ولم يزالوا به حتى قتلوه، وهو يمنع الناس من مقاتلتهم، إلى أن قُتل شهيدا، وما دافع عن نفسه. فهل هذا إلا من أعظم الصبر على المصائب؟!.

ومعلوم أن عليا لم يكن صبره كصبر عثمان، بل كان يحصل له من إظهار التأذّى من عسكره الذين يقاتلون معه، ومن العسكر الذين

---

(١) م، ن: فى قتال.

(٢) ب (فقط): ولكن دعوى الرافضى...

(٣) م: دعوى؛ ن، س: هى دعوى. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) م: من خلافته.

يقاتلهم، ما لم يكن يظهر مثله، لا من أبى بكر ولا عمر ولا عثمان، مع كون الذين يقاتلونهم كانوا كفّارا، وكان الذين معهم بالنسبة إلى عدوهم أقل من الذين مع علىّ بالنسبة إلى من يقاتله، فإن الكفار الذين قاتلهم أبوبكر وعمر وعثمان كانوا أضعاف المسلمين، ولم يكن جيش معاوية أكثر من جيش علىّ، بل كانوا أقل منه.

ومعلوم أن خوف الإمام من استيلاء الكفّار على المسلمين، أعظم من خوفه من استيلاء بعض المسلمين على بعض، فكان ما يخافه الأئمة الثلاثة أعظم مما يخافه علىّ، والمقتضى للخوف منهم أعظم، ومع هذا فكانوا أكمل يقيناً وصبرا مع أعدائهم ومحاربيهم من علىّ مع أعدائه ومحاربيه[1]، فكيف يقال: إن يقين علىّ وصبره[2] كان أعظم من يقين أبى بكر وصبره، وهل هذا إلا من نوع السفسطة والمكابرة لما علم بالتواتر خلافه؟!.

﴿فصل﴾

قول الرافضى: «إن الآية تدل على خَوَرِهِ وقلة صبره، وعدم يقينه بالله، وعدم رضاه بمساواته للنبى صلى الله عليه وسلم، وبقضاء الله وقدره».

---

(١) ن، س، ب: ومحاربتهم من علىّ مع أعدائه ومحاربته... وكلمة «ومحاربتهم» و «محاربته» غير منقوطتين فى (م). وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.

(٢) ن، س: أو صبره.

فهذا كله كذب منه ظاهر، ليس فى الآية ما يدل على هذا. وذلك من وجهين: ليس في الآية مايدل على قول الرافضي من وجهين

أحدهما: أن النهى عن الشيء[1] لا يدل على وقوعه، بل يدل على أنه ممنوع منه، لئلا يقع فيما بعد. كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [سورة الأحزاب: ١]، فهذا لا يدل على أنه كان يطيعهم. الوجه الأول

وكذلك قوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ﴾ [سورة القصص: ٨٨] [2]أو: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ﴾[2] [سورة الإسراء: ٢٢]، فإنه صلى الله عليه وسلم لم يكن مشركاً قط، لا سيما بعد النبوة فالأمة متفقة على أنه معصوم من الشرك بعد النبوة وقد نهى عن ذلك بعد النبوة، ونظائره كثيرة. فقوله: «لا تحزن» لا يدل على أن الصدِّيق كان[3] قد حزن، لكن من الممكن فى العقل أنه يحزن، فقد يُنهى عن ذلك لئلا يفعله.

الوجه الثاني

الثانى: أنه بتقدير أن يكون حزن، فكان حزنه على النبى صلى الله عليه وسلم لئلا يُقتل فيذهب[4] الإسلام، وكان يودّ أن يفدى النبى صلى الله عليه وسلم. ولهذا لما كان معه فى سفر الهجرة، كان يمشى أمامه تارة، ووراءه تارة، فسأله النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال: «أذكر الرصد فأكون أمامك، / وأذكر الطلب فأكون وراءك» رواه أحمد ٤/ ٢٦٣

(١) ن، س، ب: شيء.
(٢ - ٢) -: ساقط من (س)، (ب).
(٣) كان: ساقطة من (س)، (ب).
(٤) ن، س، ب: ويذهب.

فى كتاب «مناقب الصحابة» فقال[1]: حدثنا وكيع عن نافع عن ابن عمر عن ابن أبى مليكة قال: لما هاجر النبى صلى الله عليه وسلم خرج معه أبـوبكـر فأخذ[2] طريق ثَوْر. قال: فجعل أبوبكر يمشى خلفه ويمشى أمامه، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم: مالك؟ قال: يا رسول الله أخاف أن تُؤتى من خلفك فأتأخر، وأخاف أن تُؤتى من أمامك فأتقدّم. قال: فلمـا انتهينـا إلى الغار قال أبوبكر: يا رسول الله كما أنت حتى
أقمه[3]. قال نافع: حدثنى رجل عن ابن أبى مليكة / أن أبابكر رأى ظ ٣٨١
جُحرا فى الغار، فألقمها قدمه، وقال: يا رسول الله إن كانت لسعةً أو لدغةً كانت بى».

وحينئـذ لم يكن يرضى بمســاواة النبى صلى الله عليه وسلم: لا بالمعنى الـذى أراده الكـاذب المفتـرِى عليه: أنـه لم يرض بأن يموتا جميعـا، بل كان لا يرضى بأن يُقتـل رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعيش هو[4]، بل كان يختار أن يفديه بنفسه وأهله وماله.

وهـذا واجب على كل مؤمن، والصدّيق أَقْوَم المؤمنين بذلك. قال تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْـمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ [سورة الأحزاب: ٦]. وفى الصحيحين عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»[5].

---

(١) فى كتاب «فضائل الصحابة» ١/٦٢-٦٣.

(٢) فضائل الصحابة: ومعه أبو بكر فأخذا..

(٣) س، ب: أيمـه، وهو تحريف.

(٤) س، ب: وهو يعيش.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢/٤٤٧.

وحزنـه على النبى صلى الله عليه وسلم يدل على كمـال موالاتـه ومحبته، ونصحه له، واحتراسه عليه، وذبّه عنه، ودفع الأذى عنه. وهذا من أعظم الإيمان، وإن كان مع ذلك يحصل له بالحزن نوع ضعفٍ، فهذا يدل على أن الاتّصاف بهذه الصفات مع عدم الحزن هو المأمور به، فإن مجرد الحزن لا فائدة فيه، ولا يدل ذلك على أن هذا ذنب يذم به[1]، فإن من المعلوم أن الحزن على الرسول أعظم من حزن الإنسان على ابنه، فإن محبة الرسول أوجب من محبة الإنسان لابنه.

ومع هذا فقد أخبر الله عن يعقوب أنه حزن على ابنه يوسف، وقال: ﴿يَا أَسَفَىٰ عَلَى يُوسُفَ وابْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْـحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ * قَالُواْ تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّىٰ تَكونَ حَرَضاً أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ * قَالَ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّى وَحُزْنِى إِلَى اللَّهِ﴾ الآية [سورة يوسف : ٨٤ ـ ٨٦] فهذا إسرائيل نبى كريم قد حزن على ابنه هذا الحزن، ولم يكن هذا مما يُسبّ عليه، فكيف يُسب أبوبكر إذا حزن على النبى صلى الله عليه وسلم خوفا أن يقتل، وهو الذى عُلّقت به سعادة الدنيا والآخرة؟!

ثم إن هؤلاء الشيعة ـ وغيرهم ـ يحكون عن فاطمة من حزنها على النبى صلى الله عليه وسلم ما لا يوصف، وأنها بنت بيت الأحزان، ولا يجعلون ذلك ذماً لها، مع أنه حزن على أمرٍ فائت لا يعود. وأبوبكر إنما حزن عليه فى حياته خوف أن يقتل، وهو حزن يتضمن الاحتراس، ولهذا لما مات لم يحزن هذا الحزن، لأنه لا فائدة فيه. فحزن أبى بكر بلا رَيْب

(١) م : يلزم به.

أكمل من حزن فاطمة، فإن كان مذموما على حزنه، ففاطمة أَوْلى بذلك، وإلا فأبوبكر أحقّ بأن لا يُذم على حزنه على النبى صلى الله عليه وسلم من حزن غيره عليه بعد موته.

وإن قيل: أبوبكر إنما حزن على نفسه لا يقتله الكفار.

قيل: فهذا يناقض قولكم: إنه كان عدوه، وكان استصحبه لئلا يظهر أمره.

وقيل: هذا باطل بما عُلم بالتواتر من حال أبى بكر مع النبى صلى الله عليه وسلم، وبما أوجبه الله على المؤمنين.

ثم يقال: هب أن حزنه كان عليه وعلى النبى صلى الله عليه وسلم، أفيستحق أن يُشتم على ذلك. ولو قُدِّر أنه حزن خوفا أن يقتله عدوه، لم يكن هذا مما يستحق به هذا السب.

ثم إن قُدِّر أن ذلك ذنب فلم يصبر عنه، بل لما نهاه عنه انتهى، فقد نهى الله تعالى الأنبياء عن أمور كثيرة انتهوا عنها، ولم يكونوا مذمومين بما فعلوه قبل النهى.

وأيضا فهؤلاء ينقلون عن علىّ وفاطمة من الجزع والحزن على فَوْت مال فَدَك وغيرها من الميراث، ما يقتضى أن صاحبه إنما يحزن على فَوْت الدنيا. وقد قال تعالى: ﴿لِّكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [سورة الحديد: ٢٣]، فقد دعا الناس إلى أن لا يأسوا على ما فاتهم من الدنيا. ومعلوم أن الحزن على الدنيا أَوْلى بأن يُنهى عنه من الحزن على الدين.

وإن قُدِّر أنه حزن / على الدنيا، فحزن الإنسان على نفسه خوفا أن يُقتل أولى أن يُعذر به من حزنه على مالٍ لم يحصل له. ٤/ ٢٦٤

وهؤلاء الـرافضة من أجهل الناس: يذكرون فيمن يوالونه من أخبار المدح، وفيمن يعادونه من أخبار الذم ما هو بالعكس أَوْلى، فلا تجدهم يذمّون أبابكر وأمثاله بأمرٍ، إلا ولو كان ذلك الأمر ذماً لكان عليٌّ أَوْلى بذلـك، ولا يمدحون علياً بمدح يستحق أن يكون مدحاً، إلا وأبوبكر أَوْلى بذلـك؛ فإنـه أكمـل فى الممـادح كلها، وأبرأ من المذام كلها: حقيقيها[1] وخياليها.

﴿فصــــل﴾

وأما قوله: «إنه يدل على قلة صبره».

الاستقامة ٢/ ٢٧٦-٢٧٧ **فباطل**[2]، بل ولا يدل على انعدام شيء من الصبر المأمور به؛ فإن الصبر على المصائب واجب[3] بالكتاب والسنة، ومع هذا فحزن القلب لا ينافى ذلك.

كما قال صلى الله عليه وسلم: «إن الله لا يؤاخذ على دمع العين، ولا على[4] حزن القلب، ولكن يؤاخذ على هذا ـ يعنى اللسان ـ أو

(١) ن: حقيقها.

(٢) ن، م، س: باطل.

(٣) واجب: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) على: ساقطة من (س)، (ب).

يرحم»[1].

وقوله: «إنه يدل على عدم يقينه بالله».

كذب وبهت[2]؛ فإن الأنبياء قد حزنوا، ولم يكن ذلك دليلا على عدم يقينهم بالله، كما ذكر الله عن يعقوب. وثبت فى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم لما مات ابنه إبراهيم قال: «تدمع العين، ويحزن القلب، ولا نقول إلا ما يرضى الرب، وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون»[3].

وقد نهى الله عن الحزن نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة النحل : ١٢٧].

وكذلك قوله: «يدل على الخور وعدم الرضا بقضاء الله وقدره».

هو باطل، كما تقدم نظائره.

﴿فصل﴾

كلام الرافضي على حزن أبي بكر رضي الله عنه

وقوله: «وإن كان الحزن طاعة استحال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عنه، / وإن كان معصية كان ما ادَّعَوْه فضيلةً رذيلة».

---

(١) الحديث ـ مع اختلاف فى بعض الألفاظ ـ عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما فى : البخارى ٨٤/٢ (كتاب الجنائز، باب البكاء عند المريض) وأوله : « اشتكى سعد بن عبادة شكوى له فأتاه النبى صلى الله عليه وسلم يعوده . . . ومنه : ألا تسمعون إن الله لا يعذب بدمع العين . . الحديث. وهو فى : مسلم ٦٣٦/٢ (كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت). وجاءت بعض ألفاظ الحديث فى : البخارى ٥١/٧ (كتاب الطلاق، باب الإشارة فى الطلاق والأمور).

(٢) ن ، م : كذب بحت.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤٦/٤ وأوله هناك : «إن العين تدمع . . .

الجواب من وجوه

الوجه الأول

والجواب أولا: أنه لم يدع أحد أن مجرد الحزن كان هو الفضيلة، بل الفضيلة ما دلّ عليه قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِيَ اثْنَيْنَ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ الآية [سورة التوبة: ٤٠].

فالفضيلة كونه هو الذى خرج مع النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه الحال، واختصّ بصحبته، وكان له كمال الصحبة مطلقا، وقول النبى صلى الله عليه وسلم له: «إن الله معنا»[1] وما يتضمنه ذلك من كمال موافقته للنبى صلى الله عليه وسلم، ومحبته وطمأنينته، وكمال معونته للنبى صلى الله عليه وسلم وموالاته، ففى[2] هذه الحال من كمال إيمانه وتقواه ما[3] هو الفضيلة.

وكمال محبته ونصره للنبى صلى الله عليه وسلم هو الموجب لحزنه، إن كان حَزِنَ، مع أن القرآن لم يدل على أنه حَزِنَ كما تقدم.

الوجه الثاني

ويقال: ثانيا: هذا بعينه موجود فى قوله عز وجل لنبيّه: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [سورة النحل: ١٢٧]، وقوله: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِّنْهُمْ﴾ [سورة الحجر: ٨٨] ونحو ذلك، بل فى قوله تعالى لموسى: ﴿خُذْهَا وَلَا تَخَفْ سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الْأُولَىٰ﴾ [سورة طه: ٢١].

---

(١) سبق الكلام على هذا الحديث فيما مضى في هذا الجزء، ص

(٢) ن، س، ب: في.

(٣) ما: ساقطة من (ب).

فيقال: إن كان الخوف طاعةً، فقد نَهَى عنه، وإن كان معصية فقد عَصَى.

ويقال: إنه أُمر أن يطمئن ويثبت، لأن الخوف يحصل بغير اختيار العبد، إذا لم يكن له ما يوجب الأمن، فإذا حصل ما يوجب الأمن زال الخوف.

فقوله لموسى: ﴿وَلَا تَخَفْ سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا الْأُولَىٰ﴾ [سورة طه: ٢١] هو أمر مقرون بخبره بما يزيل الخوف.

وكذلك قوله: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَىٰ ۔قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ الْأَعْلَىٰ﴾ [سورة طه: ٦٧، ٦٨]، هو نهى عن الخوف مقرون بما يوجب زواله.

(*)وكذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم لصدِّيقه: «لا تحزن إن الله معنا» نهى عن الحزن مقرون بما يوجب زواله(*)، وهو قوله: «إن الله معنا» وإذا حصل الخبر بما يوجب زوال الحزن والخوف زال، وإلا فهو تهجّم على الإنسان بغير اختياره.

وهكذا قول صاحب مدين لموسى لما قصّ عليه القصص: ﴿لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة القصص: ٢٥] وكذلك قوله: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [سورة آل عمران: ١٣٩] قرن ٤/ ٢٦٥ النهى عن ذلك بما يزيله من إخباره أنهم هم الأعلون إن كانوا مؤمنين.

وكذلك قوله: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [سورة

(*ـ*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

النحل : ١٢٧] مقرون بقوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَواْ وَالَّذِينَ هُم مُّحْسِنونَ﴾ [سورة النحل : ١٢٨] وإخبارهم بأن الله معهم يوجب زوال الضيق من مكر عدوّهم.

وقد قال لما أنزل الله الملائكة يوم بدر: ﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [سورة آل عمران: ١٢٦].

الوجه الثالث

ويقال: ثالثا: ليس في نهيه عن الحزن ما يدل على وجوده كما تقدم، بل قد ينهى عنه لئلا يوجد إذا وجد مقتضيه. وحينئذ فلا يضرنا كونه معصية لو وجد، وإن وجد فالنهي قد يكون نهي تسلية وتعزية وتثبيت، وإن لم يكن المنهي عنه معصية، بل قد يكون مما يحصل بغير اختيار المنهي، وقد يكون الحزن من هذا الباب.

ولذلك قد يُنهى الرجل عن إفراطه في الحب، وإن كان الحب مما لا يملك، ويُنهى عن الغشي والصعق والاختلاج، وإن كان هذا يحصل بغير اختياره، والنهي عن ذلك ليس لأن المنهي عنه معصية إذا حصل بغير اختياره ولم يكن سببه محظوراً.

فإن قيل: فيكون قد نُهي عما لا يمكن تركه.

قيل: المراد بذلك أنه مأمور بأن يأتي بالضد المنافي للحزن، وهو قادر على اكتسابه؛ فإن الإنسان قد يسترسل في أسباب الحزن والخوف وسقوط بدنه، فإذا سعى في اكتساب[1] ما يقوّيه ثبت قلبه وبدنه. وعلى

(١) م: في اكتسابه.

هذا فيكون النهى[1] عن هذا أمراً[2] بما يزيله وإن لم يكن معصية، كما يؤمر الإنسان بدفع عدوّه عنه، وبإزالة النجاسة، ونحو ذلك مما يؤذيه، وإن لم يكن حصل بذنب منه.

والحزن [3]يؤذى القلب، فأُمر بما يزيله، كما يؤمر بما يزيل النجاسة، والحزن[3] إنما حصل بطاعة، وهو محبة الرسول ونصحه، وليس هو بمعصية[4] يذم عليه، وإنما حصل بسبب الطاعة لضعف القلب الذى لا يُذم[5] المرء عليه، وأُمر باكتساب قوة تدفعه عنه ليثاب على ذلك.

الوجه الرابع

ويقال: رابعا: لو قُدِّر أن الحزن كان معصية، فهو فعله قبل أن يُنهى عنه، فلما نُهِى عنه لم يفعله. وما فُعِلَ قبل التحريم فلا إثم فيه، كما كانوا قبل تحريم الخمر يشربونها ويقامرون، فلما نُهوا عنها انتهوا، ثم تابوا، كما تقدّم.

كلام ابن حزم على حزن أبي بكر رضي الله عنه

قال أبو محمد بن حزم[6]: «وأما حزن أبى بكر رضى الله عنه فإنه قبل أن ينهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه[7] كان غاية الرضا لله فإنه[8] كان إشفاقا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولذلك[9] كان الله معه، والله لا يكون قط مع العصاة[10] بل عليهم، وما حزن أبوبكر قط بعد أن

(١) ن، م: المنهى.
(٢) أمرا: ساقطة من (م).
(٣-٣): ساقطة من (س)، (ب).
(٤) م: معصية.
(٥) م: لا يلوم.
(٦) في كتابه «الفِصَل...» ٤/٢٢١.
(٧) عنه: ساقطة من (م)، (س)، (ب). وفي «الفصل»: عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم.
(٨) الفصل: لأنه.
(٩) ن، م، س: وكذلك.
(١٠) الفصل: وهو تعالى لا يكون مع العصاة..

نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحزن. ولو كان لهؤلاء الأرذال[1] حياءٌ أو علم لم يأتوا بمثل هذا، إذ لو كان حزن أبى بكر عيباً عليه، لكان ذلك على محمد وموسى عليهما الصلاة والسلام عيبا[2]. لأن الله تعالى قال لموسى: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَاناً فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا أَنتُمَا وَمَنِ اتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ﴾ [سورة القصص: ٣٥]. ثم قال عن السحرة لما قالوا[3]: ﴿إِمَّا أَن تُلْقِيَ وَإِمَّا أَن نَّكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَلْقَى﴾ إلى قوله: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُّوسَى • قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ الْأَعْلَى﴾ [سورة طه: ٦٧: ٦٨][4]. فهذا موسى رسول الله وكليمه كان قد[5] أخبره الله / عز وجل بأن فرعون وملأه لا يصلون إليهما، وأنه هو الغالب[6]، ثم أوجس[7] فى نفسه خيفة بعد ذلك . . . فإيجاس[8] موسى لم يكن[9] إلا لنسيانه الوعد المتقدم، وحزن أبى بكر كان قبل[10] أن ينهى عنه، وأما ظ ٣٨٢

---

(١) س، ب: الأراذل.

(٢) الفصل: على محمد وموسى رسول الله صلى الله عليه وسلم عيبا.

(٣) الفصل: ثم قال تعالى عن السحرة أنهم قالوا لموسى . . .

(٤) فى «الفصل» ذكر ابن حزم الآيات كلها متصلة.

(٥) الفصل: رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان . .

(٦) الفصل: إليه، وأن موسى ومن اتبعه هو الغالب . .

(٧) ن، س، ب: وأوجس.

(٨) اختصر ابن تيمية كلام ابن حزم وترك ما يقرب من ثلاثة أسطر من كلامه، وبدأ كلامه بعد ذلك بعبارة: «بل إيجاس . .

(٩) الفصل: موسى الخيفة فى نفسه لم يكن . . .

(١٠) الفصل: وحزن أبي بكر رضي الله عنه رضا لله تعالى قبل . . .

محمد صلى الله عليه وسلم فإن الله قال[1]: ﴿وَمَن كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُ﴾ [سورة لقمان : ٢٣]، وقال تعالى : ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ﴾ [سورة النحل : ١٢٧]، وقال: ﴿فَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ﴾ [سورة يس : ٧٦][2]، ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ﴾ [سورة فاطر : ٨]، ووجدناه[3] تعالى قد قال: ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ﴾ [سورة الأنعام: ٣٣]، (*فقد أخبرنا أنه يعلم*) أن رسوله[4] يحزنه الذي يقولون ونهاه عن ذلك، فيلزمهم[5] فى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم كالذى أوردوا[6] فى حزن أبى بكر سواء[7]، ونعم[8] إن حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما كانوا يقولون من الكفر كان طاعة لله قبل أن ينهاه الله، كما كان[9] حزن أبى بكر طاعة لله قبل أن ينهاه عنه، وما حزن أبوبكر

---

(١) الفصل: . . ينهى عنه، ولم يكن تقدم إليه نهى عن الحزن، وأما محمد صلى الله عليه وسلم فإن الله عز وجل قال. .

(٢) زاد في «الفصل». . إن العزة لله جميعا وبعدها: وقال تعالى . .

(٣) قبل هذه الكلمة في «الفصل» ذكر آية رقم ٦ من سورة الكهف «فلعلك باخع نفسك. . . .

(*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

(٤) الفصل ٢٢٢/٤ : «وقاله أيضا في الأنعام. فهذا الله تعالى أخبرنا أنه يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٥) الفصل: ونهاه عز وجل عن ذلك نصًّا، فيلزمهم.

(٦) الفصل: . . وسلم الذي نهاه الله تعالى عنه كالذى أرادوا. . .

(٧) الفصل: . . سواء سواء.

(٨) ب (فقط): ونعلم. .

(٩) الفصل: قبل أن ينهاه الله عز وجل، وما حزن عليه السلام بعد أن نهاه ربّه تعالى عن الحزن، كما كان. .

بعد[1] ما نهاه النبى صلى الله عليه وسلم عن الحزن ، فكيف وقد يمكن[2] أن أبابكر / لم يكن حزن[3] يومئذ؟ لكن نهاه صلى الله عليه وسلم عن[4] أن يكون منه حزن، كما قال تعالى[5] ﴿وَلاَ تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً﴾ [سورة الإنسان : ٢٤]﴾ . ٤/ ٢٦٦

﴿فصـــــل﴾

تابع الكلام على قوله تعالى: لا تحزن إن الله معنا.

[6]قال شيخ الإسلام المصنِّف رحمه الله تعالى ورضى الله عنه[6]: وقد زعم بعض الرافضة أن قوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة : ٤٠] لا يدل على إيمان أبى بكر، فإن الصحبة قد تكون من المؤمن والكافر.

كما قال تعالى: ﴿وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلاً رَجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعاً • كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْئاً وَفَجَّرْنَا خِلاَلَهُمَا نَهَراً • وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالاً وَأَعَزُّ نَفَراً • وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَذِهِ أَبَداً﴾ [سورة الكهف : ٣٢-٣٥] إلى قوله: ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ

(١) الفصل: . . قبل أن ينهاه الله عز وجل عن الحزن، وما حزن أبو بكر قط بعد. .

(٢) م: وقد يكون.

(٣) الفصل: وقد يمكن أن يكون أبو بكر لم يحزن. . .

(٤) عن: ساقطة من (س)، (ب).

(٥) الفصل: . . تعالى لنبيه عليه السلام.

(٦-٦) : هذه العبارات في جميع النسخ، وهى كما يظهر من كلام النسّاخ.

يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِى خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ﴾ [سورة الكهف : ٣٧] الآية.

فيقال: معلوم أن لفظ «الصاحب» فى اللغة يتناول من صحب غيره، ليس فيه دلالة بمجرد هذا اللفظ على أنه وليّه أو عدوه، أو مؤمن أو كافر، إلا لما يقترن به.

وقد قال تعالى: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [سورة النساء: ٣٦]، وهو يتناول الرفيق فى السفر والزوجة، وليس فيه دلالة على إيمان أو كفر[(١)].

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [سورة النجم: ١، ٢]، وقوله: ﴿وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجْنُونٍ﴾ [سورة التكوير: ٢٢]: المراد به محمد صلى الله عليه وسلم لكونه صحب البشر؛ فإنه إذا كان قد صحبهم كان بينه وبينهم من المشاركة ما يمكنهم أن ينقلوا عنه ما جاءه من الوحى، وما يسمعون به كلامه، ويفقهون معانيه، بخلاف المَلَك الذى لم يصحبهم، فإنه لا يمكنهم الأخذ عنه.

وأيضا قد تضمّن ذلك أنه بشر من جنسهم[(٢)]، وأخص من ذلك أنه عربىّ بلسانهم. كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ﴾ [سورة التوبة: ١٢٨]، وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ [سورة إبراهيم: ٤]، فإنه إذا كان قد صحبهم كان قد تعلّم لسانهم، وأمكنه

---

(١) م: وكفر.

(٢) ن، م، س: أنه من جنسهم بشر...

أن يخاطبهم بلسانهم[1]، فيرسل رسولا بلسانهم ليتفقهوا[2] عنه، فكان ذكر صحبته لهم هنا دلالة على اللطف بهم، والإحسان إليهم.

وهذا بخلاف إضافة الصحبة إليه، كقوله تعالى: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾، وقول النبى صلى الله عليه وسلم: «لا تسبّوا أصحابى، فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أُحُد ذهبا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه»[3]. وقوله: «هل أنتم تاركى لى صاحبى؟»[4] وأمثال ذلك.

فإن إضافة الصحبة إليه فى خطابه[5] وخطاب المسلمين تتضمن صحبة موالاة له، وذلك لا يكون إلا بالإيمان به، فلا يُطلق لفظ «صاحبه» على من صحبه فى سفره وهو كافر به.

والقرآن يقول فيه: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]، فأخبر الرسول أن الله معه ومع صاحبه. وهذه المعيّة تتضمن النصر والتأييد، وهو إنما ينصره على عدوه، وكل كافر عدوه، فيمتنع أن يكون الله مؤيداً له ولعدوه معا. ولو كان مع عدوّه، لكان ذلك مما يوجب الحزن ويزيل السكينة. فعُلم أن لفظ «صاحبه» تضمّن صحبة ولاية ومحبة، وتستلزم الإيمان له وبه.

---

(١) ن، م، س: بلسانه. (٢) ن، م: ليفقهوا..

(٣) ن، م: نصفه. وسبق هذا الحديث فيما مضى ٢/٢١.

(٤) سبق هذا الحديث قبل صفحات في هذا الجزء.

(٥) ن، م، س: فإن إضافة الصحبة إليه ما بلغ في خطابه، وجاءت عبارة «ما بلغ» في النسخ الثلاث تحت عبارة «ما بلغ» في حديث النبي صلى الله عليه وسلم السابق.. ما بلغ مُدّ أحدهم... والظاهر أنه سبْق نظر من النساخ ـ أو من أحدهم، ولذلك أصاب محقق (ب) بحذف هذه العبارة.

وأيضا فقوله: «لا تحزن» دليل على أنه وليّه، وإنه حَزِن خوفا من عدوهما، فقال له: ﴿لا تحزن إن الله معنا﴾. ولو كان عدوه لكان لم يحزن إلا حيث يتمكن من قهره، فلا يقال له: ﴿لا تحزن إن الله معنا﴾ لأن كون الله[1] مع نبيّه مما يسُرّ النبى، وكونه مع عدوه مما يسوءه، فيمتنع أن يجمع بينهما. لا سيما مع قوله: ﴿لا تحزن﴾ ثم قوله: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِىَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى الْغَارِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠].

ونصره لا يكون بأن يقترن به عدوه وحده، وإنما يكون باقتران وليّه ونجاته من عدوه. فكيف [لا] يَنصر[2] على الذين كفروا من يكونون قد لزموه، ولم يفارقوه[3] ليلا ولا نهارا، وهم معه فى سفره ؟

وقوله: ﴿ثانى اثنين﴾ حال من الضمير فى أخرجه، أى: أخرجوه فى حال كونه نبياً ثانىَ اثنين، فهو موصوف بأنه أحد الاثنين، فيكون الاثنان مُخْرَجَيْن جميعا، فإنه يمتنع أن يخرج ثانى اثنين إلا مع الآخر، فإنه لو أُخرج دونه لم يكن قد أخرج ثانى اثنين، فدل على أن الكفّار أخرجوه / ٤/ ٢٦٧
ثانى اثنين، فأخرجوه مصاحبا / لقرينه فى حال كونه معه، فلزم أن ص ٣٨٣
يكونوا[4] أخرجوهما.

وذلك هو الواقع؛ فإن الكفّار أخرجو المهاجرين كلهم. كما قال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ

---

(١) س، ب: لأن كونه..

(٢) فى جميع النسخ: فكيف ينصر... الخ. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.

(٣) ن، س، ب: من يكون قد لزموه لم يفارقوه.

(٤) م: أن يكون.

﴿فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً﴾ [سورة الحشر : ٨].

وقال تعالى : ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُون بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ . الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ﴾ [سورة الحج : ٣٩، ٤٠].

وقال: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِى الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ﴾ [سورة الممتحنة : ٩].

وذلك أنهم منعوهم أن يقيموا بمكة مع الإيمان، وهم لا يمكنهم ترك الإيمان، فقد أخرجوهم (*إذا كانوا مؤمنين. وهذا يدل على أن الكفار أخرجوا صاحبه كما أخرجوه، والكفّار إنما أخرجوا*) أعداءهم، لا من كان كافرا منهم.

فهـذا يدل على أن صحبته صحبة موالاة وموافقة على الإيمان، لا صحبة مع الكفر.

وإذا قيـل: هذا يدل على أنه كان مظهراً للموافقة، وقد كان يظهر الموافقة له من كان فى الباطن منافقا، وقد يدخلون فى لفظ الأصحاب فى مثل[1] قوله لما استؤذن فى قتل بعض المنافقين، قال: «لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»[2] فدلّ على أن هذا اللفظ قد كان الناس يدخلون فيه من هو منافق.

(*ـ*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) مثل: ساقطة من (م).

الأدلة على إيمان أبي بكر وعدم جواز نسبة النفاق إليه رضي الله عنه.

قيل: قد ذكرنا فيما تقدّم أن المهاجرين لم يكن فيهم منافق. وينبغى أن يُعرف أن المنافقين كانوا قليلين بالنسبة إلى المؤمنين، وأكثرهم انكشف حاله لمّا نزل فيهم القرآن وغير ذلك، وإن كان النبى صلى الله عليه وسلم لا يعرف كُلًّا منهم بعينه، فالذين باشروا ذلك كانوا يعرفونه.

أولا

والعلم بكون الرجل مؤمناً فى الباطن، أو يهوديا، أو نصرانيا، أو مشركا: أمر لا يخفى مع طول المباشرة؛ فإنه ما أَسَرَّ أحدٌ سريرة إلا أظهرها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه.

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ﴾ [سورة محمد: ٣٠] وقال: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [سورة محمد: ٣٠] فالمضمر للكفر لا بد أن يُعرف فى لحن القول، وأما بالسيما فقد يُعرف وقد لا يُعرف.

وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [سورة الممتحنة: ١٠].

والصحابة المذكورون فى الرواية عن النبى صلى الله عليه وسلم، والذين يعظّمهم المسلمون على الدين، كلهم كانوا مؤمنين به، ولم يعظِّم المسلمون ـ ولله الحمد ـ على الدين منافقا.

والإيمان يُعلم من الرجل كما يعلم سائر أحوال قلبه، من موالاته ومعاداته، وفرحه وغضبه، وجوعه وعطشه، وغير ذلك؛ فإن هذه الأمور لها لوازم ظاهرة. والأمور الظاهرة تستلزم أموراً باطنة. وهذا أمر يعرفه

الناس فيمن جرّبوه وامتحنوه.

ونحن نعلم بالاضطرار أن ابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك[1] وأبا سعيد الخدرى وجابر، أو نحوهم، كانوا مؤمنين بالرسول، محبّين له، معظّمين له، ليسوا منافقين، فكيف لا يُعلم ذلك فى مثل الخلفاء الراشدين، الذين أخبارهم وإيمانهم ومحبتهم ونصرهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم قد طبقت البلاد: مشارقها ومغاربها؟!

فهذا مما ينبغى أن يعرف، ولا يُجعل وجود قوم منافقين موجبا للشك فى إيمان هؤلاء، الذين لهم فى الأمة لسان صدق، بل نحن نعلم بالضرورة إيمان سعيد بن المسيب، والحسن، وعلقمة، والأسود، ومالك، والشافعى، وأحمد، والفضيل، والجنيد، ومن هو دون هؤلاء. فكيف لا يُعلم إيمان الصحابة، ونحن نعلم إيمان كثير ممن باشرناه من الأصحاب؟!

وقد بُسط الكلام على هذا فى غير هذا الموضع، وبُيِّن أن العلم بصدق الصادق فى أخباره، (*إذا كان دعوى نبوة أو غير ذلك، وكذب الكاذب:*) مما يُعلم بالاضطرار فى مواضع كثيرة بأسباب كثيرة.

وإظهار الإسلام من هذا الباب؛ فإن الإنسان إما صادق وإما كاذب.

ثانياً فهذا يُقال أولا، ويقال: ثانيــا : وهو ما ذكره أحمد وغيره. ولا أعلم بين العلماء فيه نزاعاً ـ: أن المهاجرين لم يكن فيهم منافق أصلا، وذلك

(١) م: وابن عامر بن مالك، وهو تحريف.

(*ـ*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

٤/ ٢٦٨ لأن المهاجرين إنما هاجروا باختيارهم / لما آذاهم الكفار على الإيمان وهم[1] بمكة، لم يكن يؤمن أحدهم إلا باختياره، بل مع احتمال الأذى، فلم يكن أحد يحتاج أن يظهر الإيمان ويبطن الكفر، لا سيما إذا هاجر إلى دارٍ يكون فيها سلطان الرسول عليه، ولكن لما ظهر الإسلام فى قبائل الأنصار، صار بعض من لم يؤمن بقلبه يحتاج إلى أن يظهر موافقة قومه، لأن المؤمنين صار لهم سلطان وعز ومنعة، وصار معهم السيف يقتلون من كفر.

ثالثاً **ويقال: ثالثا**: عامة عقلاء بنى آدم إذا عاشر أحدهم الآخر مدة يتبين له صداقته من عداوته[2]، فالرسول يصحب أبابكر بمكة بضع عشرة سنة، ولا يتبين له هل هو صديقه أو عدوه، وهو يجتمع معه فى دار الخوف؟! وهل هذا إلا قدح فى الرسول؟

ثم يقال: جميع الناس كانوا يعرفون أنه أعظم أوليائه من حين المبعث[3] إلى الموت فإنه أول من آمن به من الرجال الأحرار، ودعا غيره إلى الإيمان به حتى آمنوا، وبذل أمواله فى تخليص من كان آمن به من
ظ ٣٨٣ المستضعفين، مثل / بلال وغيره، وكان يخرج معه إلى الموسم فيدعو القبائل إلى الإيمان به، ويأتى النبى صلى الله عليه وسلم كل يوم إلى بيته: إما غدوة وإما عشية، وقد آذاه الكفّار على إيمانه، حتى خرج من مكة فلقيه ابن الدغنة أمير من أمراء العرب ـ سيد[4] القارة ـ وقال: إلى

---

(1) ن، م، س: وهو.
(2) ن، م: من عدوه.
(3) م: البعث.
(4) م: وسيد...

أين؟ وقد تقدّم حديثه، فهل يشك من له أدنى مسكة من عقل أن مثل هذا لا يفعله إلا من هو فى غاية الموالاة والمحبة للرسول ولما جاء به؟! وأن موالاته ومحبته بلغت به إلى أن يعادى قومه، ويصبر على أذاهم، وينفق أمواله على من يحتاج إليه من إخوانه المؤمنين؟!

وكثير من الناس يكون موالياً لغيره، لكن لا يدخل معه فى المحن، والشدائد، ومعاداة الناس، وإظهار موافقته على ما يعاديه الناس عليه. فأما إذا أظهر اتّباعه وموافقته على ما يعاديه عليه جمهور الناس، وقد صبر على أذى المعادين، وبذل الأموال فى موافقته، من غير أن يكون هناك داعٍ يدعو إلى ذلك من الدنيا، لأنه لم يحصل له بموافقته فى مكة[1] شىء من الدنيا: لا مال، ولا رياسة، ولا غير ذلك، بل لم يحصل له من الدنيا إلا ما هو أذى ومحنة وبلاء.

والإنسان قد يُظهر موافقته للغير: إما لغرض يناله منه، أو لغرض آخر يناله بذلك، مثل أن يقصد قتله أو الاحتيال عليه. وهذا كله كان منتفيا بمكة؛ فإن الذين كانوا يقصدون أذى النبى صلى الله ع ليه وسلم كانوا من أعظم الناس عداوة لأبى بكر لما آمن بالنبى صلى الله عليه وسلم، ولم يكن بهم اتصال يدعو إلى ذلك ألبتة، ولم يكونوا يحتاجون فى مثل ذلـك إلى أبى بكر، بل كانوا أقدر على ذلك، ولم يكن يحصل للنبى صلى الله عليه وسلم أذىً قط من أبى بكر، مع خلوته به، واجتماعه به ليلاً ونهارا، وتمكّنه مما يريد المخادع من إطعام سم، أو قتل، أو غير ذلك.

(١) ن، م، س: من مكة.

وأيضا فكان حفظ الله لرسوله وحمايته له يوجب أن يطلعه على ضميره السوء، لو كان مضمرا له سوءاً، وهو قد أطلعه اللَّه على ما فى نفس أبى عزة لما جاء مظهرا للإيمان بنية الفتك به، وكان ذلك فى قعدة واحدة، وكــذلــك أطلعــه على ما فى نفس الحجبى يوم حنين، لمـا انهـزم المسلمون، وهم بالسوأة، وأطلعه على ما فى نفس عُمير بن وهب لما جاء من مكة مظهرا للإسلام يريد الفتك به، وأطلعه الله على المنافقين فى غزوة تبوك، لما أرادوا أن يحلوا حزام ناقته.

وأبوبكر معه دائما ليلا ونهارا، حضرا وسفرا، فى خلوته وظهوره. ويوم بدر يكون معه وحده فى العريش، ويكون فى قلبه ضمير سوء، والنبى[1] صلى الله عليه وسلم لا يعلم ضمير ذلك قط، وأدنى من له نوع فطنة يعلم ذلك فى أقل من هذا الاجتماع، فهل يَظُن ذلك بالنبى صلى الله عليه وسلم وصدِّيقه إلا من هو ـ مع فرط جهله وكمال نقص عقله ـ من أعظم الناس تنقّصاً للرسول[2]، وطعنا فيه، وقدحا فى معرفته؟! فإن كان هذا الجاهل ـ مع ذلك ـ محباً للرسول، فهو كما قيل: «عدو عاقل خير من صديق جاهل».

٤/ ٢٦٩ ولا ريب أن كثيراً ممن يحب الرسول، من بنى هاشم / وغيرهم ـ وقد تشيّع ـ قد تلقّى من الرافضة ما هو من أعظم الأمور قدحاً فى الرسول، فإن أصل الرفض إنما أحدثه زنديق غرضه إبطال دين الإسلام، والقدح

(١) ب (فقط): للنبي، وهو خطأ.
(٢) ن: تنقصا بالرسول؛ س، ب: نقصا بالرسول. والمثبت من (م).

فى رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما قد ذكر ذلك العلماء.

سعي ابن سبأ لإفساد دين الإسلام

وكان عبدالله بن سبأ شيخ الرافضة لما أظهر الإسلام، أراد أن يفسد الإسلام بمكره وخبثه، كما فعل بولص بدين النصارى، فأظهر النسك، ثم أظهر الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، حتى سعى فى فتنة عثمان وقتله. ثم لمّا قدم على الكوفة أظهر الغلو فى علىّ، والنصّ عليه، ليتمكن بذلك من أغراضه، وبلغ ذلك علياً، فطلب قتله، فهرب منه إلى قرقيسيا[1]. وخبره معروف، وقد ذكره غير واحد من العلماء.

وإلا فمن له أدنى خبرة بدين الإسلام، يعلم أن مذهب الرافضة مناقض له. ولهذا كانت الزنادقة الذين قصدهم إفساد الإسلام يأمرون بإظهار التشيع، والدخول إلى مقاصدهم من باب الشيعة. كما ذكر ذلك إمامهم صاحب «البلاغ الأكبر» و «الناموس الأعظم».

كلام الباقلاني على اتخاذ الباطنية التشيع مدخلا لزندقتهم

قال القاضى أبوبكر بن الطيب[2]: «قد اتفق جميع الباطنية، وكل مصنّف لكتاب ورسالةٍ منهم، فى ترتيب الدعوة المضلّة، على أن مِنْ سبيل الداعى إلى دينهم ورجسهم، المجانب لجميع أديان الرسل والشرائع أن يجيب[3] الداعى إليه الناس بما يَبِين وما يظهر له من أحوالهم

---

(١) م: افريقيشا؛ س: قريقيشا، وهو تحريف.

(٢) لم أجد الكلام التالى في طبعتى «التمهيد» الأول بتحقيق الدكتور محمد عبدالهادى أبي ريدة والأستاذ محمود محمد الخضيرى، والثانية بتحقيق رتشرد يوسف مكارثى، كما لم أجده في كتاب «الإنصاف» بتحقيق الشيخ محمد زاهد الكوثرى. ولعله في كتاب آخر من كتب الباقلانى المفقودة، وقد يكون كتاب «كشف الأسرار في الرد على الباطنية» وقد ذكره الأستاذ الخضيرى والدكتور أبو ريده ضمن مصنفات الباقلانى (ص٥٩) من طبعتها «للتمهيد».

(٣) ن، س، ب: أن يجتنب. والمثبت من (م) والكلمة فيها غير منقوطة.

ومذاهبهم، وقالوا لكل داع لهم إلى ضلالتهم ما أنا حاكٍ لألفاظهم وصيغة قولهم، بغير زيادة ولا نقصان، ليُعلم بذلك كفرهم وعنادهم لسائر[1] الرسل والملل، فقالوا للداعي: «يجب عليك إذا وجدت من تدعوه مسلماً: أن تجعل التشيّع عنده دينك وشعارك، واجعل المدخل عليه من جهة ظلم السلف، وقتلهم الحسين[2]، وسبيهم نساءه[3] وذريّته، والتبرّى من تَيْم وعَدِيّ، ومن بنى أمية وبنى العباس، وأن تكون قائلاً بالتشبيه
ص ٣٨٤ والتجسيم، والبدء، والتناسخ، والرجعة، والغلو، وأنّ/ علياً[4] إلهٌ يعلم الغيب، مفوض[5] إليه خلق العالم، وما أشبه ذلك من أعاجيب الشيعة[6] وجهلهم، فإنهم أسرع إلى إجابتك بهذا الناموس، حتى تتمكن[7] منهم مما[8] تحتاج إليه أنت ومن بعدك، ممن تثق به من أصحابك، فترقّيهم إلى حقائق الأشياء حالاً فحالا، ولا تجعل كما جعل المسيح ناموسه فى زور[9] موسى القول بالتوارة وحفظ السبت، ثم عَجِل وخرج عن الحد، وكان له ما كان، يعنى من قتلهم له، بعد تكذيبهم إياه، وردّهم عليه، وتفرّقهم عنه. فإذا آنست مِنْ بعض الشيعة عند الدعوة إجابة ورشداً، أوقفته على مثالب عليّ وولده، وعرّفته حقيقة الحق لمن هو، وفيمن هو، وباطل بطلان[10] كل ما عليه أهل ملة محمد صلى الله عليه وسلم وغيره

(١) ب: بسائر.
(٢) م: الحسين عليه السلام.
(٣) ن: لنسائه؛ م: لبناته.
(٤) إله: في (ن) فقط.
(٥) م: إنه مفوض..
(٦) م: من الأعاجيب الشيعة..
(٧) ب: تمكن.
(٨) س، ب: ما.
(٩) م: وزور.
(١٠) م: وبطلان..

من الـرسـل، ومن وجـدتـه صابئـا فأدخله مداخله بالأشانيع[1] وتعظيم الكواكب، فإن ذلك ديننا وجل مذهبنا فى أول أمرنا، وأمرهم من جهة الأشـانيع يُقَـرِّب عليك أمره جدا. ومن وجدته مجوسيا اتفقت معه فى الأصل، فى الدرجة الرابعة، من تعظيم النار والنور، والشمس والقمر، واتل عليهم أمر السابق[2]، وأنه نهر من الذى[3] يعرفونه، وثالثه المكنون من ظنـه[4] الجيد والـظلمة المكتوبة، فإنهم مع الصابئين أقرب الأمم إلينا، وأولاهم بنا، لولا يسيرٌ صحّفوه بجهلهم به». قالوا: «وإن ظفرت بيهودى فادخل عليه من جهة انتظار المسيح، وأنه المهدى الذى ينتظره المسلمون بعينه، وعظِّم السبت عندهم، وتقرّب إليهم بذلك، وأعلمهم أنه مثل يدل على ممثول، وأن ممثوله[5] يدل على السابع المنتظر، يعنون محمـد بن إسمـاعيل بن جعفـر، وأنـه دوره، وأنـه هو المسيح، وهو المهدى، وعند معرفته تكون[6] الراحة من الأعمال، وترك التكليفات، كما أمروا بالراحة يوم السبت، وأن راحة السبت هو دلالة على الراحة من التكليف والعبادات فى دور السابع المنتظر، وتقرّب من قلوبهم بالطعن على النصارى والمسلمين الجهّال الحيارى، الذين يزعمون أن عيسى

---

(١) ن، س، ب: فداخله بالأشانيع.
(٢) م: من السابق.
(٣) م: نمترمن اللذين.. والعبارة في كل النسخ غير واضحة.
(٤) س، ب: طبه. والكلام محرف وغير واضح في هذه العبارات والتى قبلها.
(٥) م: وأنه ممثول..
(٦) ن، س، ب: وعنده معرفته بكون..

لم يولد ولا أب له، وقوٌ فى نفوسهم أن يوسف النجَّار أبوه، وأن مريم
٤/ ٢٧٠ أمه، وأن يوسف النجَّار كان ينال منها ما ينال الرجال / من النساء، وما
شاكل ذلك، فإنهم لن يلبثوا أن يتبعوك».

قال: «وإن وجدت المدَّعَى نصرانيا، فادخل عليه بالطعن على اليهود والمسلمين جميعا، وصحة قولهم فى الثالوث، وأن الأب والابن وروح القدس صحيح، وعظِّم الصليب عندهم، وعرِّفهم تأويله.

وإن وجدته مثانياً فإن المثانيَّة[1] تحرك الذى منه يعترف، فداخلهم بالممازجة[2] فى الباب السادس فى الدرجة السادسة من حدود البلاغ، التى يصفها[3] من بعد، وامتزج بالنور وبالظلام[4]، فإنك تملكهم بذلك. وإذا آنست من بعضهم رشداً فاكشف له الغطاء.

ومتى وقع إليك فيلسوف فقد علمت أن الفلاسفة هم العمدة لنا. وقد أجمعنا [نحن][5] وهم على إبطال نواميس الأنبياء، وعلى القول بقدم العالم، لولا ما يخالفنا بعضهم من أن للعالم مدبّراً لا يعرفونه. فإن[6] وقع الاتفاق منهم على أنه لا مدبّر للعالم، فقد زالت الشبهة بيننا وبينهم.

وإذا وقع لك ثنوى منهم فبخٍ بخٍ، قد ظفرت يداك[7] بمن يقلّ معه تعبك، والمدخل عليه بإبطال التوحيد، والقول بالسابق والتالى، ورتّب له ذلك على ماهو مرسوم لك فى أول درجة البلاغ وثانيه وثالثه.

---

(١) ن، س، ب: متباينا فإن المباينة، وهو تحريف.

(٢) ن، س، ب: المهازجة. والكلمة غير منقوطة في (م).

(٣) ن، م: الذي نصعها (الكلمة الأخيرة غير منقوطة)؛ س: الذي نصفها.

(٤) م: وامتزج النور بالظلام.

(٥) نحن: زيادة في (ب) فقط.

(٦) ن، س: فإنه، وهو تحريف.

(٧) ن: بذاك؛ م: بذلك.

وسنصف لك عنهم من بَعْدَ واتّخذ غليظ العهود، وتوكيد الأَيْمان، وشدة المواثيق جنةً لك وحصنا، ولا تهجم على مستجيبك بالأشياء[1] الكبار التى يستبشعونها حتى ترقّيهم إلى أعلى المراتب: حالا فحالا، وتدرّجهم درجة درجة، على ما سنبيّنه من بعد، وقف بكل فريق حيث احتمالهم، فواحد لا تزيده على التشيّع والائتمام بمحمد بن إسماعيل، وأنه حيّ، لا تجاوز به هذا الحد، لا سيما إن كان مثله ممن يكثر به ويمـوضع اسمه، وأظهر له العفاف عن الدرهم والدينار، وخفّف عليه وطـأتـك مرة بصـلاة[2] السبعين، وحـذّره الكذب والزنا واللواط وشرب النبيذ، وعليك فى أمره بالرفق والمداراة له والتودد، وتصبّر له: إن كان هواه متّبعا لك تحظ[3] عنده، ويكون لك عونا على دهرك، وعلى من لعله يعاديك[4] من أهل الملل، ولا تأمن أن يتغير عليك بعض أصحابك، ولا تخـرجـه[5] عن عبادة إلهه، والتدين بشريعة محمد نبيّه صلى الله عليه وسلم، والقـول بإمـامة علىّ وبنيه، إلى محمد بن إسماعيل، وأقم له دلائل الأسابيع فقط، ودقه بالصوم والصلاة دقاً وشدة الاجتهاد، فإنك يومئذ إن أومأت إلى كريمته[6]، فضلا عن ماله، لم يمنعك، وإن أدركته الوفاة فوّض إليك ما خلّفه، وورّثك إيّاه، ولم ير فى العالم من هو أوثق منـك، وآخـر ترقّيه إلى نسـخ شريعـة محمد، وأن السابع هو الخاتم للرسل، وأنه ينطق كما ينطقون، ويأتى بأمرٍ جديد، وأن محمداً صاحب

---

(١) س: بالاستنا؛ ب: بالاستنادات.
(٢) م: من صلاة..
(٣) س: بخط.
(٤) ن، م: يعاندك.
(٥) ن، م، س: ولا تخرجهم.
(٦) ن، م، س: إلى كرنمه.

الدور السادس، وأن علياً لم يكن إماما، وإنما كان سوسا[1] لمحمد، وحسّن القول فيه، وإلاّ سياسية[2]؛ فإن هذا باب كبير، وعمل عظيم، منه ترقى إلى ما هو أعظم منه، وأكبر منه، ويعينك على زوال ما جاء به من قَبْلك، من وجوب زوال النبوات، على المنهاج الذى هو عليه، وإياك / أن ترتفع من هذا الباب، إلا إلى من تقدّر فيه النجابة[3]، وآخر ترقّيه من هذا إلى معرفة القرآن ومؤلفه وسببه، وإياك أن تغتر بكثير ممن يبلغ معك إلى هذه المنزلة، فترقّيه إلى غيرها: ألاّ يغلطون المؤانسة والمدارسة، واستحكام الثقة به، فإن ذلك يكون لك عونا على تعطيل النبوات، والكتب التى يدّعونها منزلة من عند الله، وآخر ترقّيه إلى إعلامه أن القائم قد مات، وأنه يقوم روحانيا، وأن الخلق يرجعون إليه بصور روحانية، تفصل بين العباد بأمر الله عز وجل، ويستصفى[4] المؤمنين من الكافرين بصور روحانية، فإن ذلك يكون أيضا عونا لك عند إبلاغه إلى إبطال المعاد الذى يزعمونه، والنشور من القبر. ظ ٣٨٤

وآخر ترقيه من هذا إلى إبطال أمر الملائكة فى السماء، والجن فى الأرض، وأنه كان قبل آدم بشرٌ كثير، وتقيم على ذلك الدلائل المرسومة فى كتبنا؛ فإن ذلك مما يعينك وقت بلاغه على تسهيل التعطيل للوحى[5]، والإرسال إلى البشر بملائكة، والرجوع إلى الحق[6] والقول بقدم العالم.

---

(١) ب: سواسا.
(٢) ب: والأساسية.
(٣) م: النجاة.
(٤) ن، م، س: ويستفى.
(٥) س، ب: والوحى.
(٦) م: الجن.

٤/ ٢٧١ وآخر ترقّيه إلى أوائل درجة التوحيد، وتدخل عليه بما / تضمّنه كتابهم المترجم بكتاب «الدرس الشافى للنفس» من أنه لا إلـه ولا صفة ولا موصوف، فإن ذلك يعينك على القول بالإلـهية لمستحقها عند البلاغ».

وإلى ذلك يعنون بهذا أن كل داعٍ منهم يترقّى درجةً درجة، إلى أن يصير إماماً ناطقا، ثم ينقلب الها روحانيا، على ما سنشرح قولهم فيه من بعد.

قالوا: «ومن بلّغته إلى هذه المنزلة فعرّفه[1] حسب ما عرّفناك من حقيقة أمر الإمام، وأن إسماعيل وأباه محمداً[2] كانا من نوّابه، ففى ذلك[3] عون لك على إبطال إمامة علىّ وولده عند البلاغ، والرجوع إلى القول بالحق» ثم لا يزال كذلك شيئا فشيئا حتى يبلغ الغاية القصوى على تدريج يصفه عنهم فيما بعد.

قال القاضى: «فهذه وصيتهم جميعا للداعى إلى مذاهبهم، وفيها أوضح دليل لكل عاقل على كفر القوم وإلحادهم، وتصريحهم بإبطال حدوث العالم ومحدثه، وتكذيب ملائكته ورسله، وجحد المعاد والثواب والعقاب. وهـذا هو الأصل لجميعهم وإنما يتمخرقون بذكر الأول، والثانى، والناطق، والأساس، إلى غير ذلك، ويخدعون به الضعفاء، حتى إذا استجاب لهم مستجيب أخذوه بالقول بالدهر والتعطيل[4]».

---

(١) ن، س، ب: تعرّفه.

(٢) م: وأبا محمد.

(٣) س، ب: وفي ذلك.

(٤) م: بالدهر سوا التعطيل.

وسأصف من بعد من عظيم سبّهم لجميع الرسل صلوات الله وسلامه عليهم، وتجريدهم القول بالاتحاد[1] وأنه نهاية دعوتهم - ما يَعْلَمُ به كل قار له عظيم[2] كفرهم وعنادهم للدين».

تعليق ابن تيمية على ما ذكره الباقلاني عن الباطنية

قلت: وهذا بيّن، فإن الملاحدة من الباطنية الإسماعيلية وغيرهم، والغلاة النصيرية وغير النصيرية، إنما يظهرون التشيّع، وهم فى الباطن أكفر من اليهود والنصارى. فدلّ ذلك على أن التشيّع دهليز الكفر والنفاق.

والصدّيق رضى الله عنه هو الإمام فى قتال المرتدين، وهؤلاء مرتدّون، فالصدّيق وحزبه هم أعداؤه.

والمقصود هنا أن الصحبة المذكورة فى قوله: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾، [سورة التوبة: ٤٠] صحبة موالاة للمصحوب[3] ومتابعة له[4]، لا صحبة نفاق[5]، كصحبة المسافر للمسافر، وهى من الصحبة التى يقصدها الصاحب لمحبة المصحوب، كما هو[6] معلوم عند جماهير الخلائق علماً ضروريا، بما تواتر عندهم من الأمور الكثيرة: أن أبابكر كان فى الغاية من محبّة النبى صلى الله عليه وسلم وموالاته والإيمان به، أعظم مما يعلمون أن عليّاً كان مسلماً، وأنه كان ابن عمه.

وقوله: «إن الله معنا» لم يكن لمجرد الصحبة الظاهرة التى ليس فيها

---

(١) م: وتحريفهم القول بالاتحاد.
(٢) س: كل من قارله عظيم... ؛ ب: كل من قارن عظيم...
(٣) م: موالاة المصحوب.
(٤) س، ب: ومبايعة له.
(٥) ن، م: إنفاق.
(٦) ن، م، س: كما هذا.

متابعة[1]، فإن هذه تحصل للكافر إذا صحب المؤمن، ليس الله معه، بل إنما كانت المعيّة للموافقة الباطنية والموالاة له والمتابعة.

ولهذا كل من كان متّبعا للرسول كان الله معه بحسب هذا الاتّباع. قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٤]، أى حسبك وحسب من اتّبعك، فكل من اتّبع الرسول من جميع المؤمنين فالله حسبه[2]، وهذا معنى كون الله معه.

والكفاية المطلقة مع الاتباع المطلق، والناقصة مع الناقص[3]، وإذا كان بعض المؤمنين به المتّبعين له قد حصل له من يعاديه على ذلك فالله حسبه، وهو معه، وله نصيب من معنى قوله: ﴿إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا﴾ فإن هذا قلبه موافق للرسول، وإن لم يكن صَحِبَه ببدنه، والأصل فى هذا القلب.

كما فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن بالمدينة رجالا ما سرتم مسيرا ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم» قالوا: وهم بالمدينة؟ قال: «وهم بالمدينة، حبسهم العذر»[4].

---

(١) س، ب: مبايعة. (٢) ب: فإنه حسبه.

(٣) ن: والناقض مع الناقص؛ س: والناقص مع الناقص. والكلمتان غير منقوطتين في (م).

(٤) الحديث عن أنس بن مالك رضي الله عنه في: البخاري ٢٦/٤ (كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الغزو)؛ سنن أبي داود ١٧/٣-١٨ (كتاب الجهاد، باب في الرخصة في القعود من العذر)؛ سنن ابن ماجة ٩٢٣/٢ (كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الجهاد)؛ المسند (ط. الحلبي) ١٠٣/٣، ١٦٠، ٣٠٠، ٣٤١. وجاء حديث آخر بألفاظ مقاربة عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه في: مسلم ٥١٨/٣ (كتاب الإمارة، باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر)؛ سنن ابن ماجة (في الموضع السابق).

فهؤلاء بقلوبهم كانوا مع النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه الغزاة، فلهم معنى صحبته فى الغزاة، فالله معهم بحسب تلك الصحبة المعنوية.

ولو انفرد الرجل [فى][1] بعض الأمصار والأعصار بحقٍ جاء به الرسول، ولم تنصره الناس عليه، فإن الله معه، وله نصيب[2] من قوله: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠]؛ فإن نصر الرسول هو نصر دينه الذى جاء به حيث كان، ومتى كان. ومن وافقه فهو صاحبه عليه / فى المعنى، فإذا قام به ذلك الصاحب كما أمر الله، / ص ٣٨٥ ٤/ ٢٧٢ فإن الله مع ما جاء به الرسول، ومع ذلك القائم به.

وهذا المتبع له حسبه الله، وهو حسب الرسول. كما قال تعالى: ﴿حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٤].

﴿فصـــل﴾

قول الرافضي: إن انزال السكينة على الرسول صلى الله عليه وسلم وحده يعني نقصه.

وأما قول الرافضى: «إن القرآن حيث ذكر إنزال السكينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم شرك معه المؤمنين إلا فى هذا الموضع، ولا نقص أعظم منه».

---

(١) في: ساقطة من (ن)، (م)، (س).

(٢) ن، م: وله عبره (غير منقوطة) وفي (س) بياض مكان كلمة (عبره).

الجواب من وجوه

الوجه الأول

فالجواب: أولا[1]: أن هذا يوهم أنه[2] ذَكَر ذلك فى مواضع متعددة، وليس كذلك، بل لم يذكر ذلك إلا فى قصة حُنين.

كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ * ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُوداً لَّمْ تَرَوْهَا﴾ [سورة التوبة: ٢٥، ٢٦] فذكر إنزال السكينة على الرسول والمؤمنين، بعد أن ذكر توليتهم[3] مدبرين.

وقد ذكر إنزال السكينة على المؤمنين وليس معهم الرسول فى قوله: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُّبِيناً﴾ [سورة الفتح: ١] إلى قوله: ﴿هُوَ الَّذِى أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الفتح: ٤] الآية، وقوله: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة الفتح: ١٨].

الوجه الثاني

ويقال: ثانيا: الناس قد تنازعوا فى عَوْد الضمير فى قوله تعالى: ﴿فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ [سورة التوبة: ٤٠]. فمنهم من قال: إنه عائد إلى النبى صلى الله عليه وسلم. ومنهم من قال: إنه عائد إلى أبى بكر، لأنه أقرب المذكورين، ولأنه كان محتاجا إلى إنزال السكينة، [فأنزل السكينة][4] عليه، كما أنزلها على المؤمنين الذين بايعوه تحت الشجرة.

---

(١) أولا: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ن، س: يوهم أن؛ م: وهم أن. والمثبت من (ب).

(٣) م: ثم ان ذكر توليتم...

(٤) عبارة «فأنزل السكينة»: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

والنبى صلى الله عليه وسلم كان مستغنيا عنها فى هذه الحال[1] لكمال طمأنينته، بخلاف إنزالها يوم حنين، فإنه كان محتاجا إليها لانهزام جمهور أصحابه، وإقبال العدو نحوه[2]، وسوقه ببغلته إلى العدو.

وعلى القول الأول يكون الضمير عائداً إلى النبى صلى الله عليه وسلم، كما عاد الضمير إليه فى قوله: ﴿وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾ [سورة التوبة: ٤٠] ولأن سياق الكلام كان فى ذكره، وإنما ذكر صاحبه ضمنا وتبعا.

لكن يقال: على هذا لما قال لصاحبه[3]: (إن الله معنا)، والنبى صلى الله عليه وسلم هو المتبوع المطاع، وأبوبكر تابع مطيع، وهو صاحبه، والله معهما، فإذا حصل[4] للمتبوع فى هذه الحال سكينة وتأييد، كان ذلك للتابع أيضا بحكم الحال، فإنه صاحب تابع لازم، ولم يحتج أن يذكر هنا أبوبكر لكمال الملازمة والمصاحبة، التى توجب مشاركة النبى صلى الله عليه وسلم فى التأييد.

بخلاف حال المنهزمين يوم حنين، فإنه لو قال: فأنزل الله سكينته على رسوله، وسكت، لم يكن فى الكلام ما يدل على نزول السكينة عليهم، لكونهم بانهزامهم فارقوا الرسول، ولكونهم لم يثبت لهم من الصحبة المطلقة التى تدل على كمال الملازمة ما ثبت لأبى بكر.

---

(١) الحال: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) م: وقتال العدو بحده.

(٣) ن، م، س: لما قال له صاحبه.

(٤) ن، م: فإذا يحصل.

وأبـوبكر لما وصفه بالصحبة المطلقة الكاملة، ووصفها فى أحق[1] الأحوال أن يفارق الصاحب فيها صاحبه، وهو حال شدة الخوف، كان هذا دليلا بطريق الفحوى على أنه صاحبه وقت النصر والتأييد؛ فإن من كان صاحبـه فى حال الخـوف الشـديد، فلأن يكون صاحبه فى حال حصول[2] النصر والتأييد أَوْلى وأحرى، فلم يحتج أن يذكر صحبته له فى هذه الحال، لدلالة الكلام والحال عليها.

وإذا عُلم أنه صاحبه فى هذه الحال، عُلم أن ما حصل للرسول من إنـزال السكينـة والتـأييد بإنـزال الجنـود التى لم يرها الناس، لصاحبه المذكور فيها أعظم مما لسائر الناس. وهذا من بلاغة القرآن وحسن بيانه.

وهذا كما فى قوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ [سورة التوبة: ٦٢][3] فإن الضمير [4][فى قوله: (أحق أن يرضوه)][4] إن عاد إلى الله، فإرضاؤه لا يكـون إلا بإرضـاء الـرسـول، وإن عاد إلى الرسول، فإنه لا يكون *إرضاؤه إلا بإرضاء الله، فلما كان ارضاؤهما لا يحصل أحدهما إلا مع الآخر، وهما يحصلان* بشىء واحد، والمقصود بالقصد الأول إرضاء الله، وإرضـاء الرسول تابع، وحَّد الضمير فى قوله: (أحق أن يرضوه) وكذلك وحَّد الضمير فى قوله: (فأنزل الله سكينته عليه وأيّده بجنود لم تروها) لأن نزول ذلك على أحدهما يستلزم مشاركة الآخر له، إذ محال

---

(١) ن، س: في حق، وهو تحريف.

(٢) س، ب: حضور.

(٣) م: ... أن ترضوه.

(٤-٤): زيادة في (م).

(*-*): مابين النجمتين ساقط من (م).

٤/ ٢٧٣ أن ينزل[١] / ذلك على الصاحب دون المصحوب، أو على المصحوب دون الصاحب الملازم[٢]، فلما كان لا يحصل ذلك إلا مع الآخر وحَّد الضمير، وأعاده إلى الرسول، فإنه هو المقصود، والصاحب تابع له.

ولو قيل: فأنزل السكينة عليهما وأيدهما، لأوهم أن أبابكر شريك فى النبوة، كهارون مع موسى، حيث قال: ﴿سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا﴾ الآية [سورة القصص : ٣٥]، وقال: ﴿وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَارُونَ • وَنَجَّيْنَاهُمَا وَقَوْمَهُمَا مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ • وَنَصَرْنَاهُمْ فَكَانُوا هُمُ الْغَالِبِينَ • وَآتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ • وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [سورة الصافات : ١١٤ - ١١٨]، فذكرهما أولا وقومهما فيما يشركونهما[٣] فيه.

كما قال: ﴿فَأَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الفتح : ٢٦]، إذ ليس فى الكلام ما يقتضى حصول النجاة والنصر لقومهما إذا نصرا ونجيا، ثم فيما يختص بهما ذكرهما بلفظ التثنيّة إذا كانا شريكين فى النبوة، لم يفرد موسى كما أفرد الرب نفسه بقوله: ﴿وَاللَّهُ
ظ ٣٨٥ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ [سورة التوبة : ٦٢] / ، وقوله: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ﴾ [سورة التوبة : ٢٤].

فلو قيل: أنزل الله سكينته عليهما وأيدهما، لأوهم الشركة، بل عاد الضمير إلى الرسول المتبوع، وتأييده تأييد لصاحبه التابع له الملازم بطريق الضرورة.

(١) م: أو محال أن يقول...

(٢) ن، م، س: اللازم.

(٣) م: يشركوهما؛ ب: يشاركونهما.

ولهذا لم يُنصر النبى صلى الله عليه وسلم قط[1] فى موطن إلا كان أبـوبكـر رضى الله عنـه أعـظم المنصـورين بعده، ولم يكن أحدٌ من الصحابة أعظم يقينا وثباتا فى المخاوف منه. ولهذا قيل: لو وُزن إيمان أبى بكر بإيمان أهل الأرض لرجح.

كما فى السنن عن أبى بكرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «هل رأى أحد منكم رؤيا؟» فقال رجل: أنا رأيت كأن ميزانا نزل من السماء، فوزنت أنت وأبوبكر، فرجحت أنت بأبى بكر، ثم وُزن أبوبكر وعمر، فرجح أبوبكر، ثم وُزن عمر وعثمان فرجح عمر، ثم رفع الميزان. فاستاء لها النبى صلى الله عليه وسلم، فقال: «خلافة نبوّة، ثم يؤتى الله الملك من يشاء»[2].

وقـال أبوبكر بن عياش: ما سبقهم أبوبكر بصلاة ولا صيام، ولكن بشىء وقر فى قلبه.

﴿فصـــل﴾

كلام الرافضي على قوله تعالى وسيجنبها الأتقى

قال الـرافضى: «وأمـا قولـه: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾ [سورة الليل: ١٧]، فإن المـراد به أبـو الـدحـداح حيث اشتـرى نخلة لشخص لأجل جاره، وقد عرض النبى صلى الله عليه وسلم على

(١) قط: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/ ٤٩٠.

صاحب النخلة نخلة[1] فى الجنـة، فسمـع أبـو الـدحـداح، فاشتراها ببستان له ووهبها الجار، فجعل النبى صلى الله عليه وسلم له بستانا عوضها فى الجنة».

الجـواب من وجوه
الوجه الأول

والجواب: أن يُقال: لا يجـوز أن تكـون هذه الآية مختصّـة بأبى الـدحـداح دون أبى بكـر، باتفاق أهل العلم بالقرآن وتفسيره وأسباب نزوله، وذلك أن هذه[2] السورة مكيَّة باتفاق العلماء. وقصة أبى الدحداح كانت بالمدينة باتفاق العلماء؛ فإنه من الأنصار، والأنصار إنما صحبوه بالمدينة، ولم تكن البساتين ـ وهى الحدائق التى تسمى بالحيطان ـ إلا بالمـدينـة، فمن الممتنـع أن تكـون الآية لم تنـزل إلا بعد قصة أبى الدحداح[3]، بل إن كان قد قال بعض العلماء: إنها نزلت فيه، فمعناه

(1) نخلة: ساقطة من (م). (2) س، ب: نزوله، وهذه...

(3) قال ابن حجر في ترجمة أبي الدحداح (الإصابة ٤/٥٩ ـ ٦٠): «أبو الدحداح الأنصارى حليف لهم. قال أبوعمر: لم أقف على اسمه ولا نسبه أكثر من أنه من الأنصار حليف لهم. وقـال البغوى: أبو الدحداح الأنصارى ولم يزد. وروى أحمد والبغوى والحاكم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رجلا قال: يا رسول الله: إن لفلان نخلة وأنا أقيم حائطى بها، فأمره أن يعطينى حتى أقيم حائطى بها. فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «اعـطه إياهـا بنخلة في الجنة» فأبى. قال: فأتاه أبو الدحداح، فقال له: بعنى نخلتك بحائطى. قال: ففعل. فأتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: يارسول الله ابتعت النخلة بحائطى فاجعلها له فقد اعصيتكها. فقال: «كم من عذق رداح لأبي الدحداح في الجنة» قالها مرارا... إلخ.. ثم قال ابن حجر: «وأخرج ابن منده من طريق عبدالله بن الحارث عن ابن مسعود: لما نزلت (من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له) فقال أبـو الـدحـداح: يا رسـول الله والله يُريد منـا القرض؟ قال: «نعم» الحديث، وفيه ذكر ما تصدّق به.

أنه ممن دخل فى الآية، وممن شمله حكمها وعمومها، فإن كثيرا ما يقول بعض الصحابة والتابعين: «نزلت هذه الآية فى كذا» ويكون المراد بذلك أنها دلّت على هذا الحكم وتناولته، وأريد بها هذا الحكم.

ومنهم من يقول: بل قد تنزل[1] الآية مرتين: مرة لهذا السبب، ومرة لهذا السبب.

فعلى قول هؤلاء يمكن أنها نزلت مرة ثانية فى قصة أبى الدحداح، [2]وإلا فلا خلاف بين أهل العلم أنها نزلت بمكة قبل أن يسلم أبو الداحداح[2]، وقبل أن يهاجر النبى صلى الله عليه وسلم.

وقد ذكر غير واحد من أهل العلم أنها نزلت فى قصة أبى بكر. فذكر ابن جرير فى تفسيره بإسناده عن عبدالله بن الزبير وغيره أنها نزلت فى أبى بكر[3].

وكذلك ذكره[4] ابن أبى حاتم - والثعلبى - أنها نزلت فى أبى بكر عن عبدالله وعن سعيد بن المسيب[5].

وذكر ابن أبى حاتم فى تفسيره: حدثنا أبى، حدثنا محمد بن أبى عمر العدنى، حدثنا سفيان، حدثنا هشام بن عروة عن أبيه، قال: أعتق أبوبكر سبعة كلهم يعذب فى الله: / بلالا، وعامر بن فهيرة، والنهدية، ٤/ ٢٧٤

---

(١) م: قد نزلت.

(٢-٢): ساقط من (س)، (ب).

(٣) انظر تفسير الطبرى (ط. بولاق) ٣٠/١٤٦.

(٤) ب: ذكر.

(٥) انظر: الدر المنثور ٦/٣٥٩ - ٣٦٠؛ تفسير القرطبى ٢٠/٨٨ - ٨٩.

وابنتها[1]، وزنّيرة، وأم عميس، وأمة بنى المؤمل. قال سفيان: فأما زنّيرة فكـانت رومية، وكـانت لبنى عبدالدار، فلما أسلمت عميت، فقالوا: أعمتها اللات والعزى. قالت: فهى كافرة باللات والعزى، فردّ الله إليها بصرها. وأما بلال فاشتراه وهو مدفون فى الحجارة، فقالوا: لو أبيت إلا أوقية لبعناكه. فقال أبوبكر: لو أبيتم إلا مائة أوقية لأخذته. قال: وفيه نزلت: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾ [سورة الليل: ١٧] إلى آخر السورة.

نزلت الآيـة في الصديق من وجوه

الأول

وأسلم وله أربعون ألفاً، فأنفقها فى سبيل الله. ويدل على أنها نزلت فى أبى بكر وجوه:

أحدهـا: أنه قال: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾، وقال: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [سورة الحجرات: ١٣] فلا بد أن يكون أتقى الأمة داخلاً فى هذه الآية، وهو أكرمهم عند الله، ولم يقل أحد: إن أبا الدحداح ونحوه أفضـل وأكـرم من السابقين الأوّلين من المهاجرين: أبى بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وغيرهم. بل الأمة كلهم - سنيّهم وغير سنيّهم - متفقون على أن هؤلاء وأمثالهم من المهاجرين أفضل من أبى الدحداح، فلا بد أن يكون الأتقى، الذى يؤتى ماله يتزكى، فيهم.

وهذا القائل قد ادّعى أنها نزلت فى أبى الدحداح، فإذا كان القائل قائلَيْن: قائلا يقول: نزلت فيه، وقائلا يقول: نزلت فى أبى بكر، كان هذا القائل هو الذى يدل القرآن على قوله. وإن قُدّر عموم الآية لهما، فأبوبكر أحق بالدخول فيها من أبى الدحداح.

---

(١) س: وابنيها. والكلمة غير منقوطة في (ن).

وكيف[1] لا يكون كذلك، وقد ثبت فى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما نفعنى مال قط كمال أبى بكر»[2]؟! فقد نفى عن جميع [مال][3] الأمة أن ينفعه كنفع مال أبى بكر، فكيف تكون تلك الأموال[4] المفضولة دخلت فى الآية، والمال الذى هو أنفع الأموال له لم يدخل فيها؟!.

الوجه الثاني

الوجه الثانى: أنه إذا كان الأتقى هو الذى يؤتى ماله [يتزكى][5]، وأكرم الخلق أتقاهم، كان هذا أفضل الناس. والقولان المشهوران فى هذه الآية: قول أهل السنة أن أفضل الخلق أبوبكر، وقول الشيعة علىّ، فلم يجز أن يكون الأتقى الذى هو أكرم الخلق على الله واحداً غيرهما، وليس منهما[6] واحد يدخل فى الأتقى، / وإذا ثبت أنه لا بد من دخول أحدهما فى «الأتقى» وجب أن يكون أبوبكر داخلا فى الآية، ويكون أَوْلى بذلك من علىّ لأسباب: ص ٣٨٦

ابو بكر أولى بالدخول في الآية الأسباب الأول

أحدها: أنه قال: ﴿الَّذِى يُؤْتِى مَالَهُ يَتَزَكَّىٰ﴾ [سورة الليل: ١٨]. وقد ثبت فى النقل المتواتر ـ فى الصحاح وغيرها ـ أن أبابكر أنفق ماله، وأنه مقدَّم فى ذلك على جميع الصحابة. كما ثبت فى الحديث الذى رواه البخارى عن ابن عباس، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه عاصباً رأسه بخرقة، فقعد على المنبر، فحمد الله

---

(١) س، ب: فكيف.
(٢) سبق هذا الحديث فيما مضي ٥/٢١.
(٣) مال: زيادة في (ب).
(٤) س، ب: الأمور، وهو تحريف.
(٥) يتزكى: زيادة في (م).
(٦) ن، م، س: فيهما.

وأثنى عليه، ثم قال: «إنه ليس من الناس أحدٌ أمنُّ عليَّ [فى][1] نفسه وماله من أبى بكر بن أبى قحافة، ولو كنتِ متخذا خليلاً لاتخذت أبابكر خليلا، ولكن خلة الإسلام أفضل، سدُّوا عنى كل خوخة فى هذا المسجد إلا خوخة أبى بكر»[2].

وفى الصحيحين عنه أنه قال صلى الله عليه وسلم: «إن أمنّ الناس فى صحبته وماله أبوبكر». وفى البخارى عن أبى الدرداء قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الله بعثنى إليكم، فقلتم: كذبت. وقال أبوبكر: صدقت، وواسانى بنفسه وماله، فهل أنتم تاركو لى صاحبى؟» مرتين[3] فما أوذى بعدها[4].

وفى الصحيحين عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما نفعنى مال قط ما نفعنى مال أبى بكر» فبكى أبوبكر وقال: هل أنا ومالى إلا لك يا رسول الله؟»[5].

وعن عمر قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدّق، فوافق ذلك مالاً عندى، فقلت: اليوم أسبق أبابكر، إن سبقته يوما. فجئت بنصف مالى. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «ما أبقيت لأهلك؟» قلت: مثله. وجاء أبوبكر بماله كله. فقال له النبى صلى الله

---

(١) عليّ: ساقطة من (م)، في: ساقطة من (ن)، (س).

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى في عدة مواضع. انظر ٥١٢/١.

(٣) مرتين: ساقطة من (س)، (ب).

(٤) سبق هذا الحديث من قبل في هذا الجزء.

(٥) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢١/٥.

عليه وسلم: «ما أبقيت لأهلك؟» قال: أبقيت لهم الله ورسوله، فقلت: لا أسابقك إلى شيء أبداً» رواه أبو داود والترمذي وصححه[1].

فهذه النصوص الصحيحة المتواترة الصريحة تدل على أنه كان من أعظم الناس إنفاقاً لماله / فيما يرضي الله ورسوله. ٤/ ٢٧٥

وأما عليّ فكان النبي صلى الله عليه وسلم يمونه لما أخذه من أبي طالب لمجاعة حصلت بمكة، ومازال عليّ فقيراً حتى تزوّج بفاطمة وهو فقير. وهذا مشهور معروف عند أهل السنة والشيعة، وكان في عيال النبي صلى الله عليه وسلم، لم يكن له ما ينفقه، ولو كان له مال لأنفقه، لكنه كان منفَقا عليه لا منفِقا.

الثاني **السبب الثاني**: قولـه: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِن نِعْمَةٍ تُجْزَىٰ﴾ [سورة الليل: ١٩] وهذه لأبي بكر دون عليّ، لأن أبابكر كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة الإيمان أن[2] هداه الله به، وتلك النعمة[3] لا يجزى بها الخلق، بل أجر الرسول فيها على الله، كما قال تعالى: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [سورة ص: ٨٦]، وقال: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ [سورة سبأ: ٤٧].

وأما النعمة التي يُجزى بها الخلق فهي نعمة الدنيا، وأبوبكر لم تكن للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة الدنيا، بل نعمة دين، بخلاف عليّ، فإنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة دنيا يمكن أن تُجزى.

---

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢/ ٥٢.

(٢) م: إذ.

(٣) م: نعمة.

الثالث **الثالث**: أن الصدِّيق لم يكن بينه وبين النبى صلى الله عليه وسلم سبب[1] يواليه لأجله، ويخرج ماله، إلا الإيمان، ولم ينصره كما نصره أبوطالب لأجل القرابة، وكان عمله كاملاً فى إخلاصه لله تعالى، كما قال: ﴿إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ • وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ﴾ [سورة الليل: ٢٠، ٢١].

وكذلك خديجة كانت زوجته، والزوجة قد تنفق مالها على زوجها، وإن كان دون النبى صلى الله عليه وسلم.

وعلىّ لو قدر أنه أنفق، لكان قد[2] أنفق على قريبه، وهذه أسباب قد يُضاف الفعل إليها، بخلاف إنفاق أبى بكر، فإنه لم يكن له سبب إلا الإيمان بالله وحده، فكان من أحق المتّقين بتحقيق قوله: ﴿إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ﴾، وقوله: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى • الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّىٰ • وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰ • إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ﴾ [سورة الليل: ١٧ ـ ٢٠]استثناء منقطع، والمعنى: لا يقتصر فى العطاء عَلَى من له عنده نعمة يكافئه بذلك[3]، فإن هذا من باب العدل الواجب للناس بعضهم على بعض، بمنزلة المعاوضة فى المبايعة والمؤاجرة، وهو واجب لكل أحدٍ على أحد، فإذا لم يكن لأحدٍ عنده نعمة تُجزى لم يحتج إلى هذه المعاوضة، فيكون عطاؤه خالصا لوجه ربّه الأعلى، بخلاف من كان عنده لغيره نعمة يحتاج أن يجزيه بها، فإنه يحتاج أن

(١) ن، م، س: عنده سبب. . .
(٢) قد: ساقطة من (س)، (ب).
(٣) ن، م: لذلك.

يعطيه مجازاة على ذلك.

وهذا الذى ما لأحدٍ عنده من نعمة تُجزى إذا أعطى ماله يتزكّى فى معاملته للناس(1) دائما(2) يكافئهم ويعاوضهم ويجازيهم، فحين إعطائه ماله يتزكى، لم يكن لأحد عنده من نعمة تجزى.

وفيه أيضا ما يبيّن أن الفضل بالصدقة لا يكون إلا بعد أداء الواجب من المعاوضات، كما قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩]، فَمنْ عليه ديون من أثمان وقرض(3) وغير ذلك، فلا يقدّم الصدقة على قضاء هذه الواجبات، ولو فعل ذلك: فهل تردّ صدقته؟ (4)على قولين معروفين للفقهاء، فهذه الآية يحتج بها من تردّ صدقته(4). لأن الله تعالى إنما أثنى على من آتى ماله يتزكّى وما لأحدٍ عنده من نعمة تجزى، فإذا كان عنده نعمة تُجزى، فعليه أن يجزى بها(5) قبل أن يؤتى ماله يتزكّى، فإذا آتى ماله يتزكّى قبل أن يجزى بها(6) لم يكن ممدوحا، فيكون عمله مردوداً، لقوله صلى الله عليه وسلم: «من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد»(7).

---

(1) س، ب: في معاملة الناس. (2) م: وإنما.

(3) ن: ايمان وفرض؛ م، س: إيمان وقرض. والمثبت من (ب).

(٤-٤): ساقط من (س)، (ب). (5) م: أن يجزيه بها.

(6) م: قبل أن يجزيه بها.

(7) الحديث عن عائشة رضي الله عنها في: البخاري ٣/١٨٤ (كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور...)، ٥/٦٩ (كتاب البيوع، باب النجش)، ٩/١٠٧ (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم)؛ مسلم ٣/١٣٤٣-١٣٤٤ (كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور)؛ سنن أبي داود ٤/٢٨٠ =

الرابع **الرابع**: أن هذه الآية إذا قُدِّر أنه دخل فيها من دخل من الصحابة، /
ظ ٣٨٦ فأبـوبكـر أحق الأمة بالدخول فيها، فيكون هو الأتقى من هذه الأمة، (*فيكون أفضلهم. وذلك لأن الله تعالى وصف الأتقى بصفاتٍ أبوبكر أكمـل فيها من جميع الأمة*)، وهو قوله: ﴿الَّذِى يُؤْتِى مَالَهُ يَتَزَكَّىٰ﴾، وقوله: ﴿وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰ ۝ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَىٰ﴾ [سورة الليل: ١٨ - ٢٠].

أما إيتاء المال فقد ثبت فى الصحاح عن النبى صلى الله عليه وسلم أن إنفاق أبى بكر أفضل من إنفاق غيره، وأن معاونته له بنفسه وماله أكمل من معاونة غيره[1].

وأما ابتغاء النعمة التى تُجزى، فأبوبكر لم يطلب من النبى صلى الله عليه وسلم مالاً قط، ولا حاجة دنيوية، وأنه كان يطلب منه العلم، لقوله الذى ثبت فى الصحيحين أنه قال للنبى صلى الله عليه وسلم: «علّمنى
٤/ ٢٧٦ دعـاءً أدعو به في صلاتي. فقال: «قل: اللهم إني ظلمت / نفسى ظلما كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لى مغفرةً من عندك، وارحمنى،

(كتاب السنة، باب في لزوم السنة)؛ سنن ابن ماجة ١/٧ (المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتغليظ على من عارضه)؛ المسند (ط. الحلبي) ٦/١٤٦. وسبق هذا الحديث بمعناه وبلفظ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد» في الجزء السابق (٧/٥٤٠)

(*ـ*): مابين النجمتين ساقط من (م).

(١) وهو قوله صلى الله عليه وسلم: «ما نفعنى مال قط ما نفعنى مال أبي بكر» وسبق هذا الحديث فيا مضى ٥/٢١، وقوله صلى الله عليه وسلم: «إن أمنّ الناس علينا في صحبته وذات يده أبو بكر» وسبق هذا الحديث فيا مضى ١/٥١٢.

إنك أنت الغفور الرحيم»[1].

ولا أعطاه النبى صلى الله عليه وسلم عليه وسلم مالاً يخصُّه به قط، بل إن حضر غنيمة كان كآحاد الغانمين. وأخذ النبى صلى الله عليه وسلم ماله كله، وأما غيره من المنفقين - من الأنصار وبنى هاشم - فقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يعطيهم ما لا يُعطى غيرهم، فقد أعطى بنى هاشم وبنى المطلب من الخُمس ما لم يعط[2] غيرهم، واستعمل عمر وأعطاه عمالة. وأما أبوبكر فلم يعطه شيئا، فكان أبعد الناس من النعمة التى تُجزى، وأولاهم بالنعمة التى لا تجزى.

وأما إخلاصه فى ابتغاء وجه ربه الأعلى، فهو أكمل الأمة فى ذلك. فعُلم أنه أكمل من تناولته الآية فى الصفات المذكورة.

كما أنه أكمل من تناوله قوله: ﴿وَالَّذِى جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَـٰئِكَ هُمُ الْـمُتَّقُونَ﴾ [سورة الزمر: ٣٣].

وقوله: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَـٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَ كُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [سورة الحديد: ١٠].

---

(١) الحديث عن عبدالله بن عمرو عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما في: البخاري ١٦٦/١ (كتاب الأذان، باب الدعاء قبل السلام)؛ ٧٢/٨ (كتاب الدعوات، باب الدعاء في الصلاة)، ١١٨/٩ (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: وكان الله سميعا بصيرا)؛ مسلم ٢٠٧٨/٤ (كتاب الذكر والدعاء. . .، باب استحباب خفض الصوت بالذكر) والحديث في سنن الترمذي والنسائى وابن ماجة ومسند أحمد.

(٢) ن، س، ب: مالا يعطى. .

وقوله : ﴿والسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ﴾ [سورة التوبة : ١٠٠]، وأمثال ذلك من الآيات التى فيها مدح المؤمنين من هذه الأمة. فأبوبكر أكمل الأمة فى الصفات التى يمدح الله بها المؤمنين، فهو أولاهم بالدخول فيها[١]، وأكمل من دخل فيها، فعُلم أنه أفضل الأمة.

﴿فصـــــل﴾

كـلام الرافضي على قوله تعالى: قل للمخلفين من الأعراب.. الآيـة

قال الرافضى[٢]: «وأما قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ﴾ [سورة الفتح : ١٦][٣] فإنه أراد الذين تخلّفوا عن الحديبية. والتمس هؤلاء أن يخرجوا إلى غنيمة خَيْبر، فمنعهم الله تعالى بقوله: ﴿قُل لَّن تَتَّبِعُونَا﴾ [سورة الفتح : ١٥]، لأنه تعالى جعل غنيمة خيبر لمن شهد الحديبية. ثم قال تعالى: ﴿قُل لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة الفتح : ١٦] وقد دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى غزوات كثيرة[٤]

---

(١) فيها: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) سبق إيراد هذا الكلام من قبل ( )، وهو في (ك) ص ١٩٩ (م) - ٢٠٠ (م).

(٣) في (ك) - كما ذكرت من قبل - : سيقول لك المخلفون من الأعراب ستدعون إلى قوم أولى بأس شديد، وهو خطأ.

(٤) ك: ثم قال: (قل للمخلفين من الأعراب ستدعون) [سورة الفتح : ١٦] يريد الله تعالى أنه سندعوكم فيما بعد إلى قتال قوم أولى بأس شديد، وقد دعاهم النبي صلى الله عليه وآله إلى غزاة كثيرة . . . إلخ وانظر ماسبق.

كمؤتة وحُنين وتبوك وغيرها، وكان الداعى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأيضا جاز أن يكون علياً حيث قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، وكان رجوعهم إلى طاعته إسلاما، لقوله صلى الله عليه وسلم: «يا على حربك حربى، وحرب[1] رسول الله صلى الله عليه وسلم كفر».

الجواب

فالجواب: أما الاستدلال بهذه الآية على خلافة الصديق ووجوب طاعته، فقد استدل بها طائفة من أهل العلم، منهم الشافعى والأشعرى وابن حزم وغيرهم. واحتجّوا بأن الله تعالى قال: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِىَ أَبَداً وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِىَ عَدُوّاً﴾ الآية [سورة التوبة: ٨٣] قالوا: فقد أمر الله رسوله أن يقول لهؤلاء: لن تخرجوا معى أبدا، ولن تقاتلوا معى عدوا، فعُلم أن الداعى لهم إلى القتال ليس رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوجب أن يكون من بعده، وليس إلا أبابكر[2]، ثم عمر، ثم عثمان: الذين دعوا الناس إلى قتال فارس والروم وغيرهم، أو يسلمون، حيث قال: (تقاتلونهم أو يسلمون).

وهؤلاء جعلوا المذكورين فى سورة «الفتح» هم المخاطبين فى سورة «براءة» ومن هنا صار فى الحجة نظر؛ فإن الذين فى سورة «الفتح» هم الذين دُعوا زمن الحديبية ليخرجوا مع النبى صلى الله عليه وسلم، لما

---

(١) ك: حربى وسلمك سلمى، وحرب..

(٢) ن، م، س: وليس إلا أبو بكر..

أراد أن يذهب إلى مكة، وصدّه المشركون وصالحهم عام حينئذ بالحديبية[1]، وبايعه المسلمون تحت الشجرة.

وسورة الفتح نزلت فى هذه القصة، وكان ذلك العام عام ستٍ من الهجرة بالاتفاق. وفى ذلك نزل قوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦]، وفيها نزلت فدية الأذى فى كعب بن عجرة، وهى قوله[2]: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [سورة البقرة: ١٩٦]، ولما رجع النبى صلى الله عليه وسلم إلى المدينة خرج إلى خيبر، ففتحها الله على المسلمين فى أول سنة سبع، وفيها أسلم أبو هريرة، وقدم جعفر وغيره من مهاجرة الحبشة، ولم يسهم النبى صلى الله عليه وسلم لأحد ممن شهد خيبر، إلا لأهل الحديبية الذين بايعوا تحت الشجرة، إلا أهل السفينة الذين قدموا مع جعفر، وفى

٤/ ٢٧٧ ذلك نزل[3] قوله: ﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِن قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا﴾ [سورة الفتح: ١٥] إلى قوله: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة الفتح: ١٦]، وقد دعا الناس بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة عام ثمان من الهجرة، وكانت خيبر سنة سبع،

ص ٣٨٧ ودعاهم عقب الفتح إلى / قتال هوازن بحنين، ثم حاصر الطائف سنة ثمان، وكانت هى آخر الغزوات التى قاتل فيها رسول الله صلى الله عليه

(١) م: وصالحهم عام الحديبية.

(٢) ن، م، س: . . بن عجرة وقوله . .

(٣) ن، س: نزول.

وسلم، وغزا تبوك سنة تسعٍ، لكن لم يكن فيها قتال: غزا فيها النصارى بالشام، وفيها أنزل الله[1] سورة براءة، وذكر فيها المخلّفين الذين قال فيهم: ﴿فَقُل لَّن تَخْرُجُواْ مَعِىَ أَبداً وَلَن تُقَاتِلُواْ مَعِىَ عَدُوّاً﴾ [سورة التوبة: ٨٣].

وأما مؤتة فكانت سرية قال فيها النبى صلى الله عليه وسلم: «أميركم زيد، فإن قتل فجعفر، فإن قتل فعبدالله بن رواحة»[2] وكانت بعد عمرة القضية وقبل فتح مكة، فإن جعفرا حضر عمرة القضية، وتنازع هو وعلىّ وزيد فى بنت حمزة، وقضى بها النبى صلى الله عليه وسلم لأسماء إمرأة جعفر خالة البنت، وقال: «الخالة بمنزلة الأم»[3]، ولم يشهد زيد ولا جعفر ولا ابن رواحة فتح مكة، لأنهم استشهدوا قبل ذلك فى غزوة مؤتة.

واذا عُرف هذا فوجه الاستدلال من الآية أن يقال: قوله تعالى: ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُوْلِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة الفتح: ١٦] يدل على أنهم متصفون بأنهم أولو بأس شديد، وبأنهم يقاتلون أو يسلمون. قالوا: فلا يجوز أن يكون دَعَاهُم[4] إلى قتال أهل مكة وهوازن عقيب عام الفتح، لأن هؤلاء هم الذين دعوا إليهم عام الحديبية، ومن لم يكن منهم فهو من جنسهم، ليس هو أشد بأسا منهم، كلهم عربٌ من أهل الحجاز، وقتالهم من جنس واحد، وأهل مكة ومن

---

(١) لفظ الجلالة غير موجود في (س)، (ب).

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٢٧٨.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٣٤.

(٤) ن، س، ب: أن يكون دعاءهم، وهو خطأ. والمثبت من (م).

حولها كانوا أشد بأسا وقتالا للنبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه يوم بدر وأحد والخندق من أولئك، وكذلك فى غير ذلك من السرايا.

فلا بد أن يكون هؤلاء الذين تقع الدعوة إلى قتالهم لهم اختصاص بشدة البأس ممن دعوا إليه عام الحديبية. كما قال تعالى: ﴿أُوْلِى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة الفتح : ١٦]. وهنا صنفان: أحدهما: بنو الأصفر الذين دُعوا إلى قتالهم عام تبوك سنة تسعٍ، فإنهم أولو بأس شديد، وهم أحق بهذه الصفة من غيرهم، وأول قتالٍ كان معهم عام مؤتة، عام ثمانٍ قبل تبوك، فقُتل فيها أمراء المسلمين: زيد، وجعفر، وعبدالله بن رواحة، ورجع المسلمون كالمنهزمين.

ولهذا قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم لمّا رجعوا: نحن الفرّارون. فقال: «بل أنتم العكّارون، أنا فئتكم وفئة كل مسلم»[1].

ولكن قد عارض بعضهم هذا بقوله ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة الفتح : ١٦]، وأهل الكتاب يقاتَلون حتى يعطوا الجزية، فتأوّل الآية طائفة أخرى فى المرتدّين، الذين قاتلهم الصدّيق، أصحاب مسيلمة الكذّاب، فإنهم كانوا أولى بأس شديد، ولقى المسلمون فى قتالهم شدة

(١) الحديث ـ مع اختلاف في الألفاظ ـ عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما في: سنن أبي داود ٣/٦٣ (كتاب الجهاد، باب فى التولّي يوم الزحف)؛ سنن الترمذي ٣/ ١٣٠ (كتاب الجهاد، باب ما جاء في الفرار من الزحف)؛ المسند (ط. المعارف) ٧/ ٢٣٤. وقال الترمذي في تعليقه: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد... ومعنى قوله: بل أنتم العكّارون، والعكّار الذي يفر إلى إمامه لينصره، ليس يريد الفرار من الزحف». وصحح الشيخ أحمد شاكر الحديث (وانظر تعليقه).

عظيمة، واستحرّ القتل يومئذ بالقرّاء[1]، وكانت من أعظم الملاحم التى بين المسلمين وعدوهم، والمرتدّون يقاتَلون أو يسلمون، لا يُقبل منهم جزية، وأول من قاتلهم الصدّيق وأصحابه، فدل على وجوب طاعته فى الدعاء إلى قتالهم.

والقرآن يدل ـ والله أعلم ـ على أنهم يُدعون إلى قومٍ موصوفين بأحد الأمرين: إما مقاتلتهم لهم، وإما إسلامهم، لا بد من أحدهما، وهم أولو بأس شديد. وهذا بخلاف من دعوا إليه عام الحديبية، فإنهم لم يوجد منهم لا هذا ولا هذا، ولا أسلموا، بل صالحهم الرسول بلا إسلام ولا قتال، فبيّن القرآن الفرق بين من دُعوا إليه عام الحديبية، وبين من يدعون إليه بعد ذلك.

ثم إذا فُرض[2] عليهم الإجابة والطاعة إذا دُعوا إلى قوم أولى بأس شديد، فلأن يجب عليهم الطاعة إذا دُعوا إلى من ليس بذى بأس شديد بطريق الأَوْلى والأحرى، فتكون الطاعة واجبة عليهم فى دعاء النبى صلى الله عليه وسلم إلى مكة وهوازن وثقيف.

ثم لما دعاهم[3] بعد هؤلاء إلى بنى الأصفر كانوا أولى بأسٍ شديد، والقرآن قد وكّد الأمر فى عام تبوك، وذمّ المتخلفين عن الجهاد ذماً عظيما، كما تدل عليه سورة براءة. وهؤلاء وجد فيهم أحد / الأمرين: ٤/ ٢٧٨
القتال أو الإسلام. وهو سبحانه لم يقل: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة

(١) ب: (فقط): بالفراء، وهو تحريف ظاهر.
(٢) م: عرض.
(٣) م: ثم لما دعوا هم..

الفتح : ١٦]أى إلى أن يسلموا، ولا قال: قاتلوهم حتى يسلموا، بل وصفهم بأنهم يقاتلون أو يسلمون، ثم إذا قوتلوا فإنهم يقاتَلون كما أمر الله حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون.

فليس فى قوله: (تقاتلونهم) ما يمنع أن يكون القتال إلى الإسلام وأداء الجزية. لكن يقال قوله: ﴿سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُوْلِى بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾ [سورة الفتح : ١٦] كلام حُذف فاعله، فلم يعيّن الفاعل الداعى لهم إلى القتال، فدلّ القرآن على وجوب الطاعة لكل من دعاهم إلى قتال قومٍ أولى بأس شديد يقاتلونهم أو يسلمون.

ولا ريب أن أبابكر دعاهم إلى قتال المرتدّين، ثم قتال فارس والروم. وكذلك عمر دعاهم إلى قتال فارس والروم، وعثمان دعاهم إلى قتال البربر ونحوهم. والآية تتناول هذا الدعاء كله.

أما تخصيصها بمن دعاهم بعد النبى صلى الله عليه وسلم، كما قاله[1] طائفة من المحتجّين بها على خلافة أبى بكر، فخطأ. بل إذا قيل: تتناول هذا وهذا، كان هذا مما يسوغ، ويمكن أن يُراد بالآية[2] ويستدل عليه بها. ولهذا وجب قتال الكفّار مع كل أمير دعا إلى قتالهم. وهذا أظهر الأقوال فى الآية، وهو أن المراد: تدعون إلى قتال أولى بأس شديد أعظم من العرب، لا بد فيهم من أحد أمرين: إما أن يسلموا، وإما ظ ٣٨٧ أن يقاتَلوا، بخلاف من دُعوا إليه / عام الحديبية، فإن بأسهم لم يكن شديدا مثل هؤلاء، ودعوا إليهم، ففى ذلك لم يسلموا ولم يقاتلوا.

(١) س، ب: كما قال.

(٢) م: يراد به الآية.

وكذلك عام الفتح، فى أول الأمر لم يسلموا ولم يقاتَلوا، لكن بعد ذلك أسلموا.

وهؤلاء هم الروم والفرس ونحوهم، فإنه لا بد من قتالهم إذا لم يسلموا. وأول الدعوة إلى قتال هؤلاء عام مؤتة وتبوك، وعام تبوك لم يقاتِلوا النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسلموا، لكن فى زمن الصدّيق والفاروق كان لا بد من أحد الأمرين: إما الإسلام وإما القتال، وبعد القتال أدّوا الجزية، لم يصالحوا ابتداءً كما صالح المشركون عام الحديبية، فتكون دعوة أبى بكر وعمر إلى قتال هؤلاء داخلة فى الآية، وهو المطلوب.

والآية تدلّ على أن قتال علىّ لم تتناوله الآية[1]؛ فإن الذين قاتلهم لم يكونوا أولى بأس شديد أعظم من بأس أصحابه، بل كانوا من جنسهم، وأصحابه كانوا أشد بأسا.

وأيضا فهم لم يكونوا يقاتَلون أو يسلمون، فإنهم كانوا مسلمين.

وما ذكره فى الحديث من قوله[2]: «حربك حربى» لم يذكر له إسناداً، فلا يقوم به حجة، فكيف وهو كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث.

ومما يوضح الأمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قبل نزول «براءة» وآية الجزية كان الكفّار من المشركين وأهل الكتاب تارة يقاتلهم، وتارة يعاهدهم فلا يقاتلهم ولا يسلمون، فلما أنزل الله «براءة» وأمره فيها بنبذ

---

(١) ن، م: لم يتناول الآية.

(٢) ن، م، س: ومن ذكره في الحديث وقوله..

العهد[1] إلى الكفّار، وأمره أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، صار حينئذ مأموراً بأن يدعو الناس إلى قتال من لا بد من قتالهم أو إسلامهم[2]، وإذا قاتلهم قاتلهم حتى يسلموا أو يعطوا الجزية، لم يكن له حينئذ أن يعاهدهم بلا جزية، كما [كان][3] يعاهد الكفّار من المشركين وأهل الكتاب، كما عاهد أهل مكة عام الحديبية، وفيها دعا الأعراب إلى قتالهم، وأنزل فيها سورة الفتح، وكذلك دعا المسلمين وقال فيها: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة الفتح : ١٦]، بخلاف هؤلاء الذين دعاهم إليهم عام الحديبية.

والفرق بينهما من وجهين: أحدهما: أن الذين يدعون إلى قتالهم فى المستقبل أولو بأس شديد، بخلاف أهل مكة وغيرهم من العرب.

والثانى : أنكم تقاتلونهم أو يسلمون، ليس لكم أن تصالحوهم ولا تعاهدوهم بدون أن يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، كما قاتل أهل مكة وغيرهم. والقتال إلى أن يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون.

وهذا يبين أن هؤلاء أولى البأس[4] لم يكونوا ممن يعاهَدون بلا جزية، فإنهم[5] يقاتَلون أو يسلمون. ومن يعاهَد بلا جزية له[6] حال ثالث: لا
٤/ ٢٧٩ يقاتَل فيها ولا يسلم، وليسوا أيضا من جنس العرب الذين / "قوتلوا قبل ذلك.

---

(١) م: العهود.
(٢) س، ب: قتالهم وإسلامهم.
(٣) كان: زيادة في (ب).
(٤) م: أولى بأس شديد. . .
(٥) ن، م، س: فإنه.
(٦) له: ساقطة من (م).

فتبين أن الوصف [لا] يتناول[1] الذين قاتلوهم*بحنين وغيرهم ؛ فإن هؤلاء بأسهم من جنس بأس أمثالهم من العرب الذين قوتلوا قبل ذلك.

فتبين أن الوصف يتناول فارس والروم، الذين أَمر الله بقتالهم أو يسلمون، وإذا قوتلوا [قبل ذلك][2] فإنهم يقاتلون حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون.

وإذا قيل: إنه دخل ذلك فى قتال المرتدين، لأنهم يقاتَلون أو يسلمون، كان أوجه من أن يقال: المراد قتال أهل مكة وأهل حنين الذين قُوتلوا فى حالٍ كان يجوز فيها مهادنة الكفار، فلا يسلمون ولا يقاتلون، والنبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح وحنين كان بينه وبين كثير من الكفّار عهود بلا جزية، فأمضاها لهم، ولكن لما أنزل الله «براءة» بعد ذلك عام تسعٍ ، سنة غزوة تبوك، بعث أبابكر بعد تبوك أميراً على الموسم، فأمره أن ينادى: أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان، وأن من كان بينه وبين رسول الله عهد فعهده إلى مدته، وأردفه بعلىّ يأمره بنبذ العهود المطلقة، وتأجيل من لا عهد له أربعة أشهر، وكان آخرها شهر ربيع سنة عشر.

وهذه الحرم المذكورة فى قوله: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وجَدتُّمُوهُمْ﴾ الآية[3] [سورة التوبة : ٥]، ليس المراد الحُرُم

(*ـ*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) ن، س: أن الوصف يتناول . . . ، وهو خطأ.

(٢) قبل ذلك: في (م) فقط.

(٣) كلمة «الآية»: ساقطة من (س)، (ب).

المذكورة فى قوله: ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ﴾ [سورة التوبة: ٣٦]، ومن قال ذلك فقد غلط غلطا معروفا عند أهل العلم، كما هو مبسوط فى موضعه.

ولما أمر الله بقتال أهل الكتاب حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، أخذ النبى صلى الله عليه وسلم الجزية من المجوس، واتفق المسلمون على أخذها من أهل الكتاب والمجوس.

وتنازع العلماء فى سائر الكفّار على ثلاثة أقوال: فقيل: جميعهم يقاتَلون بعد ذلك حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون إذا لم يسلموا. وهذا قول مالك.

وقيل: يُستثنى من ذلك مشركو العرب. وهو قول أبى حنيفة وأحمد فى إحدى الروايتين عنه.

وقيل: ذلك مخصوص بأهل الكتاب، ومن له شبهة كتاب. وهو قول الشافعى وأحمد فى رواية أخرى عنه.

والقول الأول والثانى متفقان فى المعنى؛ فإن آية الجزية لم تنزل إلا بعد فراغ النبى صلى الله عليه وسلم من قتال مشركى العرب، فإن آخر غزواته للعرب كانت غزوة الطائف، وكانت بعد حنين، وحنين بعد فتح مكة، وكل ذلك سنة ثمانٍ. وفى السنة التاسعة غزا النصارى عام تبوك،
ص ٣٨٨ وفيها نزلت سورة «براءة» وفيها أمر / بالقتال حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون.

وكان النبى صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميراً على جيش أو سرية أمره أن يقاتلهم حتى يعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، كما رواه مسلم

فى صحيحه[1]. وصالح النبى صلى الله عليه وسلم نصارى نجران على الجـزية، وهم أول من أدّى الجـزية، وفيهم أنـزل الله صدر سورة آل عمـران. ولما كانت سنة تسع نفى المشركين عن الحَرَم، ونبذ العهود إليهم، وأمره الله تعالى أن يقاتلهم، وأسلم المشركون من العرب كلهم، فلم يبق مشرك معاهد لا بجزية ولا بغيرها[2]، وقبل ذلك كان يعاهدهم بلا جزية، فعدم أخذ الجزية منهم[3]: هل كان لأنه لم يبق فيهم من يقاتَل حتى يعطوا الجـزية، بل أسلمـوا كلهم لمـا رأوا من حسن الإسـلام وظهوره، وقبح ما كانوا عليه من الشرك، وأنفتهم من أن يؤتوا الجزية عن يد وهم صاغرون؟.

أو لأن الجزية لا يجوز أخذها منهم، بل يجب قتالهم إلى الاسلام؟.

فعلى الأول تُؤخـذ من سائر الكفّار، كما قاله أكثر الفقهاء، وهؤلاء يقـولـون: لمـا أمر بقتال أهل الكتاب حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم

---

(1) الحديث عن سليمان بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه في مسلم ١٣٥٧/٣ـ ١٣٥٨ (كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث...) ونصه: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمّـر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته...... ثم قال: «اغزوا باسم الله في سبيل..... وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال (أو خلال) فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام... فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم... الحديث. وهو في: سنن ابن ماجة ٩٥٣/٢ـ ٩٥٤ (كتـاب الجهـاد، باب وصية الإمـام)؛ المسند (ط. الحلبي) ٣٥٢/٥، ٣٥٨. وهو في سنن أبي داود وسنن الترمذي.

(2) س، ب: فلم يبق معاهد بجزية ولا بغيرها.

(3) ن، م، س: عنهم.

صاغرون، ونهى عن معاهدتهم بلا جزية، كما كان الأمر أولاً، وكان[1] هذا تنبيها على أن من هو دونهم من المشركين أَوْلى أن لا يهادن بغير جزية، بل يقاتل حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون.

ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم فى المجوس: «سنُّوا بهم سنة أهل الكتاب» وصالح أهل البحرين على الجزية، وفيهم مجوس. واتفق على ذلك خلفاؤه[2]، وسائر علماء المسلمين. وكان الأمر فى أول

٤/ ٢٨٠ الإسلام / أنه يقاتل الكفار ويهادنهم بلا جزية، كما كان النبى صلى الله عليه وسلم يفعله قبل نزول «براءة»، فلما نزلت «براءة» أمره فيها بنبذ هذه العهود المطلقة، وأمره أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية، فغيرهم أَوْلى أن يُقاتلوا ولا يُعاهدوا.

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُواْ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾، وقال:

---

(١) ن، س، ب: كان.

(٢) في الموطأ ١/ ٢٧٨ (كتاب الزكاة، باب جزية أهل الكتاب والمجوس) في الحديث رقم ٤١ عن ابن شهاب قال: بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين وأن عمر بن الخطاب أخذها من مجوس فارس، وأن عثمان بن عفان أخذها من البربر. وفي حديث رقم ٤٢ أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس، فقال: ما أدرى كيف أصنع في أمرهم؟ فقال عبدالرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب». وفي: البخاري ٤/ ٩٦ (كتاب الجزية، باب الجزية والموادعة مع أهل الحرب) أن عمر رضي الله عنه لم يأخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبدالرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر. وفي نفس الصفحة عن عمرو بن عوف الأنصارى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتى بجزيتها.

﴿فَإِن تَابُواْ﴾ [سورة التوبة : ٥][1] ولم يقل: قاتلوهم حتى يتوبوا.

وقوله: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إلـه إلا الله»[2] حق، فإن من قال: لا إلـه إلا الله لم يقاتل[3] بحال، ومن لم يقلها قُوتل حتى يعطى الجزية. وهذا القول هو المنصوص صريحاً عن أحمد، والقول الآخر الذى قاله الشافعى ذكره الخِرَقى فى «مختصره»[4] ووافقه عليه طائفة من أصحاب أحمد.

ومما يبيّن ذلك أن آية براءة لفظها يخص النصارى، وقد اتفق المسلمون على أن حكمها يتناول اليهود والمجوس.

والمقصود أنه لم يكن الأمر فى أول الإسلام منحصراً بين أن يقاتلهم المسلمون وبين إسلامهم، إذ كان هنا قسم ثالث، وهو معاهدتهم، فلما نزلت آية الجزية لم يكن بُدٌّ من القتال أو الإسلام، والقتال إذا لم يسلموا حتى يعطوا الجزية، فصار هؤلاء إما مقاتَلين وإما مسلمين، ولم يقل: تقاتلونهم أو يسلمون، ولو كان كذلك لوجب قتالهم إلى أن يُسلموا،

---

(١) س، ب: (واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا)؛ م: (واحصروهم) وقال: (فإن تابوا). والمثبت من (ن).

(٢) سبق هذا الحديث فيا مضى ١ / ٧٥ ـ ٧٦.

(٣) س، ب: . . لا إلـه إلا الله حتى لم يقاتل. .

(٤) ن، س: الحرفي؛ م: الحرقي؛ ب: الحوفي. وهو أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبدالله بن أحمد الخِرَقي من أئمة فقهاء الحنابلة، من أهل بغداد، نسبته إلى بيع الخِرَق، توفى سنة ٣٣٤ بدمشق، من تصانيفه التى بقيت «المختصر في الفقه» ويعرف بمختصر الخرقي، طبع في دمشق سنة ١٣٧٨. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان ٣/١١٥؛ تاريخ بغداد ١١/٢٣٤ـ ٢٣٥؛ طبقات الحنابلة ٢/٧٥ـ١١٨؛ الأعلام ٥/٢٠٢؛ سزكين م ١ جـ٣ ص٢٣٥.

وليس الأمر كذلك، بل إذا أدّوا الجزية لم يقَاتَلوا، ولكنهم مقاتلين أو مسلمين، فإنهم لا يؤدون الجزية بغير القتال، لأنهم أولو بأس شديد، ولا يجوز مهادنتهم بغير جزية.

ومعلوم أن أبابكر وعمر، بل وعثمان، فى خلافتهم قُوتل هؤلاء وضُربت الجزية على أهل الشام والعراق والمغرب، فأعظم قتال هؤلاء القوم وأشده كان فى خلافة هؤلاء.

والنبى صلى الله عليه وسلم لم يقاتلهم فى غزوة تبوك، وفى غزوة مؤتة استظهروا على المسلمين، وقُتل زيد وجعفر وعبدالله بن رواحة، وأخذ الراية خالد، وغايتهم أن نجوا.

والله أخبر أننا نقاتلهم أو يسلمون، فهذه صفة الخلفاء الراشدين الثلاثة، فيمتنع أن تكون الآية مختصة بغزوة مؤتة، ولا يدخل فيها قتال المسلمين فى فتوح الشام والعراق والمغرب ومصر وخُراسان، وهى الغزوات التى أظهر الله فيها الإسلام، وظهر الهدى ودين الحق فى مشارق الأرض ومغاربها.

لكن قد يُقال: مذهب أهل السنة أنه يُغزى مع كل أمير (1دعا، برًّا كان أو فاجراً، فهذه الآية تدلّ على وجوب الجهاد، مع كل أمير1) دعا الناس إليه، لأنه ليس فيها ما يدل على أن الداعى إمام عدل.

فيقال: هذا ينفع أهل السنة؛ فإن الرافضة لا ترى الجهاد إلا مع إمام[2] معصوم، ولا معصوم عندهم من الصحابة إلا علىّ. فهذه الآية

(1-1): ساقط من (س)، (ب).
(2) ن، س، ب: أمير.

حجة عليهم فى وجوب غزو الكفار مع جميع الأمراء. وإذا ثبت هذا فأبوبكر وعمر وعثمان أفضل من غزا الكفار من الأمراء بعد النبى صلى الله عليه وسلم.

ثم من المحال أن يكون كل من أَمَرَ اللَّهُ المسلمين أن يجاهدوا معه الكفار بعد النبى صلى الله عليه وسلم لا يكون إلا ظالماً فاجراً معتديا، لا تجب طاعته فى شىء من الأشياء، فإن هذا خلاف القرآن، حيث وَعَدَ على طاعته بأن يؤتى أجراً حسنا، ووعد على التولّى عن طاعته[1] بالعذاب الأليم.

وقد يُستدل بالآية على عدل الخلفاء؛ لأنه وعد بالأجر الحسن على مجرد الطاعة إذا دعوا إلى القتال، وجعل المتولّى عن ذلك كما تولّى من قبل معذَّباً عذاباً أليما.

ومعلوم أن الأمير الغازى إذا كان فاجراً لا تجب طاعته فى القتال مطلقا، بل فيما أمر الله به ورسوله. والمتولّى عن طاعته لا يتولّى كما / تولّى عن طاعة الرسول، بخلاف المتولّى عن طاعة الخلفاء الراشدين؛ ظ ٣٨٨
فإنه قد يقال: إنه تولّى كما تولّى من قبل، إذا كان أمر الخلفاء الراشدين مطابقا لأمر الرسول صلى الله عليه وسلم.

وفى الجملة فهذا الموضع فى الاستدلال به نظر ودقة، ولا حاجة بنا إليه، ففى غيره ما يغنى عنه.

---

(١) م: ووعد على التولّى من طاعته؛ س: ووعد على المتولّى عن طاعته؛ ب: ووعد المتولى عن طاعته.

قول الرافضي الداعي هو علي قاتل أهل الجمل وصفين والخوارج

وأما قول الرافضي[1]: «إن الداعي جاز أن يكون علياً - دون من قبله من الخلفاء[2] - لمّا قاتل[3] الناكثين والقاسطين والمارقين» يعني: أهل الجمل وصفين والحرورية والخوارج.

٤/ ٢٨١

الجواب من وجوه

فيقال له: هذا / باطل قطعا من وجوه:

الوجه الأول

أحدها: أن هؤلاء لم يكونوا أشد بأساً من بني جنسهم، بل معلوم أن الذين قاتلوه يوم الجمل كانوا أقل من عسكره، وجيشه كانوا أكثر منهم. وكذلك الخوارج كان جيشه أضعافهم، وكذلك أهل صفّين كان جيشه أكثر منهم، وكانوا من جنسهم، فلم يكن في وصفهم بأنهم أولو بأسٍ شديد ما يوجب امتيازهم عن غيرهم.

ومعلوم أن بني حنيفة وفارس والروم كانوا في القتال أشدُّ بأساً من هؤلاء بكثير، ولم يحصل في أصحاب عليّ من الخوارج من استحرار[4] القتل ما حصل في جيش الصدِّيق، الذين قاتلوا أصحاب مسيلمة. وأما فارس والروم فلا يشك عاقل أن قتالهم كان أشد من قتال المسلمين العرب بعضهم بعضا، وإن كان قتال العرب للكفّار (*في أول الإسلام كان أفضل وأعظم، فذاك لقلة المؤمنين وضعفهم في أول الأمر، لا أن[5] عدوهم*)

---

(١) في (ك) ص ٢٠٠ (م). وسبق إيراد هذا الكلام فيما مضى

(٢) عبارة «دون من قبله من الخلفاء»: ليست في (ك).

(٣) ك: حيث قاتل..

(٤) ن، م، س: من الخوارج واستحرار...، وهو خطأ. والصواب ما أثبته من (ب).

(*-*) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٥) ن: إلا أن..

كان أشدّ بأساً من فارس والروم.

ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [سورة آل عمران: ١٢٣] الآية؛ فإن هؤلاء تجمعهم دعوة الإسلام والجنس[1]، فليس فى بعضهم لبعض من البأس ما كان فى فارس والروم والنصارى والمجوس للعرب المسلمين، الذين لم يكونوا يعدّونهم إلا من أضعف جيرانهم ورعاياهم، وكانوا يحتقرون أمرهم غاية الاحتقار، ولولا أن الله أيّد المؤمنين بما أيّد به رسوله والمؤمنين على سنته الجميلة معهم، لما كانوا ممن يثبت معهم فى القتال ويفتح البلاد، وهم أكثر منهم عدداً، وأعظم قوةً وسلاحا، لكن قلوب المؤمنين أقوى بقوة الإيمان التى خصّهم الله بها.

الوجه الثاني

الوجه الثانى: أن علياً لم يدع ناسا بعيدين منه إلى قتال أهل الجمل وقتال الخوارج، ولما قدم البصرة لم يكن فى نيّته قتال أحدٍ، بل وقع القتال بغير اختيار منه ومن طلحة والزبير. وأما الخوارج فكان بعض عسكره يكفيهم، لم يدع أحداً إليهم من أعراب الحجاز.

الوجه الثالث

الثالث: أنه لو قُدِّر أن علياً تجب طاعته فى قتال هؤلاء، فمن الممتنع أن يأمر الله بطاعة من يقاتل أهل الصلاة لردهم إلى طاعة ولىّ الأمر، ولا يأمر بطاعة من يقاتل الكفار ليؤمنوا بالله ورسوله.

ومعلوم أن من خرج من طاعة علىّ ليس بأبعد عن الإيمان بالله ورسوله ممن كذّب الرسول والقرآن، ولم يقرّ بشىء مما جاء به الرسول، بل هؤلاء

(١) ن، م، س: والجيش، وهو تحريف.

أعظم ذنبا، ودعاؤهم إلى الإسلام أفضل، وقتالهم أفضل، إن قُدِّر أن الذين قاتلوا عليّاً كفّار.

وإن قيل: هم مرتدّون، كما تقوله الرافضة.

فمعلوم أن من كانت ردّته إلى أن يؤمن برسولٍ آخر غير محمد، كأتباع مسيلمة الكذّاب، فهو أعظم ردة ممن لم يقرّ بطاعة الإمام، مع إيمانه بالرسول.

فبكل حال لا يُذكر ذنبٌ لمن قاتله عليٌّ إلا وذنب من قاتله الثلاثة أعظم، ولا يُذكر فضلٌ ولا ثواب لمن قاتل مع عليّ إلا والفضل والثواب لمن قاتل مع الثلاثة أعظم.

هذا بتقدير أن يكون من قاتله عليّ كافرا. ومعلوم أن هذا قول باطل، لا يقوله إلا حثالة الشيعة، وإلا فعقلاؤهم لا يقولون ذلك. وقد علم بالتواتر عن عليّ وأهل بيته أنهم لم يكونوا يكفّرون من قاتل عليّاً. وهذا كله إذا سُلِّم أن ذلك القتال كان مأموراً به. كيف وقد عُرف نزاع الصحابة والعلماء بعدهم فى هذا القتال: هل كان من باب قتال البغاة الذى وجد فى شرط وجوبه القتال فيه[1]، أم لم يكن من ذلك لانتفاء الشرط الموجب للقتال؟!.

والذى عليه أكابر الصحابة والتابعين أن قتال الجمل وصفّين لم يكن من القتال المأمور به، وأن تركه أفضل من الدخول فيه، بل عدُّوه قتال فتنة.

---

(١) ن : الذى وجد فى شرط وجوب القتال فيه؛ س، ب : الذى وجد شرط وجوب القتال فيه. والمثبت من (م)

وعلى هذا جمهور أهل الحديث، وجمهور أئمة الفقهاء. فمذهب أبى حنيفة فيما ذكره[1] القدورى[2] أنه لا يجوز قتال البغاة إلا أن يبدأوا بالقتال، وأهل صفّين لم يبدأوا عليًّا بقتال.

وكـذلك مذهب أعيان فقهاء المدينة والشام والبصرة، وأعيان فقهاء الحديث، كمالك وأيوب والأَوْزاعى وأحمد وغيرهم: أنه لم يكن مأموراً به، وأن تركه كان خيراً من فعله. وهو قول جمهور أئمة السنة، كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة الصريحة فى هذا / الباب، بخلاف ٤/ ٢٨٢
قتال الحرورية والخوارج أهل النهروان؛ فإن قتال هؤلاء واجب بالسنة المستفيضة عن النبى صلى الله عليه وسلم، وباتفاق الصحابة وعلماء السنة.

ففى الصحيحين عن أسامة بن زيد قال: أشرف النبى صلى الله عليه وسلم على أطم من آطام / المدينة، وقال: «هل ترون ما أرى؟» قالوا: ص ٣٨٩
لا. قال: «فإنى أرى[3] مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر»[4].

---

(١) س، ب: يذكره.

(٢) هو أبو الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر القدورى، ولد سنة ٣٦٢ وتوفى سنة ٤٢٨ ببغداد، من أئمة فقهاء الحنفية، وكان عالما بالحديث، روى عنه الخطيب البغدادى، ومن مصنفاته المختصر المعروف باسمه «القدورى» فى فقه الحنفية، وهو مطبوع. انظر ترجمته فى: الجواهر المضيّة ١/٩٣ - ٩٤؛ تاج التراجم لابن قطلوبغا (ط. المثنى، بغداد، ١٩٦٢)، ص ٧؛ تاريخ بغداد ٤/٣٧٧؛ وفيات الأعيان ١/ ٦٠ - ٦١؛ الأعلام ١/٢٠٦؛ سزكين م١، جـ٣، ص ١١٥ - ١٢٤.

(٣) ن: لأرى.

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٤٥١.

(*) وفى السنن عن عبدالله بن عمرو بن العاص أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنها ستكون فتنة تستنظف العرب، قتلاها فى النار، اللسان فيها أشد من وقع السيف(*)»[1].

وفى السنن عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «ستكون فتنة صمّاء بكماء عمياء، من أَشْرَف لها استشرفت له، واستشراف اللسان فيها كوقوع السيف»[2].

وعن أم سلمة قالت: استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، فقال: «سبحان الله، ماذا أنزل من الخزائن وماذا أنزل من الفتن»[3].

وفى الصحيحين عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه

(* - *) ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) الحديث عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما فى: سنن أبى داود ٤/١٤٤ (كتاب الفتن والملاحم، باب فى كف اللسان)؛ سنن الترمذى ٣/٣٢٠ (كتاب الفتن، باب ما جاء في الرجل يكون فى الفتنة) وقال الترمذي «هذا حديث غريب»؛ سنن ابن ماجة ٢/١٣١٢ (كتاب الفتن، باب كف اللسان فى الفتنة)؛ المسند (ط. المعارف) ١١/١٨٩ - ١٩٢ (حديث رقم ٦٩٨٠) وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فى تعليقه: «إسناده صحيح . . . وقوله «تستنظف العرب» بالظاء المعجمة، وقال ابن الأثير: أى تستوعبهم هلاكا، يقال: استنظفت الشىء، إذا أخذته كله. وقال العلامة على القارى. . . وقيل: أى تطهّرهم من الأرذال وأهل الفتن».

(٢) الحديث عن أبى هريرة رضى الله عنه فى: سنن أبى داود ٤/١٤٣ (كتاب الفتن والملاحم، باب فى كف اللسان) وذكر المحقق رحمه الله فى تعليقه أن فى السند: «عبدالرحمن بن البَيْلمانى لا يحتج بحديثه، قاله المنذرى».

(٣) الحديث - مع اختلاف فى الألفاظ - عن أم سلمة رضى الله عنها فى: البخارى ١/٣٤ (كتاب العلم، باب العلم والعظة بالليل)؛ سنن الترمذى ٣/٣٣٠ (كتاب الفتن، باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم)؛ المسند (ط. الحلبى) ٥/٢٨٩ .

وسلم: «ستكون فتنة[1] القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشى، والماشى فيها خير من الساعى، ومن يستشرف لها تستشرف له، ومن وجد فيها ملجأ فليعذ به»[2].

ورواه أبو بكرة[3] في الصحيحين، وقال فيه: «فإذا نزلت أو وقعت فمن كان له إبل فليلحق بإبله، ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه، ومن كانت له أرض فليلحق بأرضه» قال: فقال رجل: يا رسول الله أرأيت من لم يكن له إبل ولا غنم ولا أرض؟ قال: «يعمد إلى سيفه فيدق على حدّه بحجر، ثم لينج إن استطاع النجاء. اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟» فقال رجل: يا رسول الله: أرأيت إن أُكرهت حتى يُنطلق بى إلى أحد الصفين أو إحدى الفئتين، فضربنى رجل بسيفه، أو يجىء سهم[4] فيقتلنى؟ فقال: «يبوء[5] بإثمه وإثمك، ويكون[6] من أصحاب النار»[7].

ومثل هذا الحديث معروف عن سعد بن أبى وقاص وغيره من الصحابة. والذين رووا هذه الأحاديث من الصحابة مثل سعد بن أبى وقاص، وأبى بكرة، وأسامة بن زيد، ومحمد بن مسلمة، وأبى هريرة،

---

(١) ن، م: فتن.

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/٥٣٩.

(٣) ن، س: أبوبكر، وهو خطأ.

(٤) م: بسهم.

(٥) ن، س: تبوء، وهو خطأ.

(٦) ن، س: فتكون؛ م: فيكون.

(٧) الحديث بألفاظ مقاربة عن مسلم بن أبى بكرة رضى الله عنه فى: مسلم ٤/٢٢١٢ ـ ٢٢١٣ (كتاب الفتن، باب نزول الفتن كمواقع القطر).

وغيرهم[1]، جعلوا قتال الجمل وصفّين من ذلك، بل جعلوا ذلك أول قتال فتنة كان فى الإسلام، وقعدوا عن القتال، وأمروا غيرهم بالقعود عن القتال، كما استفاضت بذلك الآثار عنهم.

والذين قاتلوا من الصحابة لم يأت أحد منهم بحجة توجب القتال: لا من كتاب ولا من سنّة، بل أقرّوا بأن[2] بأن قتالهم كان رأيا رأَوْه، كما أخبر بذلك علىٌّ رضى الله عنه عن نفسه، ولم يكن فى العسكرين[3] أفضل من علىّ، فيكـون ممن هو دونه [أَوْلى][4]، وكان علىّ أحيانا يظهر فيه الندم والكراهة للقتال، مما يبيّن أنه لم يكن عنده فيه شىء[5] من الأدلة الشرعية، مما[6] يوجب رضاه وفرحه، بخلاف قتاله للخوارج؛ فإنه كان

---

(١) جاء حديث مسلم بن أبى بكرة عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنهما وعن عدد من الصحابة رضى الله عنهم فى: سنن أبى داود ٤/١٤٠ - ١٤١ (كتاب الفتن، باب النهى عن السعى فى الفتنة)؛ سنن الترمذى ٣/٣٢٩ - ٣٣٠ (كتاب الفتن، باب ما جاء أنه تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم). وقال الترمذى: «وفى الباب عن أبى هريرة وخبّاب بن الأرت وأبى بكرة وابن مسعود وأبى واقد وأبى موسى وخرشة. هذا حديث حسن. وروى بعضهم هذا الحديث عن ليث بن سعد، وزاد فى هذا الإسناد رجلا، وقد روى هذا الحديث عن سعد عن النبى صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه». والحديث عن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه فى: المسند (ط. المعارف) ٣/٢٩ (وصححه أحمد شاكر رحمه الله). وهو أيضا فيه ٣/٩٨، ٦/١٤١ - ١٤٢، (ط. الحلبى) ٤/١٠٦، ١١٠، ٥/٣٩ - ٤٠، ٤٨، ١١٠. وانظر ما سبق من كتابنا هذا ١/٥٣٩ - ٥٤٢.

(٢) س، ب: أن.

(٣) م: فى العسكر.

(٤) كلمة «أولى» زدتها ليستقيم بها الكلام، وقد نبّه محقق (ب) إلى ضرورة إضافتها.

(٥) شىء: ساقطة من (ب) فقط.

(٦) مما: فى جميع النسخ «ما». ولعل الصواب ما أثبته، وبه تستقيم العبارة.

يُظهر فيه من الفرح والرضا والسرور ما يبين أنه كان يعلم أن قتالهم كان طاعةً لله ورسوله يتقرّب[1] به إلى الله، لأن فى قتال الخوارج من النصوص النبويّة والأدلة الشرعية ما يوجب ذلك.

ففى الصحيحين عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «تمرق مارقة على حين فرقة[2] من المسلمين، تقتلهم أَوْلى الطائفتين بالحق»[3].

وفى لفظ مسلم قال: «ذكر قوما يخرجون فى أمته يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق[4]، سيماهم التحليق، هم شر الخلق، أو من شر الخلق». قال أبو سعيد[5]: «فأنتم قتلتموهم يا أهل العراق».

ولفظ البخارى[6]: «يخرج ناس من قبل المشرق يقرأون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام[7] كما يمرق السهم من الرميَّة، لا

(١) م: ويتقرب..

(٢) ن: عن حين فرقة؛ س: عن خير فرقة؛ م، ب: على خير فرقة. وأرجو أن يكون الصواب ما أثبته.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/ ٣٠٦. وفى الجزء الرابع فى أكثر من موضع.

(٤) م: أولى الطائفتين بالحق. وفى مسلم ٢/٧٤٥ (كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم): عن أبى سعيد أن النبى صلى الله عليه وسلم ذكر قوما يكونون فى أمته، يخرجون فى فُرقة من الناس، سيماهم التحالق (وفى رواية أخرى التحلق). وقال: «هم شر الخلق (أو من أشرّ الخلق) يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق». وسيماهم التحليق: أى علامتهم حلق الرؤوس.

(٥) فى آخر الحديث السابق فى مسلم (رقم ١٤٩).

(٦) البخارى ٩/ ١٦١ (كتاب التوحيد، باب قراءة الفاجر والمنافق). وهو فى المسند (ط. الحلبى) ٣/٦٤.

(٧) البخارى، المسند: من الدين.

يعودون فيه حتى يعود السهم»[1].

وفى الصحيحين عن علىّ قال: سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول: «يخرج قوم من أمتى يقرأون القرآن، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشىء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشىء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشىء، يقرأون القرآن، يحسبون أنه لهم وهو عليهم، لا تجاوز صلاتهم تراقيهم[2]، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرميّة، لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قُضى لهم على لسان نبيهم لنكلوا[3] عن العمل، آيتهم أن فيهم رجلا له عضد، ليس فيها ذراع، على رأس عَضُدِه مثل حلمة / الثدى، عليه شَعَرَات بيض»[4].

٤/ ٢٨٣

الوجه الرابع: أن الآية لا تتناول القتال مع علىّ قطعا، لأنه قال: ﴿تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [سورة الفتح : ١٦]، فوصفهم بأنهم لا بد فيهم من أحد الأمرين[5]: المقاتلة أو الإسلام. ومعلوم أن الذين دعا إليهم علىّ

---

(١) البخارى، المسند: ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى (المسند: على) فُوقه. قيل: ما سيماهم . قال سيماهم التحليق، أو قال: التسبيد (المسند: والتسبيت).

(٢) ب (فقط) : لا يجاوز تراقيهم؛ س : لا يجاوز صلواتهم تراقيهم. والمثبت هو الذى فى «مسلم».

(٣) لنكلوا : كذا فى جميع النسخ ، وفى سنن أبى داود . وفى مسلم : لاتّكلوا.

(٤) لم أجد الحديث فى البخارى. وهو ـ بألفاظ مقاربة ـ عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه فى: مسلم ٢/٧٤٨ (كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج)؛ سنن أبى داود ٤/ ٣٣٦ ـ ٣٣٧ (كتاب السنة، باب فى قتال الخوارج)؛ المسند (ط. المعارف) ٢/ ٨٩ ـ ٩٠ (حديث رقم ٧٠٦).

(٥) ن ، م : أمرين .

فيهم خلق لم يقاتلوه ألبتة، بل تركوا قتاله فلم يقاتلوه ولم يقاتلوا معه، فكانوا صنفا ثالثاً: لا قاتلوه[1] ولا قاتلوا معه ولا أطاعوه، وكلهم مسلمون، وقد دل على إسلامهم القرآن والسنة وإجماع الصحابة: عليٌّ وغيره.

قال تعالى: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْـمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْـمُقْسِطِينَ﴾ [سورة الحجرات: ٩]، فوصفهم بالإيمان مع الاقتتال والبغى، وأخبر أنهم إخوة[2] وأن الأُخوّة لا تكون إلا بين المؤمنين، لا بين مؤمن وكافر.

وفى صحيح البخارى وغيره عن أبى بكرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال للحسن: «إن ابنى هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»[3] فأصلح الله به بين عسكر علىّ وعسكر معاوية، فدلّ على أن كليهما مسلمون، ودلّ على أن الله يحب الإصلاح بينهما، ويثنى عَلَى[4] من فعل ذلك، ودلّ على أن ما فعله الحسن كان رضىً لله ورسوله[5]، ولو كان القتال واجبا أو مستحبًّا لم يكن تركه رضىً لله ولرسوله.

وأيضا فالنقل المتواتر عن الصحابة أنهم / حكموا فى الطائفتين ظ ٣٨٩

(١) ن، م: لا قاتلوا.

(٢) ن، س: وأخبرهم أنهم إخوة.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/ ٥٣٩ - ٥٤٠.

(٤) س: ويبين على؛ ب: وأثنى على..

(٥) ن، س: رضا الله ورسوله.

بحكم الإسلام، وورّثوا بعضهم من بعض، ولم يسبُوا ذراريهم، ولم يغنموا أموالهم التى لم يحضروا بها القتال، بل كان يصلّى بعضُهم على بعض وخلف بعض.

وهذا أحد ما نقمته الخوارج عَلَى علىّ، فإن مناديه نادى يومالجمل: لا يُتّبع مُدْبر، ولا يُجهز على جريح. ولم يَغْنَم أموالهم، ولا سبى[1] ذراريهم. وأرسل ابن عباس إلى الخوارج، وناظرهم فى ذلك.

فروى أبو نُعيم بالإسناد الصحيح[2] عن سليمان بن الطبرانى[3]، عن محمد بن إسحاق بن راهويه، وسليمان عن علىّ بن عبدالعزيز عن أبى حذيفة[4] وعبدالرزاق، قالا: حدثنا عكرمة بن عمّار، حدثنا أبو زميل الحنفى، عن ابن عباس[5] قال: «لما اعتزلت الحرورية، قلت لعلىّ: يا أمير المؤمنين أبرد عن الصلاة فلعلى آتى[6] هؤلاء القوم فأكلّمهم. قال: إنى أتخوفهم عليك. قال: قلت: كلاّ إن شاء الله، فلبست أحسن [ما أقدر] عليه[7] من هذه اليمانية[8]، ثم دخلت عليهم وهم قائلون فى نحر[9]

(١) م: ولا يغنم أموالهم ولا يسبى ...

(٢) فى كتابه «حلية الأولياء» ١/٣١٨ - ٣٢٠.

(٣) م: عن سليمان الطبرانى.

(٤) ن: ... بن عبدالعزيز بن أبى حذيفة؛ س، ب: بن عبدالعزيز أن أبا حذيفة. والمثبت من (م).

(٥) يوجد فى «حلية الأولياء» اختلافات يسيرة فى المسند.

(٦) حلية الأولياء: أبرد عنى الصلاة لعلى آتى.

(٧) ن، م، س، ب: فلبست أحسن (بياض) عليه. والتصويب من «حلية الأولياء».

(٨) ن، س، ب: الثمانية. والكلمة فى (م) غير منقوطة. والمثبت من «حلية الأولياء».

(٩) م: فى حر..

الظهيرة، فدخلت على قوم لم أر قوماً أشد اجتهادا منهم، أيديهم كأنها ثَفِن الإبل[1]، ووجوههم معلَّمة[2] من آثار السجود. قال: فدخلت، فقالوا: مرحباً بك يا ابن عباس ما جاء بك؟ قال: جئت أحدّثكم. على[3] أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل الوحى، وهم أعلم بتأويله. فقال بعضهم: لا تحدِّثوه. وقال بعضهم: لنحدثنّه. قال: قلت: أخبرونى ما تنقمون على ابن عمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه[4] وأول من آمن به، وأصحاب رسول الله معه؟ قالوا: ننقم عليه ثلاثاً. قلت: ما هن؟ قالوا: أولهن أنه حكّم الرجال فى دين الله، وقد قال تعالى: ﴿إِنِ الْـحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [سورة الأنعام : ٥٧]. قال: قلت: وماذا؟ قالوا: قاتل ولم يسبِ ولم يغنم، لئن كانوا كفّارا لقد حلت له أموالهم، وإن كانوا مؤمنين فقد[5] حرمت عليه دماؤهم. قال: قلت: وماذا؟ قالوا: ومحا نفسه من[6] أمير المؤمنين، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين.

قال: قلت: أرأيتم إن قرأت عليكم كتاب الله[7] المحكم، وحدّثتكم

---

(١) ن : نفس الإبل. وفى «حلية الأولياء : ثفن إبل. وفى «المعجم الوسيط» : «الثفنة : الركبة والجزء من جسم الدابة تَلقَى به الأرض فيغلظ ويجمد».

(٢) ن ، س : معلنة؛ حلية الأولياء: مقلبة.

(٣) ن ، م ، س ، ب : عن . والتصويب من «الحلية» .

(٤) ن ، س ، ب : وأمينه . والمثبت من (م) ، «الحلية» .

(٥) الحليـة : لقد .

(٦) الحليـة : عن .

(٧) الحليـة : من كتاب الله . .

عن[1] سنّة نبيكم ما لا تنكرون، أترجعون؟ قالوا: نعم. قال: قلت: أما قولكم: إنه حكّم الرجال فى دين الله؛ فإن الله يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُم حُرُمٌ وَمَن قَتَلَهُ مِنكُم مُّتَعَمِّداً فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُم﴾ [سورة المائدة : ٩٥]. وقال فى المرأة وزوجها: ﴿وَإِن خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [سورة النساء : ٣٥]. أنشدكم الله أَفَحُكْم الرجال فى حقن دمائهم وأنفسهم وصلاح ذات بينهم *أحق أم فى أرنب ثمنها ربع درهم؟ قالوا: فى [حقن][2] دمائهم وصلاح ذات بينهم، قال:* أخرجت من هذه؟ قالوا: اللهم نعم. [قال][3]: وأما قولكم: قاتل[4] ولم يسب ولم يغنم، أتسبون أمّكم[5] ثم تستحلّون منها / ما تستحلون من غيرها فقد كفرتم، ٤/ ٢٨٤
وإن زعمتم أنها ليست أمكم[6] فقد كفرتم وخرجتم من الإسلام. إن الله يقول: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [سورة الأحزاب : ٦]، وأنتم مترددون[7] بين ضلالتين، فاختاروا أيهما شئتم. أخرجت من هذه؟ قالوا: اللهم نعم.

---

(١) الحلية : من

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (س) ، (ب) .

(٢) حقن : ساقطة من (ن) ، (م) وأثبتها من الحلية ١/ ٣١٩ .

(٣) قال: ساقطة من (ن) ، (م) ، (س) .

(٤) الحلية : إنه قاتل . . .

(٥) م : أمّكم أم المؤمنين .

(٦) الحلية : بأمكم .

(٧) الحلية : فأنتم تترددون . .

قال: وأما قولكم محا نفسه من أمير المؤمنين، فإن رسول اللّه صلى الله عليه وسلم دعا قريشا يوم الحديبية على أن يكتب بينهم وبينه[1] كتابا، فقال: «اكتب، هذا ما قاضى[2] عليه محمد رسول الله». فقالوا: والله لو كنّا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد بن عبدالله. فقال: «والله إنى لرسول الله وإن كذّبتمونى، اكتب يا علىّ: محمد بن عبدالله» ورسول الله[3] كان أفضل من علىّ. أخرجت من هذه؟ قالوا: اللهم نعم. فرجع منهم عشرون ألفا، وبقى منهم أربعة آلاف فقُتلوا».

وأما تكفير هذا الرافضى وأمثاله لهم، وجعل رجوعهم إلى طاعة علىّ إسلاما، لقوله صلى الله عليه وسلم ـ فيما زعمه ـ يا علىّ حربك حربى.

فيقال: من العجائب وأعظم المصائب على هؤلاء المخذولين أن يثبتوا مثل هذا الأصل العظيم، بمثل هذا الحديث الذى لا يوجد فى شىء من دواوين أهل الحديث التى يعتمدون عليها، لا هو فى الصحاح ولا السنن ولا المساند ولا الفوائد، ولا غير ذلك مما يتناقله أهل العلم بالحديث ويتداولونه بينهم، ولا هو عندهم لا صحيح ولا حسن ولا ضعيف، بل هو أخسّ[4] من ذلك، وهو من أظهر الموضوعات كذبا، فإنه خلاف المعلوم المتواتر من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أنه جعل الطائفتين

---

(١) الحلية: بينه وبينهم.

(٢) م: قضى.

(٣) الحلية: فرسول الله.

(٤) ن، م: أحسن، وهو تحريف.

مسلمين، وأنه جعل ترك القتال فى تلك الفتنة خيرا من القتال فيها، وأنه أثنى على من أصلح به بين الطائفتين، فلو كانت إحدى الطائفتين مرتدّين عن الإسلام لكانوا أكفر من اليهود والنصارى الباقين على دينهم، وأحق بالقتال* منهم، كالمرتدّين أصحاب مسيلمة الكذّاب، الذين قاتلهم الصدِّيق وسائر الصحابة، واتفقوا على قتالهم، بل[1] وسبوا ذراريهم، وتسرَّى علىّ من ذلك السبى بالحنفية: أم محمد بن الحنيفية.

﴿فصـــــل﴾

كلام الرافضي على كون أبي بكر كان أنيس النبي صلى الله عليه وسلم في العريش يوم بدر.

قال الرافضى[2]: «وأما كونه أنيسه فى العريش يوم بدر فلا فضل فيه، لأن النبى صلى الله عليه وسلم كان أنسه بالله مغنيا له عن كل أنيس، لكن لما عرف النبى صلى الله عليه وسلم أن أمره لأبى بكر[3] بالقتال يؤدى إلى فساد الحال، حيث هرب عدة مرار فى غزواته، وأيّما أفضل: القاعد عن القتال، أو المجاهد بنفسه[4] فى سبيل الله؟»

ص ٣٩٠

الجواب من وجوه

/ **الجواب**: أن يُقال لهذا المفترى الكذّاب ما ذكرتَه من أظهر الباطل من وجوه[5]:

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) بل : زيادة فى (ن).

(٢) الكلام التالى فى (ك) ص ٢٠٠ (م) وسبق إيراده فى هذا الجزء

(٣) ك : أمره أبابكر.

(٤) ك : بنفسه وماله ..

(٥) ن، س، ب : بوجوه.

الوجه الأول

أحدهـا: أن قوله: «هرب عدة مرار فى غزواته». يقال له: هذا الكلام يدل على أن قائله من أجهل الناس بمغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحواله، والجهل بذلك غير منكر من الرافضة؛ فإنهم من أجهل النـاس بأحـوال الـرسـول، وأعـظمهم تصديقا بالكذب فيها، وتكذيبا بالصدق منها.

وذلك أن غزوة بدر هى أوّل مغازى القتال، لم يكن قبلها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأبى بكر غزاة مع الكفّار أصلا. وغزوات القتال التى قاتل فيها النبى صلى الله عليه وسلم تسع غزوات: بدر، وأحد، والخندق، وبنى المصطلق، وغزوة ذى قرد، وخيبر، وفتح مكة، وحنين، والطائف. وأما الغزوات التى لم يقاتل فيها فهى نحو بضعة عشر. وأما السرايا فمنها ماكان فيه قتال، ومنها ما لم يكن فيه قتال.

وبكل حال فبدر أولى[1]مغازى القتال باتفاق الناس، وهذا من العلم الذى يعلمه كل من له علم بأحوال الرسول، من أهل التفسير والحديث والمغـازى والسير والفقه والتواريخ والأخبار: يعلمون أن بدراً هى أول الغزوات التى قاتل فيها النبى صلى الله عليه وسلم، وليس قبلها غزوة ولا سريّة كان فيها قتال، إلا قصة ابن الحضرمى[2]، ولم يكن فيها أبوبكر.

(١) ن، س، ب: أول.

(٢) فى جميع النسخ: إلا قصة بنى الحضرمى، وهو خطأ. والصواب ما أثبته. وهو عمرو بن الحضرمى. واسم الحضرمى: عبدالله بن عبّاد، ويقال: مالك بن عبّاد. وانظر: سيرة ابن هشام ٢/ ٢٥٢ ـ ٢٥٦.

٤/ ٢٨٥ فكيف يقال: إنه هرب / قبل ذلك عدة مرار[١] في مغازيه؟!

الوجه الثاني **الثاني**: أن أبابكر رضي الله عنه لم يهرب قط، حتى يوم أحد لم ينهزم لا هو ولا عمر، وإنما كان عثمان تولّى، وكان ممن عفا الله عنه. وأما أبوبكر وعمر فلم يقل أحد قط: إنهما انهزما مع من انهزم، بل ثبتا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم حُنين، كما تقدّم ذلك عن أهل السيرة[٢]، لكن بعض الكذّابين ذكر أنهما أخذا الراية يوم حُنين، فرجعا ولم يُفتح عليهما. ومنهم من يزيد في الكذب ويقول: إنهما انهزما [مع من انهزم][٣]، وهذا كذب كله.

وقبل أن يعرف الإنسان أنه كذب، فمن أثبت ذلك عليهما هو المدَّعي لذلك، فلا بد من إثبات ذلك بنقل يصدق، ولا سبيل إلى هذا. فأين النقل المصدّق على أبي بكر أنه هرب في غزوة واحدة، فضلا عن أن يكون هرب عدة مرات؟!

الوجه الثالث **الثالث**: أنه لو كان في الجبن بهذه الحال[٤] لم يخصّه النبي صلى الله عليه وسلم دون أصحابه بأن يكون معه في العريش، بل لا يجوز استصحاب مثل هذا في الغزو، فإنه لا ينبغي للإمام أن (*يستصحب منخذلا[٥] ولا مرجفا، فضلا عن أن*) يقدِّم[٦] على سائر أصحابه، ويجعله معه في عريشه.

---

(١) م: مرات.

(٢) س، ب: السير.

(٣) مع من انهزم: زيادة في (م).

(٤) س، ب: الحالة.

(*-*): ما بين النجمتين ساقط من (س)، (ب).

(٥) م: مخذولا.

(٦) ب: يقدّمه.

الوجه الرابع

الرابع: أن الذى فى الصحيحين من ثباته وقوة يقينه فى هذه الحال يكذِّب هذا المفترى. ففى الصحيحين عن ابن عباس عن عمر قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين، وهم ألف، وأصحابه ثلثمائة وسبعة عشر رجلا، فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة، ثم مدّ يديه، وجعل يهتف بربه: «اللهم أنجز لى ما وعدتنى، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تُعبد فى الأرض» فما زال يهتف بربّه ماداً يديه مستقبل القبلة، حتى سقط رداؤه عن منكبيه. فأتاه أبوبكر، فأخذ رداءه، فألقاه على منكبيه، ثم التزمه من ورائه، فقال: يا نبى الله كفاك مناشدتك ربك، فإنه سينجز لك ما وعدك. فأنزل الله عز وجل: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [سورة الأنفال: ٩] الآية، وذكر الحديث[١].

الوجه الخامس

الخامس: أن يُقال: قد علم كل من علم السيرة أن أبابكر كان أقوى قلباً من جميع الصحابة، لا يقاربه فى ذلك أحد منهم، فإنه من حين بعث الله رسوله إلى أن مات أبوبكر لم يزل مجاهداً ثابتا[٢] مقداماً شجاعا، لم يُعرف قط أنه جبن عن قتال عدوّ، بل لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعفت قلوب أكثر الصحابة، وكان هو الذى يثبّتهم، حتى قال أنس: «خطبنا أبوبكر ونحن كالثعالب، فما زال يشجّعنا حتى صرنا كالأسود».

ورُوى أن عمر قال: يا خليفة رسول الله تألّف الناس. فأخذ بلحيته

---

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٢) ثابتا: ساقطة من (س)، (ب).

وقال: يا ابن الخطاب: أجبّار فى الجاهلية خوّار فى الإسلام؟! علام أتألفهم: على حديث مفترى أم على شعر مفتعل؟!.

الوجه السادس **السادس**: قوله: «أيّما أفضل: القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه فى سبيل الله؟».

فيقال: بل كونه مع النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه الحال هو من أفضل الجهاد؛ فإنه هو الذى كان العدو يقصده، فكان ثُلثُ العسكر حوله يحفظونه من العدو، وثلثه اتّبع المنهزمين، وثلثه أخذوا الغنائم. ثم إن الله قسمها بينهم كلهم.

الوجه السابع **السابع**: قوله: «إن أنس النبى صلى الله عليه وسلم بربّه كان مُغنيا له عن كل أنيس».

فيقال: قول القائل: إنه كان أنيسه فى العريش، ليس هو من ألفاظ القرآن والحديث. ومن قاله، وهو يدرى ما يقول، لم يُرد به أنه يؤنسه لئلا يستوحش، بل المراد أنه كان يعاونه على القتال، كما كان من هو دونه يعاونه على القتال.

وقد قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِى أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٢]، وهو أفضل(١) المؤمنين الذين أيّده الله بهم.

وقال: ﴿فَقَاتِلْ فِى سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة النساء: ٨٤]، وكان الحثّ على أبى بكر أن يعاونه بغاية ما يمكنه، وعلى الرسول أن يحرّضهم على الجهاد، ويقاتل بهم عدوه،

---

(١) ن، م، س: وأفضل أفضل..، وهو خطأ. والمثبت من (ب).

بدعائهم ورأيهم وفعلهم وغير ذلك مما يمكن الاستعانة [به][1] على الجهاد.

الوجه الثامن ظ ٣٩٠ **الثامن**: أن يُقال / : [من][2] المعلوم لعامة العقلاء أن مقدَّم القتال المطلوب، الذى قد قصده أعداؤه يريدون قتله، إذا أقام فى عريش أو قبّة أو حركاه، أو غير ذلك مما يجنّه[3]، ولم يستصحب معه / من ٤/ ٢٨٦ أصحابه إلا واحداً، وسائرهم خارج ذلك العريش، لم يكن هذا إلا أخص الناس به، وأعظمهم موالاةً له وانتفاعا به.

وهذا النفع فى الجهاد لا يكون إلا مع قوة القلب وثباته، لا مع ضعفه وخوره.

فهذا يدلّ على أن الصدِّيق كان أكملهم إيماناً وجهاداً. وأفضل الخلق هم أهل الإيمان والجهاد، فمن كان أفضل فى ذلك كان أفضل مطلقاً.

قال تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَجَاهَدَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ لاَ يَسْتَوُونَ عِندَ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَأُولَـئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [سورة التوبة: ١٩ : ٢٠]، فهؤلاء أعظم درجة عند الله من أهل الحج والصدقة والصدِّيق أكمل فى ذلك.

وأما قتال علىّ بيده، فقد شاركه فى ذلك سائر الصحابة[4] الذين قاتلوا يوم بدر، ولم يُعرف أن علياً قاتل أكثر من جميع الصحابة يوم بدر ولا أُحد ولا غير ذلك.

(١) به: ساقطة من (ن)، (م)، (س). (٢) من: زيادة فى (م).

(٣) ن، م، س: مما يحبه، وهو تحريف. ويجنّه: يخفيه.

(٤) م: كثير من الصحابة..

ففضيلة الصدِّيق مختصة به لم يشركه فيها غيره، وفضيلة عليّ مشتركة بينه وبين سائر الصحابة، رضى الله عنهم أجمعين.

الوجه التاسع

الوجه التاسع: أن النبى صلى الله عليه وسلم ـ هو وأبوبكر ـ خرجا بعد ذلك من العريش، ورماهم النبى صلى الله عليه وسلم الرمية التى قال الله فيها: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [سورة الأنفال: ١٧] والصدِّيق قاتلهم حتى قال له ابنه عبدالرحمن: قد رأيتك يوم بدر فصدفت عنك. فقال: لكنّى لو رأيتك لقتلتك.

﴿فصـــل﴾

تابع كلام الرافضي على أبي بكر رضي الله عنه

قال الرافضى[1]: «وأما إنفاقه على النبى صلى الله عليه وسلم فكذب، لأنه لم يكن ذا مال، فإن أباه كان فقيراً فى الغاية، وكان يُنادى على مائدة عبدالله بن جُدعان كل يوم بمدّ[2] يقتات به، ولو[3] كان أبوبكر غنيا لكفى أباه. وكان أبوبكر معلما للصبيان فى الجاهلية، وفي الإسلام كان خيّاطا[4]، ولما وَلِىَ أمر المسلمين منعه الناس عن الخياطة، فقال: إنى محتاج[5] إلى القوت،

---

(١) الكلام التالى فى (ك) ص ٢٠٠ (م) وسبق فى هذا الجزء.

(٢) ك: بمدّ فى كل يوم.

(٣) ك: فلو.

(٤) ك: خياطا، وكل يوم يخيط بدرهمين أو واحد.

(٥) ك: من الخياطة، فقال أبوبكر: إنى لأحتاج.

فجعلوا له كل يوم ثلاثة دراهم من بيت المال»[1] .

الجواب من وجوه
الوجه الأول

والجواب: أن يقال: أولا: من أعظم الظلم والبهتان أن ينكر الرجل ما تواتر به النقل، وشاع بين الخاص والعام، وامتلأت به الكتب: كتب الحديث الصحاح، والمساند، والتفسير، والفقه، والكتب المصنَّفة فى أخبار القوم وفضائلهم، ثم يدَّعى شيئاً من المنقولات التى لا تُعلم بمجرد قوله، ولا ينقله بإسناد معروف، ولا إلى كتاب يعرفه[2] يوثق به، ولا يذكر ما قاله. فلو قدَّرنا أنه ناظر أجهل الخلق لأمكنه أن يقول له: بل الذى ذكرت هو الكذب، والذى قاله منازعوك هو الصدق، فكيف تخبر عن أمر كان بلا حجة أصلا، ولا نقل يُعرف به ذلك؟ ومن الذى نقل من الثقات ما ذكره عن أبى بكر؟ .

ثم يُقال: أما إنفاق أبى بكر ماله، فمتواتر منقول فى الحديث الصحيح من وجوه كثيرة. حتى قال: «ما نفعنى مال قط ما نفعنى مال أبى بكر»[3]. وقال: «إن أمنّ الناس علينا فى صحبته وذات يده أبوبكر»[4]. وثبت عنه أنه اشترى المعذَّبين من ماله: بلالا، وعامر بن فهيرة، اشترى سبعة أنفس.

وأما قول القائل: «إن أباه كان يُنادى على مائدة عبدالله بن جُدعان».

فهذا لم يذكر له إسناداً يُعرف به صحته، ولو ثبت لم يضر؛ فإن هذا

---

(١) ك : من بيت مال المسلمين .

(٢) ب : يعرف .

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٥/٢١ .

(٤) سبق هذا الحديث ١/٥١٢ .

كان فى الجاهلية قبل الإسلام، فإن ابن جدعان مات قبل الإسلام. وأما فى الإسلام فكان لأبى قحافة ما يعينه، ولم يُعرف قط أن أبا قحافة كان يسأل الناس، وقد عاش أبو قحافة إلى أن مات أبوبكر، وورث السدس، فردَّه على أولاده لِغِنَاه عنه.

ومعلوم أنّه لو كان محتاجاً لكان الصدِّيق يبرّه فى هذه المدة، فقد كان الصدِّيق ينفق على مسطح بن أثاثة لقرابة بعيدة، وكان ممن تكلَّم[1] فى الإفك، فحلف أبوبكر أن لاينفق عليه، فأنزل الله تعالى: ﴿وَلاَ يأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنكُمْ والسَّعَةِ أَن يُؤْتُوا أُولِـى الْقُرْبَى وَالْـمَسَاكِينَ﴾ إِلَى قوله: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة النور: ٢٢]. فقال أبوبكر: بلى والله أحبّ أن يغفر الله لى، فأعاد عليه النفقة. والحديث بذلك ثابت فى الصحيحين[2]

٤/ ٢٨٧ وقد اشترى بماله سبعة / من المعذَّبين فى الله، ولمّا هاجر مع النبى صلى الله عليه وسلم استصحب ماله، فجاء أبوقحافة وقال لأهله: ذهب أبوبكر بنفسه، فهل ترك ماله عندكم أو أخذه؟ قالت أسماء: فقلت: بل تركه، ووضعت فى الكُوَّة شيئاً، (*وقلت: هذا هو المال، لتطيب نفسه أنه ترك ذلك لعياله، ولم يطلب أبوقحافة منهم شيئا*). وهذا كله يدل على غناه.

(١) ن، س، ب: يتكلم.

(٢) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ٣/١٧٣ ـ ١٧٦ (كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضا)، ٦/١٠١ ـ ١٠٥ (كتاب التفسير، سورة النور، باب: ولولا إذا سمعتموه...)، ٨/١٣٨ (كتاب الأيمان، باب اليمين فيما لا يملك وفى المعصية وفى الغضب)؛ مسلم ٤/٢١٢٩ ـ ٢١٣٧ (كتاب التوبة، باب فى حديث الإفك)؛ المسند (ط. الحلبى) ٦/١٩٤ ـ ١٩٨.

(*ـ*): ما بين النجمتين ساقط من (م).

وقوله: إن أبابكر كان معلّما للصبيان فى الجاهليه.

فهذا من المنقول الذى لو كان صدقاً لم يقدح فيه، بل يدلّ على أنه كان عنده علم ومعرفة. وكان جماعة من علماء[1] المسلمين يؤدّبون، منهم أبوصالح صاحب[2] الكلبى كان يعلّم الصبيان، وأبوعبدالرحمن السلمى وكان من خواص أصحاب علىّ، وقال سفيان بن عينية: كان الضحّاك بن مزاحم وعبدالله بن الحارث يعلمان الصبيان، فلا يأخذان أجراً. ومنهم قيس بن سعد، وعطاء بن أبى رباح، وعبدالكريم أبوأمية[3]، وحسين المعلم، وهو ابن ذكوان، والقاسم بن عمير الهمدانى، وحبيب المعلّم مولى معقل بن يسار.

ومنهم علقمة بن أبي علقمة، وكان يروى عنه مالك بن أنس، وكان له مكتب يعلّم فيه.

ومنهم أبوعبيد القاسم بن سلّام، الإمام المجمع على إمامته وفضله.

فكيف إذا كان ذلك[4] من الكذب المختَلَق؟!

بل لو كان الصدِّيق قبل الإسلام من الأرذلين لم يقدح ذلك فيه، فقد كان سعد، وابن مسعود، وصهيب، وبلال، وغيرهم من المستضعفين، وطلب المشركون من النبى صلى الله عليه وسلم طردهم، فنهاه الله عن ذلك، وأنزل: ﴿وَلاَ تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ

---

(١) علماء: ساقطة من (م).

(٢) صاحب: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) م: وعبدالكريم وأبوأمية.

(٤) ذلك: ساقطة من (س)، (ب).

وَجْهَهُ مَاعَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ﴾ إلى قوله: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ [سورة الأنعام: ٥٢ - ٥٣].

وقوله: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلاَ تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلاَ تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [سورة الكهف: ٢٨].

وقال في المستضعفين من المؤمنين: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ * وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ * وَإِذَا انقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمُ انقَلَبُوا فَكِهِينَ * وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هَٰؤُلاَءِ لَضَالُّونَ * وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَافِظِينَ * فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ * عَلَى الأَرَائِكِ يَنظُرُونَ﴾ إلى آخر السورة [سورة المطففين: ٢٩ - ٣٤].

وقال: ﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [سورة البقرة: ٢١٢]

وقال: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الأَعْرَافِ رِجَالاً يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَاهُمْ قَالُوا مَا أَغْنَى عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ * أَهَٰؤُلاَءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لاَيَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لاَخَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلاَ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٤٨، ٤٩].

وقال: ﴿وَقَالُوا مَا لَنَا لاَ نَرَى رِجَالاً كُنَّا نَعُدُّهُم مِّنَ الأَشْرَارِ * أَتَّخَذْنَاهُمْ سِخْرِيًّا أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمُ الأَبْصَارُ﴾ [سورة ص: ٦٢، ٦٣]

وقال عن قوم نوح: ﴿قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الأَرْذَلُونَ﴾ [سورة الشعراء: ١١١].

وقال تعالى: ﴿فَقَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ مَانَرَاكَ إِلاَّ بَشَراً مِّثْلَنَا وَمَانَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلاَّ الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِىَ الرَّأْى﴾[سورة هود: ٢٧].

وقال عن قوم صالح: ﴿قَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحاً مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِى آمَنْتُم بِهِ كَافِرُونَ﴾ [سورة الأعراف: ٧٥، ٧٦].

وفى الصحيحين أن هرقل سأل أبا سفيان بن حرب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: أشراف الناس اتّبعوه أم ضعفاؤهم؟ قال: بل ضعفاؤهم. قال: هم أتباع الرسل[1].

فإذا قُدِّر أن الصدِّيق كان من المستضعفين، كعمّار وصهيب وبلال، لم يقدح ذلك فى كمال إيمانه وتقواه، كما لم يقدح فى إيمان هؤلاء وتقواهم. وأكمل الخلق عند الله أتقاهم.

ولكن كلام الرافضة من جنس كلام المشركين الجاهلية، يتعصبون للنسب والآباء، لا للدين، ويعيبون الإنسان بما لا ينقض إيمانه وتقواه. وكل هذا من فعل الجاهلية، ولهذا كانت الجاهلية ظاهرة عليهم، فهم يشبهون الكفّار من وجوه خالفوا بها أهل الإيمان والإسلام.

وقوله: «إن الصديق كان / خيّاطا فى الإسلام، ولما وَلِىَ أمر المسلمين منعه الناس عن الخياطة». ٤/ ٢٨٨

كذب ظاهر، يعرف كل أحد أنه كذب، وإن كان لا غضاضة فيه لو

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/ ٤٣٤.

كان حقًّا؛ فإن أبابكر لم يكن خيَّاطا، وإنما كان تاجراً، تارة يسافر فى تجارته، وتارة لايسافر. وقد سافر إلى الشام فى تجارته[1] فى الإسلام. والتجارة كانت أفضل مكاسب قريش، وكان خيار أهل الأموال منهم أهل التجارة، وكانت العرب تعرفهم بالتجارة. ولما ولى أراد أن يتّجر لعياله، فمنعه المسلمون، وقالوا: هذا يشغلك عن مصالح المسلمين.

وكان عامّة ملابسهم الأردية والأزر، فكانت الخياطة فيهم قليلة جداً، وقد كان بالمدينة خياط دعا[2] النبى صلى الله عليه وسلم إلى بيته[3].

وأما المهاجرون المشهورون فما أعلم فيهم خياطاً، مع أن الخياطة من أحسن الصناعات وأجلها.

وإنفاق أبى بكر فى طاعة الله ورسوله هو من المتواتر، الذى تعرفه العامة والخاصة. وكان له مال قبل الإسلام[4]، وكان معظَّما فى قريش محببا مؤلَّفا، خبيرا بأنساب العرب وأيامهم، وكانوا يأتونه لمقاصد التجارة، ولعلمه وإحسانه. ولهذا لمّا خرج من مكة قال له ابن الدُّغُنَة.

---

(١) ن، م: فى تجارة. (٢) س، ب: عند.

(٣) ب: لأل. والحديث عن أنس بن مالك رضى الله عنه فى البخارى ٦٨/٧ (كتاب الأطعمة باب من تتبع حَوالَىَ القصعة. . .) ونصه. . سمع أنس بن مالك يقول: إن خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه. قال أنس: فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيته يتتبع الدُّبَّاء من حوالى القصعة. قال: فلم أزل أحب الدباء من يومئذ. والحديث أيضا فى البخارى ٦١/٣ (كتاب البيوع، باب ذكر الخياط)؛ مسلم ١٦١٥/٣ (كتاب الأشربة، باب جواز أكل المرق. . .) والحديث فى سنن أبى داود والموطأ ومسند أحمد. والدُّبَّاء : اليقطين أو القرع الواحدة : دُبَّاءة.

(٤) م: فى الإسلام.

«مثلك لا يَخْرُج ولا يُخْرَج»[1].

ولم يُعلم أحد من قريش وغيرهم[2] عاب أبابكر بعيب، ولا نَقَصه ولا استرذله، كما كانوا يفعلون بضعفاء المؤمنين. ولم يكن له عندهم عيب[3] إلا إيمانه بالله ورسوله، كما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن قط به عيب عند قريش ولا نقص ولا يذمونه بشيء قط، بل كان معظَّما عندهم: بَيْتاً ونسبا، معروفا بمكارم الأخلاق والصدق والأمانة. وكذلك صدِّيقه الأكبر لم يكن له عيب عندهم من العيوب.

وابن الدُّغُنة سيد القارة - إحدى قبائل العرب - كان معظَّماً عند قريش، يجيرون من أجاره لعظمته عندهم.

وفى الصحيحين أن أبابكر لما ابتُلى المسلمون خرج مهاجرا إلى أرض الحبشة، حتى إذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدُّغُنَّة - وهو سيد القارة - فقال: أين تريد يا أبابكر؟ فقال: أخرجنى قومى، فأريد أن أسيح فى الأرض وأعبد ربى. فقال ابن الدغنة: فإن مثلك لا يَخْرُج ولا يُخرج؛ إنك تكسب المعدوم، وتصل الرحم، وتحمل الكلَّ وتَقرى الضيف وتُعين على نوائب الحق، فأنا لك جار، فارجع واعبد ربك ببلدك. فرجع وارتحل معه ابن الدُّغُنَّة، فطاف ابن الدغنة عشيةً فى أشراف قريش، فقال لهم: إن أبابكر لا يخرج مثله ولا يُخرج، أتخرجون رجلا يُكسب

(١) سبق هذا الحديث قبل صفحات فى هذا الجزء.

(٢) وغيرهم: ساقطة من (س)، (ب).

(٣) ن: ولم يكن لهم له عيب عندهم..

ظ ٣٩١ المعـدوم، ويصل / الرحم، ويحمل الكل، ويقرى الضيـف، ويعين على نوائب الحق؟ فلم يكـذب قريش بجوار ابن الدغنة، وقالوا لابن الدغنة: مر أبابكر فليعبد ربّه فى داره، فليصلّ فيها، وليقرأ ماشاء، ولا يؤذِنا بذلك ولا يستعلِن به، فإنّا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا. فقال ذلك ابن الدغنة لأبى بكر. فلبث أبوبكر بذلك يعبد ربّه فى داره، ولا يستعلن بصلاته، ولا يقرأ فى غير داره، ثم بدا له، فابتنى مسجدا بفناء داره، فكـان يصلّى فيه، ويقرأ القرآن، فيتَقصّف عليه نساء المشركين وأبنـاؤهم، يعجبـون منه، وينظرون إليه. وكان أبوبكر رجلاً بكأءً، لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن. وأفزع ذلك أشراف قريش، فأرسلوا إلى ابن الدُّغُنة، فقدم إليهم، فقالوا: إنّا كنّا أجرنا أبابكر بجوارك، على أن يعبد ربّـه فى داره، فجاوز ذلك، فابتنى مسجدا بفناء داره، فأعلن بالصلاة والقراءة فيه، وإنّا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا، فانهه، فإن أحب أن يقتصـر على أن يعبد ربّه فى داره فعل، وإن أبى إلا أن يعلن بذلك، فسـله أن يردَّ إليك ذمتك، فإنّا قد كرهنا أن نُخْفِرك، ولسنا مقرّين لأبى بكر الاستعلان.

قالت عائشة: فأتى ابن الدُّغُنة إلى أبى بكر، فقال: قد علمت الذى عاقدت لك عليه، فإما أن تقتصر على ذلك، وإما أن تُرجع إلىَّ ذمتى؛ فإنى لا أحب أن تسمع العرب أنّى أخفرت فى رجل عقدت له. فقال أبوبكر: فإنى أردُّ عليك جوارك، وأرضى بجوار الله. وذكر الحديث[1].

(١) سبق هذا الحديث من قبل هذا الجزء.

فقد وصفه ابن الدُّغُنة بحضرة أشراف قريش بمثل ماوصفت به خديجة النبى صلى الله عليه وسلم، لما نزل / عليه الوحى، وقال لها: «لقد خشيت على عقلى» فقالت له: «كلا والله لن يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرحم، وتحمل الكلّ، وتُقرى الضيف، وتُكسب المعدوم، وتعين على نوائب الحق»[1]. ٤/ ٢٨٩

فهذه صفة النبى صلى الله عليه وسلم أفضل النبيين، وصدِّيقه أفضل الصدِّيقين.

وفى الصحيحين عن أبى سعيد أن النبى صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر، وقال: إن عبداً خيّره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ماعند الله، فاختار ماعنده» فبكى أبوبكر، وقال: فديناك بآبائنا وأمهاتنا. فكان النبى صلى الله عليه وسلم هو المخيّر، وكان أبوبكر أعلمنا به. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «لا تبك يا أبابكر، إن أمنَّ الناس علىَّ فى صحبته وماله أبوبكر، ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلا، لاتخذت أبابكر خليلاً، لا يبقين فى المسجد خوخة إلا سدت، إلاّ خوخة أبى بكر»[2].

وفى الصحيحين عن أبى الدرداء رضى الله عنه، قال: كنت جالسا عند النبى صلى الله عليه وسلم إذ أقبل أبوبكر آخذاً بطرف ثوبه، وذكر الحديث إلى أن قال: فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «إن الله بعثنى

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢ / ٤١٩ - ٤٢٠.

(٢) سبق هذا الحديث من قبل عدة مرات. انظر ١ / ٥١٢.

إليكم فقلتم: كذبت، وقال أبوبكر: صدقت[1]، وواسانى بنفسه وماله، فهل أنتم تاركو لى صاحبى؟» مرتين[2].

وروى البخارى عن ابن عباس قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه عاصباً رأسه بخرقة، فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «ما من الناس أحدٌ أمنّ علىّ فى ماله ونفسه من أبى بكر بن أبى قحافة، ولو كنت متخذاً خليلا» فذكر تمامه[3].

وروى أحمد عن أبى معاوية، عن الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «مانفعنى مال مانفعنى مال أبى بكر» فبكى وقال: وهل أنا ومالى إلا لك يارسول الله؟[4].

وروى الزهرى عن سعيد بن المسيب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما مال رجل من المسلمين أنفع لى من مال أبى بكر» ومنه أعتق بلالا، وكان يقضى فى مال أبى بكر كما يقضى الرجل فى مال نفسه.

---

(١) ن، س: صدق.

(٢) سبق هذا الحديث فى هذا الجزء.

(٣) انظر ماسبق ١/٥١٢.

(٤) سبق هذا الحديث فيا مضى ٥/٢١.

﴿فصــل﴾

ص ٣٩٢

تابع كلام الرافضي على أبي بكر رضي الله عنه

وقوله:[1] «كان النبى صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة غنيا بمال خديجة، ولم يحتج إلى الحرب»[2].

الجواب

والجواب: أن إنفاق أبى بكر لم يكن نفقة على النبى[3] صلى الله عليه وسلم فى طعامه وكسوته؛ فإن الله قد أغنى رسوله عن مال الخلق أجمعين، بل كان معونةً له على إقامة الإيمان، فكان إنفاقه فيما يحبه الله ورسوله، لا نفقة على نفس الرسول، فاشترى المعذَّبين، مثل بلال، وعامر بن فهيرة، وزنّيرة، وجماعة.

﴿فصــل﴾

وقوله[4]: «وبعد الهجرة لم يكن لأبى بكر شىء ألبتة».

فهذا كذب ظاهر، بل كان يعين النبى صلى الله عليه وسلم بماله، وقد حثّ النبى صلى الله عليه وسلم على الصدقة، فجاء بماله كله، وأصحاب الصُّفة كانوا فقراء، فحث النبى صلى الله عليه وسلم على

(١) فى (ك) ص ٢٠٠ (م) ـ ٢٠١ (م). وسبق فيما مضى فى هذا الجزء.

(٢) ك: إلى الحرب وتجهيز الجيوش.

(٣) م: نفقة للنبى.

(٤) فى (ك) ص٢٠١ (م). وسبق إيراده فى هذا الجزء

طعمتهم، فذهب بثلاثة، كما فى الصحيحين عن عبدالرحمن بن أبى بكر[1]، قال: إن أصحاب الصفة كانوا ناسا فقراء، وإن النبى صلى الله عليه وسلم قال مرة: «من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس وسادس، - أو كما قال - وإن أبابكر جاء بثلاثة، وانطلق نبى الله صلى الله عليه وسلم بعشرة، وذكر الحديث[2].

وروى زيد بن أسلم عن أبيه، قال: قال عمر: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدَّق، ووافق ذلك مالاً عندى، فقلت: اليوم أسبق أبابكر - إن سبقته يوما - فجئت بنصف مالى، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: ما أبقيت لأهلك؟ فقلت: مثله. قال: وأتى أبوبكر بكل مالٍ عنده، فقال: «يا أبابكر ما أبقيت لأهلك؟» فقال: أبقيت لهم الله ورسوله. فقلت: لا أسابقك إلى شىء أبداً» رواه أبوداود والترمذى وقال: حديث صحيح[3]. /

(١) ن، م، س: عبدالرحمن بن أبى بكرة، وهو خطأ.

(٢) الحديث عن عبدالرحمن بن أبى بكر رضى الله عنهما فى: البخارى ١/١٢٠ (كتاب المواقيت، باب السمر مع الضيف والأهل)، ٤/١٩٤ (كتاب المناقب، باب علامات النبوة فى الإسلام)؛ المسند (ط. المعارف) الأرقام ١٧٠٢، ١٧٠٤، ١٧١٢، ١٧١٣.

(٣) سبق هذا الحديث فيما مضى ٢/٥٢.

٤/ ٢٩٠
ص ٣٩٢

﴿فصـــل﴾

قول الرافضي لو أنفق أبو بكر لوجب أن ينزل فيه قرآن مثل علي رضي الله عنهما

/ **وأما قوله**[1]: «ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن، كما أنزَل[2] فى عليّ: ﴿هَلْ أَتَى﴾ [سورة الإنسان: ١][3]

الجواب

والجواب: أمّا نزول: (هَلْ أَتَى) فى علىّ، فمما اتفق أهل العلم بالحديث عَلَى أنه كذب موضوع ، وإنما يذكره من المفسّرين من جرت عادته بذكر أشياء من الموضوعات. والدليل الظاهر على أنه كذب: أن سورة (هل أتى) مكيّة باتفاق الناس، نزلت قبل الهجرة، وقبل أن يتزوج علىّ بفاطمة، ويولد الحسن والحسين، وقد بُسط الكلام على هذه القضية فى غير موضع، ولم ينزل قط قرآن فى إنفاق علىّ بخصوصه، لأنه لم يكن له مال، بل كان قبل الهجرة فى عيال النبى صلى الله عليه وسلم، وبعد الهجرة كان أحيانا يؤجّر نفسه: كل دلو بتمرة، ولما تزوّج بفاطمة لم يكن له مهر[4] إلا درعه، وإنما أنفق على العرس ماحصل له من غزوة بدر.

---

(١) فى (ك) ص٢٠١ (م). وسبق فى هذا الجزء.
(٢) م، س، ب، أنزل.
(٣) ن، س، ب: هل أتى على الإنسان حين.
(٤) س، ب: مال.

وفى الصحيحين عن علىّ رضى الله عنه قال: كانت لى شَارِفٌ[1] من نصيبى من المغنم يوم بدر، وأعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم شارفاً من الخُمُس، فلما أردت أن أَبْتَنِىَ بفاطمة[2] واعدت رجلا صوَّاغا من بنى قَيْنُقَاع يرتحل معى، فنأتى بإِذْخِر[3] أردت أن أبيعه من الصوَّاغين، فأستعين به فى وليمة عرسى، فبينا أنا أجمع[4] لشارِفَىَّ متاعاً من الأقتاب[5] والغرائر والحبال، وشارفاى مُناخان إلى[6] جانب بيت رجل من الأنصار. قال: وحمزة يشرب فى ذلك البيت، وقَيْنَة[7] تغنِّيه، فقالت:

ألا ياحمزُ[8] للشُّرُفِ النِّوَاءِ[9].

---

(١) قال ابن حجر فى «فتح البارى» ٦/١٩٩: «الشارف: المسنّ من النوق، ولايقال للذكر على الأكثر.

(٢) ابتنى بفاطمة: أى أدخل بها.

(٣) قال ابن الأثير فى «النهاية فى غريب الحديث»: «الإذخر بكسر الهمزة: حشيشة طيّبة الرائحة تُسقَّف بها البيوت فوق الخشب».

(٤) ن، م: أنا نجمع. والمثبت فى البخارى ومسلم.

(٥) فى «المعجم الوسيط»: «القَتَبُ: الرَّحْلُ الصغير على قدر سنام البعير. والجمع أقتاب».

(٦) م: فى.

(٧) القينة: هى الجارية المغنية.

(٨) ن: خمر، وهو تحريف.

(٩) قال ابن حجر فى «فتح البارى» ٦/٢٠٠ «والشرف: جمع شارف كما تقدم، والنواء: بكسر النون والمد مخففا: جمع ناوية وهى الناقة السمينة... وحكى المرزبانى فى «معجم الشعراء» أن هذا الشعر لعبدالله بن السائب بن أبى السائب المخزومى المدنى، وبقيته: «وهن معقلات بالفناء»... وأراد الذى نظم هذا الشعر وأمر القينة أن تغنى به أن يبعث همة حمزة لما عرف من كرمه على نحر الناقتين ليأكلوا من لحمهما.... وقوله: ياحمز: ترخيم وهو بفتح

فثار إليها حمزة، فاجتبَّ أَسْنِمَتَها[1]، وبقر[2] خواصرها» وذكر الحديث[3]، في البخاري[4]، وذلك قبل تحريم الخمر.

وأما الصدِّيق رضى الله عنه فكل آية نزلت فى مدح المنفقين فى سبيل الله فهو أول المرادين بها من الأمة، مثل قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَـٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾ [سورة الحديد: ١٠]، وأبوبكر أفضل هؤلاء وأولهم.

وكذلك قوله ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ [سورة التوبة: ٢٠].

وقوله: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّىٰ﴾ [سورة الليل: ١٨]، فذكر المفسِّرون، مثل ابن جرير الطبرى، وعبدالرحمن بن أبى حاتم، وغيرهما، بالأسانيد عن عروة بن الزبير وعبدالله بن الزبير وسعيد ابن المسيب وغيرهم، أنها نزلت في أبي بكر.

= الزاى ويجوز ضمها». وذكر البيت أيضا ابن الاثير في «النهاية في غريب الحديث»: مادة «شرف».

(١) الجب: الاستئصال فى القطع، والسنام: ماعلى ظهر البعير.

(٢) بقر: أى شق.

(٣) الحديث عن على بن أبى طالب رضى الله عنه فى: البخارى ٧٨/٤ ـ ٧٩ (كتاب فرض الخمس، باب فرض الخمس)، ٨٢/٥ ـ ٨٣ (كتاب المغازى، باب حدثنى خليفة حدثنا محمد بن عبدالله الأنصارى)؛ مسلم ١٥٦٨/٣ ـ ١٥٧٠ (كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر...).

(٤) ن، س، ب: قال البخارى. والمثبت من (م). ولم أجد الكلام التالى فى البخارى فى الموضعين المشار إليها فى التعليق السابق.

﴿فصـــل﴾

قول الرافضي إن أبا بكر لم يقدم في الصـلاة وأن النبي صلى الله عليه وسلم نحّاه.. إلخ

قال الرافضى(١): «وأما تقديمه فى الصلاة فخطأ، لأن بلالا لمّا أذن بالصلاة(٢)، أمرت عائشة أن يُقدِّم أبابكر(٣)، فلما أفاق رسول الله صلى الله عليه وسلم سمـع التكبير، فقال: من يصلّى(٤) بالناس، فقالوا: أبوبكر. فقال: أخرجونى، فخرج بين علىّ والعباس، فنحّاه(٥) عن القبلة، وعزله عن الصلاة، وتولى هو الصلاة»(٦).

الجواب من وجوه الوجه الأول

والجواب: أن هذا من الكـذب المعلوم عند جميع أهل العلم بالحديث. **ويقال له: أولا**: من ذكر مانقلته بإسناد يوثق [به](٧) وهل هذا

(١) فى (ك) ص ٢٠١ (م) وسبق إيراد هذا الكلام فى هذا الجزء.

(٢) ك: للصلاة.

(٣) ك: أن يقدّم أبوها. وبعد هذه العبارة توجد العبارات التالية التى لم ترد فى جميع النسخ: «ورسول الله صلى الله عليه وآله فى حال المرض الشديد، والصحابة فى المسجد، وسمعوا حال النبى صلى الله عليه وآله فكلهم فى حزن وبكاء غرو بكاء، وفات الصلاة.

(٤) ك: سمع التكبير من الصحابة، وسمع قول عائشة وقول حفصة لأبيها عمر، وتشوش الأحوال وتفرّق القوم سأل من يصلّى...

(٥) ك: بين علىّ عليه السلام والعباس، وذهب إلى المسجد فرأى أبابكر فى المحراب فنحّاه.

(٦) ك: وعزله وتولّى هو الصلاة.

(٧) به: في (م) فقط.

إلا فى كتب من نقله مرسلا من الرافضة، الذين هم من أكذب الناس وأجهلهم بأحوال الرسول؟ مثل المفيد بن النعمان، والكراجكى، وأمثالهما من الذين هم من أبعد الناس عن معرفة حال الرسول وأقواله وأعماله.

الوجه الثاني

ويقال: ثانيا: هذا كلام جاهل يظن أن أبا بكر لم يصلّ بهم إلا صلاةً واحدة، وأهل العلم يعلمون أنه لم يزل يصلّى بهم حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم بإذنه واستخلافه له فى الصلاة، بعد أن راجعته عائشة وحفصة فى ذلك، وصلّى بهم أيامًا متعددة، وكان قد استخلفه فى الصلاة قبل ذلك، لما ذهب إلى بنى عمرو ابن عوف ليصلح بينهم، ولم يُنقل أن النبى صلى الله عليه وسلم استخلف فى غيبته على الصلاة، فى غير سفر فى حال غيبته وفى مرضه[1] إلا أبا بكر، ولكن عبد الرحمن بن عوف صلّى بالمسلمين مرة صلاة الفجر فى السفر / عام تبوك، لأن النبى صلى الله عليه وسلم ٤/ ٢٩١ كان قد ذهب ليقضى حاجته، فتأخر، وقدَّم المسلمون عبد الرحمن ابن عوف، فلما جاء النبى صلى الله عليه وسلم، ومعه المغيرة ابن شعبة، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد توضأ ومسح على خفيه، فأدرك معه[2] ركعة، وقضى ركعة، وأعجبه ما فعلوه من صلاتهم[3]

(١) س، ب: فى حال سفر، وفى (س: فى) حال غيبته فى مرضه..

(٢) ن، م، س: فأدرك بعضهم معه..، وهو خطأ.

(٣) ن: وأعجبه ما فعله من صلاتهم؛ س: وأعجبه مافعله من صلواتهم؛ ب: وأعجبه مافعله من صلاته.

لما تأخر[1]، فهذا إقرار منه على تقديم عبدالرحمـٰن.

وكان إذا سافر عن المدينة استخلف من يستخلفه يصلّى بالمسلمين، كمـا استخلف ابن أم مكتـوم تارةً، وعليًّا تارة فى الصلاة، واستخلف غيرهما تارة.

فأمـا فى حال غيبته ومرضه[2] فلم يستخلف إلا أبابكر لا عليًّا: ولا غيره. واستخلافة للصدّيق فى الصلاة متواتر ثابت فى الصحاح والسنن والمسـانـد من غير وجه، كما أخرج البخارى ومسلم وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم من أهل الصحيح عن أبى موسى الأشعرى قال: مرض النبى صلى الله عليه وسلم فاشتـد مرضه، فقال: «مروا أبابكر فليصلّ بالنـاس». فقالت عائشة: يارسول الله إن أبابكر رجل رقيق، متى يقم مقـامـك لايستـطيع أن يصلّى بالنـاس. فقـال: «مـرى أبابكر فليصل بالناس، فإنكن صواحب يوسف» فصلى بهم أبوبكر فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكر البخارى فيه[3] مراجعة عائشة للنبى صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات[4].

---

(١) الحديث عن المغيرة بن شعبة رضى الله عنه فى: مسلم ١/٣١٧ - ٣١٨ (كتاب الصلاة، باب تقديم الجماعة من يصلّى بهم إذا تأخر الإمام. . .) وأوله . . أن المغيرة بن شعبة أخبره أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تبوك. . وفيه: فلما قضى النبى صلى الله عليه وسلم صلاتـه أقبـل عليهم ثم قال: «أحسنتم» أو قال: «قد أصبتم» يغبطهم أن صلّوا الصلاة لوقتها». والحديث فى: سنن أبى داود ١/٧٣ - ٧٤ (كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين)؛ المسند (ط. المعارف) ٣/١٣٠ - ١٣١.

(٢) س، ب: غيبته فى مرضه.

(٣) ن: وذكر بالبخارى فيه. .

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/٥١٢.

وهذا الذى فيه من أن أبا بكر صلّى بهم فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه إلى أن مات مما اتفق عليه العلماء بالنقل، فإن النبى صلى الله عليه وسلم مرض أياما متعددة، حتى قبضه / الله إليه. وفى ظ ٣٩٢
تلك الأيام لم يكن يصلّى بهم إلا أبو بكر، وحجرته إلى جانب المسجد، فيمتنع والحال هذه أن يكون قد أمر غيره بالصلاة، فصلّى أبو بكر بغير أمره تلك المدة، ولا مراجعة أحد فى ذلك.

والعباس وعلىّ وغيرهما كانوا يدخلون عليه بيته، وقد خرج بينهما فى بعض تلك الأيام. وقد رُوى أن ابتداء مرضه كان يوم الخميس، وتُوفى بلا خلاف يوم الإثنين من الأسبوع الثانى، فكان مدة مرضه فيما قيل اثنى عشر يوما.

وفى الصحيح عن عبيد الله بن عبدالله قال: دخلت على عائشة فقلت لها: ألا تحدثينى عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: بلى، ثَقُل رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «أَصَلَّى الناس[1]؟» قلنا: لا، وهم ينتظرونك يارسول الله. قال: «ضعوا لى ماءً فى المِخْضَب» ففعلنا، فاغتسل، ثم ذهب لينوء، فأغمى عليه، ثم أفاق، فقال: «أَصَلَّى الناس؟» فقلنا: لا، وهم ينتظرونك يارسول الله. قالت: والناس عُكُوف فى المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة. قالت: فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبى بكر أن يصلّى بالناس، فأتاه الرسول، فقال: إن رسول الله صلى الله

(١) س، ب: أصلى بالناس.

عليه وسلم يأمرك أن تصلِّى بالناس. فقال أبو بكر - وكان رجلا رقيقا -: ياعمر صلِّ بالناس. فقال عمر: أنت أحقُّ بذلك. قالت: فصلَّى بهم أبو بكر رضى الله عنه تلك الأيام.

ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خِفَّةً، فخرج بين رجلين، أحدهما العباس، لصلاة الظهر، وأبو بكر يصلِّى بالناس، فلما رآه أبـو بكـر ذهب ليتأخّر، فأومأ إليه النبى صلى الله عليه وسلم أن لا يتأخر، وقال لهما: «أجلسانى إلى جنبه»[1] فأجلساه إلى جنب أبى بكر، فكان أبو بكر يصلّى وهو قائم[2] بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والناس يصلّون بصلاة أبى بكر، والنبى صلى الله عليه وسلم قاعد. قال عبيد الله: فدخلت على ابن عباس فقلت: ألا أعرض عليك ما حدثتنى [به][3] عائشة عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: هات. فعرضت عليه حديثها، فما أنكر منه شيئا، غير أنه قال: أسمّت لك الرجل الذى كان مع العباس؟ قلت: لا؟ قال: هو علىّ بن أبى طالب[4].

---

(١) ن: إلى جنب أبى بكر.

(٢) فى «البخارى»: يأتم، وفى رواية فى «البخارى»: قائم.

(٣) به: زيادة فى (م).

(٤) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ١/١٣٨ - ١٣٩ (كتاب الأذان، باب إنما جُعل الإمام ليؤتمّ به)؛ مسلم ١/٣١١ - ٣١٣ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر...)؛ سنن النسائى ٢/١٠١ - ١٠٢ (كتاب الإمامة، باب الائتمام بالإمام يصلى قاعداً)؛ المسند (ط. المعارف) ٧/١٥٢ - ١٥٣ (رقم ٥١٤١)، (ط. الحلبى) ٦/٢٥١. وقال ابن الأثير فى «النهاية فى غريب الحديث»: «المِخْضَب بالكسر: =

فهذا الحديث الذى اتفقت فيه عائشة وابن عباس، كلاهما يخبران بمرض النبى صلى الله عليه وسلم، واستخلاف / أبى بكر فى الصلاة، ٤/ ٢٩٢
وأنه صلّى بالناس قبل خروج النبى صلى الله عليه وسلم أياما، وأنه لما خرج لصلاة الظهر أمره أن لا يتأخر، بل يقيم مكانه، وجلس النبى صلى الله عليه وسلم إلى جنبه، والناس يصلّون بصلاة أبى بكر، وأبو بكر يصلّى بصلاة النبى صلى الله عليه وسلم.

والعلماء كلهم متّفقون على تصديق هذا الحديث وتلقيه بالقبول، وتفقّهوا فى مسائل فيه، منها: صلاة النبى صلى الله عليه وسلم قاعداً وأبو بكر قائم هو والناس: هل كان من خصائصه؟ أو كان ذلك ناسخا لما استفاض عنه من قوله: «وإذا صلّى جالسا فصلُّوا جلوسا أجمعون»؟ أو يُجمع بين الأمرين، ويحمل ذلك على ما إذا ابتدأ الصلاة قاعداً؟ وهذا على ما إذا حصل القعود فى أثنائها: على ثلاثة أقوال للعلماء. والأول قول مالك ومحمد بن الحسن. والثانى قول أبى حنيفة والشافعى. والثالث: قول أحمد، وحمّاد بن زيد، والأوزاعى وغيرهما ممن يأمر المؤتمّين[1] بالقعود إذا قعد الإمام لمرض. وتكلّم العلماء فيما إذا استخلف الإمام الراتب خليفة، ثم حضر الإمام، هل يتم الصلاة بهم، كما فعل النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه، وفعله مرة أخرى

= شبه المِرْكَن، وهى إجّانةٌ تُغْسل فيها الثياب». وقال ابن حجر فى «فتح البارى» ٢/ ١٧٤: «ثم ذهب (لينوء) بضم النون بعدها مدة: أى لينهض بجهد».

(١) ن، م: المؤمنين، وهو تحريف.

سنذكرها ؟ أم ذلك من خصائصه ؟ على قولين، هما وجهان فى مذهب أحمد.

وقد صدّق ابن عباس عائشة فيما أخبرت به، مع أنه كان بينهما بعض الشيء، بسبب ما كان بينهما وبين علىّ، ولذلك لم تسمّه، وابن عباس يميل إلى علىّ ولا يُتهم عليه، ومع هذا فقد صدّقها فى جميع ما قالت، وسمّى الرجل الآخر عليًّا، فلم يكذّبها ولم يخطّئها فى شىء مما روته.

وفى الصحيحين عن عائشة قالت: لقد راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك، وما حملنى على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع فى قلبى أن يحب الناس بعده رجلا قام مقامه أبداً، وإلا أنى كنت أرى أنه[1] لن يقوم مقامه أحد إلا تشاءم الناس به، فأردت أن يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبى بكر. قال البخارى: «ورواه ابن عمر، وأبو موسى، وابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم[2]».

وفى الصحيحين عنها قالت: لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بلال يؤذنه بالصلاة، فقال: «مروا أبا بكر فليصلّ بالناس» قالت: فقلت: يارسول الله إن أبا بكر رجل أسيف، وإنه متى يقوم مقامك لا

---

(١) أنه: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ١٢/٦ (كتاب المغازى، باب مرض النبى صلى الله عليه وسلم ووفاته)؛ مسلم ٣١٣/١ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر...) حديث رقم ٩٣. وقول عائشة رضي الله عنها: «فأردت أن يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر في «لسان العرب»: «وعَدَل عن الشىء يَعْدِل عَدْلاً وعدولاً: حاد» والمعنى: أي أن يجعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم يحيد عن أبي بكر رضى الله عنه فيختار غيره.

يسمع [الناس](1)، فلو أمرت عمر. فقال: «مُروا أبا بكر فليصل بالناس». قالت: فقلت لحفصة: قولى له إن أبا بكر رجل أسيف، وإنه متى يقوم مقامك لا يسمع الناس، فلو أمرت عمر. فقالت له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنكن(2) لأنتن صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس». قالت: فأمروا أبا بكر أن يصلى بالناس(3). وفى رواية البخارى(4): ففعلت حفصة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مه إنكن لأنتن صواحب(5) يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس» فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيراً»(6).

ففى هذا أنها راجعته وأمرت حفصة بمراجعته، / وأن النبى صلى الله ص ٣٩٣
عليه وسلم لامهن على هذه المراودة، وجعلها من المراودة على الباطل، كمراودة صواحب يوسف ليوسف.

---

(1) الناس: ساقطة من (ن)، (م).

(2) م: إنكن لأنتن صواحب..

(3) الحديث عن عائشة رضى الله عنها فى: البخارى ١/١٣٣ - ١٣٤ (كتاب الأذان، باب حد المريض أن يشهد الجماعة)، ١/١٤٣ - ١٤٤، ١٤٤ (كتاب الأذان، باب من أسمع الناس تكبير الإمام، باب الرجل يأتم بالإمام ويأتم الناس بالمأموم)؛ مسلم ١/٣١٣ - ٣١٤ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض عذر...) حديث رقم ٩٥؛ سنن النسائى ٢/٩٨ - ١٠١ (كتاب الإمامة، باب الائتمام بالإمام يصلى قاعداً)؛ المسند (ط. الحلبى) ٦/١٥٩، ٢١٠، ٢٢٤.

(4) فى: البخارى ١/١٤٤ - ١٤٥ (كتاب الأذان، باب إذا بكى الإمام فى الصلاة).

(5) ن، س، ب: إنكن صواحب.. والمثبت من (م)، البخارى.

(6) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/٥١٢.

فدلّ هذا على أن تقديم غير أبى بكر فى الصلاة من الباطل الذى يُذمّ من يراود عليه، كما ذُم النسوة على مراودة يوسف. هذا مع أن أبا بكر قد قال لعمر يصلّى، فلم يتقدم عمر، وقال: أنت أحقّ بذلك. فكان فى هذا اعتراف عمر له أنه أحقّ بذلك منه، كما اعترف له بأنه أحق بالخلافة منه ومن سائر الصحابة، وأنه أفضلهم.

كما فى البخارى عن عائشة لما ذكرت خطبة أبى بكر بالمدينة، وقد تقدّم ذلك. قالت: واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة فى سقيفة بنى ساعدة، فقالوا: منا أمير ومنكم أمير. فذهب (1) إليهم أبو بكر وعمر رضى الله عنهما وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب (1) عمر يتكلّم، فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أنى هيأت كلاماً أعجبنى خفت أن لا يبلغه أبو بكر، ثم تكلّم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس، فقال فى كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال حبّاب[2] بن المنذر: لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير. فقال أبو بكر: ولكنا الأمراء / وأنتم الوزراء، هم أوسط العرب داراً، وأعرقهم[3] أحساباً، فبايعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح. فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ عمر بيده فبايعه، وبايعه الناس. فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عبادة. فقال عمر: قتله الله[4]. ٤/ ٢٩٣

(١ ـ ١) : ساقط من (س)، (ب).

(٢) ب: خباب، وهو خطأ.

(٣) م: وأعزهم..

(٤) سبق هذا الحديث فيما مضى ١/ ٧١٥، ٢/ ٥٠.

ففى هذا الخبر إخبار عمر بين المهاجرين والأنصار أن أبا بكر سيد المسلمين وخيرهم وأحبهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك علة مبايعته. فقال: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ليبيّن بذلك أن المأمور به تولية الأفضل، وأنت أفضلنا[1] فنبايعك.

كما ثبت فى الصحيحين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل: من أحب الرجال إليك؟ قال: «أبو بكر»[2].

ولما قال: «لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا»[3]، وهذا مما يقطع أهل العلم بالحديث أن النبى صلى الله عليه وسلم قاله، وإن كان من ليس له مثل علمهم لم يسمعه، أو سمعه ولا يعرف أصدق هو أم كذب؟ فلكل علم رجال يقومون به، وللحروب رجال يُعرفون بها، وللدواوين حسّاب وكتّاب.

---

(١) م: وأنت أفضل.

(٢) يشير ابن تيمية هنا إلى حديث عمرو بن العاص رضى الله عنه وهو فى: البخارى ٥/٥ (كتاب فضائل أصحاب النبى . . . ، باب حدثنا الحميدى ومحمد بن عبدالله . .) ونصه . . حدثنى عمرو بن العاص رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته فقلت: أى الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة» فقلت: من الرجال؟ فقال: «أبوها». قلت: ثم من؟ قال: «ثم عمر بن الخطاب» فعدّ رجالا . . والحديث فى: البخارى ١٦٥/٥ ـ ١٦٦ (كتاب المغازى، باب غزوة ذات السلاسل)؛ مسلم ١٨٥٦/٤ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبى بكر . .)؛ سنن الترمذى ٣٦٤/٥ (كتاب المناقب، باب من فضل عائشة رضى الله عنها). وسبق الكلام على هذا الحديث فيما مضى ٣٠٣/٤.

(٣) تقدم هذا الحديث ٥١٢/١.

وهؤلاء الثلاثة هم الذين عنتهم عائشة ـ فيما رواه مسلم عن [ابن][1] أبي مُلَيْكة[2] ـ قال: سمعت عائشة وسئلت: من كان رسول الله مستخلفا لو استخلف؟ قالت: أبوبكر. فقيل لها: من بعد أبي بكر؟ قالت: عمر. قيل لها: من بعد عمر؟ قالت: أبوعبيدة بن الجراح، ثم انتهت إلى هذا[3].

والمقصود هنا أن استخلافه في الصلاة كان أياماً متعددة[4]، كما اتفق عليه رواية الصحابة، ورواه أهل الصحيح من حديث أبي موسى وابن عباس وعائشة وابن عمر وأنس، ورواه البخاري من حديث ابن عمر، وفيه قوله: «مروا أبا بكر فليصل بالناس» ومراجعة عائشة له في هذه القصة، وذكر المراجعة مرتين. وفيه قوله: «مروه فليصلّ بالناس فإنكن صواحب يوسف»، ولم يزل يصلّي بهم باتفاق الناس حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد رآهم النبي صلى الله عليه وسلم يصلّون خلفه آخر صلاة في حياته، وهي صلاة الفجر يوم الاثنين، وسُرَّ بذلك وأعجبه[5].

---

(1) ابن: ساقطة من (ن)، (س)، (ب).

(2) هو عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة التيمي، المتوفى سنة ١١٧. ترجمته في: تهذيب التهذيب ٥/٣٠٦؛ الأعلام ٤/٢٣٦ ـ ٢٣٧.

(3) الحديث ـ مع اختلاف في اللفظ ـ عن عائشة رضي الله عنها في: مسلم ٤/١٨٥٦ (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق...)؛ المسند (ط. الحلبي) ٦/٦٣. وسبق الحديث فيما مضى ١/٤٩٧.

(4) م: معلومة.

(5) سبق الحديث فيما مضى ١/٥١٢، وذكرت هناك أن الحديث روى عن عائشة وأنس رضي الله عنهما، وذكرت بعض مواضعه في البخاري. والحديث أيضا عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه في: البخاري ١/١٣٢ (كتاب الأذان، باب أهل العلم والفضل أحق =

كمـا فى الصحيحين عن أنس أن أبا بكر كان يصلّى بهم فى وجع رســول الله صلى الله عليه وسلم الــذى توفى فيه، حتى إذا كان يوم الاثنين، وهم صفوف فى الصلاة، كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم ستر الحجرة، فنظر إلينا وهو قائم، كأن وجهه ورقة مصحف، ثم تبسّم رسـول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكـاً، [قال:][1] فبهتنا ونحن فى الصلاة من الفرح بخروج النبى صلى الله عليه وسلم، ونكص أبو بكر على عقبيه لِيَصِل الصف، وظن أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم خارج للصـلاة، فأشـار إليهم رسـول الله صلى الله عليه وسلم بيده أن أتموا صلاتكم. قال: ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرخى الستر، قال: فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه ذلك.

وفى بعض طرق البخارى: قال: فهمّ الناس أن يفتتنوا فى صلاتهم فرحاً برسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكر أن ذلك كان فى صلاة

= بالإمـامـة). والحـديث عن ابن عمر رضى الله عنهما فى: البخاري ١/١٣٣ (الكتاب والباب السابقان). والحديث في: مسلم ١/٣١٣ ـ ٣١٦ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر...) وأما حديث ابن عباس رضى الله عنهما ففيه اختلاف فى الألفاظ وإن تناول نفس الواقعة وهو في: البخارى ١/١٣٤ ـ ١٣٥ (كتاب الأذان، باب انما جعل الإمام ليؤتم به).

والحديث عن عائشة رضى الله عنها فى سنن الترمذى ٥/٢٧٥ ـ ٢٧٦ (كتاب المناقب، باب ٥٨) وقال الترمذى: «وفى الباب عن عبدالله بن مسعود وأبى موسى وابن عباس وسالم بن عبيد». وحديث عائشة أيضا فى: المسند (ط. الحلبى) ٦/٩٦، ٢٠٢، ٢١٠، ٢٢٤، ٢٢٨ ـ ٢٢٩، ٢٧٠.

(١) قال: زيادة في (م).

الفجر[1].

وفى صحيح مسلم عن أنس قال: آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: كشف الستارة يوم الإثنين، وذكر القصة[2].

وفى الصحيحين عن أنس قال: لم يخرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا، فأقيمت الصلاة، فذهب أبو بكر يتقدّم، فقال: نبى الله صلى الله عليه وسلم بالحجاب[3]، فرفعه، فلما وضح لنا وجه النبى صلى الله عليه وسلم ما نظرنا منظراً قط أعجب إلينا من وجهه حين وضح لنا[4]. قال: فأومأ نبى الله صلى الله عليه وسلم بيده إلى أبى بكر أن يتقدّم، وأرخى نبى الله صلى الله عليه وسلم الحجاب، فلم يقدر عليه حتى مات[5].

فقد أخبر أنس أن هذه الخرجة الثانية إلى باب الحجرة كانت بعد احتباسه ثلاثاً، وفى تلك الثلاث كان يصلّى بهم أبو بكر، كما كان يصلى بهم قبل خرجته الأولى التى خرج فيها بين علىّ والعباس، وتلك كان

---

(١) الحديث عن أنس رضى الله عنه في: البخارى ١/٤٧ (كتاب الأذان، باب هل يلتفت لأمر ينزل به. . .)؛ مسلم ١/٣١٥ (كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر. . .) حديث رقم ٩٨.

(٢) مسلم: الموضع السابق حديث رقم ٩٩.

(٣) ن، م، س: فقال أبو بكر بالحجاب.

(٤) م: حين وضح لنا وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

(٥) الحديث عن أنس رضى الله عنه في: البخارى ١/١٣٢ - ١٣٣ (كتاب الأذان، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة)؛ مسلم ١/٣١٥ (باب استخلاف الامام). . حديث رقم ٩٨.

يصلّى قبلها أياما. فكل هذا ثابت فى الصحيح كأنك تراه.

وفى حديث أنس أنه أومأ إلى أبى بكر / أن يتقدّم فيصلّى بهم هذه ٤/ ٢٩٤
الصلاة الآخرة التى هى آخر / صلاة صلاّها المسلمون فى حياة النبى ظ ٣٩٣
صلى الله عليه وسلم، وهنا باشره بالإشارة إليه: إما فى الصلاة، وإما قبلها.

وفى أول الأمر أرسل إليه رسلا فأمروه بذلك، ولم تكن عائشة هى المبلّغة لأمره، ولا قالت لأبيها: إنه أمره، كما زعم هؤلاء الرافضة المفترون.

فقول هؤلاء الكذّابين: إن بلالا لما أذّن أمرته عائشة أن يقدِّم أبا بكر، كذب واضح : لم تأمره عائشة أن يقدّم أبابكر، ولا تأمره بشىء، ولا أخذ بلال ذلك عنها، بل هو الذى آذنه بالصلاة. وقال النبى صلى الله عليه وسلم لكل من حضره: لبلال وغيره: «مروا أبا بكر فليصلّ بالناس» فلم يخصّ عائشة بالخطاب، ولا سمع ذلك بلال منها.

وقوله: «فلما أفاق سمع التكبير فقال: من يصلى بالناس ؟ فقالوا: أبو بكر. فقال: أخرجونى».

فهو كذب ظاهر؛ فإنه قد ثبت بالنصوص[1] المستفيضة التى اتفق أهل العلم بالحديث على صحتها أن أبا بكر صلّى بهم أياما قبل خروجه، كما صلّى بهم أياماً بعد خروجه، وأنه لم يصلّ بهم فى مرضه غيره.

ثم يقال: من المعلوم المتواتر أن النبى صلى الله عليه وسلم مرض

---

(١) ن، م: بالنقول.

أياما متعددة، عجز فيها عن الصلاة *بالناس أياماً، فمن الذى كان يصلّى بهم تلك الأيام غير أبى بكر؟ ولم ينقل أحد قط لا صادق* ولا كاذب: أنه صلّى بهم غير أبى بكر، لا عمر ولا علىّ ولا غيرهما. وقد صلُّوا جماعة، فعُلم أن المصلّى بهم كان أبا بكر.

ومن الممتنع أن يكون الرسول لم يعلم ذلك، ولم يستأذنه المسلمون فيه؛ فإن مثل هذا ممتنع عادة وشرعاً، فعُلم أن ذلك كان بإذنه.

كما ثبت ذلك فى الأحاديث الصحيحة، وثبت أنه روجع فى ذلك، وقيل له: لو أمرت غير أبى بكر؟ فلام من من راجعه، وجعل ذلك من المنكر الذى أنكره، لعلمه بأن المستحق لذلك هو أبو بكر لا غيره.

كما فى الصحيحين عن عائشة قالت: قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ادعى لى أباك وأخاك حتى أكتب كتابا لأبى بكر، فإنى أخاف أن يتمنى متمن، أو يقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله ورسوله والمؤمنون إلا أبا بكر»[1].

وفى البخارى عن القاسم بن محمد قال: قالت عائشة: وارأساه. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «ذاك لو كان وأنا حىّ، فأستغفر لك وأدعو لك» فقالت عائشة: واثكلتاه، والله إنى لأظنك تحب موتى، فلو كان ذلك لظللت آخر يومك معرسا ببعض أزواجك. فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «وارأساه لقد هممت أن أرسل إلى أبى بكر وابنه وأعهد،

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(١) تقدم هذا الحديث ١/٤٩٢

أن يقول القائلون، أو يتمنى المتمنون، ويدفع الله، ويأبى المؤمنون»[1].

وهذا الحديث الصحيح فيه همّه بأن يكتب لأبى بكر كتابا بالخلافة، لئلا يقول قائل: أنا[2] أَوْلى، ثم قال: «يأبى الله ذلك والمؤمنون» فلما علم الرسول أن الله تعالى لا يختار إلا أبا بكر، والمؤمنون لا يختارون إلا إياه، اكتفى بذلك عن الكتاب، فأبعد الله من لا يختار ما اختاره الله ورسوله والمؤمنون.

وقد أراد النبى صلى الله عليه وسلم ذلك مرتين فى مرضه. (*قال لعائشة: «ادعى لى أباك وأخاك» وقال قبل ذلك لما اشتكت عائشة قال: «لقد هممت أن أكتب لأبى بكر كتاباً[3]».

ثم إنه عزم يوم الخميس فى مرضه*) على الكتاب مرة أخرى، كما فى الصحيحين عن ابن عباس أنه قال: «يوم الخميس وما يوم الخميس، اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم الوجع، فقال: «ائتونى بكتف أكتب لكم كتابا لا تضلّوا بعده أبداً»، فتنازعوا ولا ينبغى عند نبىّ تنازع، فقالوا: ما شأنه هجر؟ استفهموه، فذهبوا يردّون عليه، فقال: «ذرونى فالذى أنا فيه خير مما تدعوننى إليه» فأمرهم بثلاث، فقال: «أخرجوا اليهود من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم» وسكت عن الثالثة، أو قال: فنسيتها»[4].

---

(١) تقدم هذا الحديث ١/٤٩٦ - ٤٩٧.

(٢) م: لئلا يقول القائل: إنى . . .

(* - *) : ما بين النجمتين ساقط من (م).

(٣) تقدم هذا الحديث ١/٤٩٢.

(٤) م: أو قالها فنسيها؛ س: أو قال فنسيها. وانظر ما سبق

وفى رواية فى الصحيحين قال: «وفى البيت رجال فيهم عمر، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: «هلمّوا أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده» فقال بعضهم - وفى رواية: عمر -: رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع، وعندكم القرآن حسبكم كتاب الله. فاختلف أهل البيت
٤/ ٢٩٥ واختصموا، فمنهم من / يقول: قرّبوا يكتب لكم. ومنهم من يقول [1]ما قال عمر، ومنهم من يقول[1] غير ذلك، فلما أكثروا اللغط قال: «قوموا عنى». قال عبيدالله الراوى[2] عن الزهرى قال ابن عباس: إن الرزيّة كل الرزيّة ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كتابه»[3]. فحصل لهم شك: هل قوله: «أكتب لكم كتابا، لن تضلّوا[4] بعده» هو مما أوجبه المرض، أو هو الحق الذى يجب اتّباعه؟ وإذا حصل الشك لهم لم يحصل به المقصود، فأمسك عنه، وكان لرأفته[5] بالأمة يحب أن يرفع الخلاف بينها، ويدعو الله بذلك، ولكن قَدَر الله قد مضى بأنه لابد من الخلاف.

كما فى الصحيح عنه أنه قال: «سألت ربى ثلاثا، فأعطانى اثنتين ومنعنى واحدة: سألته أن لا يسلط على أمتى عدوا من غيرهم

(١ - ١) : ساقط من (س)، (ب).
(٢) ن، س: الرازى.
(٣) تقدم هذا الحديث
(٤) ن، م، س: لا تضلوا.
(٥) ن، م، س: وكان الرأفة...

فيجتاحهم[1] فأعطانيها، وسألته أن لا يهلكهم بسنة عامة فأعطانيها، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها»[2].

ولهذا قال ابن عباس: «إن الرزيّة كل الرزيّة ما حال بين النبى صلى الله عليه وسلم وبين الكتاب» فإن ذلك رزيّة فى حق من شكَّ فى خلافة الصدّيق وقدح فيها، إذ لو كان الكتاب الذى همّ به أمضاه، لكانت شبهة هذا المرتاب تزول / بذلك، ويقول: خلافته ثبتت[3] بالنص الصريح الجلىّ، فلما لم يوجد هذا كان رزيّة فى حقه، من غير تفريط من الله ورسوله، بل قد بلّغ رسول الله صلى الله عليه وسلم البلاغ المبين، وبيّن الأدلة الكثيرة الدالّة على أن الصدّيق أحقّ بالخلافة من غيره، وأنه المقدّم. ص ٣٩٤

وليست هذه رزية فى حق أهل التقوى الذين يهتدون بالقرآن، وإنما كانت رزيّة فى حق من فى قلبه مرض، كما كان نسخ ما نسخه الله، وإنزال القرآن، وانهزام المسلمين يوم أحد، وغير ذلك من مصائب الدنيا: رزيّة فى حق من فى قلبه مرض.

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [سورة آل عمران: ٧].

وإن كانت هذه الأمور فى حق من هداه الله مما يزيدهم الله به علما وإيمانا.

---

(١) فيجتاحهم: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) تقدم هذا الحديث فيما مضى

(٣) ن: تثبت.

وهذا كوجود الشياطين من الجن والإنس، يرفع الله به درجات أهل[1] الإيمـان بمخـالفتهم ومجـاهدتهم، مع ما فى وجودهم من الفتنة لمن أضلّوه وأغووه.

وهذا كقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلاَّ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَاناً﴾ [سورة المدثر: ٣١].

وقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ﴾ [سورة البقرة: ١٤٣].

وقول موسى: ﴿إِنْ هِيَ إِلاَّ فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ﴾ [سورة الأعراف: ١٥٥].

وقوله: ﴿إِنَّا مُرْسِلُو النَّاقَةِ فِتْنَةً لَّهُمْ﴾ [سورة القمر: ٢٧].

وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلاَ نَبِيٍّ إِلاَّ إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ * وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [سورة الحج: ٥٢ - ٥٤]

---

(١) أهل: ساقطة من (س)، (ب).

فصـــــل[١]

وقد تقدم التنبيه على أن النبى صلى الله عليه وسلم أرشد الأمة إلى خلافة الصدّيق، ودلّهم عليها، وبيّن لهم أنه أحقّ بها من غيره.

مثل ما أخرجاه فى الصحيحين عن جبير بن مطعم أن امرأة سألت النبى صلى الله عليه وسلم شيئا فأمرها أن ترجع إليه، فقالت: يارسول الله: أرأيت إن جئت فلم أجدك ؟ ـ كأنها تعنى الموت ـ قال: «فإن لم تجدينى فأتى أبا بكر»[٢].

والرسول علم أن الله لا يختار غيره[٣]، والمؤمنون لا يختارون غيره، ولـذلـك قال: «يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر» فكان فيما دلّهم به من الـدلائـل الشـرعية، ومـا علم بأن الله سيقدّره من الخير الموافق لأمره ورضاه، ما يحصل به تمام الحكمة فى خلقه وأمره، قدراً وشرعا.

وقد ذكرنا أن ما اختاره الله كان أفضل فى حق الأمة[٤] من وجوه، وأنهم إذا ولّوا بعلمهم واختيارهم من علموا أنه الأحقّ بالولاية عند الله ورسوله، كان فى ذلك من المصالح الشرعية ما لا يحصل بدون ذلك.

وبيان الأحكام يحصل تارة / بالنص الجلىّ المؤكده، وتارة بالنص ٤/ ٢٩٦

---

(١) م: فائدة.

(٢) تقدم هذا الحديث ١/٤٨٨.

(٣) م: والرسول أعلم أن الله لا يجعل غيره.

(٤) م: ما قدر الله كان أفضل فى الأمة.

الجليّ المجـرد، وتارة بالنص الذى قد يعرض لبعض الناس فيه شبهة بحسب مشيئة الله وحكمته.

وذلـك كله داخـل فى البلاغ المبين؛ فإنه من ليس[1] شرط البلاغ المبين أن لا يُشكـل على أحـدٍ، فإن هذا لا ينضبط، وأذهـان الناس وأهـواؤهم متفـاوتة تفاوتا عظيما، وفيهم من يبلغه العلم، وفيهم من لا يبلغه: إما لتفريطه، وإما لعجزه.

وإنمـا على الـرسـول البـلاغ المبين: البيان الممكن، وهذا ـ ولله الحمد ـ قد حصل منه صلى الله عليه وسلم؛ فإنه بلّغ البلاغ المبين، وترك الأمّة على البيضاء: ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعده إلا هالك، وما ترك من شيء يقرّب إلى الجنة إلا أمر الخلق به، ولا من شيء يقرّبهم من النار إلا نهاهم عنه، فجزاه الله عن أمته أفضل ما جزى نبيًّا عن أمته.

وأيضا فأمر النبى[2] صلى الله عليه وسلم أبا بكر بالصلاة بالناس إذا غاب، وإقراره إذا حضر ـ قد كان فى صحته قبل هذه المرة.

كما فى الصحيحين عن سهل بن سعد أن النبى صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بنى عمرو بن عوف ليصلح بينهم، فحانت الصلاة، فجاء المؤذن إلى أبى بكر، فقال: أتصلى بالناس فأقيم؟ قال: نعم. فصلّى أبو بكر، فجاء النبى صلى الله عليه وسلم والناس فى الصلاة، فتخلّص حتى وقف فى الصف، فصفّق النـاس، وكـان أبـو بكـر لا يلتفت فى الصلاة، فلما أكثر الناس من التصفيق التفت، فرأى رسول الله صلى الله

(١) ليس: ساقطة من (س)، (ب).

(٢) ب: فأمر النبى الله . . ، وهو خطأ مطبعى فيما يظهر.

عليه وسلم، فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امكث مكانك، فرفع أبو بكر يديه، فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك، ثم استأخر أبو بكر حتى استوى فى الصف، وتقدّم النبى صلى الله عليه وسلم فصلّى بهم، ثم انصرف. فقال: «يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك ؟» فقال أبو بكر: ما كان لابن أبى قحافة أن يصلّى بين يَدَىْ رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مالى أراكم أكثرتم التصفيق ؟ من نابه شىء فى صلاته فليسبّح، فإنه إذا سبّح التفت إليه. وإنما التصفيق للنساء» وفى رواية: «فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرق الصفوف حتى قام عند الصف المقدّم. وفيها: أن أبا بكر رجع القهقرى. وفى رواية للبخارى: فجاء بلال إلى أبى بكر فقال: يا أبا بكر إن رسول الله صلى
الله عليه وسلم / قد حبس وقد حانت الصلاة، فهل لك أن تؤم الناس ؟ ظ ٣٩٤
فقال: نعم إن شئت. وفى رواية: «أيها الناس مالكم حين نابكم شىء فى صلاتكم أخذتم فى التصفيق، إنما التصفيق للنساء، من نابه شىء فى صلاته فليقل: سبحان الله، فإنه لا يسمعه أحد يقول: سبحان الله إلا التفت، يا أبا بكر ما منعك أن تصلّى بالناس حين أشرت إليك ؟» وفى رواية: أن تلك الصلاة كانت صلاة العصر، وأن النبى صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بنى عمرو بن عوف بعد ما صلّى الظهر، وفيه: فلما أومأ إليه النبى صلى الله عليه وسلم أن امضه، وأومأ بيده هكذا، فلبث أبو بكر هنيهة يحمد الله على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم مشى القهقرى.

وفى رواية: أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، فقال: اذهبوا بنا نصلح بينهم، [وفى رواية:][1]، فحضرت الصلاة ولم يأت النبى صلى الله عليه وسلم، فأذن بالصلاة، ولم يأت النبى صلى الله عليه وسلم. فهذا [الحديث][2] من أصح حديث على وجه الأرض، وهو مما اتفق أهل العلم بالحديث على صحته وتلقّيه بالقبول[3]، وفيه: أن أبا بكر أمّهم فى مغيب النبى صلى الله عليه وسلم لمـا حضـرت صلاة العصـر، وهى الـوسـطى التى أمـروا بالمحافظة عليها، خصوصا وقد علموا أن النبى صلى الله عليه وسلم كان مشغولا، ذهب إلى قباء ليصلح بين أهل قباء لما اقتتلوا، وقد علموا من سنتـه أنـه يأمـرهم فى مثل هذه الحال أن يقدّموا أحدهم، كما قدّموا عبدالرحمن بن عوف فى غزوة تبوك لصلاة الفجر، لما أبطأ النبى صلى الله عليه وسلم، حين ذهب هو والمغيرة[4] لقضاء حاجته، وكان عليه جبة من صوف، وبلال هو المؤذن الذى هو أعلم بذلك[5] من غيره، فسأل أبا بكر / أن يصلّى بهم، فصلّى بهم، لا سيما وقد أمرهم بتقديمه. ٤/ ٢٩٧

(١) وفى رواية: زيادة فى (م).

(٢) الحديث: زيادة فى (م).

(٣) الحـديث برواياتـه المختلفـة عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه فى: البخارى ١/ ١٣٧ ـ ١٣٨ (كتـاب الأذان، باب من دخـل ليؤم النـاس فجاء الإمام الأول...)، ٢/ ٧٠ (كتاب السهو، باب الإشارة فى الصلاة)؛ مسلم ١/ ٣١٦ ـ ٣١٧ (كتاب الصلاة، باب تقـديم الجمـاعـة من يصلّى بهم...)؛ سنن أبى داود ١/ ٣٤٠ ـ ٣٤١ (كتـاب الصلاة، باب التصفيق فى الصلاة)؛ سنن النسائى ٢/ ٦٠ ـ ٦١ (كتاب الإمامة، باب إذا تقدم الرجل من الرعية...).

(٤) م: حين ذهب النبى والمغيرة.

(٥) م: بمثل ذلك.

ففى الصحيحين عن سهل بن سعد قال: كان قتال بين بنى عمرو بن عوف، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر، فقال لبلال: «إن حضرت الصلاة ولم آتك، فمر أبا بكر فليصلِّ بالناس» وذكر الحديث. ثم لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم أشار إلى أبى بكر أن يتم بهم الصلاة، فسلك أبو بكر مسلك الأدب معه، وعلم أن أمره أمر إكرام لا أمر إلزام، فتأخّر تأدباً معه، لا معصية لأمره، فإذا كان هو صلّى الله عليه وسلم يقرّه فى حال صحته وحضوره على إتمام الصلاة بالمسلمين التى شرع فيها، ويصلّى خلفه صلى الله عليه وسلم، كما صلّى صلاة الفجر خلف عبدالرحمٰن بن عوف فى غزوة تبوك، صلّى إحدى الركعتين وقضى الأخرى، فكيف يُظنّ به أنه فى مرضه وإذنه له فى الصلاة بالناس يخرج ليمنعه من إمامته بالناس ؟!

فهذا ونحوه مما يبيّن أن حال الصديق عند الله وعند رسوله والمؤمنين فى غاية المخالفة لما هى عند هؤلاء الرافضة المفترين الكذّابين، الذين هم ردء المنافقين، وإخوان المرتدّين والكافرين، الذين يوالون أعداء الله، ويعادون أولياءه.

ولا ريب أن أبا بكر وأعوانه هم أشد الأمة جهاداً للكفّار والمنافقين والمرتدّين، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لاَئِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾ [سورة المائدة: ٥٤].

فأعوانه وأولياؤه خير الأمة وأفضلها، وهذا أمر معلوم فى السلف

والخلف، فخيار المهاجرين والأنصار الذين كانوا يقدّمونه فى المحبة على غيره، ويرعون حقه، ويدفعون عنه من يؤذيه.

مثال ذلك أن أمراء الأنصار اثنان: سعد بن معاذ، وسعد بن عبادة. وسعد بن معاذ أفضلهما.

ففى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه اهتز لموت سعد عرش الرحمـٰن فرحاً بقدوم روحه، وحمله النبى صلى الله عليه وسلم على كاهله[1].

ولما حكم فى بنى قريظة بحكم لم تأخذه فى الله لومة لائم، قال له النبى صلى الله عليه وسلم: «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سمـٰوات»[2].

وقد عرف أنه وابن عمه أسيد بن حضير كانا[3] من أعظم أنصار أبى بكر وابنته على أهل الإفك، ولما دخل النبى صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح كان أبوبكر رأس المهاجرين عن يمينه، وأسيد بن حضير رأس الأنصار عن يساره، فإن سعد بن معاذ كان قد توفى عقب الخندق، بعد حكمه فى بنى قريظة.

وقال أسيد بن حضير لما نزلت آية التيمم: ما هى بأول بركتكم يا آل أبى بكر، ما نزل بك ما تكرهينه[4] إلا جعل الله لك فيه فرجا، وجعل للمسلمين فيه بركة.

---

(١) سبق هذا الحديث فيما مضى.

(٢) تقدم هذا الحديث ٣٣٢/٤.

(٣) ن، م، س: كان، وهو تحريف.

(٤) م: أمر تكرهينه.

وعمر وأبو عبيدة وأمثالهما من خيار المهاجرين، وكانا من أعظم أعوان الصديق، وهؤلاء أفضل من سعد بن عبادة، الذى تخلّف عن بيعته، وعن القيام على أهل الإفك، وعزله عن الإمارة يوم فتح مكة، وقد رُوى أن الجن قتلته، وإن كان مع ذلك من السابقين الأوَّلين من أهل الجنة.

وكذلك عمر وعثمان أفضل من علىّ، فإنه لم يكن له فى قصة الإفك من نصرة الصدّيق، وفى خلافة أبى بكر من القيام بطاعة الله ورسوله ومعاونته أبى بكر ما كان لغيره، والله حكمٌ عدل يجزى الناس بقدر أعمالهم، وقد فضَّل الله النبيين بعضهم على بعض، وفضَّل الرسل على
غيرهم، وأولو العزم أفضل من سائر الرسل، / وكذلك فضّل ظ ٣٩٥
السابقين الأوَّلين من المهاجرين والأنصار على غيرهم، وكلهم أولياء الله، وكلهم فى الجنة، وقد رفع الله درجات بعضهم على بعض، فكل من كان إلى الصدِّيق أقرب، من المهاجرين والأنصار، كان أفضل، فما زال خيار المسلمين مع الصديق[1] قديماً وحديثا، وذلك لكمال نفسه وإيمانه.

٤/ ٢٩٨ / وكان رضى الله عنه من أعظم المسلمين رعاية لحق قرابة[2] رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهل بيته؛ فإن كمال محبته للنبى صلى الله عليه وسلم أوجب سراية الحب لأهل بيته، إذ كان رعاية

(١) مع الصديق: ساقطة من (س)، (ب).
(٢) م: لقرابة.

أهل بيته مما أمر الله ورسوله به، وكان الصدِّيق رضى الله عنه يقول: «ارقبوا محمداً فى آل بيته» رواه عنه البخارى[1]. وقال: «والله لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إلى أن أصل من قرابتى»[2].

---

(١) تقدم هذا الحديث ٤/٢٥٤. وبعد هذا الحديث فى (ن) كتب ما يلى: «تم الكتاب بمن الله وكرمه، وإعانته وجزيل نعمه، نهار الجمعة المعظّم، حادى عشرين شهر جمادى الأولى، أحد شهور عام خمس بعد الألف من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام. وذلك بخط العبد الفقير، المعترف بالذنب والتقصير، الراجى عفو ربّه المنان، محمد بن عبدالرحمن السمان، غفر الله له ولوالديه، ولجميع المسلمين آمين». ويوجد بعد ذلك بياض يبدأ من منتصف الصفحة إلى قرب نهايتها حيث يوجد إطار مزخرف كتب فيه بخط كبير: «وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم». وأما نسخة (م) فكتب فيها بعد هذا الحديث ما يلى: «تم الكتاب بعون الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلىّ العظيم».

أما نسخة (س) فكتب فيها بعد هذا الحديث عبارات استغرقت أكثر من صفحتين، هى نفس العبارات التى انتهت بها النسخة المطبوعة ببولاق (ب) وقد ذكرتها فى مقدمة الطبعة الأولى، على أنها زادت بعدها عدة سطور لم تذكر فى نسخة (ب) وهى: «وإلى هنا انتهى ما كان فى آخر الأصل، ويقول أضعف العباد أبو إسماعيل يوسف حسين بن القاضى محمد حسن الخانفورى الحنبلى السلفى أنه قد استتب إتمام هذا الكتاب ضحوة يوم الأربعاء خامس شهر الله الحرام محرم الحرام سنة اثنتين وعشرين بعد ألف وثلاثمائة بعون الله الملك الوهاب، وإليه المرجع والمآب، بهمتى القاصرة، ويدى الفاترة، فأسأل الله أن يجعل لى فيه نصيبا من الآخرة، وأحسن عاقبتى وعاقبة والدى وأستاذى وجميع المؤمنين والمؤمنات، والمسلمين والمسلمات فى الأمور كلها، وأجارنا وإياهم من خزى الدنيا وعذاب الآخرة آمين، وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وعلى آله وصحبه وجميع أئمة دينه بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليما كثيرا كثيرا، وسبحانك اللهم، وتحيتهم فيها سلام، وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين».

(٢) سبق هذا الحديث فيما مضى ٤/٢٥٤.

فهرس موضوعات
الجزء الثامن من كتاب
«منهاج السنة النبوية»

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
(فصل)	
تابع الكلام على شجاعة عليّ رضي الله عنه	١١٩ - ١٢٢
الرد عليه	١٢٠ - ١٢٢
(فصل)	
تابع الكلام على شجاعة عليّ رضي الله عنه	١٢٢ - ١٢٦
الرد عليه	١٢٣ - ١٢٦
(فصل)	
تابع الكلام على شجاعة عليّ رضي الله عنه	١٢٦ - ١٣١
الرد عليه	١٢٧ - ١٣١
(فصل)	
كلام الرافضي على إخبار عليّ رضي الله عنه بالغيوب	١٣١ - ١٥٣
الرد عليه	١٣٥ - ١٥٣
(فصل)	
قول الرافضي السادس: إن عليًّا رضي الله عنه كان مستجاب الدعاء	١٥٣ - ١٥٧
التعليق عليه	١٥٤ - ١٥٧
(فصل)	
السابع: أن عليًّا رضي الله عنه كان مستجاب الدعوة	١٥٧ - ١٦٠
الرد عليه	١٥٨ - ١٦٠
(فصل)	
الثامن: كلام الرافضي على قتل عليّ	

الموضوع	الصفحة
رضي الله عنه لكفار الجن	١٦٠ - ١٦٣
الرد عليه	١٦١ - ١٦٣
(فصـــل)	
تابع كلام الرافضي: التاسع: حديث رد الشمس	
لعلي رضي الله عنه	١٦٤ - ١٩٨
الرد عليه	١٦٥ - ١٩٨
(فصـــل)	
تابع كلام الرافضي على كرامات على رضي الله عنه	١٩٨ - ٢٠١
الرد عليه من وجوه:	١٩٩ - ٢٠١
الوجه الأول والوجه الثانى والوجه الثالث	
والوجه الرابع	١٩٩
الوجه الخامس	٢٠٠
(فصـــل)	
تابع كلام الرافضي على كرامات على رضي الله عنه	٢٠١ - ٢١١
الرد عليه	٢٠٢ - ٢١١
(فصـــل)	
تابع كلام الرافضي على فضائل علي رضي الله عنه	٢١١ - ٢٤٤
الرد عليه	٢١٤ - ٢٤٤
(فصـــل)	٢٤٤
ما ذكره من الفضيلة بالقرابة عنه أجوبة	٢٤٤ - ٢٤٦
الأول	٢٤٤

الموضـوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضــوع | الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضـوع　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　　الصفحة

(فصـــــل)

(فصـــــل)

الموضوع | الصفحة

رموز الكتـــــاب

١ ـ ن = نسخة نور عثمانية باستانبول .
٢ ـ م = نسخة المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة .
٣ ـ ب = النسخة المطبوعة بالمطبعة الأميرية ببولاق .
٤ ـ ع = نسخة عاشر أفندى باستانبول .
٥ ـ ا = نسخة مكتبة الأوقاف الأولى ببغداد .
٦ ـ ق = نسخة مكتبة الأوقاف الثانية (المختصرة) ببغداد .
٧ ـ و = نسخة الولايات المتحدة الأمريكية .
٨ ـ ل = مخطوطة جامعة الإمام الأولى .
٩ ـ ص = مخطوطة جامعة الإمام الثانية .
١٠ ـ هـ = مخطوطة جامعة الإمام الثالثة .
١١ ـ ح = مخطوطة جامعة الإمام الرابعة .
١٢ ـ س = مخطوطة جامعة الإمام الخامسة .
١٣ ـ ر = مخطوطة جامعة الملك سعود الأولى .
١٤ ـ ى = مخطوطة جامعة الملك سعود الثانية .
١٥ ـ ك = كتاب «منهاج الكرامة فى إثبات الإمامة» لابن المطهر الحلّى .